شبكة الألوكة
www.alukah.net

مكتبة الأستاذ الدكتور محمد بن تركي التركي

مخطوطة

بيان مشكل أحاديث الرسول (ج 1)

المؤلف

أحمد بن محمد بن سلامة (الطحاوي)

الملاحظات

- أصل هذه النسخة في المكتبة مللیت العامة بتركيا.

شبكة الألوكة
www.alukah.net

٧٧ ط ٢٩٤ ده
يا كيكي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مرتبة الفتح

عن أبي جحاف قال ما منكم من أحد إلا وقد وكل به قرينه
من الجن قيل وإياك قال وإياي ولكن الله أعانني عليه فأسلم
فلا يأمرني إلا بخير وفي الآخر قيل وذلك يا رسول الله
قال وذلك ولكن الله أعانني فأسلم

إيمان شيطان الخ

أول المسجد بناه في المسجد الحرام إبراهيم عليه السلام وبناه المسجد الأقصى داود وابنه سليمان

لا تشد الرحال إلا إلى ثلثة مساجد وفضل الصلوة فيها

مستثنى بالشريعة وإن لم تكن بناءه

في الريح والرياح في أول المجلد
لا يزال بنو آدم يسبون الريح فإذا رأيتم منها ما تكرهون فقولوا اللهم إنا نسألك خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما أمرت به ونعوذ بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما أمرت به

مؤلف عالم غير مطبوعة رحم
أو معصية فرجوعه عنه كفارة له

مختصر ١٠

الجزء الأول من بيان مشكل أحاديث الرسول
للحافظ أبي جعفر الطحاوي

مكتبة فيض الله رقم ٧٢٣

ق ٢٩٢

تاريخ النسخ سنة ٧٩٨ هـ

المسطرة ١٨ ١/٢ × ٧ ١/٢

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يا كيلج ما كيلج يا كيلج

تعريف ابواب هذا المجلد

اشد الناس عذابا يوم القيامة العشر الخواتم من سورة آل عمران ما يقال عند المساء والصباح نهى عن عقد الذؤابة مجالسة الرؤساء

نهى الاذر ان يتولى تحاكم بين ابنين وان يؤدي اجارة السبب الذي فيه نزلت وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم يطرق مسلم من بعد ان المغرم عليهم ما روى عن رسول الله

عن ابن عباس ما خيط علينا ان ينزل الا ياخذه اباه عن تسع الآيات التي اوتيها موسى السبب الذي كان فيه نزول قوله تعالى يا ايها الذين آمنوا لا تكلوا كالذين آذوا

موسى وما روى عن علي في ذلك ما كان من صلى الله عليه وسلم في عبد الله بن ابي بن سلول راس المنافقين من صلاته عليه الاعداد من الزمان التي لو وقف فيها من يريد

يدري المصلي كم هي حتى يتوخى ان يمر بين يديه ما هي وهل هي من السنين او من الشهور او من الايام قوله ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس افسدهم ان ابن آدم

خلق على ثلثمائة وستين مفصلا قوله وعلى المقتتلين ان يتجنبوا الادى فالادى وان كانت امراة ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا يكسر الصليب ويقتل

الخنزير ويضع الجزية الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم وهل النبي صلى الله عليه وسلم كان في ذلك من سواه من الناس او خلافهم ما امره صلى الله عليه وسلم

في السير على الابل في حال الخصب والجدب ما بين وضع المسجد الحرام والمسجد الاقصى في الاجر من الحد ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في المعوذتين وما

يوجبه انهما من القرآن السبب الذي فيه نزلت وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم المراد بقول الله تعالى ثم انكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون قوله اتقوا شحنا

عن بني اسرائيل والاجماع نهى عن بيع الثنيا انفاذ بناة صلى الله عليه وسلم من بنى مسجدا اسود تمر بن ابي سلم من الاكل مما يليه من الطعام ما رواه جابر عنه

البز صلى الله عليه وسلم انه استاذن عليه فقال له من هذا فقال له جابر انا فقال له النبي صلى الله عليه وسلم انا انا وكانه كره ذلك نهى عن الجلوس بالصعدات واباحته في

على الشرايط التي اشترطها واباحة ذلك اسم الله الاعظم ما هو قوله صلى الله عليه وسلم اللهم قنعني بما رزقتني واخلف عليه كل غائبة لي بخير

كما يكون البعير وكلمن يضع يديه ثم ركبتيه قوله ان الشهر والتمر شوران مكروهان في النار يوم القيمة قوله بين يدي الساعة هرجا اسوء صلى الله عليه وسلم

من قبل مطلع الاخيرة في عدة منها او في حال ان تحلل بها في الدنيا من قتل نفسه هل يجوز ان يغفرها ام لا ما كان من بعثة صلى الله عليه وسلم محمد بن مسلمة

لقتل كعب بن الاشرف ما روى عن عليم بن حزام من قوله ما بعثه رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان لا اخر الا قاتما ما روى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

في المؤذنين انهم اطول الناس اعناقا يوم القيمة قوله الا زواجه من سكن لها حائطا او حولها بدين انزل الحمير على الخيل الذل بالزرع قوله احد جبل

بين ازواجه بالعدل عليهم اللهم ان عبدك ما اكل مالا الحلني فيما اكل مالا الا اكل نهى ان يقولوا ما شاء الله وشاء محمد وامره اياهم ان يقولوا ما شاء الله وحده

شاء الله ثم ما شاء محمد ما قراه رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله تعالى والارحام في اول سورة النساء كان بالنقب او بالجر قوله اذا مات الانسان انقطع

عمله الا من صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له قوله ايارد واللوفانا تنتح على الشيطان من صلت عليه من الموتى جاءه من الملائكة فشفعوا انهم

يشفعون فيه اذا كان لهم عدد كعدد مقابر ان للقبر لضغطة تو نجانا احد نجا منها سعد بن معاذ ما تقرب فيه الشمس جواب لزوجها اسلم وسيموه

لما دخل عليه ابن ام مكتوم الاعمى وهو عنده بعد ما انزل الحجاب احتجبا منه قلنا يا رسول الله انه اعمى لا يرانا ولا يعرفنا اعميا وان انتما قوله لام سلمة وميمونة اذا كان الاحد

مكاتب وكان عنده ما يودي فليحتجب منه رفع العلم عن الناس وقبض منهم من كان ينزل عليه الوحي وهو في لحافها نهى عن تقليد الخيل الاوتار نحن احق

بالشك من ابراهيم قوله وشد شاهد من بني اسرائيل على مثلها فآمن واستكبر ثم هل سوى عبد الله بن سلام او من سواه السبب الذي انزلت فيه الآية القان

اول سورة الحجرات يا ايها الذين آمنوا لا تقدموا الآية ويا ايها الذين آمنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الآية ان الشيطان يعقد على قافية راس احدكم اذا

عقر ما كان من صلى الله عليه وسلم في عدة من النجاشي ومن وعده بالم يسلم ان رجعت اليه بموت النجاشي قوله ثلة من الاولين وقليل من الآخرين وقوله ثلة من الاولين

وثلة من الآخرين قوله تعالى ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه قوله واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه

يقبل ردينة عند عقبة جلهاء حواره ان يقول نفس الشيطان قوله صلى الله عليه وسلم الا ستي على الارض بعد ما به من نفس تنفوس قوله من كذب علي متعمدا فليتبوا

يقعد من النار وقوله من كذب علي حدثا قوله من حدث عني حديثا يرى انه كذب فهو احد الكاذبين قوله على اليمين التي رجعها

معاذ الله عليك الجهنية الى رجعها باذن عنه الزنا
وبركاته عليك

الاسلام بدا غريبا

استجابة الدعوة

طلب ابو ذر القضاء فقال النبي صلى الله عليه وسلم
يا اباذر انك ضعيف وانها امانة وانها يوم القيامة خزي وندامة

١٢ عن عبد الرحمن بن سمرة
قال قال لي رسول الله عليه السلام
يا عبد الرحمن لا تسئل الامارة

١٣ تطليق البتة المراة حرام الى بكثرها بيا صنها

المراة لا تجاز اذا جاءها ولدك حرم الله عليك
عما ازواج الرسول ان يتزوجن بعده
كل بناء وبال على صاحبه الا ما لا الا ما دا

الألوكة
www.alukah.net

عشر ايات للساعة
12 اخر الجلد هذا

ف ٣٠٦
س ١٧
ك: ٢٦٥

الجزء الأول من بيان مشكل الآثار

رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخراج ما فيها من الأحكام ونفي التضاد عنها تصنيف

الشيخ الإمام العالم العامل الحافظ العلامة شيخ دهره وفريد عصره أبي جعفر أحمد بن محمد بن سلامة ابن سلمة الأزدي الطحاوي رحمه الله

رواية أبي القاسم هشام بن أبي خليفة محمد بن قره بن أبي خليفة الرعيني عنه

MİLLET GENEL KÜTÜPHANESİ
KISIM : Feyzullah
ESKİ KAYİT No. 273
YENİ KAYİT No.
TASNİF No.
MİKROFİLM
Arşiv No. I 2370/1
١٧٤

الاسم الاعظم
اللهم انی اسالک بانک الله احد الصمد الذی لم یلد ولم یولد ولم یکن له کفوا احد
او
اللهم لک الحمد لا الٰه الا انت یا منانا یا بدیع السموات والارض یا ذا الجلال والاکرام او
اللهم انی اسالک بانک لک الحمد لا الٰه الا انت بدیع السموات والارض یا ذا الجلال والاکرام یا حی یا قیوم
وقال ابو حنیفة اسم الله الاکبر هو الله الذی لا الٰه الا هو الحی القیوم

احمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملک الازدی الامام ابو جعفر الطحاوی نسبة الی طحا قریة بصعید مصر الحنفی ولد سنة ثمان وثلاثین ومایتین وتوفی لیلة الخمیس مستهل ذی القعدة سنة احدی وعشرین وثلاثمایة بمصر ودفن بالقرافة وقبره بها مشهور ومن مصنفاته شرح معانی الآثار وهو اول تصانیفه وشرح مشکل الآثار وهو آخرها والشروط الکبیر والشروط الصغیر وغیر ذلک وکان الطحاوی کاتبا للقاضی بکار بن قتیبة قاضی مصر وللقاضی ابی خازم قاضی دمشق

اسم القاضی ابی خازم عبد الحمید بن عبد العزیز

بسم الله الرحمن الرحيم • صلى الله على سيدنا محمد والهِ وسلم ٥

قال ابو جعفر احمد بن محمد بن سلامة بن سلمة الطحاوي الازدي رحمه الله ٥ **امّا بعدُ** فان الله جل وعز بعث نبيه محمدا صلى الله عليه وسلم خاتما لانبيايه الذين كان بعثهم قبله صلوات الله عليه وعليهم وبركاته وانزل عليه كتابا خاتما لكتبه التي كان انزلها قبله ومهيمنا عليه ومصدقا لها وامر فيه من امن به بترك رفع اصواتهم فوق صوته وترك التقدم بين يدي امره واعلمهم انه قد تولاه فيما ينطق به بقوله عز وجل وما ينطق عن الهوى ان هو الا وحي يوحى وامرهم بالاخذ بما اتاهم به والانتهاء عما نهاهم عنه بقوله عز وجل وما اتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا ونهاهم ان يكونوا معه كبعضهم مع بعض بقوله تعالى ولا تجهروا له بالقول كجهر بعضكم لبعض وحذرهم في فعلهم ذلك ان يفعلوه حبوط اعمالهم وهم لا يشعرون وحذرهم مع ذلك من خلاف امره بقوله عز وجل فليحذر الذين يخالفون عن امره ان تصيبهم فتنة او يصيبهم عذاب اليم ٥ قال ابو جعفر واني نظرت في الاثار المروية عنه صلى الله عليه وسلم بالاسانيد المقبولة التي نقلها ذوو الثقة فيها والامانة عليها وحسن الاداء لها فوجدت فيها اشياء مما يسقط معرفتها والعلم بها عن اكثر

الناس

الناس فمال قلبي الى تاملها وتبيان ما قدرت عليه من مشكلها ومن استخراج الاحكام التي فيها ومن نفي الاحالات عنها وان اجعل ذلك ابوابا اذكر في كل باب منها ما يهب الله عز وجل لي من ذلك منها حتى اتي فيما قدرت عليه منها كذلك ملتمسا ثواب الله عز وجل عليها والله اسأله التوفيق لذلك والمعونة عليه بانه جواد كريم وهو حسبي ونعم الوكيل وابتدائه بما امر صلى الله عليه وسلم فاسد الحاجة مما قد روي عنه باسانيد انا ذاكرها بعد ذلك ان شاء الله وهو ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله يا ايها الذين امنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن الا وانتم مسلمون واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا واتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم اعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما وكانت الاسانيد التي رويت عنه صلى الله عليه وسلم ما قد ذكرنا من خطبة الحاجة بها ما قد حدثنا الحسين بن نصر بن المعارك البغدادي ابو علي ثنا عبد الرحمن بن زياد ثنا المسعودي عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله عليه وسلم خطبة الحاجة فذكر هذا الكلام

شبكة الألوكة www.alukah.net

بعينه وما قد سا الحسين ايضا سا شبابة بن سوار اسا المسعودي عن ابي
اسحق عن ابي الاحوص عن ابن مسعود قال علمنا رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم ذكر نحوه ٥ وما قد سا يزيد بن سنان بن
يزيد البصري ابو خالد سا بشر بن عمر الزهراني ومحمد بن ليث العدي
قالا سا شعبة عن ابي اسحق عن ابي عبيدة عن عبد الله قال كان النبي
عليه السلام يعلمنا خطبة الحاجة ثم ذكر هذا الكلام بعينه وزاد
بشر قال شعبة وقد اخبرنا ابو اسحق عن ابي الاحوص عن ابي عبيدة عن
عبد الله بهذا الحديث وان هذا حديث ابي عبيدة وكان هذا الذي
وجدناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا المعنى من حديث
ابن مسعود وقد روي عن ابن عباس مما يدخل في هذا المعنى ايضا ما
قد حد سا محمد بن علي بن داود وفهد بن سليمن قالا سا محمد بن الصلت
الكوفي سا يحيى بن زكريا عن داود بن ابي هند عن عمرو بن
سعيد عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال كلم رجل النبي عليه السلم
في حاجة فاجابه ان الحمد لله نحمده ونستعينه من يهده الله فلا مضل له
ومن يضلل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك
له وان محمدا عبده ورسوله اما بعد وقد روي عن سط بن شريط ما
يدخل في هذا المعني ايضا ما فهد سا ابو غسان النهدي حدسا

وذهب سلم الى ان حدثنا لا يجوز اطلاقه الا على ما سمعه من لفظ الشيخ خاصة واخبرنا ما قرئ على الشيخ وهو مذهب الشافعي وجمهور اهل المشرق وقيل
هو مذهب اكثر اصحاب الحديث وهو الشائع والغالب عند اهل الحديث والاول اعلى درجة واصطلاح قوم من المتاخرين على اطلاق اخبرنا
في الاجازة فهو ادنى من اخبرنا واما سمعت فهو لما سمع من لفظ الشيخ سواء كان الحديث سمعه او سمع غيره فهو احط مرتبة من حدثنا وقال
الخطيب البغدادي ارفع العبارات في ذلك سمعت ثم حدثني ثم اخبرني ثم انبانا قال ابن بطال قال طائفة لحدثنا لا يكون الا ما قرئ
واخبرنا قد يكون مناولة وكتابا وتبليغا لانك تقول اخبرنا الله بكذا في كتابه ورسوله بكذا ولا تقول حدثنا الا ان يأذن فهك الخبر بذلك
وقال الطحاوي لم نجد بين الحديث والخبر
فرقا في كتاب الله وسنة رسوله
قال الله تعالى بما سنحدث اخبارها
وقال النبي صلى الله عليه وسلم حدثوني
وقال الا اخبركم بخير دور الانصار
وقال اخبرني تميم الداري النووي
وذهب جماعة الى انه يجوز ان يقال
فيما قرئ على الشيخ حدثنا واخبرنا وهو
مذهب ابن جريج ومالك والبخاري
ومعظم الحجازيين والكوفيين وذهب
مسلم الى الفرق بينهما اي بما تقدم وذهب
طائفة الى انه لا يجوز اطلاق حدثنا
واخبرنا في القراءة على الشيخ وهو مذهب
احمد بن حنبل والمشهور عنه الثاني
ثم كلامه فان قلت اين يعلم من هذا
الكتاب مختار البخاري في ذلك
قلت حيث نقل مذهب الاتحاد
من غير رد عليه وغير ذكر مذهب المخالف
اشعر بانه يميله الى عدم الفرق كما في
فتح الباري

باب ما قد روي عن رسول الله عليه السلم

في اشد الناس عذابا يوم القيامة ٥

وهو ما قد سا فهد بن موسى بن اسمعيل سا ابان بن يزيد عن عاصم عن ابي
وايل عن عبد الله عن نبي الله عليه السلم قال ان اشد الناس عذابا يوم
القيمة رجل قتل نبيا او قتله نبي وامام ضلالة وممثل من الممثلين
قال ابو جعفر فوقفنا فهد اعلى اشد الناس عذابا يوم القيمة انهم
اهل هذه الاصناف الثلاثة وفيه ما ينتفي ان يكون لهم يومئذ مثل
من المعذبين سواهم غيرانا وجدنا في حديث سواه ما جب تاويله
وهو ما سا يونس عن بشر بن بكر عن الاوزاعي عن ابن شهاب اخبرني القاسم
ابن محمد عن عايشة قالت دخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم
وانا مستتره بقرام فيه صور فهتكه ثم قال ان اشد الناس عذابا يوم
القيمة الذين يسهون بخلق الله عز وجل وكان في هذا الحديث ان الجنس

قد

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المذكور فيه مواشد الناس عذابا فان كان هذا ثابتا فهو مخالف للاول
وحاش لله ان يجري على لسان رسوله ما هو كذلك فتاملناه من غير
هذه الرواية فوجدنا مالك قد ثنا ابن وهب اخبرني يونس
عن ابن شهاب عن القاسم عن عايشة ان رسول الله عليه السلم قال
ان من اشد الناس وذكر فوقفنا بذلك على ان ما كان من رسول الله
عليه السلم في هذا الحديث غير مخالف لما في الاول اذ كان المشبه
بخلق الله هو الممثل بخلق الله وان الجنس المذكور في هذا هو من الاجناس
الثلاثة المذكورين في الاول ٥ وغيرنا وجدنا حدثنا اخر سوى
ديباك وهو ما ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى العبسي ثنا شيبان
النحوي عن الاعمش عن عمرو بن مرة عن يوسف عن يوسف بن ماهك
عن عبيد بن عمير عن عايشة قالت قال رسول الله عليه السلام اشد
الناس عذابا يوم القيمة رجل هجا رجلا فهجا القبيلة باسرها ٥ فان
كان ما في هذا فيه فهو مخالف للاول وحاش ذلك ان يختلف قول
الرسول في هذا او في غيره غير انه قد يحتمل ان يكون ما في هذا من
تقصير بعض رواته عن حفظ ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك مما
فاتمسناه في غير هذه الرواية فوجدنا اسحق بن ابرهيم البغدادي
قد حدثنا محمد ثنا ابن ابي شيبة وحدثنا ابرهيم بن احمد الواسطي

اشد الناس عذابا رجل هجى رجلا

حدثنا ابن ابي سمسة قالا ثنا جرير عن الاعمش عن عمرو عن يوسف عن عبيد
عن عايشة قالت قال رسول الله عليه السلم ان اعظم الناس عند الله
فرية يوم القيمة الرجل يهجو القبيلة باسرها او رجل انتفى من ابيه فوقفنا
بذلك على ان الذي قصد اليه في هذا هو ذكر ما كان منه الهجا لعظم
الفرية عند الله لا لوصف عذاب الله اياه على ذلك انه اشد العذاب
او خلافه من اصناف العذاب فامتنع ان يكون فيه خلاف لشيء مما في الاول

ومن ذلك ٥

باب بيان ما اشكل علينا مما قد روي عنه عليه السلم

من العشر الخواتم من سورة ال عمران التي تلا ما في ليله عند استيقاظه من نومه
وما روي عنه في ذلك ٥ حدثنا يونس ثنا ابن وهب ان
مالكا اخبره وما حدثنا اسمعيل المزني ثنا محمد بن ادريس الشافعي قال ثنا
مالك عن مخرمة بن سليمان عن كريب ان ابن عباس اخبره انه بات عند
ميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم وهي خالته قال فاضطجعت
في عرض الوسادة واضطجع رسول الله صلى الله عليه وسلم واهله في
طولها فنام حتى انتصف الليل او قبله بقليل او بعده بقليل ثم استيقظ
رسول الله صلى الله عليه وسلم فجعل يمسح النوم عن وجهه ثم قرا العشر
الايات الخواتم من سورة ال عمران ثم قام الى شن معلقة فتوضا منها

شبكة الألوكة www.alukah.net

فاحسن وضوء ثم قام يصلي قال ابن عباس فقمت فصنعت مثل ما صنع
ثم ذهبت فقمت الي جنبه فوضع رسول الله صلي الله عليه وسلم يده اليمني
علي راسي واخذ باذني يفتلها فصلي ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم
ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر ثم اضطجع حتي جاه المؤذن فصلي
ركعتين خفيفتين ثم خرج فصلي الصبح فلم نقف بهذا الحديث علي اول
العشر الايات التي قرا بها رسول الله صلي الله عليه وسلم فاحتجنا الي الوقوف
علي حقيقتها اذ كان القراء من اهل المدينة ومن اهل الكوفة يذهبون الي
ان اولها هو قوله الذين يذكرون الله قياما وقعودا واذ كان القراء من
اهل الشام يعدون ان في خلق السموات والارض فالتمسنا حقيقة ذلك
فوجدنا بكار قد حدثنا قال نا ابو احمد محمد بن عبد الله الاسدي ووجدنا
علي بن معبد قد حدثنا قال نا شبابة بن سوار بن هذا فقد حدثنا قال نا
ابو نعيم قالوا نا يونس بن ابي اسحق عن المنهال بن عمرو عن علي بن عبد الله بن
عباس عن ابيه قال امرني العباس ان ابيت بال رسول الله الليلة وبعدم
الي الانام حتي يحفظ لي صلاة رسول الله عليه السلم قال فصليت
مع رسول الله عليه السلم العشا فلما قضي صلاته وانصرف الناس فلم
يبق في المسجد احد غيري قال النبي من هذا قال اعبد الله قلت نعم
قال فما قلت امرني العباس ان ابيت بكم الليلة قال فالحق اذا قال

فدخلت مع النبي عليه السلام فقال افرش عبد الله فاثبت بوسادة من مسوح
حشوها ليف فنام حتي سمعت غطيطه او خطيطه ثم استوي علي
فراشه قاعدا ثم رفع راسه الي السماء وقال سبحان الملك القدوس ثلاث
مرات وقراهذه الاية من اخر سورة ال عمران في خلق حتي ختم السورة
ووجدنا احمد بن داود البصري قد حدثنا قال نا ابو الوليد الطيالسي
نا ابو عوانة عن حصين عن حبيب بن ابي ثابت عن محمد بن علي اخبرني ابي عن
ابن عباس قال بتت عند النبي عليه السلم فقام فاخذ سواكه ثم توضا
ثم رفع راسه الي السماء وهو يقول ان في خلق السموات والارض الاية ثم
صلي ركعتين فاطال فيهما القيام والركوع والسجود ثم نام حتي نفخ
ثم قام فاخذ السوال فاستاك ثم رفع راسه الي السماء فقال ان في
خلق السموات والارض الي اخر الاية ففعل ذلك ثلاث مرات ثم قام فاوتر
بثلاث ركعات ووجدنا صالح بن عبد الرحمن الانصاري قد حدثنا
قال نا سعيد بن منصور نا هشيم نا حصين ثم ذكر باسناده مثله
فوقفنا بهذا الحديث علي ان اول العشر الايات من اخر سورة ال عمران هو كما
في عدد الشاميين وموافقة ابن عباس اياهم علي ذلك ثم وجدنا في حديث
من رواية ابن اسحق موافقة ما في حديث علي بن عبد الله كما حدثنا
محمد بن جعفر البغدادي المعروف بابن الامام نا عبيد الله بن سعد الزهري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حدثنا عمي يعقوب بن ابراهيم نا ابي عن ابن كهيل ومحمد بن الوليد س ونوح
مولى ال الزبير كلاهما حدثني عن كريب عن ابن عباس قال بعثني ابي العباس
الى رسول الله صلى الله عليه وسلم احفظ له صلاته قال فذهب رسول الله
صلى الله عليه وسلم من الليل فتعار بصره الى السماء ثم تلى هؤلاء الآيات
من سورة ال عمران ثم عاد لمضجعه فنام ثم هب فعل مثل ما فعل في المرة
الاولى ثم ذكر بقية الحديث فقال وما رواه كريب عن ابن عباس
فيما ذكرنا الى موافقة ما رواه علي بن عبد الله عن ابن عباس عن
النبي صلى الله عليه وسلم بما وصفناه والله نسأله التوفيق ٥ ومن ذلك

باب بيان مشكل ما روي عنه مما يقال عند المساء

مما لا يضر معه قائله لدغة حمة حتى يصبح ٥

قال ابو جعفر فما روي في ذلك من حديث ابي صالح السمان
الذي رواه عنه ابنه سهيل مما قد اختلف عليه فيمن ذكره في
اسناده بعد ابيه فرواه بعضهم عنه انه ابو هريرة كما حدثنا يونس
نا ابن ابي مريم نا ابو غسان نا ابن ابي سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا من اسلم
قال ما نمت هذه الليلة فقال النبي عليه السلام من اي شيء فقال
لدغتني عقرب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انك لو قلت
حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك ان

شاء الله ٥ ومن ذلك ما حدثنا ابراهيم بن مرزوق نا ابو حذيفة
حدثنا سفين الثوري عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال
جاء رجل الى النبي عليه السلم فقال اني لدغت البارحة فلم انم حتى اصبحت
فقال له اما انك لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات
من شر ما خلق لم تضرك لدغة عقرب حتى تصبح ٥ ومن ذلك
ما نا ابو اسحق ابراهيم بن ابي داود نا محمد بن المنهال نا يزيد بن زريع
نا روح بن القاسم عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله مثل حديث
يونس الذي روينا في هذا الباب غير انه لم يقل فيه ان شاء الله ومن حديث
مالك نا احمد بن شعيب ابو عبد الرحمن قال قرأت على قتيبة عن حماد بن زيد
عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان رجلا من اصحاب النبي عليه السلم لدغ
فبلغ منه ما شاء الله مبلغ ذلك الشيء فقال اما انه لو قال اعوذ بكلمات
الله التامة من شر ما خلق ثلثا لم يضره ٥ ومن ذلك حدثنا احمد
ايضا نا محمد بن عبد الله بن المبارك نا يزيد نا هشام عن سهيل عن ابيه
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من قال حين يمسي
ثلاث مرات اعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يضره لسعة تلك
الليلة ٥ ومن ذلك ما حدثنا يونس نا ابن وهب نا جرير بن
حازم عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي مثله وقال فيه ثلاث مرات

شبكة الألوكة www.alukah.net

ومن ذلك ما حدثنا احمد بن شعيب انا محمد بن عثمان الثقفي حدثنا
عبد الاعلى يعني النسائي عن عبيد الله بن عمر عن سهل عن ابيه عن ابي
هريرة ان رجلا من اصحاب النبي تغيب عنه ليله فسال عنه فلما اصبح اتي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما حبسك قال يا رسول الله لدغتني
عقرب قال لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر
ما خلق ثلاث مرات لم يضرك ٥٦ ومن ذلك ما حدثنا احمد بن
شعيب انا ابرهيم بن يوسف الكوفي نا الاشجعي عن سهيل عن ابيه عن ابي
هريرة قال لدغت رجلا عقرب فجاء النبي فاخبره فقال اما انك لو قلت
حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضرك شيء
غير ان الاشجعي قد خولف عن سفين في شيء من اسناد هذا الحديث فجعله
مكان ابي هريرة عن رجل من اسلم ونحن ذاكروه في بقيه هذا الباب ٥٥
ومن ذلك من قد روي عن سهيل هذا الحديث عن رجل من اسلم
كما قد نا عيسى بن ابرهيم الغافقي نا سفين بن عيينة عن سهيل سمع اباه
يخبره عن رجل من اسلم قال كنت عند النبي صلى الله عليه وسلم فاتاه رجل
من الانصار فقال لدغت البارحة قال النبي صلى الله عليه وسلم اما انك
لو قلت حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ما
ضارك ان شاء الله وكما حدثنا ابرهيم بن مرزوق نا وهب بن جرير

حدثنا شعبة عن سهيل عن ابيه عن رجل من اسلم عن النبي عليه السلم
انه قال من قال حين يمسي اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق ثلاث
مرات لم يضره حمة تلك الليلة ٥ وكما قد حدثنا فهد نا ابو غسان
نا زهير بن معوية عن سهيل عن ابيه عن رجل من اسلم قال كنت جالسا عند
النبي عليه السلم فجاء رجل من اصحابه فقال لدغت البارحة ثم ذكر نحوه ٥
وكما قد حدثنا احمد بن داود نا سهيل بن بكار نا ابو عوانة عن
سهيل عن ابيه عن رجل من اسلم عن النبي ثم ذكر مثله ٥ وقد روي هذا
الحديث اسد بن موسى عن شعبة عن سهيل واخيه عن ابيهما عن رجل من
اسلم كما نا الربيع المرادي نا اسد ٥ وحدثنا يونس نا اسد حدثنا
شعبة عن سهيل واخيه عن ابيهما عن رجل من اسلم انه لدغ فاتى النبي عليه
السلم ثم ذكر مثله ٥ وقد روي هذا الحديث عن سهيل وهيب بن خالد
فخالفهم جميعا في اسناده كما قد نا احمد بن شعيب انا اسحق بن منصور
انا حبان نا وهيب عن سهيل عن ابيه عن رجل من اسلم ثم ذكر نحوه ٥
قال ابو جعفر ولما اختلفوا علينا في اسناد هذا الحديث عن
سهيل كما قد رويناه من اختلافهم عليه في هذا الباب طلبناه من غير رواية
سهيل من حديث من رواه عن ابي صالح سواه وسوى اخيه لنقف بذلك
على حقيقته هل هو عن ابي هريرة او عن رجل من اسلم فوجدنا يونس قد حدثنا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال نا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحرث عن ابيه ويزيد بن ابي حبيب
عن يعقوب بن عبد الله يعني ابن الاشج عن القعقاع بن حكيم عن ذكوان ابي
صالح عن ابي هريرة انه قال جاء رجل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ما لقيت من عقرب لدغتني البارحة فقال له
رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انك لو قلت حين امسيت لم يضرك
ووجدنا بحر بن نصر قد نا قال نا ابن وهب مثله ٥ ووجدنا
الربيع المرادي نا قال نا شعيب ابن الليث اما الليث عن يزيد بن ابي
حبيب عن جعفر عن يعقوب انه ذكر له ان ابا صالح مولى غطفان اخبر
انه سمع ابا هريرة يقول قال رجل لرسول الله صلى الله عليه وسلم
لدغتني عقرب فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم لو انك قلت
حين امسيت اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم تضرك ٥
فنسب ابا صالح في هذا الحديث في ولايه الى غطفان وقد خولف في ذلك
فذكر محمد بن سعد صاحب الواقدي في كتابه في الطبقات قال
ولي صالح السمان مولى جويرية امراه من قيس قال وقد كنا ذكرنا
في هذا الباب ان الاشجعي قد خولف عن سفيان في اسناده حديث
سهيل عن ابيه عن ابي هريرة الذي قد رويناه فيما تقدم والذي خالفه
فيه عن سفين محمد بن يوسف كما قد نا احمد بن شعيب انا اسحق بن منصور

انا محمد بن يوسف عن سفين عن سهيل عن ابيه عن رجل من اسلم ثم ذكر
نحو حديث الاشجعي وقد روي هذا الحديث ايضا عن ابي هريرة غير
ابي صالح السمان وهو طارق بن مخاشن كما قد حدثنا فهد نا سليمان بن
عبد الله نا سعيد حدثني النهيدي عن الزهري عن طارق بن مخاشن عن ابي
هريرة عن النبي عليه السلم انه اتى بلديغ لدغته عقرب فقال لو قال
اعوذ بكلمات الله التامة من شر ما خلق لم يلدغ او لم يضره ٥ ولما
وجدناه من رواية القعقاع عن ابي صالح عن ابي هريرة لا عن رجل من اسلم
وهذا الحديث لما صحت هذه الروايات فيه يرجع ما فيه الى ان قايل
هذه الكلمات المحفوظات فيه يكون يقوله ايانا محفوظا حتى تقضي تلك
الليلة التي قالها فيها لا زيادة عليها غير انا قد وجدنا عن رسول الله عليه
السلم ما يزيد على ما يكون قايلها محفوظا بها من الزمان على ما في ذلك
الحديث وهو ما حدث نا يونس وحرملة قالا نا عبد الله بن وهب اخبرني
عمرو بن الحرث عن يزيد بن ابي حبيب والحرث بن يعقوب عن يعقوب
ابن عبد الله بن الاشج عن بسر بن سعيد عن سعد بن ابي وقاص عن خوله ابنت
حكيم السلمية انها سمعت رسول الله عليه السلم يقول اذا نزل احدكم
منزلا فليقل اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق فانه لا يضره شيء
حتى يرتحل منه ٥ وما قد نا يونس نا عبد الله بن يوسف الدمشقي نا

شبكة الألوكة www.alukah.net

الليث عن زيد بن ابي حبيب عن الحرث بن يعقوب ان يعقوب بن عبد الله
حدثه انه سمع بسر بن سعيد يقول سمعت سعد بن ابي وقاص يقول
سمعت خولة ابنت حكيم السلمية تقول انها سمعت رسول الله عليه السلم
يقول من نزل منزلا فقال اعوذ بكلمات الله التامات من شر ما خلق لم يضره
شيء حتى يرتحل من منزله ذلك ٥ وما قد حدثنا نضر بن مرزوق حدثنا
الحصيب بن ناصح ثنا وهيب بن خالد ثنا ابن عجلان عن يعقوب بن عبد الله
ابن الاشج عن سعيد بن المسيب عن سعد بن مالك عن خولة ابنت حكيم
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو ان احدكم اذا نزل منزلا قال اعوذ
بكلمات الله من شر ما خلق لم يضره في ذلك المنزل شيء حتى يرتحل منه فخالف محمد
ابن عجلان الحرث بن يعقوب ويزيد بن ابي حبيب في من بعد يعقوب في
اسناد هذا الحديث فقال عن سعيد بن المسيب مكان قول الحرث فيه عن
بسر بن سعيد ولم يكن في هاتين الروايتين روياهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ما يلون به قايل هذه الكلمات محفوظا بها فيه من الزمان وحاش لله ان يكون
فيهما اختلاف ولكن تصحيحهما ان ما في حديث ابي هريرة على قول من هو
مقيم في منزله غير مسافر وما في حديث خولة على قول من هو مسافر
والمسافر مخفف عنه لما كان السفر مرفوع عنه طايفة من صلاته
مخفف عنه في صيامه المفترض عليه مباح له تاخيره الى خروجه من سفره

اللبث ٩

ورجوعه الى وطنه والمقيم ليس كذلك وكانت هذه الكلمات التي ذكرنا
للمسافر مدفوعا عنه بها في وقت اوسع من الوقت الذي يدفع بها عن المقيم
ما يدفع عن المسافر بها للتخفيف وعن المسافر في سفره الذي ليس للمقيم من
التخفيف في اقامته مثله والله نسله التوفيق ٥

باب بيان ما اشكل علينا مما قد روي عنه عليه السلام

من نهيه عن اتخاذ الدواب مجالس ومن نهيه عن اتخاذها كراسي ٥
كما قد حدثنا محمد بن سنان بن سرح السردي ابو جعفر ثنا عبد الوهاب بن بحدة
ثنا بقية واسمعيل بن عياش قالا الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي عمرو الشيباني
عن ابي مريم عن ابي هريرة عن النبي عليه السلم قال اياي ان تحذوا
ظهور دوابكم منابر فان الله انما سخر بالكم لسلغكم الى بلد لم تكونوا
بالغيه الا بشق الانفس وجعل لكم الارض فعليها فاقضوا حوآجلم ٥ وكما
حدثنا محمد بن علي بن زيد الصايغ ثنا سعيد بن منصور حدثنا
اسمعيل بن عياش فذكره باسناده ثنا الربيع المرادي ثنا ابن وهب
قال سمعت الليث يقول حدثني سهل بن معاذ الجهني عن ابيه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم انه قال اركبوا هذه الدواب سالمة وابتدعوها
سالمة ولا تتخذوها كراسي ٥ قال ابو جعفر فوقفنا مما
في هذين على نهيه عما نهي عنه منهما مع وقوفنا على ما كان منه من جلوسه

وكلام

ورجوعه الى وطنه

علي ظهر راحلته للخطبة عليها في يوم عرفة بعرفة وفي يوم النحر كما حدثنا
الربيع المرادي نا اسد بن موسي نا حاتم بن اسمعيل نا جعفر محمد عن ابيه
عن جابر في حديثه عن حجة رسول الله عليه السلم انه لما زاغت الشمس من
يوم عرفة في حجه امر بالقصوا فرحلت له فركب حتي اتي بطن الوادي
فخطب الناس فقال ان دماءكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا
في شهركم هذا في بلدكم هذا الا وان كل شيء من امر الجاهلية تحت قدمي
موضوع ودماء الجاهلية موضوعة واول دم اضع دماءنا دم بن ربيعة
ابن الحرث كان مسترضعا في بني سعد فقتله هذيل وان ربا الجاهلية
موضوع واول ربا اضع ربا العباس فانه موضوع كله اتقوا الله في
النساء فانكم اخذتموهن بامانة الله واستحللتم فروجهن بكلمة الله
وان لكم عليهن ان لا يوطئن فرشكم احدا تكرهونه فان فعلن ذلك فاضربوهن
ضربا غير مبرح وقد تركت فيكم ما لن تضلوا بعده كتاب الله وانتم
مسئولون عني فما انتم قائلون قالوا نشهد انك قد بلغت واديت ونصحت
فقال باصبعه السبابة ورفعها الي السماء مرتين الي الناس اللهم اشهد
اللهم اشهد اللهم اشهد ثم اذن بلال ٥ وكما حدثنا
ابرهيم بن مرزوق نا وهب بن جرير ويعقوب بن اسحق الحضرمي
قالا نا شعبة عن عمرو بن مرة عن مرة بن شراحيل قال حدثني رجل من

أصحاب النبي عليه السلم قال واحسبه قال في عرفتي هذه قال قام
فينا رسول الله عليه السلام علي ناقة حمراء مخضرمة وقال يعقوب في
حديثه خطبنا رسول الله صلي الله عليه وسلم علي ناقة حمراء مخضرمة فقال اتدرون
اي يوم هذا قالوا نعم يوم النحر قال صدقتم يوم الحج الاكبر قال هل تدرون
اي شهر هذا قالوا نعم ذو الحجة قال صدقتم شهر الله الاصم ثم قال هل تدرون اي بلد
هذا قالوا نعم المشعر الحرام قال صدقتم فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم
ان دماءكم واموالكم واحسبه قال واعراضكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في
شهركم هذا في بلدكم هذا الا واني فرطكم علي الحوض اناظر لكم واني مكاثر بكم الامم
او الناس فلا تسودوا وجهي الا واني مستنقذ رجالا ومستنقذ مني اخرون
فاقول اصحابي فيقال انك لا تدري ما احدثوا بعدك وقد رايتموني وقد سمعتم
مني وستسئلون عني فمن كذب علي فليتبوا مقعده من النار ٥ ومن ذلك
علي بن ع ما حدثنا معد بن نوح نا هدبة خليفة نا ابن عون عن ابن سيرين عن عبد الرحمن
ابن ابي بكرة قال لما كان ذلك اليوم ركب رسول الله صلي الله عليه وسلم ثم وقف
فقال اتدرون اي يوم هذا فسكتنا حتي ظننا انه سيسميه سوي اسمه ثم قال
اليس يوم النحر قلنا بلي ثم قال اتدرون اي شهر هذا فسكتنا حتي ظننا انه سيسميه
سوي اسمه فقال اليس ذا الحجة قلنا بلي قال اتدرون اي بلد هذا فسكتنا
حتي ظننا انه سيسميه سوي اسمه فقال اليس البلدة الحرام قلنا بلي قال فان

ان دماءكم واموالكم عليكم حرام كحرمة يومكم هذا في شهركم هذا في بلدكم هذا الي

الام

ابن م

اموالكم واعراضكم حرام بينكم في مثل يومكم هذا في مثل شهركم هذا في مثل
بلدكم هذا الا ليبلغ الشاهد الغايب فربّ مبلغ اوعى من مبلغ وذكر حديث
ابي بكرة وفيه ركب رسول الله عليه السلام ناقته ٥ قال
ابو جعفر فكان ما كان منه من خطبته علي راحلته جلوسا منه عليها في ذلك
وحاش لله ان يكون كان منه في فعله ما يضاد ما كان منه في قوله الذي
ذكرناه منه في الحديثين اللذين قد مناذكرهما ولكنه كان منه الذي كان
في ذينك الحديثين علي نهيه عن الجلوس علي ظهور الدواب للحديث عليها
الذي لا حاجة تماذكرناه بالجالس عليها الي ذلك منه واذ لا فضل لجلوسه
عليها لذلك الحديث وجلوسه علي الارض وان كان جلوسه علي ظهرها
لذلك فصلاته عليه ضرورة وفي ذلك انعاها لغير ضرورة دعته
الي ذلك منها وكان جلوسه للخطبة علي الناس عليها ولاسماعه اياهم
امره ونهيه مما لا يتهيا له مثله في الجلوس علي الارض واذ كان الجلوس
علي الارض لا يسمع منه ما يكون من امره ونهيه كما يسمع ذلك منه وهو
علي ظهر راحلته وكانت خطبته علي ظهرها بما ذكرنا مما قد دعته اليه
ضرورة وكان ما في الحديثين الاولين من نهيه عما نهي عنه فيهما انما هو
نهي عن جلوس علي ظهورها مما لم تدع اليه ضرورة فخرج كل واحد مما في
الحديثين ومما في خطبته علي راحلته علي معنيً خلاف المعني الذي خرج

عليه معني ما في صاحبه واسفي ان يكون في ذلك تضاد قال ابو جعفر
وسال سايل عن معاذ المذكور في احد الحديثين وهو معاذ بن انس الجهني
فقال هل ثبت له عندكم صحبة بحيث ادخال حديثه الذي رووه عنه في
هذا الباب عن رسول الله صلي الله عليه وسلم كما ادخلتم فيه حديث ابي هريرة
الذي ريتموه عنه فيه لصحبة رسول الله عليه السلام فقيل له نعم قد وقفنا علي
صحبته له ورواياته عنه وهو ما حدثنا عبد الله بن صالح حدثني
الهقل عن الاوزاعي عن اسيد بن عبد الرحمن عن فروة بن مجاهد عن سهل بن
معاذ عن ابيه قال غزونا مع النبي عليه السلم فضيق الناس المنازل
وقطعوا الطرق فبلغ ذلك النبي عليه السلم فقال الا من قطع طريقا او ضيق
منزلا فلا جهاد له ٥ وما قد حدثنا محمد بن سنان ثنا عيسي بن
سليمن ثنا ابن عياش عن اسيد بن عبد الرحمن عن فروة بن مجاهد عن سهل بن
معاذ الجهني قال غزوت مع ابي الصايغة في زمن عبد الملك بن مروان فضيق
الناس المنازل وقطعوا الطرق فقام ابي في الناس فقال ايها الناس اني قد
غزوت مع النبي عليه السلم غزوة كذا وكذا فضيق الناس المنازل
وقطعوا الطرق فبعث رسول الله صلي الله عليه وسلم مناديا ينادي
الا من ضيق منزلا او قطع طريقا فلا جهاد له ٥ وسمعت
ابرهيم بن ابي داود يقول اثر حديث معاذ هذا الذي في ايدي الناس

شبكة الألوكة www.alukah.net

هو ما رواه الناس المصريون عنه وليس في شيء من ذلك ما يدل على صحبته
رسول الله عليه السلم والذي وجدناه مما قد دلنا على ذلك فهو ما رواه
الشاميون عنه على قلة رواياتهم عنه قال ابو جعفر قال ابو عبيد
فيما اجازه لنا علي بن عبد العزيز عنه المخضرمة المشفوقة الاذن وانكر ذلك
عليه غيره منهم عياش الرياشي فيما حدثني ابرهيم بن حميد عنه قال محال
عندنا ان يكون النبي عليه السلم خطب على ناقة هذه صفتها لانها مبتوكة
ولكنها ناقة ولدت بين العراب والمماسة فقيل لها بذلك مخضرمة كما قيل
لمن ولد في الجاهلية ولحق الاسلام مخضرم اي لادراكه الطرفين
جميعا ٥ سمعت محمد بن داود البغدادي يقول سمعت معين
يقول لاحمد بن حنبل على باب عفان يا ابا عبد الله ان سرك ان تكتب عن رجل
لا يلون في قلبك منه شيء فاكتب عن ابي غسان مالك بن اسمعيل ٥

باب بيان مشكل ما روي عن النبي عليه السلم في نهيه ابا ذر

حدثنا يونس قال نا ابن وهب اخبرني عمرو بن الحرث ان دراجا
ابا السمح حدثه عن ابي الهيثم عن ابي ذر قال قال لي رسول الله عليه السلم
ستة ايام اعقل يا اباذر ما اقول لكم لما كان في اليوم السابع قال
اوصيك بتقوى الله في بدء امرك وعلانيتك واذا اسأت فاحسن و
لا تسلن احدا وان سقط سوطك ولا تونين امانة ولا تونين يتيما

ولا بعضين بين اثنين وكان في هذا الحديث نهيه اباذر عما نهاه عنه
وقد كان عليه السلم استعمل علي الغضاء علي بن ابي طالب فعقلنا بذلك
انه لم يستعمله على عمل مكروه وانه لم يدخله في معنى نهض به برسه عما
هي عليه بل ما ادخله الا في معنى يلون زايدا في دينه وفي معنى يلون سببا
لما يقربه من ربه تعالى وروي مما كان منه الى علي في ذلك لما بعثه على
ما ولاه عليه منه ما قد حدثنا ابو امية نا عبيد الله بن موسى نا شيبان
النحوي عن ابي اسحق عن عمرو بن حبشي عن علي قال بعثني رسول الله
صلى الله عليه وسلم الى اليمن فقلت يا رسول الله انك تبعثني الى قوم شيوخ
ذوي سن واني اخاف الا اصيب فقال ان الله يثبت لسانك ويهدي
قلبك ٥ وما قد حدثنا يزيد بن سنان نا ابو داود الطيالسي
نا شريك وزايدة وسليمن بن معاذ كلهم عن سماك بن حرب عن حنش وهو ابن
المعتمر عن علي قال قال لي رسول الله عليه السلم اذا تقاضا اليك الرجلان
فلا تقض للاول حتى تسمع ما يقول الاخر فانك اذا سمعت ذلك عرفت كيف
تقضي قال علي فما زلت قاضيا بعد ٥ وزاد سليمن ان النبي عليه السلم
قال لعلي هذا الحديث ان الله يثبت لسانك ويهدي قلبك ٥ وما قد
حدثنا محمد نا ابو غسان الهندي نا اسرايل بن يونس عن ابي اسحق عن
جارية بن مضرب عن علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم الى اليمن

فقلت انك تبعثني الي قوم اسن مني فكيف اقضي قال اذهب فان الله
يهدي قلبك ويثبت لسانك وما حدثنا فهد نا ابن الاصبهاني
محمد بن سعيد نا شريك عن سماك عن حنش قال قال علي بعثني النبي صلي
الله عليه وسلم الي اليمن وانا حديث السن فقلت بعثتني وانا حديث السن
ولا علم لي بالقضا فقال ان الله هادي قلبك ولسانك فاذا جلس
اليك الخصمان فلا تقض للاول حتي تسمع كلام الاخر قال فما شككت
في قضا بعد ٥ قال ابو جعفر فاستحال عندنا والله اعلم
ان يكون رسول الله عليه السلم ادخل عليا الا ايمانا زاد في رتبته وفي جلالة
مقداره وفيما تقربه من ربه تعالي ومما يدخل في توكيد ما ذكرنا ما حدثنا
صالح وابن عبد الرحمن المقري نا حيوة بن شريح حدثني زيد
ابن عبد الله بن اسامة بن الهاد عن محمد بن ابرهيم التيمي عن بشر بن
سعيد عن ابي قيس مولي عمرو بن العاص عن عمرو ان رسول الله عليه
السلم قال اذا حكم الحاكم واجتهد ثم اصاب فله اجران
واذا حكم فاجتهد ثم اخطأ فله اجر قال فحدثت بهذا الحديث ابا بكر
ابن حزم فقال هكذا حدثني ابو سلمة عن ابي هريرة ٥ وما
حدثنا محمد بن خزيمة وفهد قالا نا عبد الله بن صالح حدثني
الليث حدثني الزبادي ثم ذكر باسناده مثله ٥ وما قد

حدثنا احمد بن شعيب نا اسحق بن منصور يعني الكوسج نا عبد
الرزاق نا معمر عن سفين عن يحيي بن سعيد عن ابي بكر بن عمرو بن حزم
عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن النبي عليه السلم مثله ٥ وما حدثنا
ابرهيم بن ابي داود نا اصبغ بن الفرج نا حاتم بن ابي اسمعيل حدثني
شريك عن الاعمش عن سعيد بن عبيدة عن بريدة عن ابيه عن رسول الله
عليه السلام قال القضاة ثلثة فقاضيان في النار وقاض في
الجنة قاض ترك الحق وهو يعلم وقاض قضي بغير الحق وهو لا يعلم فاهلك
حقوق الناس فهذان في النار وقاض قضي بالحق فهو في الجنة ٥
قال ابو جعفر الذي ما في القضاء مما يكون سببا
للجنة فذلك دليل علي جلالة مقداره ٥ وما قد حدثنا
ابرهيم بن داود نا سعيد بن منصور خلف بن خليفة نا ابو هاشم قال
لولا حديث ابن بريدة عن ابيه عن رسول الله عليه السلم انه قال
القضاة ثلاثة اثنان في النار وواحد في الجنة رجل عرف الحق وقضي به
فهو في الجنة ٥ ورجل عرف الحق فلم يقض به ٥ ورجل لم يعرف الحق
فقضي للناس علي جهل فهو في النار ٥ قال ابو جعفر فالذي ما في
القضاء مما يكون سببا للجنة فذلك دليل علي جلالة مقداره
وعلي ان النبي عليه السلم لم يمنع اباذر منه للقضا بعينه ولكن لمعني سواه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فالتمسنا ذلك المعني ما هو فوجدنا يزيد بن سنان وعلي بن شيبه
وابرهيم بن سعد العصفري وموسي النعمي المكي قد حدثونا عن
المقبري عن سعيد بن ابي ايوب حدثني عن عبيد الله بن ابي جعفر القرشي
عن سالم بن ابي سالم الجيشاني عن ابيه عن ابي ذر قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم يا اباذر اني احب لك ما احب لنفسي
واني اراك ضعيفا فلا تامرن علي اثنين ولا تلين مال يتيم فوقفنا
بهذا الحديث علي المعني الذي به نهي رسول الله صلي الله عليه وسلم
اباذر عما نهاه عنه في الحديث الاول وانه لمعني فيه نقص عن
رتبه القضا مما كان ضده في علي بن ابي طالب مما استحق به ولاية
القضا ٥ ووجدنا يوسف بن يزيد بن كامل القرشي قد حدثنا
قال ثنا ابو صالح حدثني الليث عن يزيد بن ابي حبيب عن بكر
ابن عمرو عن الحرث بن يزيد الحضرمي عن ابن حجيره الاكبر عن ابي ذر قال
قلت يرسول الله الا تستعملني قال فضرب بيده علي منكبي ثم قال يا
اباذر انك ضعيف وانها امانه وانها يوم القيامة خزي وندامة
الا من اخذها بحقها وادي الذي عليه فيها ٥ فوقفنا بهذا ايضا
انها علي المعني الذي من اجله نهي رسول الله عليه السلم لابي ذر ما
نهاه عنه في الحديث الاول ووقفنا بقول رسول الله

علم اللام

عليه السلم الذي ذكرناه عنه في هذا الحديث وهو الا من
اخذها بحقها وادي الذي عليه فيها ان من كان كذلك فليس ممن
لحقه في ذلك نهي ولا لحقته فيه كراهة وان الكراهه لذلك انما لحق
المتعرضين له الطالبين لولايته ومما قد روي في توكيد هذا المعني ما
قد حدثنا ابو بكرة ثنا حسين بن حفص الاصبهاني ثنا سفين
الثوري عن اسمعيل وهو ابن ابي خالد عن اخيه عن ابي بردة عن ابي موسي
قال قدم علي النبي عليه السلام رجلان من الاشعريين فخطبا ثم
تعرضا للعمل فقال ان اخوانكم عندي من طلبه فعلتما بتقوي الله تعالي
وما قد حدثنا احمد بن الحسين بن القسم الكوفي ابو الحسين حدثنا
اسمعيل بن علية عن يونس بن عبيد عن الحسن عن عبد الرحمن بن سمرة
قال قال لي رسول الله عليه السلام يا عبد الرحمن لا
تسل الامارة فانك ان اعطيتها عن مسلة وكلت اليها وان اعطيتها
عن غير مسلة اعنت عليها ٥ قال ابو جعفر
وفيما قد ذكرنا ما قد وضح به جميع ما روينا عن رسول الله صلي الله
عليه السلم في هذا الباب بالحديث الاول الذي روينا عنه
فيه نهيه اباذر عما نهاه عنه وفي الاحاديث التي روينا بعده
مما فيه نفي ذلك النهي عن سواه ممن به القوه علي ما يتولاه من ذلك

فبان بما ذكرنا ان لا تضاد في شيء مما ذكرناه في هذا الباب عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وان معانيه قد انتظمت ملتئمة بما لم نعانها على
ما ذكرناه فيه والله نسأله التوفيق ٥

باب مشكل ما روي في السبب

الذي فيه نزلت وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة
من بعد ان اظفركم عليهم مما قد ظن بعض الناس انه قد تضادت الروايات
فيه عن رسول الله عليه السلم مما هو في الحقيقة بخلاف ذلك ٥

حدثنا محمد بن خزيم بن مطر نا يزيد بن هرون نا حماد
ابن سلمة وحدثنا احمد بن داود بن موسى نا عبيد الله بن محمد
التيمي عن حماد بن سلمة عن ثابت عن انس ان ثمانين رجلا من اهل
مكة هبطوا على رسول الله عليه السلام واصحابه بالتنعيم
عند صلاة الفجر ليقتلوهم فاخذهم رسول الله صلى الله عليه وسلم
سلما فاعتقهم فانزل الله تعالى وهو الذي كف ايديهم عنكم
الاية قال ابو سلمة فحدثت بهذا الحديث الكلبي فقال هلذا كان
الحديث ٥ وحدثنا محمد بن جعفر بن اعين نا اسحق
ابن ابي اسرايل نا عبد الرزاق وحدثنا عبيد بن محمد بن موسى البزار
ابو القسم المعروف محمد المعروف هذا بر حال نا احمد بن صالح نا عبد الرزاق

ثم اجتمعا فقال كل واحد في جانب اسامعمر عن الزهري قال
واخبرني عروة عن المسور بن مروان بن الحكم يصدق كل واحد منهما
صاحبه قال في حديث الهدنة ان سهيلا كان مما اشترط في الصلح
الذي كان بينه وبينه عام الحديبية لا ياتيك منا رجل وان كان
على دينك الا رددته الينا ثم رجع النبي صلى الله عليه وسلم الى المدينة
فجا ابو بصير رجل من قريش وهو مسلم فارسلوا في طلبه رجلين
فقالوا العهد الذي جعلت لنا فدفعه الى الرجلين فخرجا به
فلما بلغا ذا الحليفة نزلوا ياكلون من تمرهم فقال ابو بصير
لاحد الرجلين والله اني لارى سيفك يا فلان جيدا فاستله
الاخر فقال اجل والله انه لجيد فقال ابو بصير ارني انظر اليه
فضربه به حتى برد وفر الاخر حتى اتى المدينة فدخل المسجد
فقال رسول الله عليه السلام حين راه لقد راى هذا ذعرا
فلما انتهى اليه قال قتل والله صاحبي واني لمقتول فجا ابو
بصير فقال قد والله برسول الله الذمة وفى الله ذمتك ان رددتني
اليهم ثم انجاني الله منهم فقال النبي صلى الله عليه وسلم ويل امه
مسعر حرب لو كان له احد فلما سمع ذلك منه عرف انه سيرده ٥
اليهم فخرج حتى اتى سيف يعني البحر قال وتفلت منهم ابو جندل

يا بني اسم ٥

فلحق بابي بصير فجعل لا يخرج من قريش رجل قد أسلم الا لحق بابي بصير
حتى اجتمعت منهم عصابة قال فوالله ما سمعوا بعير خرجت
لقريش الى الشام الا اعترضوها فقتلوهم واخذوا اموالهم فارسلت
قريش الى النبي عليه السلام تناشده الله والرحم لما ارسل اليهم فمن
اتاه فهو امن فارسل النبي صلى الله عليه وسلم اليهم فانزل
الله وهو الذي كف ايديهم عنكم حتى بلغ حمية الجاهلية وكانت
حميتهم انهم لم يقروا انه نبي الله ولم يقروا ببسم الله الرحمن الرحيم
وحالوا بينه وبين البيت ٥ قال ابو جعفر وكان مما
في حديث انس ان ثمانين رجلا من اهل مكة هبطوا على رسول
الله عليه السلام واصحابه من التنعيم عند صلوة الفجر ليقتلوهم
وان سبب نزول الاية كان في ذلك الحديث مضافا الى
انس لغيره حكاية منه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال له ذلك وكان مما في حديث المسور ومروان
ان نزولها كان فيما كان من ابي بصير وابي جندل وممن حبسهما
ممن اسلم من قريش بسيف البحر في قطعهم ما كان يمرهم من عيرات
قريش ومما سواها مما كانت مسيرة لهم الذين كانوا بمكة
سوالهم رسول الله عليه السلام ومناشدتهم اياه بالله وبالرحم

لما ارسل اليهم فمن اتاه فهو امن وان انزال الله هذه الاية التي تلونا
كان في ذلك وكان كل وجه مما في هذين الحديثين مضافا
الى رواته لا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فبان بذلك الانصاف في
واحد مما في هذين الحديثين عن رسول الله عليه السلام وان البصاد الذي
فيهما في سبب نزول هذه الاية كان ممن دونه عليه السلام منه
وقد روي عن سلمة بن الاكوع في نزولها ايضا شيء يدل على ما قاله
انس وان نزولها كان منه كما قد حدثنا احمد بن داود ثنا ابو
الوليد الطيالسي ثنا عكرمة بن عمار العجلي عن اياس بن سلمة عن ابيه
سلمة قال جاء عمر رجل من عبلات ونفر معه محففا في سبعين من المشركين
حتى وقف بهم على رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعوهم تكون
لنا اليد والغار فعفا عنهم رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل
الله وهو الذي كف ايديهم عنكم وايديكم عنهم قال
ابو جعفر ثم تاملنا نحن من بعد ما قالوه في ذلك فوجدنا في الاية
التي تلونا ما يدل على ما قاله انس في السبب الذي فيه انزلت
لا على ما قال مروان والمسور في ذلك فيهما وهو الذي كف ايديهم
عنكم وايديكم عنهم ببطن مكة من بعد ان اظفركم عليهم وكان
التنعيم من مكة وكان سيف البحر ليس من بطن مكة وكان الذي

كان في ذلك في حديث انس الطفر بالقوم الذين حاولوا ما حاولوا من
رسول الله عليه السلم ومن اصحابه ولا طفر في حديث المسور
ومروان ومن ذلك

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام ثم عن ابن عباس مما حط علما انه لم يعله الا احد اياه عنه
اذ كان مثله لا يوجد الا عنه ولا مما يدرك بالراي ولا من
استنباط ولا من استخراج في التسع الآيات التي اوتيها موسى صلى الله
عليه وسلم حدثنا ابرهيم بن ابي داود نا مسدد
نا مسرهد نا يحيى بن سعيد عن شعبه حدثني عمرو بن مرة
عن عبد الله بن سلمة عن صفوان بن عسال قال قال رجل من اليهود
لاخر اذهب بنا الى هذا النبي فقال له الاخر لا تقل هذا النبي فانه
ان سمعها كان له اربعة اعين فاتيا فسالاه عن تسع ايات
بينات فقال تعبدوا الله لا تشركوا به شيئا ولا تقتلوا
النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تزنوا ولا تسرقوا ولا تفروا
من الزحف ولا تسحروا ولا تاكلوا الربا ولا تمشوا ببري الى سلطان
وعليكم يهود الا تعدوا في السبت فقالا نشهد انك رسول الله
قال فما يمنعكم ان تتبعوني قالوا ان داود دعى ان لا يزال من ذريته نبي
وانا نخاف ان تبعناك ان يقتلنا يهود

يقله

موسى ع

يقله احد في هذا الحديث من اصحاب شعبه الا يحيى بن سعيد فكان في
هذا الحديث ان التسع آيات التي اتاها الله هي التسع الايات المذكورات
التي في هذا الحديث وانها عبادات لا انذارات ولا تخويفات ولا وعيدات
وما علمنا احدا ممن روى هذا الحديث عن شعبة ضبط التسع
الايات المذكورات فيه غير يحيى وقد ظن بعضهم انه قد ضبطها
عن شعبه ايضا بضبط يحيى اياها عنه عبد الله بن ادريس الاودي
وذكر في ذلك ما حدثنا احمد بن شعيب نا ابو كريب نا ابي ادريس
نا شعبة عن عمرو عن عبد الله عن صفوان قال قال يهودي لصاحبه
اذهب بنا الى هذا النبي فقال صاحبه لا تقل نبي لو سمعها كان له
اربعة اعين فاتيا رسول الله صلى الله عليه وسلم فسالاه عن تسع
ايات بينات فقال لهم لا تشركوا بالله شيئا ولا تسرقوا ولا تزنوا
ولا تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تمشوا ببري الى سلطان
ولا تسحروا ولا تاكلوا الربا ولا تقذفوا المحصنة ولا تولوا يوم
الزحف وعليكم خاصه يهود الا تعدوا في السبت فقبلوا
يديه ورجليه وقالوا نشهد انك نبي قال فما يمنعكم ان تتبعوني
قالوا ان داود دعى ان لا يزال من ذريته نبي وانا نخاف ان تبعناك
ان يقتلنا يهود هذا حدثناه ابن شعيب بلا شك منه فيه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكان ماظن هذا الظان بخلاف ماظنه لانه لوكان كما
ظن لكان ابن ادريس قد زاد علي يحيي بن سعيد فيه آيه اخري
فصار الذي فيه عشر آيات وانما الذي اخبر الله انه اتاه موسي
منها تسع اياتٍ لا عشر اياتٍ ولكن حقيقة هذه الزيادة التي
فيه من عبد الله علي يحيي انما هي ان شعبة قد كان شك فيه
ناخره فلم يدر هل من الايات التي فيه التولي يوم الزحف او قذف
المحصنة وكان تحدث به كذلك الي ان مات وكان
سماع يحيي اياه منه بلا شك كان قبل ذلك والدليل علي ماذكرنا
ان عبد العزيز بن معوية بن عبد العزيز العمي اخبرنا خلد وابرهيم بن
مرزوق وابرهيم بن ابي داود واحمد بن داود قالوا حدثنا
ابو الوليد الطيالسي قال حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن عبد الله بن
سلمة عن صفوان بن عسال ان يهوديا قال لصاحبه تعال
حتي نسأل هذا النبي فقال الاخر لاتقل له النبي فانه ان سمعها صارت
له اربعة اعين فاتياه فسئله عن هذه الاية ولقد اتينا
موسي تسع آيات بينات فقال لاتشركوا بالله شيا ولا
تقتلوا النفس التي حرم الله الا بالحق ولا تسرقوا ولا تزنوا ولا
تسحروا ولا تاكلوا الربا ولا تمشوا ببري الي سلطان

ليقتله

واذ عبد الله بن عبد الرحمن الدرمي قال حدثنا ابو الوليد الطيالسي حدثنا شعبة

ليقتله ولا تقذفوا المحصنة او تفروا من الزحف وعليكم خاصة اليهود
الا لاتعدوا في السبت قال فقبلوا يده وقالوا نشهد انك نبي
قال فما يمنعكم ان تتبعوني قالوا ان داود دعا الا يزال في ذريته نبي
وانا نخشا ان اتبعناك ان تقتلنا اليهود وان بكار بن قتيبة قد حدثنا
ثم ذكر مثل حديث ابي الوليد بالشك الذي فيه وزاد ان ذلك
الشك من شعبة فعقلنا بذلك انفراد يحيي بن سعيد بهذا
الحديث عن شعبة خاليا من الشك فيه دون ابن ادريس ودون
من سواه ممن رواه عن شعبة ممن ذكرناه في هذا الباب
فهذا ما وجدناه في هذه الايات عن رسول الله عليه السلم
والموضع الذي وقع فيه الشك منها هو موضع يجب
ان يوقف علي الفائدة فيه وهو ما قد دل ان حكم الله تعالي
كان تحريم الفرار من الزحف مما بعد به من موسي عليه
السلام ومما لم يسحه بعد ذلك حتي صار من شريعة نبينا
وكان في ذلك دفع لقول من قال ان قول الله تعالي ومن يولهم
يومئذ دبره الذي ذكرها في سورة الانفال انما كان ذلك في يوم
بدر خاصة وان حكمه ليس فيما بعده فاما ذكرنا انه قد روي
عن ابن عباس في تاويلها وفي التسع الايات المذكورات فيها

الآية ٦

ما ٤

فاذن يحيى بن عثمان حدثنا قال ثنا عبد الغفار بن داود
الحراني ابو صالح ثنا عتاب بن بشير عن خصيف عن عكرمة عن
ابن عباس في قوله تسع آيات بينات قال اليد والعصا والطوفان
والجراد والقمل والضفادع والدم والسنين ونقص من
الثمرات غير انا تاملنا ما روي عن ابن عباس في ذلك من غير
طريق عكرمة مولاه فوجدنا عن سعيد بن جبير عنه في
ذلك مما ذكره في حديثه في الفتون كما قد حدثنا
علي بن شيبة ثنا يزيد بن هرون انا الاصبغ بن زيد ثنا الهيثم بن ابي
ايوب حدثني سعيد بن جبير قال سالت ابن عباس عن قوله تعالى
لموسى وفتناك فتونا فسالته عن الفتون ما هو قال استانف
النهار يا ابن جبير فان لها حديثا طويلا فلما اصبحت غدوت
الله لانجز منه ما وعدني فذكر عنه ما ذكر عنه في حديثه الى
ان ذكر قول موسى لفرعون اريد ان تومن بالله تعالى وترسل
معي بني اسرايل وان فرعون ابى عليه ذلك فقال ايت باية
ان كنت من الصادقين فالقى عصاه فاذا هي حية عظيمة فاغرة
فاها قاصدة مسرعة الى فرعون فلما راها فرعون قاصدة اليه
خافها فاقتحم عن سريره واستغاث بموسى ان يكفها عنه

فعل

ففعل ثم اخرج يده من جيبه فاذا هي بيضاء من غير سوء من غير برص ثم
ردها فعادت الى لونها الاول ثم ساق الحديث حتى بلغ ذكر
ملك موسى لمواعيد فرعون الكاذبة فلما جاه باية وعده عندها
ان يرسل معه بني اسرايل فاذا مضت اخلف موعده وقال
هل يستطيع ربك ان يصنع غير هذا فارسل الله عليه وعلى قومه الطوفان
والجراد والقمل والضفادع والدمايات مفصلات كل ذلك يشكوا الى
ويطلب اليه ان يكشفها عنه ويوافقه على ان يرسل معه بني اسرايل فاذا
كشف ذلك عنه نكث عهده واخلف حتى امر موسى عليه السلام
بالخروج بقومه فخرج بهم ليلا فلما اصبح فرعون وراهم قد مضوا ارسل
في المداين حاشرين فسعهم حشدا عظيما واوحى الله الى البحر
اذا ضرب بك عبدي موسى بعصاه فانفرق اثني عشرة فرقة حتى يجوز
موسى ومن معه ثم انعم على من بقي من فرعون واسياعه ثم ذكر ما
كان من الله تعالى فيما كان منه في قوم موسى عليه السلام وانه شق
عليهم الجبل كانه ظلة ودنا منهم حتى خافوا ان يقع عليهم ثم ذكر
ما بعد ذلك في حديثه الذي ذكرنا حتى بلغ الى موضع نحن ثم
الله تعالى على من حرم من القوم الذين سماهم موسى قبل ذلك فاسقين
ثم ابتلاهم بما ابتلاهم به من التيه فيها اربعين سنة يتيهون في

ما ملك فرعون وقومه من العرف
حتى بلغ الى ما كان من الله تعالى
في الارض التي ابتلاهم بالتيه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الارض مصحون كل يوم فيسيرون ليس لهم قرار ثم ظلل عليهم الغمام
في التيه وانزل عليهم المن والسلوي وجعل لهم ثيابا لا تبلي ولا
تنسخ وجعل بين ظهرانيهم حجرا مربعا وامر تعالي موسي فضربه
بعصاه فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا في كل ناحية ثلاثة اعين
واعلم كل سبط عينهم التي يشربون منها ولا يرتحلون من
منقلة الا وجدوا ذلك الحجر منهم بالمكان الذي كان منهم بالامس
رفع ابن عباس هذا الحديث الي النبي عليه السلم قال
ابو جعفر فكان مما في هذا الحديث من الايات التسع سبع ايات
كانت من الله تعالي قبل تغريقه فرعون وقومه في البحر ومي عصا
موسي ويده وارساله علي فرعون وقومه الطوفان والجراد
والقمل والضفادع والدم ومنها ما بعد تغريقه فرعون وقومه
ما قد ذكرناه في هذا الحديث من نتقة الجبل علي من نتقه ومن
التيه الذي ابتلي به من ابتلاه ومما كان منه تعالي في ذلك
من تظليله عليهم الغمام في التيه وانزاله عليهم المن والسلوي وبما جعل
لهم من الثياب التي لا تبلي ولا تنسخ ومما جعل بين ظهرانيهم من الحجر
الموصوف في هذا الحديث ومما كان من موسي فيه من ضربه اياه
بعصاه حتي انبجرت منه اثنا عشرة عينا من كل واحدة منه ثلثة

أعين وأعلامه كل سبط عينهم التي يشربون ومن انهم كانوا لا يرتحلون من
منقلة الا وجدوا ذلك الحجر منهم بالمكان الذي كانوا منه بالامس
والله اعلم ما الاثنان الباقيتان بعد التسع الايات التي كانت قبل
تغريق فرعون وقومه هذه الاشيا وصار هذا الحديث مرفوعا الي
النبي عليه السلم راعينا ما يروي عمن قد رأينا عليه ممن قد روي عنه في ذلك
شيء مثل هو موافق لما رويناه عن ابن عباس عن النبي عليه السلم وعن صفوان في
ذلك فوجدنا احمد بن داود قال نا اسمعيل بن سالم انا هشيم
انا منصور عن الحسن ومغيرة عن الشعبي في قوله تعالي تسع ايات بينات
قال الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم ويده
وعصاه والسنون ونقص من الثمرات ○ ووجدنا احمد قد حدثنا
قال نا موسي بن اسمعيل ح وابن المبارك اسمعيل عن ابي صالح وعلامة مثله
ووجدنا عبد الله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم قد حدثنا قال حدثنا
الفريابي ح اسرايل عن ابي يحيي عن مجاهد مثله وكانت الايات
المذكورات في حديث ابن عباس وفي احاديث من ذكرناه معه من
التابعين نذارات وتخويفات ووعيدات وكانت الايات هي العلامات
قال الله تعالي وجعلنا ابن مريم وامه اية وقال وجعلنا
الليل والنهار ايتين فكانت تلك الايات حججا علي الخلق لانهم يعلمون انها

عن

لا تكون الا من عند الله تعالى وان المخلوقين عاجزون عنها فيعقلون
مع ذلك ان الله اذا لم يكن منهم الرجوع الى امره مما جاءهم به من اجله
معافيهم ومعذبهم والايات ايضا قد تكون عبادات ومن ذلك
ما ذكره الله تعالى عن عبده ونبيه زكريا عليه السلم من قوله
رب اجعل لي اية ومن قول الله تعالى له اية الا تكلم الناس ثلثة
ايام الا رمزا في احد الموضعين اللذين ذكر ذلك فيهما في كتابه وفي
الموضع الذي الاخر منهما قال اية الا تكلم الناس ثلاث ليال
سويا فكان تصحيح ما في حديث ابن عباس وما في حديث صفوان
في ذلك انما في حديث صفوان هو على الايات التي تعبد وابها
وكان ما في حديث ابن عباس هو الايات التي اوعدوا بها وخوفوها
وانذروا بها ان لم يعملوا ما يعبدوا به ما قد بينه لهم على لسان رسوله
عليه السلم فصح ذلك ما في الحديثين جميعا وعقلنا عن رسول الله
عليه السلم ان مراده بما في احدهما غير مراده بما في الاخر منهما والله
نسئله التوفيق ۞ وسئل سائل فقال فيما قد رويتم عن ابن عباس
وعن صفوان ما قد وقفتنا به على ان الله تعالى قد كان اتى بنبه موسى
عليه السلم ثماني عشرة اية في كل واحد من الحديثين اللذين رويتما
منه تسع ايات وانما في الاية التي ذكرت هذين الحديثين من اجلها

ايتاؤه اياه تسع ايات وهي قوله ولقد اتينا موسى تسع ايات ولم يذكر
فيها من الايات اكثر من ذلك فلا حاجة بنا من بعد الى الوقوف على
التسع الايات المذكورات فيها ما هي غاية فكان جوابنا في ذلك بتوفيق
الله وعونه ان في الاية التي تلا ما قوله تعالى فسل بني اسرايل اذ جاءهم
فقال له فرعون اني لاظنك يا موسى مسحورا فعقلنا بذلك ان موسى
انما كان جاء بني اسرايل بما كان الله تعالى تعبدهم به حينئذ لا بما
سواه ولانه ليس من ارسل الى قوم بما تعبدوا به اياهم بنذارات ولا
وعيدات ولا تخويفات وانما ياتيهم بما ارسل به اليهم لا بما سواه فان
اجابوه الى ذلك وقبلوه منهم انفى ذلك منهم وحملهم عليه وغنى بذلك
عما سواه من النذارات والتخويفات ومن الوعيدات فلما قابله فرعون
لما جاءهم به بما قابله به فيهم من حسهم ودعواه ربوبيتهم ما حكاه
الله تعالى عنه من قوله لهم ما علمت لكم من اله غيري ومن قوله لموسى لما
قال له ما قد ذكرناه فيما قد رويناه من حديث الفتون في هذا
الباب لما جاءه هو واخوه هرون عليهما السلام من قوله لما سالاه عما يريد
فقال له موسى تومن بالله تعالى وترسل معي بني اسرايل ومن قول فرعون
عند ذلك ايت باية ان كنت من الصادقين فجاءه موسى من الايات بما
جاءه به مما قد رويناه في هذا الباب من التخويفات والنذارات

والوعيدات فلما عنا عن ذلك وتمادي في كفره وفي اباءته علي موسي ما
دعي بني اسرايل اليه جاه من الله حقيقه وعيده فاهلكه وقومه الذين
اتبعوه بما اهلكهم به مما ذكره تعالي في كتابه وعلي لسان رسوله
محمد عليه السلم فيما رويناه من حديث الفتون عن ابن عباس وفيما ذكرناه
من ذلك ما قد بان به ما الايات التسع من الثماني عشرة الاية التي
ذكرناها وانما كان قصدنا في هذا الجواب الي حديث ابن جبير عن
ابن عباس في الفتون دون حديث علرمه مولاه عنه اللذين روينا هما
في هذا الباب لان الذي في حديث ابن جبير هي التي خوف بها موسي
فرعون واوعده بها حين لم يومن ولم يجبه الي ارسال بني اسرايل معه
وحديث علرمه في تحقيق الايات التسع المرادات بقوله ولقد
اتينا موسي تسع ايات بينات وذلك مما قد دفعه حديث صفوان
عن رسول الله عليه السلم لان حديث صفوان هذا مخرجه تفسير قوله
تعالي ولقد اتينا موسي تسع ايات بينات كما مخرج حديث علرمة
عن ابن عباس ان تلك الايات هي الايات التي ذكرها في حديثه عنه
فضاد ذلك حديث صفوان وليس احد مع رسول الله عليه السلم
حجة ولان معقولا ان الذي في حديث علرمه هذا محال لان فيه
المجي بالمدارات والوعيدات والتخويفات قبل المجي بالشريعة

التي تكون هذه الاشيا عند اياتها والله نسله التوفيق ٥

باب بيان ما اشكل مما روي

عنه صلي الله عليه وسلم في السبب الذي كان فيه نزول قوله تعالي
يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين اذوا موسي الاية وما روي عن علي في
ذلك مما حيط علما ان عليا لم يقل ذلك رايا ولا استنباطا اذ كان مثله
لا يقال بالراي ولا بالاستنباط بهما ولا يقال الا بالتوقيف من النبي
عليه السلم ٥ حدثنا ابرهيم نا روح بن مرزوق بن
عباد نا عوف الاعرابي عن ابن سيرين عن ابي هريرة في هذه الاية لا
تكونوا كالذين اذوا موسي الاية قال رسول الله عليه السلام ان موسي عليه
السلم كان رجلا حييا ستيرا لا يكاد ان يري من جلده شي استحيا منه
فاذاه من اذاه من بني اسرايل وقالوا ما يستتر هذا التستر الا عيب بجلده
اما برص واما ادره بلغنا قال لنا ابرهيم في حديثه واهل اللغة مخالفون
في ذلك ويقولون انما ادره لانها ادن بمعني ادم فمنعها بالاضافة اليها
ادمة واما افة وان الله تعالي اراد ان يبريه مما قالوا وان موسي خلا
يوما وحده فوضع ثوبه علي حجر ثم اغتسل فلما فرغ من غسله اقبل الي ثوبه
ليا خذه وان الحجر غدا بثوبه فاخذ موسي عصاه وطلب الحجر وجعل يقول
ثوبي حجر ثوبي حجر الي ان انتهي الي ملا بني اسرايل فراوه عريانا كاحسن الرجال

ابن سرزوق م

من ٩

خلقا فبراه الله مما قالوا وان الحجر قام فاخذ ثوبه فلبسه وطفق بالحجر
ضربا قال فوالله ان في الحجر لندبا من اثر ضربه ثلثا او اربعا او خمسا
فهذا ما روي في هذا اللفظ عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واما قد روي
عن علي في ذلك مما يحيط علما انه لم يتله الا باخذه اياه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم لان فيه اخبار ان الله تعالى عني ما ذكر فيه
وذلك شهادة منه على الله به ولا يسعه ذلك الا باخذه اياه من حيث
ذكرنا كما حدثنا ابرهيم بن ابي داود نا سعيد بن سليمن الواسطي
عن عباد بن العوام عن سفين بن حسين عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس عن علي لا تكونوا كالذين اذوا موسى قال صعد موسى وهرون
الجبل فمات هرون فقال بنو اسرايل انت قتلته كان الين لنا منك
واشد حيا منك فاذوه في ذلك فامر الله تعالى الملايكة فحملته
وتكلمت بموته حتى عرفت بنو اسرايل انه قد مات فدفنوه فلم يعرف
موضع قبره الا الرخم فان الله جعله ابكم اصم ٥ قال
ابو جعفر وكان من لا علم عنده ممن وقف على هذين الحديثين يرى
انهما متضادان وحاش لله ان يكونا كذلك لانه قد يجوز ان يكون
بنو اسرايل اذت موسى مما ذكر مما كان مما اذته به في كل واحد
من الحديثين حتى براه الله من ذلك بما براه به من ذلك مما هو مذكور

هذين الحديثين ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام ٥

مما كان منه في عبد الله بن ابي بن سلول راس المنافقين بعد موته من
صلاته عليه ومما يدل على خلاف ذلك كان منه فيه حدثنا ابن يزيد
ابن سنان وابرهيم بن داود جميعا قالا نا عبد الله بن صالح حدثني
الليث حدثني عقيل بن خالد بن شهاب اخبرني عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة عن ابن عباس عن عمر انه قال لما مات عبد الله بن ابي بن سلول
دعي له رسول الله عليه السلم ليصلي عليه فلما قام رسول الله صلى
الله عليه وسلم وثبت اليه فقلت يا رسول الله اتصلي على ابن ابي
وقد قال يوم كذا وكذا كذا وكذا اعدد عليه قوله
فتبسم رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال اخر عني يا عمر فلما اكثرت
عليه قال اني خيرت فاخترت ولو اعلم اني لو زدت على السبعين
غفر له لزدت عليها قال فصلى عليه ثم انصرف فلم يمكث الا يسيرا حتى نزلت
الايتان من براة ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره
الى قوله تعالى وهم فاسقون ٥ حدثنا ابرهيم بن ابي داود
واحمد بن داود بن موسى جميعا قالا نا مسدد نا يحيى بن سعيد حدثني

ابي ٤

عمر نافع عن ابن عمر قال لما توفي عبد الله بن ابي جاء ابنه عبد الله الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فسأله ان يعطيه قميصه ليكفن فيه اباه فاعطاه ثم سأله ان يصلي عليه فقام رسول الله صلى الله عليه وسلم ليصلي عليه فقام عمر فاخذ بثوب رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اتصلي عليه وقد نهاك ربك ان تصلي عليه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما خيرني الله او قال زعم لي ان استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان استغفر لهم سبعين مرة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه منافق وصلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فانزل الله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره الآية قال فترك الصلاة عليهم حدثنا محمد بن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان عبد الله بن ابي لما توفي جاء ابنه الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اعطني قميصك اكفنه فيه وصل عليه واستغفر له فاعطاه قميصه ثم قال اذني به اصل عليه فاذنه فلما اراد ان يصلي عليه جذبه عمر وقال اليس الله قد نهاك ان تصلي على المنافقين فقال انا بين خيرين استغفر لهم او لا تستغفر لهم ان تستغفر لهم سبعين مرة فلن يغفر الله لهم فنزلت ولا تصل على احد منهم مات ابدا ولا تقم على قبره فترك الصلاة عليهم حدثنا محمد بن ابي بكر بن ابي شيبة حدثنا ابو اسامة عن عبيد الله بن عمر ان في قوله استغفر لهم الآية نهيا عن الصلاة عليهم فاعلمه النبي عليه السلام ان ذلك ليس بنهي ولم يكن قوله تعالى ولا تصل على احد منهم مات ابدا نزل بعد وهذا بين في الخبر ومما يؤكد هذا وان الامر على خلاف ما ظنه ابو جعفر ما رواه يعقوب بن شيبه عن سدد بن داود عن حماد بن زيد عن يحيى بن سعيد عن علي بن الحسين قال لما توفي عبد الله بن ابي حاء ابنه الحباب وكان من صالحي اصحابه فقال يا رسول الله ان ابا الحباب قد مات فاعطه قميصك الذي يلي جلدك اكفنه فيه وصل عليه فقال

عمر أتصلي على هذا وقد نهى الله عنه وان النهي يا ابن الخطاب فقرأ عليه استغفر لهم او لا تستغفر لهم قال وان الهي يرى بهما فاعطاه قميصه وصلى عليه ○ قال ابو جعفر وفيما روينا من هذه الآثار صلاة رسول الله عليه السلام على ابن ابي وقد روي عنه ما قد دل على انه لم يكن صلى عليه كما حدثنا عبد الغني بن رفاعة بن ابي عقيل ابو جعفر اللخمي ثنا سفين بن عيينة عن عمرو بن دينار سمع جابرا يقول اتى النبي عليه السلام ابن ابي بعد ما ادخل حفرته فامر به فاخرج فوضعه على ركبتيه ونفث عليه من ريقه والبسه قميصه صلى الله عليه والله اعلم وكما حدثنا الربيع المرادي ثنا اسد بن موسى ثنا يحيى بن زكريا ابن ابي زائدة ثنا اسباط بن محمد ثنا عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر مثله قال ابو جعفر في مثل هذا حدثنا عبد الملك بن ابي سليمان عن ابي الزبير عن جابر قال لما مات عبد الله بن ابي جاء ابنه الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله الك لم تشهد لم نزل نغيبه فاتاه وقد ادخل في حفرته فقال افلا قبل ان تدخلوه قال فاخرج من حفرته فنفث عليه من فمه الى قدمه والبسه قميصه ○ وكما حدثنا احمد ابن الحسن بن قاسم الكوفي ثنا اسباط بن محمد ثنا عبد الملك عن ابي الزبير عن جابر مثله ○ قال ابو جعفر في هذا ما قد دل انه لم يكن صلى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عليه ولا شهد ولا اتاه قبل ذلك وهذا مما يشبه بافعاله كانت
فيمن سواه من الناس ان صلاته علي من كان يصل عليه انما كانت لما
يفعل الله لمن صلا بها عليه كما قد حدثنا علي بن شيبة نا يحيى
يحيى النيسابوري نا هشيم عن عثمان بن حكيم الانصاري عن خارجة
ابن زيد عن زيد بن ثابت ان رسول الله عليه السلم قال
لا عرفن احدا من المومنين مات الا اذنتموني للصلاة عليه فان
صلاتي عليهم رحمه وما حدثنا فهد نا يحيى الحماني نا حماد بن
زيد عن ثابت عن ابي رافع عن ابي هريرة عن النبي عليه السلم انه دخل
المقبرة فصلى علي رجل بعد ما دفن فقال ملئت هذه المقبرة نورا
بعد ان كانت مظلمة عليهم ٥ قال ابو جعفر واذا كانت
صلاته لمن كان يصلي عليه انما كانت لمن ذكر في هذين
الحديثين ولم يكن ابن ابي ممن يدخل في ذلك استحال ان يكون صلى عليه
وقد ترك عليه السلم الصلوة علي من غل من الغنايم وهو ممن كان
غزا معه لقتال اعدايه ممن لا يعلم لاحد دم من فعل كان منه سوي
ذلك واباح غيره ممن كان معه الصلاة عليه كما حدثنا
المزني نا الشافعي قال اخبرنا سفين عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى
ابن حبان عن ابي عمره عن زيد بن خالد الجهني قال

كنا مع النبي عليه السلم بخيبر فمات رجل من اشجع فلم يصل عليه النبي عليه السلم
وقال صلوا علي صاحبكم فنظروا في متاعه فوجد وا فيه خرزا من
خرز يهود لا يساوي درهمين وكما قد حدثنا المزني ايضا نا الشافعي
نا عبد الوهاب الثقفي قال سمعت يحيى بن سعيد يقول سمعت محمد بن يحيى
يحدث عن ابي عمرة عن زيد بن خالد ان رجلا توفي من اصحاب رسول الله صلى
الله عليه وسلم من اشجع يوم خيبر وانهم ذكروه لرسول الله صلى الله
عليه وسلم فزعم انه قال لهم صلوا علي صاحبكم فتغيرت وجوه الناس لذلك
فزعم ان رسول الله عليه السلم قال ان صاحبكم قد غل في سبيل الله قال
فتششنا متاعه فوجدنا خرزا من خرز يهود ما يساوي درهمين ٥ واسم

قال ابو جعفر فاذا كان من سنته الا يصلي علي من غل من
المومنين لانه بغلوله غير مستحق للمدح في صلاة عليه وكا مستحق لسواله
له ربه ما يسله له في صلاته عليه ممن هو بري من مثل ذلك كانت صلاته
علي المنافقين الذي قد اخبره الله بكفرهم ابعد وبرئها عليهم احق ٥
وكذلك ما روي عنه من تركه الصلاة علي من قتل نفسه ممن كان
يحل الاسلام كما قد حدثنا ابن معبد نا اسحق بن منصور نا اسرايل
وشريك وزهير عن سماك بن حرب عن جابر بن سمرة ان رجلا خزقت نفسه بمشقص
فلم يصل عليه النبي عليه السلام واذا كان لم يصل علي هذا الرجل وهو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من اهل الاسلام لما كان منه من قتل نفسه كان بان لا يصلي علي من حرمه
عليه صلي الله عليه وسلم وعلي المومنين وعلي نفسه فوق ذلك احري
وبتركه اياه عليه اولي وقد كانت سنته فيمن كان يموت من امته
فيدعي للصلاة عليه ان يعتبر في امره من احواله ما قد ثنا يونس ثنا ابن وهب
اخبرني ابن ابي ذيب ويونس بن يزيد وما قد حدثنا
بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني يونس ولم يذكر ابن ابي ذيب ثم اجتمعا
جميعا قالا عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي هريرة ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم كان يوتي بالرجل الميت عليه الدين فيسل ما ترك لدينه من
فضل فان حدث انه ترك وفا صلي عليه والا قال صلوا علي صاحبكم فلما
فتح الله عليه الفتوح قال انا اولي بالمومنين من انفسهم فمن توفي وعليه
دين فعلي قضاوه ومن ترك مالا فهو لورثته قال ابو جعفر
واذا كان لا يصلي علي المدينين من المومنين من الموتي لانهم محبوسون
عن الحمة مدبوهم التي عليهم كما قد روي عنه في ذلك مما قد حدثنا ه
المزني ثنا الشافعي اما مالك عن يحيي بن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن عبد الله
ابن ابي قتادة الانصاري عن ابيه قال جاء رجل الي رسول الله صلي الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله ان قتلت في سبيل الله صابرا محتسبا مقبلا غير مدبر يكفر
الله عني خطاياي فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم نعم فلما ولي الرجل

ناداه اوامر به فنودي فقال كيف قلت واعاد عليه القول فقال نعم
الا الدين كذلك قال لي جبريل عليه السلم ○ قال ابو جعفر
ابو جعفر ومعني قوله اتكفر عني خطاياي اي ادخل الجنة فاجابه بما
اجابه به في ذلك كان بان لا يصلي علي من هو محبوس عن الجنة بما هو اغلظ من
الدين اجري ايضا وما قد حدثناه المزني ثنا الشافعي ثنا سفين عن ابن
عجلان عن محمد بن قيس عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه ان رجلا اتي النبي عليه
السلام فقال يا رسول الله ارايت ان ضربت بسيفي هذا في سبيل الله صابرا
محتسبا مقبلا غير مدبر اتكفر عني خطاياي فقال نعم فلما ادبر قال تعال هذا
جبريل يقول الا ان يكون عليك دين ○

باب بيان مشكل ما روي عنه صلي الله عليه وسلم

في الاعداد من الزمان التي لو وقفها من مر بين يدي المصلي كانت خيرا له
من مروه بين يديه ما هي وهل هي من السنين او الشهور او من الايام ○ حدثنا
يونس قال ثنا سفين عن ابي النضر عن بسر بن سعد ارسله ابو جهيم بن اخت ابي
لعب الي زيد بن خالد الجهني يسله ما سمعت من النبي عليه السلم في الذي يمر
بين يدي المصلي فحدثه عن النبي عليه السلم لان يقوم احدكم اربعين خيرا
له من ان يمر بين يديه لا يدري اربعين سنة او شهرا او يوما حدثنا
يونس اما ابن وهب عن مالك عن ابي النضر عن بسر كما قد حدثناه عن ابن عيينة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عن ابي النضر الا انه قال ارسله زيد الى ابي الجهيم قال
ابو جعفر ولما اختلف مالك وسفين في المرد وديه رواية ما في هذا
الحديث عن النبي عليه السلم من هو من زيد بن خالد ومن ابي الجهيم الانصاري
احتجنا الى طلبه من رواية غيرهما من الائمة الذين رووه عن ابي النضر
لعلنا ما عسى ان نجد في ذلك فاصبنا بين مالك وابن عيينة فيه فوجدنا
ابرهيم بن مرزوق قد نا قال نا ابو عامر العقدي نا سفين يعني الثوري
عن سالم ابي النضر عن بسر بن سعيد عن ابي الجهيم الانصاري قال سمعت النبي
عليه السلم يقول لان يقوم في مقامه اربعين خيرا له من ان يمر بين يديه قال ما
ادري اربعين يوما او اربعين شهرا او اربعين سنة فكان في ذلك ان راوية عن
النبي عليه السلم هو ابو الجهيم الانصاري لا زيد بن خالد فوجب بذلك
القضا فيما اختلف فيه مالك وسفين بن عيينة لمالك علي ابن عيينة لان ملكا
والثوري لما اجتمعا في ذلك على شي كانا اولى بالحفظ منه من ابن عيينة فيما
خالفهما فيه ثم رجعنا الى طلب الاعداد المذكورة فيه هل هي من السنين او من
الشهور او من الايام فوجدنا ابا امية قد نا قال نا عبيد الله بن عبد الرحمن
قال ابو جعفر يعني ابن موهب عن عمه عن ابي هريرة قال قال
رسول الله عليه السلم لو يعلم الذي يمر بين يدي اخيه معترضا وهو يناجي ربه
لكان يقف مكانه مائة عام خير له من الخطوة التي خطا قال ابو جعفر

على بن حاتم نا

قال ذلك ان تلك الاربعين من الاعوام لا مما سواها من الشهور ومن الايام
والله نسئله التوفيق وحديث ابي هريرة هذا هو عندنا والله اعلم مناسخ
عن حديث ابي الجهيم الذي رويناه في صدر هذا الباب لان في حديث ابي هريرة
الزيادة في الوعيد للمارين بين يدي المصلي والذي في حديث ابي الجهيم التخفيف
واولى الاشيا بنا ان نظنه بالله تعالى الزيادة في الوعيد للعاصي المار
بين يدي المصلي لا التخفيف من ذلك عنه في مروره بين يدي المصلي ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

من قوله ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس افسدهم ٥ حدثنا
ابو امية ومحمد بن علي بن داود قالا نا سعيد بن سليمان الواسطي نا اسمعيل بن
عياش عن صمصم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن ابي امامة والمقدام بن
معدي كرب وكثير بن مرة وعمرو بن مرة الاسود ان رسول الله عليه السلم
قال ان الامير اذا ابتغى الريبة في الناس افسدهم ٥ حدثنا ابرهيم
ابن ابي داود نا ابرهيم بن العلا بن زبرق الحمصي ومحمد بن عبد العزيز الواسطي
قالا نا اسمعيل بن عياش عن صمصم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن جبير بن
نفير وكثير بن مرة وعمرو بن الاسود والمقدام وابي امامة عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله ٥ حدثنا ابن ابي داود نا يزيد بن عبد ربه الحمصي
نا بقية بن الوليد عن اسمعيل بن عياش عن صمصم عن شريح بن عبيد عن

شبكة الألوكة www.alukah.net

جبير بن نفير وعمرو بن الاسود وابي امامة قالا ان رسول الله عليه السلم
قال ان الامراء اذا ابتغي الريبة في الناس افسدهم ٥ قال ابو
جعفر معني ذلك عندنا ان الله قد امر عباده بالستر والانكشاف
عنهم ستره الذي ستر هم به فيما يصيبونه مما قد نهاهم عنه لمن سواهم
من الناس وروي عنه في ذلك ما قد حدثنا فهد ثنا فضر بن مرزوق
ابو الفتح اسد بن موسى نا انس بن عياض عن يحيى بن سعيد حدثني ١٥
عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله عليه السلام قام بعد ان رجم
الاسلمي فقال اجتنبوا هذه القاذورة التي نهى الله عنها فمن الم فليستتر
بستر الله تعالى وليتب الى الله فانه من يبد لنا صفحته نقم عليه كتاب الله
وما قد حدثنا يونس اخبرني انس بن عياض الليثي عن يحيى حدثني عبد الله
ابن دينار مولى ابن عمر انه بلغه ان رسول الله عليه السلم ثم ذكر هذا الحديث
حرفا حرفا وما قد حدثنا احمد بن داود نا ابو الوليد الطيالسي
نا ابان بن يزيد نا يحيى بن ابي كثير حدثني ابو سلمة عن يزيد بن نعيم بن
هزال وكان هزال استرجم لماعز قال كان في اهله جارية ترعى غنما
وان ماعزا وقع عليها وان هزالا اخذه فكربه وخدعه فقال انطلق
الى رسول الله صلي الله عليه وسلم فاخبره بالذي صنعت عسى ان يترك
فيك فان فامن به نبي الله عليه السلم ان يرجم فرجم فلما عصه

مس

مس الحجارة انطلق يسعى فاستقبله رجل فلحى بعرقوب فصرعه فقال
النبي عليه السلام يا هزال لو كنت ستره بثوبك كان خيرا لك ٥
قال ابو جعفر وكان الامر اذا اتبع ما قد امر الله به رسله تتبعه امسل الناس
ذلك منه وكان في ذلك فساد هم فان قال قايل فكيف يكون ما ذكرت
كما ذكرت وقد امر النبي عليه السلام انيسا الاسلمي ان ياتي امراة الرجل
الذي ذكر له عنها انها زنت فيسلها عن ذلك وان رجمها ان اعترفت عنده
بذلك وذكر في ذلك حديث سفين عن الزهري عن عبيد الله عن ابي هريرة
وزيد بن خالد وشبل قالوا كنا قعودا عند النبي صلي الله عليه وسلم فقام اليه
رجل فقال انشدك الله الا قضيت بيننا بكتاب الله فقام خصمه وكان
افقه منه فقال صدق اقض بيننا بكتاب الله وايذن لي قال قل قال ان ابني
كان عسيفا على هذا فزني بامراته فافتديت منه بماية شاة وخادم
ثم اني سالت رجالا من اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد ماية وتغريب
عام وعلى امراة هذا الرجم فقال والذي نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب
الماية شاه والخادم رد عليك وعلى ابنك جلد ماية وتغريب عام
واغد يا انيس الى امراة هذا فان اعترفت فارجمها فغدا عليها فاعترفت
فرجمها ٥ وما قد حدثنا المزني نا الشافعي عن مالك
عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد بن خالد انهما اخبراه

ما قد حدثنا يونس وعيسى بن
احمد العاقولي قالا نا

ابن عبد الحكم

أن رجلين اختصما الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال احدهما يا رسول الله
اقض بيننا بكتاب الله فقال الآخر وهو افقههما اجل يا رسول الله اقض بيننا
بكتاب الله وائذن لي في ان اتكلم فقال تكلم فقال ان ابني كان عسيفا
على هذا فزنى بامرأته فاخبرت ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة
وبجارية ثم اني سألت اهل العلم فاخبروني ان على ابني جلد مائة وتغريب
عام وانما الرجم على امرأته فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما والذي
نفسي بيده لاقضين بينكما بكتاب الله اما غنمك وجاريتك فرد عليك وجلد ابنه
مائة وغربه عاما وامر انيسا الاسلمي ان يأتي امرأة الآخر فان اعترفت
رجمها فاعترفت فرجمها، قال مالك والعسيف الاجير ○
وما قد حدثنا يونس اما ابن وهب اخبرني يونس وملك عن ابن شهاب
عن عبيد الله عن ابي هريرة وزيد قالا كنا جلوسا عند النبي عليه السلم ثم ذكر
مثله ○ قيل له قد كان الشافعي يقول في ذلك ما قد حكاه لنا
المزني عنه في مختصره قوله انه قال وليس للامام اذا رمي رجل بالزنا
ان يبعث اليه فيسأله عن ذلك لان الله تعالى يقول
ولا تحسسوا فاراد به على احد بان النبي عليه السلم بعث انيسا
الى امرأة رجل فقال ان اعترفت فارجمها فتلك امرأة ذكر ابو الزاني انها زنت فكان يلزمه ان يسأل فان اعترفت حدت وسقط الحد عن

قذفها وان انكرت حد قاذفها ○ قال ابو جعفر وانا اقول جوابا
عن ذلك لقائله هذا الحديث لم يستوعب لنا فيه ما كان مما جرى من
الخصمين وممن ان احدهما عند النبي عليه السلام وذلك ان فيه ان احدهما
قال ان ابني كان عسيفا على هذا يعني الآخر منهما فزنى بامرأته فاخبرت
ان على ابني الرجم فافتديت منه بمائة شاة وخادم ونحن نحيط علما انه لم يكن خاف
على ابنه من اعترافه عليه ونعلم انه انما كان خاف عليه من اعترافه
بذلك على نفسه لان احدا لا يوجد باعتراف غيره عليه ولما عقلنا ذلك عقلنا
ان ابن هذا الخصم قد كان صادقا فيما ذكره عن نفسه في زناه
بامرأة خصم ابنه فيكون الذي عليه في ذلك حد الزنا لا ما سواه او يكون
كاذبا في ذلك فيكون الذي عليه فيه حد القذف لامرأة خصم ابنه
لما رماها من الزنا الا ما سوى ذلك فلما وقف النبي عليه السلام على وجوب
حد عليه من دينك الحدين لا يدري ايهما تعمد عنه الضرورة في ذلك
الى استعلام ما تقوله المرأة المرمية بالزنا في ذلك من تصديق راميها به
فيكون الذي عليها فيه حد الزنا لا ما سواه او تكذيبه في ذلك فيكون الذي
عليه حد القذف لها فيما رماها به من الزنا لا ما سواه فهذا عندنا
والله اعلم هو المعنى الذي امر النبي عليه السلم أنيسا ان يغدو الى تلك المرأة
فيه وبالله التوفيق ○

باب بيان ما أشكل مما روي عنه عليه السلام

ان ابن ادم خلق على ثلثماية وستين مفصلا فاذا كبر الله تعالى وهلله وحمده واستغفره وسبحه وعزل العظم والحجر والشوك عن طريق الناس وامر بالمعروف ونهى عن المنكر عدد ذلك ثلثماية مفصل • حدثنا جعفر الهمداني ساهدبة سا ابان العطار سا يحيى بن ابي كثير ان زيدا حدثه يعني ابن سلام ان ابا سلام حدثه ان عبيد الله بن فروخ حدثه قال ابو جعفر وهو مولى ابي طلحة ان عايشة حدثته ان رسول الله عليه السلام قال خلق ابن ادم على ثلثماية وستين مفصلا فاذا كبر الله وهلله وحمد الله واستغفر الله وسبح الله وعزل العظم عن طريق الناس والحجر والشوك عن طريق الناس وامر بالمعروف ونهى عن المنكر عدد ذلك ثلثماية ٥ • قال ابو جعفر واراه سقط من الحديث وستين مفصلا امشي يوميذ وقد زحزح نفسه عن النار ٥ قال ابو جعفر فنا املنا ذلك لنقف على المعنى الذي جعل به الثواب لكل مفصل من هذه المفاصل وهل نجد لذلك مثلا فيما قد روي عنه عليه السلام فيما سوى هذا الحديث فوجدنا يونس قد حدثنا قال ا ابن وهب اخبرنا ابن ابي ذيب عن الحرث بن عبد الرحمن عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام قال كتب الله على كل عضو حظه من الزنا

فالعين

فالعين تزني وزناها النظر واللسان يزني وزناه الكلام واليد تزني وزناها البطش والرجل تزني وزناها المشي والسمع يزني وزناه الاستماع ويصدق ذلك الفرج او يكذبه واذا كان ما في هذا الحديث في الامر المذموم معموما به كل الاعضاء كان الامر المحمود ايضا معموما به كل الاعضاء فاتفق بما ذكرنا معني هذين الحديثين وبان به المراد فيهما والله اعلم ثم وجدنا عن رسول الله عليه السلام حديثا فيه بيان معني الحديث الذي ذكرناه في اول هذا الباب وهو ما حدثنا احمد بن عبد المومن المروزي سا علي بن الحسن بن شقيق سا الحسين بن واقد عن عبد الله بن بريدة قال سمعت ابي يقول في الانسان ستون وثلثماية مفصل فعليه ان يتصدق عن كل مفصل منه صدقة قالوا ومن يطيق ذلك يا رسول الله قال النخاعة في المسجد فتها او الشيء تنحيه عن الطريق فان لم تقدر فركعتا الضحى تجزيك فوقفنا بهذا على ان المراد في الحديث الاول هو الصدقة عن كل مفصل من تلك المفاصل المذكورة فيه لما ذكر في هذا الحديث والله نسله التوفيق ٥

الثاني

باب بيان ما اشكل علينا ٥

مما روياه عن النبي عليه السلام من قوله وعلى المفتتلين ان يتجرعا الادبي فالادبي وان كانت امراة ٥ حدثنا الحكم قال سا بشر بن بكر

محمد بن عبد

عن الاوزاعي حدثني حصن عن ابي سلمة قال حدثني عايشة ان رسول الله
عليه السلام قال على المقتتلين ان يحجزوا الاول فالاول وان كانت امراة
حدثنا ابو زرعة النصري الدمشقي نا محمد بن المبارك قال حدثنا
الصوري نا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي حدثني حصن عن ابي سلمة عن
عايشة قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى المقتتلين ان يحجزوا
الاول فالاول وان كانت امراة ○ سمعت ابا زرعة يقول
وحدثني سليمن يعني ابن عبد الرحمن بهذا الحديث ايضا عن الوليد بن مسلم
وزاد فيه قال قال الاوزاعي ليس لنساء عفو ○ قال ابو جعفر
وقد كاسالنا عن غير واحد ممن شيوخنا عن تاويل هذا الحديث
فاما محمد بن عبد الله بن عبد الحكم فكان جوابه لنا في ذلك ان
قال قال الغرماني يعني محمد بن يوسف سالت الاوزاعي عن تاويل
هذا الحديث فقال ما ادري ما هو قال محمد بن عبد الله فاذا كان
الذي روي هذا الحديث لا يدري ما تاويله كنا نحن بان لا ندري ما
تاويله اولى ○ واما اسمعيل بن يحيى المزني فقال تاويله عندي والله
اعلم انه في المقتتلين من اهل القبلة على التاويل فان الصابر ما ادرك بعضهم
فيحتاج من ادركته منهم الى الانصراف من مقامه المذموم الى المقام المحمود
فاذا لم يجد طريقا يمر اليه فيه بقي في مكانه الاول وعساه يقتل فيه فامر

وانما في هذا الحديث لهذا المعنى واما احمد بن ابي عمران فكان جوابه في ذلك
ان حكى عن ابي عبيد انه كان يزعم ان هذا الحديث تحدث به الناس على
خلاف ما هو عليه في الحقيقة ويذكر انه بلغه عن الوليد بن مسلم انه كان
يحدث به عن الاوزاعي عن حصن عن ابي سلمة عن عايشة ان النبي عليه السلم
قال لاهل القتيل اما ان يحجزوا الادنى فالادنى وان كانت امراة قال ابو
عبيد وهذا الانجمان هو العفو عن الدم وفي هذا الحديث ما قد دل على
جواز عفو النساء عن الدم العمد كما يجوز عفو الرجال عنه كل هذا من كلام
ابي عبيد ○ قال ابو جعفر فتاملنا نحن ذلك فوجدنا ما ذكره
ابو عبيد من هذا وهما منه اذ كان اصحاب الوليد من اهل الشام الذين
رووا هذا الحديث عنه ثم الحجة في حديثه قد رووه عنه بخلاف
ما بلغ ابا عبيد عنه انه كان يحدثه فاروا من ذلك اولى مما بلغه لا
سيما ومعهم سماعهم اياه من الوليد وانما معه هو بلاغه اياه عن الوليد
وقد تابعهم على ذلك عن الاوزاعي بشر بن بكر فرواه عن الاوزاعي كما
رووه عن الوليد عن الاوزاعي ولما انتفى ذلك لم يكن في تاويله احسن مما
ذكرناه فيه عن المزني غير ان بعض الناس من اهل العلم قد ذكر انه يدخل
في ذلك ايضا المقتولون من المسلمين في قتالهم اهل الحرب اذ كان قد يجوز ان
يطرى عليهم من اهل الحرب من معه العدد الذي يبيح لهم الانصراف عن قتاله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى فية المسلمين الذي يقوون بها على عدوهم فيقاتلونهم معهم وليس هذا
التاويل ببعيد مما قال ● قال ابو جعفر وقد ذكرنا من
قول الاوزاعي في هذا الباب عقيبا هذا الحديث ليس للنساء عفو
فدل ذلك ان الاوزاعي قد كان عند هذا القول ان ذلك الحديث
على نحو ما حكاه ابو عبيد بلاغا عن الوليد في العفو عن الدم
ثم خالفه الاوزاعي بان قال ليس للنساء عفو ●

نسخة الباب ر

باب بيان مشكل ما قد روي عنه عليه السلام

ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم عليه السلام حكما مقسطا يكسر
الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ● حدثنا محمد بن
ذكريا بن يحيى بن صالح ابو شرحبيل الغرمائي نا الاوزاعي عن ابن شهاب
عن سعيد بن المسيب عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام كان
يقول والذي نفسي بيده ليوشكن ان ينزل فيكم ابن مريم حكما مقسطا
يكسر الصليب ويقتل الخنزير ويضع الجزية ويفيض المال حتى لا يقبله احد
حدثنا يزيد بن سنان نا ابو بكر الحنفي نا ابن ابي ذيب
نا الزهري عن سعيد عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام بمثله الا انه
قال حكما عادلا ● حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم نا ابي وشعيب
وشعيب بن الليث قالا نا الليث عن سعيد المقبري عن عطاء بن ميناء مولى

ابن ابي ذباب عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لينزلن
ابن مريم حاكما عادلا وليكسرن الصليب وليقتلن الخنزير وليضعن الجزية وليتركن
القلاص فلا يسعى عليها وليذهبن الشحناء والتباغض والتحاسد وليدعون الى
المال فلا يقبله احد ● قال ابو جعفر فتاملنا هذين الحديثين فوجدنا
على ان المال اذا عاد في الناس الى ان صار لا يقبله احد صاروا بذلك
جميعا اغنيا وذهب الفقر والمسكنة وجميع الوجوه التي جعل الله الصدقة
لاهلها بقوله تعالى انما الصدقات للفقراء والمساكين الى قوله وابن السبيل
فلم يكن للزكاة اهل يوضع فيهم واذا كان ذلك سقط فرضها وكذلك
الجزية انما جعلها الله تعالى على من جعلها عليه لتصرف فيما يحتاج
اليه من قتال وما سواه مما يجب صرفها فيه فاذا ذهب ذلك
ولم يكن لها اهل يصرف اليهم سقط فرضها فهذا عندنا وجه ما روي
في هذين الحديثين والله اعلم ●

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

في الشيطان انه يجري من ابن ادم مجرى الدم وقال النبي عليه السلام كان في
ذلك ممن سواه من الناس او بخلافهم ● حدثنا فهد نا ابو اليمان
اخبرنا شعيب عن الزهري حدثني علي بن حسين ان صفية زوج النبي
عليه السلام اخبرته انها جاءت النبي عليه السلام تزوره في اعتكافه

شبكة الألوكة www.alukah.net

في المسجد في العشر الاواخر من رمضان فتحدثت عنده ساعة ثم قامت
تنقلب وقام النبي صلى الله عليه وسلم معها ينقلبها حتى اذا بلغت باب
المسجد الذي عند باب ام سلمة مر بهما رجلان من الانصار فسلما على
النبي عليه السلام ثم نفذا فقال لهما النبي عليه السلام على رسلكما انها
صفية ابنت حيي فقالا سبحان الله يا رسول الله وكبر ذلك عليهما
فقال ان الشيطان يبلغ من ابن ادم مبلغ الدم واني خشيت ان يقذف في
قلوبكما ٥ حدثنا احمد بن شعيب اا اسحق بن ابرهيم الحنظلي
اا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري عن علي بن حسين عن صفية ابنت
حيي ثم ذكر مثله ٥ حدثنا عبد الله بن محمد بن خنيس البصري
ابو الحسين ا عبد الله بن مسلمة بن قعنب ا حماد بن سلمة عن ثابت عن
انس ان رسول الله عليه السلام كان مع احدى نسايه مر به رجل فدعاه
فقال يا فلان انها زوجتي فلانة فقال يا رسول الله لم تكن اظن او
لم اكن اظن بك فقال رسول الله عليه السلام ان الشيطان يجري من
ابن ادم مجري الدم ٥ قال ابو جعفر فكان فيما روينا عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم هذين الحديثين ما قد يحتمل ان يكون رسول الله
عليه السلم قد كان في ذلك ممن سواه من الناس ويحتمل ان يكون كان
فيه بخلافهم فتاملنا ما في هذا الباب من سوى هذين الحديثين

ردى ٥

هل فيه ما يدل على شيء من ذلك فوجدنا فهدا قد حدثنا قال حدثنا
عبد الله بن رجا ا سعيد بن ابي مريم ووجدنا ابا امية قد حدثنا قال
ا عبيد الله بن موسى ن ابي مريم عن ايوب حدثني عمارة بن غزية
قالا اخبرنا شيبان عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن ابيه عن ابن
مسعود عن النبي عليه السلم قال ما منكم من احد الا وقد وكل به قرينه
من الجن فقيل واياك قال واياي ولكن الله اعانني عليه فاسلم فلا
يامرني الا بخير ٥ ووجدنا فهدا قد ا قال ا محمد بن سعيد
ابن الاصبهاني ا عيسى بن يونس عن مجالد عن الشعبي عن جابر
قال قال لنا النبي عليه السلام لا تدخلوا على المغيبات فان الشيطان
يجري من احدكم مجري الدم قلنا ومنك يا رسول الله قال ومني
ولكن الله اعانني عليه فاسلم ٥ ووجدنا ابرهيم بن ابي داود
قد ا قال ا شعيب بن ابي مريم ا يحيى بن ايوب حدثني عمارة بن غزية
قال سمعت ابا النضر يقول سمعت عروة يقول قالت عايشة فقدت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ليلة وكان معي على فراشي فسمعته يقول
اعوذ برضاك من سخطك وبعفوك من عقوبتك وبك منك
لا ابلغ كما فيك فلما انصرف قال يا عايشة اخذل شيطانك فقلت
اما لك شيطان قال ما من ادمي الا له شيطان فقلت يا رسول الله

اسلم جزة ابنى

فوجده ساجدا راما عقبيه مستقبلا بابراخا صابعه القبلة ٥

وانت ٥

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال وانا ولكني دعوت الله فاعانني عليه فاسلم ٥ قال
ابو جعفر فوقفنا على ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قد كان في هذا
المعنى كسائر الناس سواه وان الله اعانه عليه فاسلم باسلامه
الذي هداه له حتى صار صلى الله عليه وسلم في السلامة منه بخلاف
غيره من الناس فيمن هو معه من جنسه فان قال قائل فقد روي عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب شيء مما يوجب ان يوقف
على ارتفاع الصاد عنه وعما روينا مما قد كان رسول الله صلى الله
عليه وسلم خص به من اسلام شيطانه لكي يسلم منه ٥ وذكر
في ذلك ما حدثنا محمد بن خزيمة بن راشد البصري ابو عمرو وقد
قالا ثنا ابو مسهر حدثني يحيى بن حمزة حدثني ثور بن يزيد عن خالد بن معدان
عن ابي الازهر الانصاري ان رسول الله عليه السلام كان اذا اخذ
مضجعه من الليل قال بسم الله وضعت جنبي اللهم اغفر ذنبي
واخس شيطاني وفك رهاني وثقل ميزاني واجعلني في الندى الاعلى
قيل له هذا عندنا والله اعلم كان رسول الله عليه السلام قبل اسلام
شيطانه فلما اسلم استحال ان يكون صلى الله عليه وسلم يدعوا الله فيه
بذلك مع اسلامه الذي هو عليه ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم

الخصب ٢

مما امر به في السير على الابل في حال وفي حال الجدب ٥ حدثنا
عبد الرحمن بن ابي داود سارويم المقري اللولوي قال ثنا الليث بن سعد عن
عقيل عن ابن شهاب اخبرني انس ان رسول الله عليه السلام قال
اذا اخصبت الارض فانزلوا عن ظهرها فاعطوها حقها من الكلا
واذا اجدبت الارض فامضوا عليها بنقيها وعليكم بالدلجة فان
الارض تطوي بالليل ٥ حدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا عبد الله
ابن صالح حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثله ولم يذكر انس بن مالك فيه ٥ قال
ابو جعفر فتأملنا هذا الحديث فوجدنا فيه امر رسول الله عليه السلام
في حال الخصب بالنزول عن الظهر ليأخذ حاجته من الكلا وامره
في حال الجدب بالمضي عليه بنقيه وهو مخ وامرهم مع ذلك ان يبادروا سيرهم
عليه في الليل لان الارض تطوي فيه فتكون المسافات فيه على الظهر دون
المسافات في غير الليل وقد روي عنه في ذلك ايضا مما يدخل في هذا
المعنى ما قد ثنا ابو امية ثنا خالد بن مخلد ثنا مالك عن سهيل عن ابيه
عن ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام اذا سافرتم في الخصب
فاعطوا الابل حقها وعليكم بالدلجة فان الارض تطوي بالليل وما حدثنا
محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال الانماطي ثنا حماد بن سلمة ثنا سهيل عن ابيه

عن ابي سعيد ان رسول الله عليه السلم قال اذا سافرتم في الخصب فاعطوا
الابل حظها واذا سافرتم في الجدب فاسرعوا السير واذا اردتم التعريس
فتنكبوا الطريق ٥ قال ابو جعفر فكان معنى حديث ابي امية
على القصد الى السير عليها في الليل وكان في حديث ابن خزيمة ما قد دل على
ذلك بذكره التعريس والتعريس في هذا المعنى انما يكون في الليل لا في النهار

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

فيما بين وضع المسجد الحرام والمسجد الاقصى في الارض من المدة ٥ حدثنا
عبد الملك بن مروان الرقي نا ابو معاوية عن الاعمش عن ابراهيم التيمي
عن ابيه عن ابي ذر قال قلت يا رسول الله اي مسجد وضع في الارض اولا
قال المسجد الحرام قال قلت ثم اي قال ثم المسجد الاقصى قال قلت كم بينهما
قال اربعون سنة فاين ما ادركتك الصلوة فصل فهو مسجد فقال قائل
باني المسجد الحرام ابو ابراهيم عليه السلام وباني المسجد الاقصى داود
وابنه سليمن عليهما السلام من بعده وقد كان بين ابراهيم وبينهما
من القرون ما شاء الله ان يكون لانه كان بعد ابراهيم ابنه اسحاق
وبعد ابنه اسحاق ابنه يعقوب وبعد يعقوب ابنه يوسف وبعد
يوسف وقد موسى وبعد موسى داود سوى من كان بينهم من الاسباط
وممن سواهم من انبياء الله وفي ذلك من المدد ما يجاوز الاربعين

باني المسجد الحرام ابراهيم عليه السلام
باني المسجد الاقصى داود وابنه سليمن عليهما السلام

ما مثالها

بامثالها فكان جوابنا له في ذلك ان من بني هذين المسجدين هو من ذكره ولم
يكن سوال ابي ذر رسول عليه السلام عن مدة ما بين بنائهما انما سأله عن مدة
ما كان بين وضعهما فاجابه بما اجابه به وقد يحتمل ان يكون واضع المسجد
الاقصى كان بعض انبياء الله قبل داود وقبل سليمن ثم بناه داود وسليمن في الوقت
الذي بيناه فلم يكن في هذا الحديث حمد الله ما يجب استحالته ٥
ووجدنا محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال نا حاجب بن الوليد
محمد بن سلمة عن ابي اسحق عن سعيد ابي سعيد المقبري عن ابيه عن عقبة بن
عامر قال كنت اسير مع رسول الله صلى الله عليه وسلم
بين الجحفة والابواء اذ غشينا ريح وظلمة فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم
يتعوذ بقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ويقول يا عقبة تعوذ
فما تعوذ متعوذ بمثلهما ثم سمعته باسنادهما في الصلاة ووجدنا
ابا داود قال نا عفان بن مسلم قال نا شعبة عن الحر بن عن سرد بن
عبد الله بن السخير وواجب ان يحمل تاويل مثله عليه كما قال
علي بن ابي طالب وكما حدثنا ابن بهير بن مرزوق نا ابو الوليد الطيالسي نا شعبة
عن عمرو بن مرة عن ابي البختري عن عبد الرحمن السلمي عن علي قال اذا
حدثتم عن رسول الله عليه السلام حديثا فظنوا برسول الله اهياه
واتقاه واهداه ٥

فيه ج
هذا العلم عليه سوى الى من الباب الذي
يلي هذا الباب وبينهن مكانه غير الاخير

اليه ج

آخر الاول من الاصل

ج

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

في المعوذتين وما روي عنه ما يوجب انهما من القرآن ● حدثنا المزني نا الشافعي نا سفين بن عبد الله عن عبده بن ابي لبابة وعاصم ابن بهدلة عن زر بن حبيش قال سألت ابي بن كعب عن المعوذتين وقلت له ان اخاك ابن مسعود يحكهما من المصحف فقال اني سألت رسول الله عليه السلام فقال قيل لي قل فقلت فنحن نقول كما قال رسول الله عليه السلم ● حدثنا احمد بن عبد الله بن عبد الرحيم الرقي نا الحميدي نا سفين نا عبدة بن ابي لبابة وعاصم بن بهدلة انهما سمعا زر بن حبيش يقول سألت ابي بن كعب عن المعوذتين ثم ذكر مثله ● حدثنا ابرهيم بن ابي داود نا احمد بن عبد الله بن يونس نا ابو بكر بن عياش عن عاصم عن زر قال قلت لابي ان عبد الله يقول في المعوذتين لا تلحقوا بالقرآن ما ليس منه فقال اني سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قيل لي قل فقلت فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم قولوا فنحن نقول ● حدثنا ابو امية نا محمد بن سابق نا مالك ابن معول عن عاصم عن زر قال قلت لابي يا ابا المنذر السورتان ليستا في مصحف عبد الله قال سألت عنهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال قيل لي قل فقلت لكم فقال لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم

فنحن نقول كما قال ● قال ابو جعفر فكان ما روينا عن ابي في هذه الآثار من جوابه زرا ما قد ذكرنا فيها مما ليس فيه اثبات منه انهما من القرآن ولا اخراج لهما منه ثم تأملنا ما روي عن النبي عليه السلم فيهما سوى ذلك هل يجد فيه حقيقة انهما من القرآن او انهما ليستا منه فوجدنا مالك بن يحيى الهدي قد نا قال نا يزيد بن مرون نا اسمعيل عن قيس عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انزل الله علي آيات لم ينزل علي مثلهن المعوذات ثم قرأهما ● حدثنا الربيع المرادي نا اسد بن موسى قال نا عبدة بن سليمن عن اسمعيل بن ابي خالد عن قيس عن عقبة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد انزل علي آيات ما رأيت او رأيت مثلهن يعني المعوذتين ووجدنا يحيى بن عثمان بن صالح قد حدثنا قال نا محمد بن عبد العزيز الواسطي نا الوليد بن مسلم عن ابن جابر عن القاسم ابي عبد الرحمن عن عقبة ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى لهم صلاة الصبح فقرأ لهم قل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس ثم مر بي فقال رأيت يا عقب اقرأهما كلما نمت وكلما قمت ووجدنا الربيع قد حدثنا قال نا بشر بن بكر قال نا ابن جابر عن القاسم ابي عبد الرحمن حدثني عقبة بن عامر قال بينما انا اقود برسول الله صلى الله عليه وسلم في نفر من تلك النقات اذ قال لي الا تركب يا عقبة فأجللت رسول الله عليه السلام ان اركب مركبه ثم أسفقت ان

تلون معصية فوقعت هيبته ثم نزلت ثم ركب رسول الله عليه السلام
وقدت به فقال لي يا عقبة الا اعلمك من خير سورتين قرأهما الناس
قلت بلى يا رسول الله بابي انت وامي فقال قل اعوذ برب الناس وقل اعوذ
برب الفلق فلما اقيمت الصلاة قرأهما رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم مر بي فقال كيف رأيت يا عقب اقرأهما كلما نمت وقمت
ووجدنا عبيد بن حال قد قال نا احمد بن صالح حدثنا حيوة
ابن شريح الحمصي نا بقية عن بحير بن سعد عن خالد بن معدان عن جبير بن نفير
عن عقبة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم اهديت له بغلة شهبا
فركبها فاخذ عقبة يقود بها فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لعقبة اقرأ قال ما اقرأ يا رسول الله قال اقرأ قل اعوذ برب الفلق من شر
ما خلق فاعاد بها حتى قرأها فقال لعلك تعاونت بها فاقمت تصلي بشيء
مثلها ٥ ووجدنا محمد بن يزيد بن عبد الله بن الشجري عن رجل من قومه
ان رسول الله عليه السلام مر به فقال اقرأ في صلاتك بالمعوذتين ٥
قال ابو جعفر وكان فيما روينا تحقيق رسول الله صلى الله عليه وسلم
انهما من القرآن فانتفى جميع ما رويناه عنه في ذلك للصحيح وخرجت معانيه
ولم يخالف بشيء منه شيئا والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

في السبب الذي فيه نزلت وما كنتم تستترون ان يشهد عليكم الى قوله
فاصبحتم من المغبنين ٥ حدثنا علي بن ابي شيبة نا عبيد الله بن موسى نا
سفين الثوري وحدثنا يزيد بن سنان نا محمد بن بشير العبدي نا سفين الثوري
وحدثنا ابراهيم بن ابي داود نا يحيى بن سعيد عن الثوري عن الاعمش عن عمارة
ابن عمير عن وهب بن وهبة عن عبد الله قال اني لمستتر باستار الكعبة
اذ جاء ثلثة نفر بعبي وحياء مرسان كثير شحم بطونهم قليل فقه قلوبهم
فتحدثوا بينهم بحديث فقال احدهم ازي الله يسمع ما قلناه قال احدهم
اراه يسمع اذا رفعنا ولا يسمع اذا خفضنا وقال الاخر ان كان يسمع منه شيئا
انه ليسمعه كله فذكرت ذلك لرسول الله عليه السلام فانزل الله وما كنتم
تستترون ان يشهد عليكم حتى بلغ المغبنين ٥ وحدثنا
ابن ابي داود نا مسدد قال يحيى قال سفين وحدثنا منصور عن مجاهد
عن ابي معمر عبد الله بن سخبرة الازدي عن عبد الله نحوه حدثنا
محمد بن علي بن داود نا محمد بن ابي سمينة نا محمد بن علي بن حمدويه البغدادي قال
قال قبيصة بن عقبة قال لي قطبة بن عبد العزيز تعال انا وسفين نذاكر
حديث الاعمش فذكرت حديث عبد الله معلقا باستار الكعبة فقلت عن عمارة
عن عبد الرحمن بن يزيد فقال لي سفين عمارة عن وهب بن ربيعة عن عبد الله
فمكثت من فوري الى الاعمش فقلت يا ابا عبد الرحمن محمد عندك حديث

عبد الله ثبت متعلقا باستار الكعبة فقال عمارة عن عبد الرحمن بن يزيد
فقلت ان سفين يقول عمارة عن وهب بن ربيعة قال ان امهل فجعل يهم كانه
يهم البعير ثم قال اصاب سفين ٥ قال ابو جعفر فتاملنا هذه
الايات المذكورات في هذا الحديث وجدنا قايلا من الناس قد قال
ان قيل هذه الايات من السورة اللاتي هن فيها علي استحالة ما في هذا
الحديث اذ ن ولهن كان من اجله وهو قوله تعالي ويوم نحشر اعداء
الله الي النار فهم يوزعون حتي اذا ما جاوها شهد عليهم الاية فكان
ذلك علي شيء يكون في العهمة ثم اتبع ذلك بقوله وقالوا لجلودهم لم
قوله والية ترجعون فكان ذلك علي قول يكون منهم حينيذ خطابا
لجلودهم عند شهادتهم عليهم بما شهدت به عليهم حينيذ وذلك
كله كاين يوم القيامة ليس مما كان في الدنيا ثم قال تعالي موبخا لهم
وما كنتم تستترون الي قوله فان يصبروا فالنار مثوي لهم وان
يستعتبوا فما هم من المعتبين اي حينيذ وفي ذلك ما ينبغي ان يكون
ما في حديث ابن مسعود الذي رويته علي ما فيه لان الذي فيه انزال
الله اياه علي نبيه لما كان من اولياء الجهال في الدنيا فكان جوابا له
في ذلك بتوفيق الله انه قد يحتمل ان يكون الله تعالي انزل علي رسوله في
الخبر الذي ذكره ابن مسعود ما ذكر له عن اولياء الجهال توبيخا

ما يدل م

لهم واعلاما من الله اياهم بذلك ما اعلمهم به فيه ثم انزل الله عليه بعد
ذلك ويوم نحشر اعداء الله الي النار الي قوله واليه ترجعون فجعل صلي
الله عليه وسلم ذلك في المكان الذي جعله فيه مما هو شكل لذلك
ووصله به اذ كان ذلك كله مما يخاطب به اهل النار يوم القيمة ومما يقوي
هذا الاحتمال الذي قد ذكرنا ما قد ثنا يزيد بن سنان ثنا عبيد الله بن
حميد ان الحماني ثنا عوف الاعرابي عن يزيد الفارسي عن ابن عباس قال
قلت لعثمان ما حملكم علي ان عمدتم الي الانفال وهي من المثاني والي براءة
وهي من المئين فقرنتم بينهما ولم تكتبوا بينهما سطر بسم الله الرحمن الرحيم
ووضعتموها في السبع الطول فما حملكم علي ذلك قال فقال عثمان كان
رسول الله صلي الله عليه وسلم ياتي عليه الزمان وهو ينزل عليه من
السور ذوات العدد فكان اذا نزل عليه الشيء دعا بعض من يكتب له
فيقول ضعوا هذا في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا واذا نزلت عليه
الايات يقول ضعوا هذه الايات في السورة التي يذكر فيها كذا وكذا وكانت
الانفال من اول ما نزل بالمدينة وكانت براءة من اخر القران وكانت
قصتها شبيهة بقصتها فظننت انها منها وتوفي رسول الله صلي الله عليه
وسلم ولم يبين لنا انها منها من اجل ذلك قرنت بينهما ولم اكتب بينهما سطر
بسم الله الرحمن الرحيم ووضعتها في السبع الطول ٥

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاخبر عثمان انهم كانوا يومرون ان يجعلوا بعض الاي المنزل عليهم
في سورة منكاملة قبل ذلك وكان في قوله رضي الله عنه وكانت قصتها
شبيهة بقصتها ما قد دل على انهم انما كانوا يومرون ان يجعلوا
ما تاخر نزوله من الاي عند الذي يشبهه مما قد تقدم نزوله منها
وفيما ذكرنا ما قد دل على احتمال ما وصفنا مما احتلنا به التاويل
الذي ذكرناه عنه ما ذكرنا والله نسئله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

في المراد بقول الله تعالى ثم انكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون ٥
حدثنا يونس اخبرني انس بن عياض الليثي عن محمد بن عمرو بن علقمة
عن يحيى بن عبد الرحمن بن حاطب عن عبد الله بن الزبير عن الزبير قال لما
نزلت الاية انك ميت وانهم ميتون الى قوله تختصمون قال
الزبير يا رسول الله نكرر علينا ما كان في الدنيا مع خواص الذنوب قال
نعم حتى يودى الى كل ذي حق حقه ٥ قد حدثنا ابو امية نا منصور
ابن سلمة الخزاعي نا يعقوب العمي عن جعفر بن ابي المغيرة عن سعيد بن جبير
عن ابن عمر قال نزلت هذه الاية وما نعلم في اي شيء نزلت ثم انكم يوم
القيامة عند ربكم تختصمون قال قابيل من خاصم وليس بيننا وبين اهل
الكتاب خصومة فمن خاصم حتى وقعت العصا فقال ابن عمر هذا ما وعدنا ربنا

تختصم فيه ٥ قال ابو جعفر فتوهم متوهم ان ما في هذين الحديثين
قد اوجب تضاد ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في السبب الذي
كان فيه نزول هذه الاية فتاملنا ذلك فوجدناه بحمد الله ونعمته
خاليا من ذلك لان حديث ابن عمر منهما انما فيه ما كان من قولهم
عند نزول الاية وما تبين به عند حدوث الفتنة انه المراد فيها وكان
ذلك تاويلا منه لاحكاية منه اياه سماعا من رسول الله عليه السلام
وكان ما في حديث الزبير جوابا من رسول الله صلى الله عليه وسلم
اياه لما سأله عما ذكر من سؤاله رسول الله صلى الله عليه وسلم عما يسأله اياه
عنه في حديثه وجواب رسول الله عليه السلام عنه مما اجابه به ولم يضاده
غيره مما في حديث ابن عمر ولا مما سواه فيما علمناه والله نسئله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

من قوله وحدثوا عن بني اسرايل ولا حرج ٥ وحدثنا يونس نا بشر بن
بكر ٥ وحدثنا الربيع المرادي نا بشر عن الاوزاعي نا حسان بن عطية حدثني
ابو كبشة السلولي قال سمعت عبد الله بن عمرو يقول سمعت رسول الله عليه السلام يقول
بلغوا عني ولو اية وحدثوا عن بني اسرايل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا فليتبوا
مقعده من النار ٥ حدثنا ابن ابي داود نا ابراهيم بن مرزوق قال نا
ابو عاصم عن الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي كبشة عن عبد الله بن عمرو

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر امثله ٥ حدثنا يونس اما
ابن وهب حدثني سليمن بن بلال عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
ان رسول الله عليه السلام قال حدثوا عن بني اسرايل ولا حرج وكان
ذلك عندنا والله اعلم ارادة منه ان يعلموا ما كان فيهم من العجايب
التي كانت فيهم ولان امورهم كانت الانبيا تسوسها ٥ كما حدثنا
ابن ابي داود نا ابو معمر عبد الله بن عمرو بن ابي الحجاج المنقري نا عبد الوارث
ابن سعيد عن محمد بن جحادة عن ابي حازم عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بني اسرايل كان يسوسهم الانبيا كلما مات
نبي قام نبي ٥ قال ابو جعفر وكان فيما تحدثون به من ذلك
ما عسى ان يعظم وتحذرهم من الخروج عن التمسك بدين الله كما خرجت
عنه بنو اسرايل فعاقبهم بمثل ما عاقبهم به وكان مع ذلك عليه السلام
حدثهم منها كما قد حدثنا ابن ابي داود نا سليمن بن حرب الواسطي
نا ابو هلال الراسبي عن قتادة عن ابي حسان عن عمران بن حصين قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم عام ليلة يحدث عن بني اسرايل ما يقوم الا
لعظم صلاة وقال ابو جعفر وكان قوله عقيبا لما امرهم
به من الحديث عن بني اسرايل ولا حرج اي ولا حرج عليكم ان لا تحدثوا عنهم
بمثل ما قال مما قد روي عنه فيما سوى ذلك كما حدثنا

ابن علقمة

فرات العوازمي

بكار بن مروان نا ابو عاصم نا ثور بن يزيد عن خصين الحراني عن ابي سعيد الحبر
عن ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام من اكتحل فليوتر من فعل فقد
احسن ومن لا فلا حرج ومن استجمر فليوتر من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج
ومن اتى الخلا فليستتر وان لم يجد الا ثيب رمل فليجمعه فليسد به فان
الشيطان يلعب بمقاعد بني ادم من فعل فقد احسن ومن لا فلا حرج
قال وكان ما امر به من هذه الاشيا المذكورة في هذا الحديث
من ما اتبع امره بكل واحد منها قوله ولا حرج اي ولا حرج عليكم ان لا تفعلوا
ما امركم به من ذلك اذ كان ما امرهم به منه على الاختيار لا على الايجاب
فكان مثل ذلك ما امرهم به من الحديث عن بني اسرايل مما اتبعه قوله ولا
حرج مثل ذلك ايضا على التوسعة منه عليهم ان لا يحدثوا عنهم ان شاوا
لان ما امرهم به انما كان على الاختيار لا على الايجاب وكان تلك منة من
الله عليه عقيبا لقوله لهم بلغوا عني ولو اية مما امرهم به ايجابا عليهم
فاتبع ذلك في امره ما امرهم به من الحديث عن بني اسرايل ببيان مخالفه
ذلك لما قبله اذ كان ما قبله على الوجوب والذي بعده على الاختيار ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلم

من نهيه عن بيع الثنيا ٥ حدثنا ابرهيم بن ابي داود
نا سليمن بن حرب نا حماد وهو ابن زيد عن ايوب عن ابي الزبير وسعيد بن

ابراهيم

بلغ مقابلة

مينا عن جابر ان النبي عليه السلام نهى عن المحاقلة والمزابنة والمخابرة وقال احدهما
والمعاومة وقال الاخر بيع السنين ونهى عن الثنيا قال ورخص في العرايا ٥
حدثنا جعفر بن محمد الفريابي نا محمد ابي بكر المقدمي نا حماد وهو ابن
زيد عن ايوب عن ابي الزبير وسعيد بن مينا عن جابر عن النبي عليه السلام
انه نهى عن المزابنة وعن المحاقلة والمعاومة والمخابرة قال احدهما وعن
بيع السنين وعن الثنيا ورخص في بيع العرايا ٥ وكان ظاهر الحديث النهي عن
بيع الثنيا مطلقا وكان في ذلك ان لم يكن حقيقة بخلاف ظاهره المنع
من البيع الذي يلون فيه الثنيا فتاملنا ذلك ما روي عن رسول الله عليه السلم
في هذا المعنى سوى هذا الحديث بل نجد فيه ما يدل على ايضاح حقيقة
مراده في ذلك فوجدنا ابن ابي داود قد حدثنا قال نا سعيد بن سليمن
الواسطي نا عباد وهو العوام عن سفين بن حسين قال حدثني الثقة يونس
ابن عبيد عن عطا عن جابر ان النبي عليه السلم نهى عن بيع الثنيا حتى تعلم
فانكشف لنا بذلك حقيقة ما وقع عليه النهي في حديث ابي الزبير وسعيد
من بيع الثنيا وانها الثنيا ليست بمعلومة وان الثنيا المعلومة بخلافها
وان المسماة فيه جايز اذ كانت معلومة واذ كان ما بقي بعدها من البيع
معلوما ما ثمن معلوم وان عطا بن ابي رباح حفظ عن جابر فيما حدثهم به
من ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما لم يحفظه ابو الزبير ولا سعيد

فكان

فكان بذلك ما روي فيه عن جابر اولى مما رويناه عنه فيه وقد اختلف
اهل العلم في البيع اذا كانت جزا من اجزا مبيع وكان مالك بن انس يقول في ذلك
ما حدثنا يونس نا ابن وهب قال قال مالك الامر المجتمع عليه عندنا ان الرجل اذا
باع ثمر حايطه ان يستثني منه ما بينه وبين ثلث الثمر لا يجاوز ذلك
وما كان من دون الثلث فلا باس به اذا كان يرى انه الثلث فادني وقد خالفه
في ذلك اكثر العلما منهم ابو حنيفة وزفر وابو يوسف ومحمد والشافعي
فاجازوا البيع بهذا الاستثنا ولم يفرقوا في ذلك بين المستثنا منه اذا كان
دون الثلث او الثلث او اكثر منه اذ كان ثمن ما بقي بعده معلوما وفي
حديث النبي عليه السلام الذي قد رويناه في هذا الباب من حديث عطا عن
جابر من نهيه عن بيع الساج حتى يعلم ما قد دل على ما قالوا من ذلك اذا كان
ما دخل في البيع بعد الساج معلوما وكان ثمنه معلوما وكان هذا القول
اولى القولين عندنا في ذلك لموافقة اهل العلم ما قد رويناه عن رسول الله عليه
السلام فيه ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلم

في افضل بناته من هي منهن

حدثنا الربيع الجيزي ويوسف بن
يزيد ابو يزيد وقد قالوا نا سعيد بن ابي مريم نا يحيى بن ايوب نا
ابن الهاد حدثني عمر بن عبد الله بن عروة عن عروة بن الزبير عن عايشة ان رسول الله

عليه السلام لما قدم المدينة خرجت ابنته من ملة مع بني كنانة فحرجوا
اثرها فادركها هبار بن الاسود فلم يزل يطعن بعيرها حتى صرعها فالقت
ما في بطنها واهريقت دما فانطلق واستجرها بنو اهاشم وبنو امية
فقال بنو امية نحن احق بها وكانت تحت ابن عمهم ابي العاص بن ربيعة
ابن عبد شمس وكانت عند هند بنت ربيعة وكانت تقول لها هند
هذا في سبب ابيك فقال رسول الله عليه السلم لزيد بن حارثة
الا تنطلق فتجي زينب فقال بلى يا رسول الله قال فخذ خاتمي هذا فاعطها
اياه قال فانطلق زيد فلم يزل يلطف وترك بعره حتى اتى راعيا فقال
لمن ترعى فقال لابي فلان وكان معه شيبا ثم قال له هل لك ان اعطيك شيئا
تعطيها اياه ولا تذكره لاحد قال نعم فاعطاه الخاتم فانطلق الراعي
فادخل غنمه واعطاها الخاتم فعرفته فقالت من اعطاك هذا قال رجل
قالت واين تركته قال مكان كذا وكذا فسكتت حتى اذا كان الليل
خرجت اليه فقال لها اردفي خلفي قالت لا ولكن اركب انت فركب
وركبت وراه حتى اتت النبي عليه السلام وكان رسول الله عليه السلام
يقول هي افضل بناتي اصيب فيا فبلغ ذلك علي بن حسين بن علي فانطلق الى
عروة بن الزبير فقال ما احديث بلغني عنك انك تحدثه تنتقص فيه حق
فاطمة فقال عروة ما احب ان لي ما بين المشرق والمغرب ان انتقص فاطمة

حقا هو لها واما بعد فلك علي ان لا احدث به ابدا قال
ابو جعفر وكان في هذا الحديث ما يجب تامله والوقوف على المعنى فيه
من قول رسول الله عليه السلام لزيد بن حارثة الا تنطلق فتجي زينب
وزيد ليس بمحرم منها ولا يتزوج لها وقد نهى صلى الله عليه وسلم ان
تسافر امراة الا مع ذي محرم وروي عنه في ذلك اثار بعضها مطلق
بلا ذكر وقت معلوم لذلك السفر وبعضها فيه ذكر مقدار ذلك
السفر من الزمان وفي بعضها الا ومعها زوج او ذو محرم منها
وسنذكر هذا الباب وما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه
فيما بعد من كتابنا هذا ان شا الله غير اننا تاملنا ما كان من رسول الله
عليه السلام في هذا الحديث من اطلاقه لزيد السفر بزينب فوجدنا
زيدا قد كان حينيذ في بني رسول الله اياه حتى كان يقال له بذلك زيد بن محمد
ولم يزل بعد ذلك كذلك الى ان نسخ الله ذلك فاخرجه من بنوته ورده
الى ابيه في الحقيقة بقوله ما كان محمد ابا احد من رجالكم ولكن رسول الله
وخاتم النبيين وبقوله لزيد وامثاله من المتبنيين ادعوهم
لابائهم هو اقسط عند الله فان لم تعلموا اباهم فاخوانكم في الدين ومواليكم
وبقوله تعالى وما جعل ادعياكم ابناكم وبما انزل في زيد خاصة

في اباحته تزوج زينب ابنت جحش التي كانت قبل ذلك زوجا لزيد وما
انزل في ذلك فلما قضي زيد منها وطرا زوجناها الي قوله وطراوقفنا على
ان ما كان امر به عليه السلام زيدا قبل ذلك في زينب وفي اباحته
لها وله السفر من كل واحد منهما مع صاحبه كان علي الحكم الاول
وفي الحال التي كان زيد فيها اخا لزينب فكان بذلك محرما لها
جاز له السفر بها كما يجوز لاخ لو كان لها من النسب من السفر بها
فهذا وجه هذا المعني من هذا الحديث والله اعلم واما ما ذكر
فيه من تفضيل رسول الله عليه السلام زينب علي سايرِ بناته فان
ذلك كان ولا ابنة له يومئذٍ فتستحق الفضيلة غيرها لما كانت عليه
من الايمان به والاتباع له ولما نزل بها في بدنها من اجله مما قد ذكرنا
ثم كان بعد ذلك ما وهبه الله له واقر عينه في ابنته فاطمة ما كان ١٢
منه فيها من توقيفه اياها للاعمال الصالحة الزاكية وما وهب لها
من الولد صادِ واله ولدا وذرية مما لم يشركها في ذلك احد من بناته الديبة ١
سواها وكانت قبل ذلك في الوقت الذي استحقت زينب ما استحقت
من الفضيلة صغيرة غير بالغ ممن لا يجري لها ثواب بطاعاتها ولا
عقاب بخلافها والدليل علي ذلك من صغر سنها حينئذ وتقصيرها
عن البلوغ ما حدثنا احمد بن سهل الرازي ابو عبد الله نا موسي بن عبد الله

ابن موسي بن عبد الله بن حسن بن حسن بن علي بن ابي طالب حدثني ابي عبد الله
ابن موسي حدثني ابي موسي بن عبد الله عن ابيه عبد الله بن حسن قال
دخلت انا وابن شهاب الزهري علي عبد الملك بن مروان فسأله عن حسن
فاطمة فبدرني ابن شهاب بالجواب عن ذلك فقلت له سل هذا عن امه
وسلني عن ابي ثم قلت له كان سنها يعني الذي ماتت عليه خمسا
وعشرين سنة ثم تاملنا الوقت الذي كانت فيه وفاتها اي وقت
كان من الزمان فوجدنا احمد بن عبد الرحمن بن وهب قد حدثنا
قال نا عمي عبد الله بن وهب • وحدثنا ابراهيم بن ابي داود نا عبد الله
ابن صالح ثم اجتمعا فقال كل واحد منهما حدثني الليث بن سعد عن عقيل
عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عايشة انها اخبرته ان فاطمة
ابنت رسول الله عليه السلام ارسلت الي ابي بكر تسأله ميراثها من رسول
الله صلي الله عليه وسلم بالمدينة وفدك وما بقي من خمس خيبر
فقال لها ابو بكر ان رسول الله صلي الله عليه وسلم قال لا نورث ما
تركنا صدقة انما كان ياكل ال محمد في هذا المال واني والله لا اغير شيئا
من صدقة رسول الله عليه السلم عن حالها التي كانت عليها في حياة
رسول الله عليه السلم ولاعملن فيها بما عمل به رسول الله صلي الله عليه وسلم
فابي ابو بكر ان يدفع الي فاطمة منها شيئا فوجدت فاطمة علي ابي بكر

شبكة الألوكة www.alukah.net

في ذلك فهجرته فلم تكلمه حتى توفيت وعاشت بعد رسول الله
عليه السلام ستة اشهر فلما توفيت دفنها زوجها علي بن ابي طالب
ليلا ولم يوذن بها ابا بكر وصلى عليها علي ○ قال ابو جعفر
ثم كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم من ابانته للناس فضل فاطمة
على ساير بناته وعلى سايز نساء المومنين سواها وسوا من ما قد حدثنا
بكار نا ابو داود صاحب الطيالسي قد حدثنا ابرهيم بن مرزوق
نا يحيى بن حماد ثم اجتمعا فقال بكار قال نا ابو عوانة وقال ابن هيم
قال نا ابو عوانة عن فراس عن الشعبي عن مسروق حدثتني عايشة
ان النساء اجتمعن عند رسول الله عليه السلام لم يغادر منهن
واحدة فجاءت فاطمة تمشي ما تخطي مشيتها مشية رسول الله عليه
السلام فلما راها رحب بها وقال مرحبا بابنتي واجلسها فاقعدها
عن يمينه او عن يساره قلت لها ان لك من بين نسايه فضل رسول الله
صلى الله عليه وسلم من بيننا بالسرار وانت تبلين عزمت عليك
بما لي عليك من حق مما بليت ومما ضحلت فقالت ما كنت لافشي سر
رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
قلت لها عزمت عليك بما لي عليك من حق الا اخبرتني قالت اما الان
فنعم انه لما سارني في المرة الاولى فاخبرني جبريل كان يعارضني بالقرآن

في كل عام مرة وانه عارضني العام مرتين واني لا ظن الا اجلي قد
حضر فاتقي الله فنعم السلف لك انا قالت فبكيت بكاي الذي رايت ثم
سارني الثانية فقال اما ترضين ان تكوني سيدة هذه الامة او سيدة نساء
المومنين قالت فضحكت وما قد حدثنا ابو نعيم نا زكريا بن ابي
زايدة عن فراس عن الشعبي عن عايشة قالت اقبلت تمشي يعني فاطمة كان مشيتها
مشية رسول الله عليه السلام ثم ذكر بقية هذا الحديث كما في
حديث بكار وابرهيم سواء ولم يذكرا ما في حديثهما قبل ذلك ○ وبما قد
حدثنا يوسف بن يزيد قال نا سعيد بن ابي مريم عن نافع بن يزيد حدثني
ابن عزيز يعني عمارة عن محمد بن عبد الله بن عمرو بن عثمان ان امه فاطمة ابنت
الحسين حدثته ان عايشة كانت تقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال في مرضه الذي قبض فيه لفاطمة يا بنية ادني علي فاجنت عليه فناجاها
ساعة ثم انكشفت عنه وهي تبكي وعايشة حاضرة ثم قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك بساعة ادني علي يا بنيه فاجنت
عليه فناجاها ساعة ثم كشفت عنه تضحك فقالت عايشة اي بنية
ما ذا ناجاك ابوك قالت فاطمة او شك اميه ناجاني علي حال سر ثم راني
اني اخبرك بسره وهو حي فشق ذلك علي عايشة ان يكون سر دونها فلما
قبضه الله قالت عايشة لفاطمة الا تخبريني ذلك الخبر فقالت اما

الان فنعم ناجاني في المرة الاولى فاخبرني ان جبريل عليه السلام
كان يعارضه القران في كل عام مرة وانه عارضني العام مرتين
واخبرتني انه اخبرها انه لم يكن نبي كان بعد نبي الا عاش نصف عمر الذي
كان قبله واخبرني ان عيسى عليه السلام عاش عشرين ومائة سنة
ولا اراني الا ذاهبا على ستين فبكاني ذاك وقال يا بنية انه ليس من
نساء المسلمين امراة اعظم رزية منك فلا تكوني ادنى امراة صراثم ناجاني
في المرة الاخرى واخبرني اني اول اهله لحوقا به وقال انك سيدة نساء
اهل الجنة الا ما كان من البتول مريم ابنة عمران فضحكت لذلك ٥ وما

قال حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ابو الحسن قال سمعت يحيى بن
معين سمعت عبد الرزاق سمعت معمر عن قتادة عن انس ان النبي عليه السلام
قال حسبك من نساء العالمين مريم ابنت عمران وخديجة ابنت خويلد
وفاطمة ابنت محمد واسية امراة فرعون وما قد حدثنا ابرهيم
ابن ابي داود سمعت اللاحقي البصري سمعت داود بن ابي الفرات عن علي بن احمر
عن علرمة عن ابن عباس قال خط النبي عليه السلام اربعة خطوط ثم
قال اتدرون ما هذا قالوا الله ورسوله اعلم قال افضل نساء اهل الجنة
خديجة ابنت خويلد وفاطمة ابنت محمد ومريم ابنت عمران واسية
ابنت مزاحم امراة فرعون ٥ وما قد حدثنا محمد بن علي بن

علي عثمان ٩

داود

داود سمعت يحيى بن معاذ بن معاذ سمعت ليث بن داود قال مبارك بن فضالة
حدثنا عن الحسن قال عمران بن حصين خرجت يوما فاذا انا برسول الله عليه
السلام فقال لي يا عمران ان فاطمة مريضة فهل لك ان تعود ها قال قلت
فداك ابي وامي واي شرف اشرف من هذا قال انطلق فانطلق رسول الله
عليه السلام وانطلقت معه حتى اتى الباب فقال السلم عليكم ادخل فقالت
وعليكم ادخل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انا ومن معي قالت والذي
بعثك بالحق ما علي الا هذه العباءة قال ومع رسول الله صلى الله عليه وسلم
ملاءة حلقه فرمى بها اليها فقال لها شديها على راسك ففعلت ثم قالت
ادخل فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم ودخلت معه فقعد عند راسها
وقعدت قريبا منه فقال اي بنية كيف تجدك قالت والله يا رسول الله
اني لوجعه وانه ليزيدني وجعا الى وجعي انه ليس عندي ما اكل فبكى رسول الله
صلى الله عليه وسلم وبكت فاطمة عليها السلام وبكيت معهما فقال لها اي بنية
تصبري مرتين او ثلثا ثم قال لها اي بنية اما ترضين ان تكوني سيدة نساء
العالمين قالت يا ليتها ماتت واين مريم ابنت عمران فقال لها اي بنية تلك
سيدة نساء عالمها وانت سيدة نساء عالمك والذي بعثك بالحق لقد
زوجتك سيدا في الدنيا سيدا في الاخرة لا يغضه الا منافق
قال ابو جعفر ففي ما قد روينا ما قد دل ان سن فاطمة كان في

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الوقت الذي قدم رسول الله صلي الله عليه وسلم فيه المدينة وامر زيدا بالذهاب
الي زينب والمجيء بها اليه كان بضع عشرة سنة وهو سن قد يجوز ان يكون لم يبلغ فيه
وعقلنا بما روينا من خبر عايشة عن الوقت الذي ماتت فيه وانه كان
بعد وفاة رسول الله صلي الله عليه وسلم بستة اشهر فكان ذلك مما قد دل
ان بلوغها ولزوم الاحكام لها كان بعد ما قال النبي عليه السلام لزيد في
زينب ما قال ثم صار ما فضل الله تعالي فاطمة مما ذكرنا يوجب فضلها
علي زينب وعلي من سواها من فضل رسول الله صلي الله عليه وسلم في الاناء
التي رويناها في هذا الباب فان قال قايل فقد روي في ذكر من
فضله رسول الله صلي الله عليه وسلم وذكره بالكمال من النساء مريم
ذكرهن ليست فاطمة فيهن وذكر في ذلك ما قد حدثنا
ابرهيم بن مرزوق حدثنا وهب بن جرير قبيصة عن شعبة عن عمرو
ابن مرة عن مرة يعني بن شراحيل عن ابي موسي قال قال
رسول الله عليه السلام كمل من الرجال كثير ولم يكمل من النساء الا مريم
ابنت عمران واسية امرأة فرعون وان فضل عايشة علي النساء كفضل
الثريد علي ساير الطعام قيل له قد يحتمل ان يكون ما في هذا الحديث
كان قبل بلوغ فاطمة واستحقاقها الرتبة التي ذكرها رسول الله صلي
الله عليه وسلم فعاد بحمد الله جميع ما روينا في هذا الباب الي

ان لا تضاد فيه ولا ايجاب كشف معانيه عن مادة مما يوجبه وان
كل فضل ذكر لغير فاطمة مما قد يحتمل ان يكون فضلت به فاطمة محتملا لان يكون
وهي يومئذ صغيرة ثم بلغت بعد ذلك فصارت بالمكان الذي جعلها الله
به وذكرها به واختصها بما اختصها به فيه علي لسان رسوله صلي الله
عليه وسلم وعليها والله نسأله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

مما كان امر به عمر بن ابي سلمة من الاكل مما يليه من الطعام
ما سواه منه وما يدخل في هذا المعني سواه حدثنا محمد بن
عمرو بن يونس الكوفي ابو جعفر المعروف بالسوسي نا ابو معوية الضرير عن
هشام بن عروة عن ابي وجزة عن رجل من مزينة عن عمر بن ابي سلمة قال
دخلت علي النبي عليه السلام وهو يأكل في بيت امي فقال اجلس يا بني سم الله
تعالي وكل بيمينك وكل مما يليك قال فما زالت تلك طعمتي بعد حدثنا
محمد بن سليمان نا هاشم بن عبد الواحد نا يزيد بن عبد العزيز عن هشام عن
ابي وجزة عن جار لعمر بن ابي سلمة عن عمر بن ابي سلمة ثم ذكر مثله
قال ابو جعفر فكان هذا الحديث عندنا فاسد الاسناد
اذ كان من رواية جار عمر بن ابي سلمة الذي لم يسم لنا فيه ولم نعرفه فطلبناه
من رواية غير ابي معوية وغير يزيد بن عبد العزيز عن هشام فوجدنا احمد بن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شعيب قال حدثنا عبد الله بن الصباح بن عبد الله قال ثنا عبد الأعلى
يعني ابن عبد الأعلى قال ثنا معمر عن هشام عن ابيه عن عمر بن ابي سلمة انه
دخل على رسول الله صلى الله عليه وسلم وعنده طعام فقال ادن يا بني
فسم الله عز وجل وكل بيمينك وكل مما يليك قال ابو
جعفر فكان ظاهر هذا الحديث لولا ما قد عارضه بما قد روينا ه
قبله مستقيم الاسناد ولكن لما عارضه في اسناد ما روينا ه قبله
كان ذلك ووجب تنافيه واياه لذلك ثم طلبناه من غير حديث هشام
فوجدنا ابا اميه قد ثنا قال ثنا خالد بن مخلد القطواني قال ثنا مالك
عن ابي نعيم وهب بن كيسان عن عمر ابي سلمة ان النبي عليه السلام قال
له سم الله وكل مما يليك ٥ ووجدنا ابرهيم بن ابي داود قد حدثنا
قال ثنا يحيى بن صالح الوحاظي ثنا مالك عن وهب بن كيسان عن عمر بن
ابي سلمة ان النبي عليه السلم قال له ادن فسم الله وكل بيمينك وكل مما
يليك فكان هذا الحديث حسن الاسناد غير انا قد وجدناه
من رواية بن وهب عن مالك عن وهب بن كيسان انه قال اتى رسول
الله عليه السلام بطعام ومعه ربيبه عمر ابي سلمة فقال له رسول الله
صلى الله عليه وسلم سم الله وكل مما يليك ثم طلبناه من غير حديث مالك
عن وهب فوجدنا روح بن الفرج ابا الرباع قد حدثنا

قال ثنا حامد بن يحيى البلخي ثنا ابن عبد الله ثنا الوليد بن كثير المدني انه
سمع وهب بن كيسان قال سمعت عمر بن ابي سلمة يقول كنت غلاما
يتيما في حجر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاكلت معه فكانت يدي
تطيش في الصحفة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم يا غلام اذا اكلت
فسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك واذا اكلت فكل بيمينك واذا
اكلت فكل مما يليك قال فما زالت تلك طعمتي بعد ووجدنا احمد
ابن شعيب قد ثنا قال ثنا احمد بن منصور الحراز ثنا سفين بن عيينة حدثنا
الوليد بن كثير قال سمعت وهب بن كيسان قال سمعت عمر بن ابي سلمة
يقول كنت غلاما في حجر رسول الله عليه السلم وكانت يدي تطيش
في الصحفة فقال لي النبي عليه السلم يا غلام سم الله وكل بيمينك وكل
مما يليك فاستقام لنا اسناد هذا الحديث من هذه الجهة ثم
تاملنا بعد ذلك حديثا روي عن رسول الله عليه السلم مما يدخل
هذا المعنى وهو ما قد حدثنا ابو امية ثنا قبيصة بن عقبة عن
سفين الثوري عن عطاء بن السايب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
قال قال رسول الله عليه السلم ان البركة وسط القصعة
فكلوا من نواحيها ولا تاكلوا من راسها ووجدنا محمد
ابن خزيمة قد ثنا قال ثنا حجاج بن منهال قال حدثنا حماد بن سلمة

شبكة الألوكة www.alukah.net

اخبرنا عطاء بن السايب عن سعيد بن جبير ولم يذكر ابن عباس ان رسول الله
ان رسول الله عليه السلام قال كلوا من اسفل الصحفة فان البركة تنزل اعلاها
ليس كان عباس فاختلف الثوري وحماد بن سلمة على عطاء وكلاهما
حجة في اسناد هذا الحديث فوصله الثوري ووقفه حماد على ابن جبير ١٠
ووجدنا محمد بن خزيمة قد نا قال نا حجاج بن منهال قال حدثنا
همام بن يحيى عن عطاء بن السايب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال كلوا من حافات القصعة فان البركة تنزل من وسطها
قال ابو جعفر وانما ادخلنا في هذا الباب ما رواه همام عن عطاء
وان كان الذين بعدونهم الحجة في عطاء بن السايب اهل العلم بالاسناد
انما هم اربعة دون من سواهم شعبة والثوري وحماد بن زيد وحماد بن سلمة
لان سماع همام من عطاء انما كان بالبصرة لما قدمها عليه وقد كان ايوب
السختياني لما قدمها عليهم عطاء قال للناس ايتوه وسلوه عن حديثه
عن ابيه عن عبد الله بن عمرو في التسبيح في دبر الصلاة كما قد حدثنا
محمد بن علي بن داود نا عبيد الله بن عمر القواريري نا حماد بن زيد قال قدم
علينا عطاء بن السايب البصرة فقال لنا ايوب ايتوه فاسلوه عن حديث
التسبيح قال القواريري يعني حديث ابيه عن عبد الله بن عمرو قال
ابو جعفر فقوي في قلوبنا سماع همام منه اذ كان بالبصرة لانه انما كان

اختلاط

اختلاطه بعد رجوعه الى الكوفة وتاملنا حديث ابن عباس هذا هل ضاد حديث
ابن عمر بن ابي سلمة الذي روينا عنه اذ كان في حديث ابن عباس كلوا
من نواحي الصحفة فلم يوجد في ذلك ما يوجب مضاد حديث عمر اذ كان قد
يحتمل قوله عليه السلام كلوا من نواحي الصحفة اي ياكل كل واحد منكم
مما يليه من نواحيها لا يخرج عنه الى ما سواه من نواحيها وقد يحتمل ايضا
ان يكون ما في حديث ابن عباس هذا انما اراد به الاكل وحده لا الاكل مع
غيره اذ كان بعديه في اكله مع غيره الى غير ما يليه من القصعة التي ١٠
ياكل منها سواء ادب عليه واذا كان ياكل وحده لم يكن في اكله من حيث اكل
من الصحفة سوى وسطها سواء ادب على احتمال تاملنا ما روي عن رسول الله
عليه السلام في هذا الباب غير هذين الحديثين هل فيه ما يدل على شيء
مما طلبناه في حديث ابن عباس منهما فوجدنا احمد بن شعيب قد نا قال نا
قتيبة بن سعيد عن مالك بن انس عن اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة انه سمع انس بن
مالك يقول ان خياطا دعى رسول الله عليه السلام لطعام صنعه قال انس
فذهبت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم الى ذلك الطعام فقرب الى
رسول الله صلى الله عليه وسلم خبزا من شعير وقد بدا فيه دباء قال انس
فرايت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتبع الدباء من حول الصحفة فلم ازل
احب الدباء من يومئذ فكان في هذا الحديث ذكر اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم

من غير ما يليه من القصعة فعقلنا بذلك ان ما في حديث عمر بن ابي سلمة مما نهاه رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه عن الاكل من غير ما يليه من القصعة التي كان يأكل معه فيها انما كان لاكله مع غيره وانما في حديث انس بن مالك من اكل رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير ما يليه من القصعة التي كان يأكل فيها انما كان لاكله وحده فخرج بن لك جميع ما روينا ه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب عن التضاد وعقلنا انه على معنى كل واحد منهما خلاف المعنى الآخر والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روى جابر ٥

عن النبي عليه السلام انه استأذن عليه فقال له من هذا فقال جابر انا فقال له النبي عليه السلام انا انا وكأنه كره ذلك ٥ حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي نا حجاج بن محمد عن شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبد الله قال استأذنت على النبي صلى الله عليه وسلم فقال من هذا فقلت انا فقال انا انا وكأنه كره ذلك ٥ وحدثنا يزيد بن سنان نا بشر بن عمر الزهراني ووهب بن جرير قالا نا شعبة عن محمد بن المنكدر عن جابر قال اتيت النبي عليه السلام في دين كان على ابي فضربت الباب فقال من ذا فقلت انا فقال انا انا كأنه كره ذلك ٥ قال ابو جعفر فكان معنى هذا والله اعلم ان رسول الله عليه السلام لما قرع جابر عليه الباب فقال

له من هذا لم يعرفه ليعرفه فاجابه جابر بما اجابه به فلم يعرفه بذلك فكان سؤاله عليه السلام اياه من هذا يقتضي جوابا يفيده علم الذي دق الباب من هو وبالله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من نهيه عن الجلوس بالصعدات ومن اباحته ذلك على الشرائط التي اشترطها في اباحته ذلك

حدثنا يزيد بن سنان نا عبد الملك بن سنان الهروي نا عبد الله ابن المبارك عن جرير بن حازم قال سمعت اسحق بن سويد يحدث عن ابن محيرة العدوي قال سمعت عمر بن الخطاب يقول اتى علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ونحن جلوس على الطريق فقال اياكم والجلوس على هذه الطرق فانها مجالس الشيطان فان لهم لا محالة فادوا حق الطريق ثم مضى رسول الله عليه السلام فقلت قال رسول الله عليه السلام ادوا حق الطريق ولم اسأله ما هو فلحقته فقلت يا رسول الله انك قلت كذا وكذا فما حق الطريق قال حق الطريق ان ترد السلام وتغض البصر وتكف الاذى وتهدي الضال وتعين الملهوف

وحدثنا محمد بن خزيمة قال نا حجاج بن منهال قال نا حماد بن سلمة عن اسحق بن سويد عن يحيى بن يعمر عن النبي عليه السلام بهذا الحديث منقطع الاسناد كما ذكرنا وبرون الكلام الذي في حديث يزيد بن سنان نا ابرهيم بن مرزوق نا عفان بن مسلم نا عبد الواحد بن زياد نا عثمان بن حكيم

ثنا اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثني ابي قال قال ابو طلحة
كنا جلوسا بالافنية فمر بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ما
لكم ولمجالس الصعدات قلنا اجتمعنا لغير مراب نتذاكر ونتحدث
قال فاعطوا المجالس حقها قالوا وما حقها يا رسول الله قال
غض البصر ورد السلام وطيب الكلام ٥ حدثنا
علي بن معبد ثنا الاسود بن عامر ثنا هرم بن سفين المحلي عن عبد الله بن
سعيد المقبري عن ابيه عن ابي شريح الخزاعي عن [illegible] عن النبي عليه السلام
قال ايام والجلوس في الصعدات فمن جلس في صعيد فليعط
حقه قالوا وما حقه يا رسول الله قال اغضاض البصر ورد التحية
والامر بالمعروف والنهي عن المنكر حدثنا محمد بن خزيمة
ثنا حجاج بن منهال ثنا شعبة حدثني ابو اسحق قال سمعت البراء بن عازب
يقول ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مر بناس من الانصار فقال ان
لتم لابد فاعلين فافشوا السلام واعينوا المظلوم واهدوا السبيل
حدثنا هدبة ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا شعبة ثنا ابو اسحق عن
البراء ان النبي عليه السلام مر بناس جلوس من الانصار فقال ان لتم
لابد فاعلين ثم ذكر مثله سواء غير انه قال فيه قال شعبة ولم يسمع هذا
الحديث ابو اسحق من البراء ٥ قال ابو جعفر وهذا اختلاف

شديد على شعبة في هذا الحديث لان حجاجا لم يذكر فيه سماع
ابي اسحق اياه من البراء وابو الوليد نفى ذلك والله اعلم ما الصواب فيه ٥
حدثنا هدبة ثنا ابو غسان النهدي مالك بن اسمعيل ثنا اسرائيل
ابن يونس عن ابي اسحق عن البراء قال مر النبي عليه السلام على مجلس للانصار
فقال ان ابيتم الا ان تجلسوا فردوا السلام واهدوا السبيل واعينوا المظلوم
قال ابو جعفر فتاملنا ما في هذه الآثار فوجدنا فيها نهي رسول
الله صلى الله عليه وسلم عن الجلوس بالصعدات ثم اباح بعد ذلك ما اباحه
من الجلوس فيها على الشرائط التي اشترطها على من اباحه ذلك منها فوقفنا
بذلك على ان نهيه كان على الجلوس فيها انما كان على الجلوس الذي ليس معه
الشرائط التي اشترطها عند اباحته الجلوس فيها على آثار جلس فيها
وعلى ان اباحته الجلوس فيها مضمن بالشرائط التي اشترطها في اباحته
الجلوس فيها على من اباحه ذلك منها وفي ذلك ما قد دل على تباين نهيه
صلى الله عليه وسلم وتباين اباحته وان كل واحد منهما لمعنى ليس في الآخر
منهما وفي هذه الآثار ما يدل على اباحة النار الاستعمال من طرقهم
العامة ما لا ضرر فيه على احد من اهلها واذا كان ذلك كذلك كان معقولا
ان الجلوس فيها ان كان مما يضيق على المارين بها جلوس الجالسين بها اياها
غير داخل فيما اباحه عليه السلام منها وان ذلك راجع الى ما في حديث

شبكة الألوكة www.alukah.net

سهل بن معاذ الجهني عن ابيه ان رسول الله عليه السلام امر منادياً في بعض غزواته
لما ضيق الناس المنازل وقطعوا الطرقات فنادا ان من ضيق منزلا وقطع
طريقا فلا جهاد له وقد ذكرنا هذا الحديث فيما تقدم من اتى كتابنا
هذا والواجب على ذوي اللب ان يعقلوا عن رسول الله عليه السلام
ما يخاطب به امته فانه انما يخاطبهم به ليوقفهم على حدود دينهم
وعلى الآداب التي يستعملونها فيه وعلى الاحكام التي يحكمون بها فيه
وان يعلم انه لا تضاد فيها وان كل معنى منها يخاطبهم به يخالف الفاظه
فيه الالفاظ التي قد كان خاطبهم فيما قبله من جنس ذلك المعنى وان يطلبوا
ما في كل واحد من ذينك المعنيين اذا وقع في قلوبهم ان في ذلك تضادا
او خلافا فانهم يجدونه بخلاف ما ظنوه فيه وان خفي ذلك على بعضهم
فانما هو لتقصير علمه عنه لا لان فيه ما ظنه من تضاد او خلاف لان ما
تولاه الله بخلاف ذلك كما قال تعالى ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه
اختلافا كثيرا والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

في اسم الله الاعظم اي اسمائه هو ٥ حدثنا ابو امية ثنا اسود
ابن عامر قال ثنا شريك بن عبد الله عن ابي اسحق وملك بن معول
عن ابن بريدة عن ابيه سمع النبي عليه السلام رجلا يقول اللهم اني اسلك

بانك احد صمد لم يتخذ صاحبة ولا ولدا فقال لقد سأل الله عز وجل
باسمه الذي اذا دعي به اجاب واذا سئل به اعطى حدثنا
ابراهيم بن ابي داود ثنا محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني قال حدثنا يونس بن بكير
حدثني محمد بن اسحق حدثني عبد العزيز بن مسلم عن ابراهيم بن عبيد بن رفاعة عن
انس قال مر النبي صلى الله عليه وسلم برجل يصلي وهو يقول اللهم
لك الحمد لا اله الا انت يا منان يا بديع السموات والارض يا ذا الجلال
والاكرام فقال رسول الله عليه السلام لنفر من اصحابه تدرون ما
دعي الرجل قالوا الله ورسوله اعلم قال دعي ربه باسمه الاعظم الذي اذا
دعي به اجاب واذا سيل به اعطى حدثنا فهد ثنا سعيد بن
منصور ثنا خلف بن خليفة عن حفص بن عمر وعن انس قال كنت قاعدا
مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في حلقة فقام رجل يصلي فلما ركع وسجد
وقعد فسمعه دعا فقال اللهم اني اسلك بان لك الحمد لا اله الا انت
بديع السموات والارض يا ذا الجلال والاكرام يا حي يا قيوم فقال
رسول الله عليه السلام اتدرون ما دعي قالوا الله ورسوله اعلم قال انه
دعي باسمه العظيم الذي اذا دعي به اجاب واذا سيل به اعطى ٥
قال ابو جعفر فهذه الآثار قد رويت عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم موقعة في اسم الله الاعظم انه الله جل وعز

وقد روي عن ابي حنيفة في هذا شيء نحن ذاكروه في هذا الباب وهو ما
اجاز لنا محمد بن احمد بن العباس الرازي واعلمنا انه سمعه من موسى بن نصر
الرازي وان موسى بن نصر حدثنا به عن موسى بن عبيد الله الرازي قال
محمد بن الحسن عن ابي حنيفة قال اسم الله عز وجل الاكبر هو الله
قال محمد الا ترى ان الرحمن اشتق من الرحمة والرب من الربوبية وذكر
اشياء نحو هذا والله غير مشتق من شيء قال هشام بن عبيد الله
الرازي فما ادري افسر محمد هذا من قوله ام من قول ابي حنيفة فقال
قايل فقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في غير هذه الاثار ما يدل
على خلاف ما في هذه الاثار فذكر ما قد حدثنا محمد بن سنان
السري ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا عبد الله بن العلاء انه
سمع القاسم ابا عبد الرحمن يحدث عن ابي امامة يرفعه قال اسم الله الاعظم
الذي اذا دعي به اجاب في سور ثلث البقرة وال عمران وطه ٥
حدثنا ابرهيم بن ابي داود قال ثنا ابو حفص عمرو بن ابي سلمة الدمشقي
قال سمعت عيسى بن موسى يقول لان ذكرنا ما ذكر سمعت غيلان بن انس قال سمعت
القاسم ابا عبد الرحمن يحدث عن ابي امامة عن النبي عليه السلام قال ان
اسم الله الاعظم لفي ثلث سور من القران البقرة وال عمران وطه ٥
قال ابو حفص فنظرت في هذه السور الثلاث فرايت فيها

اشيا ليس في القران مثلها اية الكرسي الله لا اله الا هو الحي القيوم
وفي ال عمران الله لا اله الا هو الحي القيوم وفي طه وعنت الوجوه للحي القيوم
قال ابو جعفر وكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله ان ما استخرج
ابو حفص من سورة البقرة فيه الله والذي استخرجه من ال عمران كذلك
ايضا فيه الله فلم يكن ذلك خارجا من الاثار التي رويناها عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في هذا ولا مخالفا لما فيها وكان ما استخرجه مما في
طه فقد يجوز ان يكون مما استخرجه فثبت بذلك ان اسم الله الاعظم
هو الحي القيوم وقد يحتمل ان يكون هو ما في طه سوى ذلك وهو قول الله
فيها وان يجهر بالقول فانه يعلم السر واخفى الله لا اله الا هو الاية فيرجع
ما في طه الى مثل ما رجع اليه ما في سورة البقرة وما في سورة ال عمران
انه الله تعالى وقد روي عن اسما بنت يزيد الانصارية عن النبي عليه
السلام في ذلك ما يخالف الحديث الذي استخرج منه ابو حفص ما استخرج
كما حدثنا ابرهيم بن مرزوق ثنا ملي بن ابرهيم ثنا عبيد الله بن
ابي الزناد عن شهر بن حوشب عن اسما بنت يزيد انها سمعت رسول الله عليه
السلام يقول ان في هاتين الايتين اسم الله الاعظم والهكم اله واحد لا
اله الا هو والم الله لا اله الا هو الحي القيوم وما قد حدثنا
ابو امية ثنا ابو عاصم النبيل عن عبيد الله بن ابي زياد عن شهر عن اسما

ان رسول الله عليه السلام مثله ٥ فكان في هذين الحديثين موضع اسم
الله من سورة البقرة ومن سورة ال عمران بما ليس في احداهما ذكر الحي القيوم
وفيهما جميعا الله عز وجل فكان في ذكر ما يجب به ان يعقل ان الذي
في سورة طه هو ذلك ايضا لا ما ذكره ابو حفص وكان فيما ذكرنا
ما قد وافقه ما ذهب اليه ابو حنيفة فكان قولهم اللهم انما كان الاصل
فيه بالله فلما حذفوا الياء من اول الحرف زادوا الميم في اخره ليرجع المعنى
الذي في بالله وفيما روينا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم تصديق بعضه
بعضا وانتفى الاختلاف منه

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

من دعائه اللهم قوني طاعتك ضعفي ٥ حدثنا ابو امية قال حدثنا
قال نا علي بن عبد الحميد المعني قال نا مندل بن علي عن العلاء بن المسيب
عن ابي داود الهمداني عن بريدة قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم
الا اعلمك كلمات من اراد الله به خيرا علمه اياه ثم لم ينسهن ابدا اللهم
اني ضعيف فقوني في رضاك ضعفي وحدالي الخير بناصيتي واجعل
الاسلام منتهى رضاي اللهم اني ضعيف فقوني واني ذليل فاعزني
واني فقير فاغنني ٥ حدثنا محمد بن علي بن داود نا عاصم
ابن علي بن عاصم نا مندل بن علي نا العلاء بن المسيب عن ابي داود

الهمداني عن بريدة الاسلمي ثم ذكر مثله الا انه قال يسلمهن اياه ٢١٢
ابدا ٥ فتأملنا ما في هذين الحديثين عن رسول الله عليه السلام فوجدنا
الضعف لا يكون قوة ابدا ووجدنا القوة لا تكون ضعفا ابدا لان كل واحد
منهما ضد لصاحبه ولا يكون الشيء ضد النفسه ابدا انما يكون ضد الغيره
وكان الضعف والقوة لا يقومان بانفسهما انما يكونا حالين في ابدان
الحيوان من بني ادم ومما سواهم ومعود ما حل فيه الضعف منهما ضعيفا
وما حل فيه القوة منهما قويا فعقلنا بذلك ان دعاءه صلى الله عليه
وسلم الله عز وجل ان يجعل ضعفه قويا انما مراده فيه والله اعلم ان يجعل
ما فيه الضعف منه وهو بدنه قويا ~~هذا احسن ما علمناه مراده فيه~~
~~والله اعلم ان يجعل ما فيه الضعف منه وهو بدنه قويا~~ فهذا احسن ما
وجدناه في تاويل هذا الحديث والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام من قوله اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ولكن
يضع يديه ثم ركبتيه ٥ حدثنا صالح بن عبد الرحمن
ابن عمرو بن الحرث الانصاري نا سعيد بن منصور نا عبد العزيز بن
محمد الدراوردي حدثني محمد بن عبيد الله بن الحسن عن ابي الزناد عن
الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

المهلب

اذا سجد احدكم فلا يبرك كما يبرك البعير ولكن يضع يديه ثم ركبتيه
فقال قايل هذا كلام مستحيل لانه نهاه اذا سجد ان يبرك كما
يبرك البعير والبعير انما ينزل على يديه ثم اتبع ذلك بان قال ولكن ليضع
يديه قبل ركبتيه فكان ما في هذا الحديث مما نهاه عنه في اوله قد
امره به في اخره فنا ملنا ما قال من ذلك فوجدناه محالا ووجدنا ما
روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث مستقيما لا احالة
فيه وذلك ان البعير رددناه في بدنه ولذلك كل ذي اربع من الحيوان
وبنو ادم بخلاف ذلك لان ركبهم في ارجلهم لا في ايديهم فنهى رسول الله
صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث المصلي ان يخر على ركبتيه اللتين في رجليه
يديه ولكن يخر لسجوده على خلاف ذلك فيخر على يديه اللتين ليس فيهما ركبتاه
بخلاف ما خر البعير على يديه اللتين فيهما ركبتاه فبان بحمد الله ونعمته
ان الذي في هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كلام صحيح
لا تضاد فيه ولا استحالة فيه والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام من قوله ان الشمس والقمر ثوران مكوران في النار يوم
القيمة ٥ حدثنا محمد بن خزيمة ثنا معلى بن اسد العمي قال
ثنا عبد العزيز بن المختار عن عبد الله الداناج قال شهدت ابا سلمة بن

عبد الرحمن جلس في مسجد في زمن خالد بن عبد الله بن خالد بن اسيد قال
فجاء الحسن فجلس اليه فحدثنا فقال ابو سلمة ثنا ابو هريرة عن النبي عليه السلم
قال الشمس والقمر ثوران مكوران يوم القيمة فقال الحسن ما دينهما
فقال انما احدثك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فسكت الحسن
وكان ما كان من الحسن في هذا الحديث انكارا على ابي سلمة انما كان والله
اعلم لما وقع في قلبه انهما يلقيان في النار ليعذبا بذلك فلم يبن من بلى سلمة له
عن ذلك جواب وجوابنا له في ذلك عن بلى سلمة ان الشمس والقمر انما يلوران
في النار ليعذبا اهل النار لا ان يلونا معذبين في النار وان يلونا في تعذيب
من في النار كسائر ملايكة الله الذين يعذبون اهلها الا ترى الى قوله تعالى
يا ايها الذين امنوا قوا انفسكم واهليكم نارا وقودها الناس والحجارة
عليها ملايكة غلاظ شداد لا يعصون الله ما امرهم اي من تعذيب اهل
النار ويفعلون ما يؤمرون وكذلك الشمس والقمر هما فيها هذه المنزلة
معذبان لا اهل النار بذنوبهم لا معذبان فيها اذ لا ذنوب لهما ٥ وقد
روي عن انس عن رسول الله عليه السلم في الشمس والقمر بهذا المعنى ايضا وفيه
زيادة انهما عقيران قال ابو جعفر وهو الذي يقال له
ان النطاح ويضاف ولاوه الى جعفر بن سليمان الهاشمي ثنا دوست بن زياد
القشيري ثنا يزيد قال ابو جعفر وهو الرقاشي ثنا انس قال قال رسول الله

حدثنا محمد بن ابراهيم البوشنجي ثنا محمد بن الربيع

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه السلام الشمس والقمر ثوران عقيران في النار قال ابو جعفر
ومعنى العقر الذي ذكر انه لهما في هذا الحديث عند اهل العلم باللغة
لم يرد به العقر لهما عقوبة لهما اذ كان ذلك لا يجوز ان يكون فيهما اذ كانا
في الدنيا من عبادة الله على ما ذكرهما به في كتابه بقوله الم تر ان الله يسجد له
من في السموات ومن في الارض والشمس والقمر وذكرهما من ذكر
معهما في هذه الآية حتى اتى على قوله تعالى فيها وكثير حق عليه العذاب
فاخبر ان عذابه انما يحق على غير من كان يسجد له في الدنيا ولكنهما كانا في
الدنيا يسبحان في الفلك الذي كانا سبحان فيه كما قال تعالى لا الشمس
ينبغي لها ان تدرك القمر الآية ثم اعادهما يوم القيمة موكلين بالنار كغيرهما
من ملائكته الموكلين بها فقطعهما بذلك عما كانا فيه من الدنيا من
السباحة فعادا بانقطاعهما عن ذلك كالرمنين بالعقر فقيل لهما عقران
على استعارة هذا الاسم لهما لا على حقيقة حلول عقرهما والله نسأله
التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

من قوله بيس مطية الرجل زعموا حدثنا محمد بن عبد الله بن ميمون
البغدادي ابو بكر نا الوليد بن مسلم عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير
حدثني ابو قلابة حدثني ابو عبد الله قال قال النبي عليه السلام

بيس مطية الرجل زعموا حدثنا ابراهيم بن مرزوق نا ابو عاصم
عن الاوزاعي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة قال قال ابو مسعود لابي
عبد الله او قال ابو عبد الله لابي مسعود اما سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول في زعموا بيس مطية الرجل قال
ابو جعفر فتاملنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في وصفه
زعموا بما وصفها به وذكره اياها انها بيس مطية الرجل فوجدنا زعموا
لم يقع في القرآن الا في الاخبار عن المذمومين باشياء مذمومة كانت منهم
فمن ذلك قول الله تعالى زعم الذين كفروا ان لن يبعثوا ثم اتبع ذلك بقوله
تعالى قل بلى وربي لتبعثن ثم لتنبؤن بما عملتم ومن ذلك قوله
تعالى قل ادعوا الذين زعمتم من دونه ثم اتبع ذلك باخباره بعجزهم ان دعوهم
بذلك بقوله فلا يملكون كشف الضر عنكم ولا تحويلا ومن ذلك
قوله تعالى وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم انهم فيكم شركاء ثم رد عليهم
بقوله لقد تقطع بينكم ومن ذلك قوله وجعلوا لله مما ذرأ
من الحرث والانعام نصيبا فقالوا هذا لله بزعمهم ومن ذلك
قوله تعالى وقالوا هذه انعام وحرث حجر لا يطعمها الا من نشاء بزعمهم
ومن ذلك قوله ان شركاءكم الذين كنتم تزعمون ومن ذلك
قوله الم تر الى الذين يزعمون انهم امنوا بما انزل اليك وما انزل من قبلك الآية

شبكة الألوكة www.alukah.net

وكل هذه الاشيآ فاخبار عن الله تعالي بها عن قوم مذمومين في احوالهم
مذمومة وباقوال كانت منهم كانوا فيها كاذبين مفترين على الله تعالى وكان
مرادها لاحد من الناس لزوم اخلاق المذمومين في اخلاقهم الكاذبين
في اديانهم الكاذبين في اقوالهم وكان الاولى باهل لزوم اخلاق المومنين الايمان ٢
الذين سبقوهم بالايمان وما كانوا عليه من المذاهب المحمودة والاقوال
الصادقة التي حمدهم الله تعالى عليها رضوان الله عليهم ورحمته
وبالله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

من امر من قتله مظلمة لاخيه في عرض او في مال ان يتحلله منها
في الدنيا ٥ حدثنا يونس ٢ ابن وهب حدثني ابن ابي ذيب
عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة ان رسول الله عليه
السلام قال من كانت له مظلمة من اخيه من عرضه او ماله فليتحلله
من قبل ان يوخذ منه حين لا يكون دينار ولا درهم فان كان له عمل
صالح اخذ منه بقدر مظلمته والا اخذ من سيات صاحبه فحملت عليه
حدثنا الربيع المرادي ٢ خالد بن عبد الرحمن الخراساني عن ابن
ابي ذيب ثم ذكر باسناده مثله حدثنا يونس ٢ ابن وهب قال وحدثني ملك حدثني سعيد بن ابي سعيد عن ابي هريرة

ان

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كانت عنده مظلمة لاخيه في عرض
او في مال فليات فليتحلله منها فانه ليس ثم دينار ولا درهم من قبل ان يوخذ
لاخيه من حسناته فان لم يكن له حسنات احد من سيات اخيه فطرحت
عليه قال ابو جعفر فتاملنا هذا الحديث فكان ما في رواية ابن
ابي ذيب منه من كانت له مظلمة من اخيه من عرضه او ماله فليتحلله فكان
معنى ذلك عندنا والله اعلم فليتحلله بما يحلل به من مثله من دفع مال مكان
مال ومن عفو عن عقوبة وجبت في انتهاكه عرضه لان ذلك
الانتهاك يوجب على المنتهك العقوبة في بدنه لقول الرجل للرجل يا فاسق
او يا خبيث او يا سارق ولا تقوم له الحجة عليه انه كذلك فعلى ذلك
العامل العقوبة وللواجبة له تلك العقوبة العفو عنه لا اختلاف بين
اهل العلم في ذلك وذلك التحليل الذي يراد من هذه العقوبة والله اعلم
وفي حديث ملك مكان ذلك فليباته فليحلله منها فذلك على اتيان
من له المظلمة لا على اتيان من هي عليه وذلك بعد في المعنى لان الذي له
المظلمة غير مخوف عليه منها في الاخرة وانما الخوف في الاخرة على من
هي قبله فبان بما ذكرنا ان الاولى مما اختلف فيه ملك وابن ابي ذيب في
هذا الحديث هو ما رواه عليه ابن ابي ذيب لا ما رواه عليه ملك
ثم رجعنا الى ما في حديثهما جميعا من قول رسول الله عليه السلام من

شبكة الألوكة www.alukah.net

قبل ان يؤخذ منه حين لا يكون دينار ولا درهم فان كان له عمل صالح
اخذ منه بقدر مظلمته وان لا احد من سيات صاحبه فحملت عليه
مكان ذلك عندنا والله اعلم راجعا على المظلمة في المال لا على المظلمة
في العرض لان المظلمة في المال توجب مالا وهو الدنانير والدراهم
فاذا كانا غير مقدور عليهما عاد صاحب المظلمة في حقه بمظلمته
الى حسنات ظالمه واخذ منها بقدر مظلمته وليس كذلك المظلمة في
العرض لان الواجب بها هو العقوبة في بدن الظالم لحقه عليها وذلك مقدور
عليه في الاخرة من بدنه كما كان مقدورا عليه منه في الدنيا ومما يقوي ما
قلناه في ذلك ما قد حدثنا محمد بن خزيمة نا عبد الله بن محمد
يعني ابن عايشة نا ابن المبارك نا فضيل بن غزوان عن ابن ابي نعم عن ابي هريرة
قال قال ابو القاسم عليه السلام ايي التوبة من قذف مملوكه بزنا برئ مما قاله له
اقام عليه يوم القيمة حدا الا ان يكون كما قال وما قد حدثنا
علي بن معبد نا علي بن الحسن بن شقيق نا عبد الله يعني ابن المبارك عن فضيل
ابن غزوان عن عبد الرحمن بن ابي نعم البجلي عن ابي هريرة قال قال ابو القاسم
نبي التوبة صلى الله عليه وسلم من قذف مملوكه بزنا برئ مما قال اقام عليه
الحد يوم القيمة الا ان يكون كما قال حدثنا احمد بن شعيب
نا سويد بن نصر نا ابن المبارك نا عن الفضل بن غزوان ثم ذكر باسناده

وقد كان العبد في الدنيا عاجزا ان يقيم الحد على قاذفه من مولاه وممن سواه
بالرق الذي فيه ولما ازاله الله تعالى عنه في الاخرة ورده الى احكام من سواه
من بني ادم المستحقين للحدود على قاذفيهم ذهب المعنى الذي كان يمنعه من اخذه
له في الدنيا فاخذ له في الاخرة كما كان ياخذه في الدنيا لو انطلق له الاخذ به
فيها فان قال قائل فقد جاء الخطاب في حديث الخليل من الغنيه الذي
رويه بالمظلمة في العرض والمال جميعا فكيف يجوز ان يرجع بشيء من الكلام
المعطوف عليه على بعض ما اسري به دون بعضه قيل له العرب
تفعل هذا كثيرا تخاطب بالشيء تعقب ذكر بعض من يريد بخطابها احد
ذلك الشيئين جميعا ومن ذلك قول الله تعالى مرج البحرين
يلتقيان بينهما برزخ لا يبغيان ثم قال يخرج منهما اللولو والمرجان وانما
يخرجان من احدهما دون الاخر ومن ذلك قوله
يا معشر الجن والانس الم ياتكم رسل منكم والرسل فانما كانوا من الانس لا من
الجن ومن ذلك ما يروى عن النبي عليه السلام
مما قد حدثناه يونس نا سفين عن الزهري عن ابي ادريس عن عبادة
قال كنا عند النبي عليه السلام في مجلس فقال تبايعوني على ان لا تشركوا بالله
شيئا الاية فمن اوفى منكم فاجره على الله ومن اصاب شيئا فعوقب عليه
فهو كفارة له ومن اصاب من ذلك شيئا فستره الله عليه فامره الى الله

ان شآء عذبه وان شآء رحمه ٥ قال أبو جعفر ونحن نعلم
ان من اشرك بالله فعوقب على شركه لم تكن تلك العقوبة كفارة له
كان الله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن
يشآء ٥ وانه ان لم يعاقب وستر عليه لم يكن ممن قد يجوز ان يغفر الله
له فكان قوله عليه السلام فمن اصاب من ذلك شيئا انما هو على بعض
تلك الاشيا لا على كلها فكذلك قوله في تحويل بعض حسنات الظالم الى
المظلوم وفي تحويل بعض سيبات المظلوم الى الظالم ليس ذلك في الظلم
في الاعراض وانما هو في الظلم في الاموال لا الظلم في الاعراض والله نسله
التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام فيمن قتل نفسه متعمدا هل يجوز ان يغفر له ام لا ٥

حدثنا الربيع المرادي نا ابن وهب حدثني عبد الرحمن بن
ابي الزناد ومالك بن انس عن ابي الزناد عن عبد الرحمن يعني ابن هرمز
الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام قال
الذي يخنق نفسه يخنق نفسه في النار والذي يقتحم يقتحم نفسه في النار
والذي يطعن نفسه يطعن نفسه في النار ٥ حدثنا
فهد نا عمر بن حفص بن غياث النخعي نا ابي نا الاعمش نا ابو صالح حدثنا

ابو

قد قاله

ابو هريرة عن النبي عليه السلام قال من قتل نفسه بحديدة فحديدته في يده
في نار جهنم يوجاها في بطنه في نار جهنم خالدا مخلدا فيها ابدا ومن قتل
نفسه بسم فسمه في يده يتحساه في نار جهنم خالدا فيها مخلدا فيها ابدا عن ابي
صالح عن ابي هريرة عن رسول الله عليه السلام مثله ٥ قال ابو جعفر
فاتاه بهذا رجل من اهل الكوفة واهل القرآن واسمه اسمعيل بن زياد ٥
فقال قائل قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديث خالف هذا
ثم ذكر ما حدثنا ابو امية وابراهيم بن ابي داود ومحمد بن ابراهيم بن يحيى بن حماد
البغدادي ابو بكر قالوا نا سليمن بن حرب نا حماد بن زيد ~~قال قال فقد~~
~~روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم~~ عن حجاج الصواف عن ابي الزبير عن
جابر ان الطفيل بن عمرو الدوسي اتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله
هلك في حصن حصين ومنعة حصن كان لدوس في الجاهلية فابى ذلك
النبي عليه السلام للذي ذخر للانصار فلما هاجر النبي صلى الله عليه وسلم الى
المدينة هاجر اليه الطفيل بن عمرو وهاجر معه رجل فاجتووا المدينة فمرض
فجزع فاخذ مشاقص له فقطع بها براجمه فشخبت يداه حتى مات فراه
الطفيل بن عمرو في منامه في هيئة حسنة وراه مغطيا يديه فقال له ما
صنع بك ربك قال غفر لي بهجرتي الى نبيه عليه السلام قال ما لي اراك
مغطايديك قال قيل لي لن نصلح منك ما افسدت فقصها الطفيل على

في الكاشف اسمعيل بن
زياد عن ابن جريج ضعفه ابن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رسول الله عليه السلام فقال النبي صلى الله عليه وسلم اللهم وليديه فاغفر
وكان من جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه انه قد يحتمل ان يكون الرجل المذكور
في هذا الحديث فعل بنفسه ما فعل مما ذكر فيه على انه عنده علاج
سقي به بقية يديه فلم يزل في ذلك مذمومًا وكان كرجل اصابه في يده شيء
فخاف ان لم يقطعها ان يذهب بها سايرَ بدنه وتتلف بها نفسه فهو في
سعة من قطعها فان لم يقطعها رهو يرى انه بذلك يسلم له بذلك بقية
بدنه ويأمن على نفسه ثم مات منها انه غير ملوم في ذلك ولا معاقب
عليه ولذلك هذا الرجل فيما فعل براجمه حتى كان من فعله تلف نفسه
وهو خلاف من قتل نفسه طاعنًا لها او مترديا من مكان الى مكان ليتلف
نفسه او متحسيًا السم ليقتل به نفسه فليم بن محمد الله فيما رويناه في هذا
الباب عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا احلاف **فان قال**
قيل في هذا الحديث دعى رسول الله عليه السلام ليدي هذا الرجل
بالغفران ودعاه ليديه بذلك دعا له وذلك لا يكون الا عن
جناية كانت لمنه على يديه استحق بها العقوبة فدعي له رسول الله
عليه السلام ليدي ~~هذا الرجل~~ بالغفران ليديه فيكون ذلك غفرانا له
قيل له ما في هذا الحديث دليل على ما ذكرت لانه قد يجوز ان يكون
ما كان من رسول الله عليه وسلم من ذلك الدعا ليدي ذلك

الرجل

الرجل كان لا سفافه عليه ولعل الخوف من الله كان في قلبه فدعي له بذلك
لهذا المعنى لا لما سواه كما قد روي عنه مما عامله حصينًا الخزاعي ابا عمران بن
حصين وامره ان يدعو ابه كما قد **حدثنا** ابو امية نا ابو بكر بن
ابي شيبة نا محمد بن بشر العبدي نا ابن ابي زايدة نا منصور بن المعتمر
قال نا ربعي بن حراش عن عمران بن حصين ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
علم اباه حصينا بعد ما اسلم فقال قل اللهم اغفر لي ما اسررت وما
اعلنت وما اخطأت وما عمدت وما جهلت وما علمت فكان في هذا
الحديث تعليم رسول الله صلى الله عليه وسلم حصينًا ان يدعوا الله
ان يغفر له ما اخطأ يعني الخطأ الذي هو ضد العمد وذلك مما هو غير ماخوذ
ولا معذب عليه لان الله تعالى قال وليس عليكم جناح فيما اخطأتم به
ولكن ما تعمدت قلوبكم وكان الخطأ الذي ليس معه تعمد القلوب معفوا
عنه غير ماخوذ به صاحبه وكان امر النبي عليه السلام حصينا ان يدعوا
الله بغفرانه اياه له على الرهبة من الله والتعظيم له والخوف مما عسى
ان يكون تخالط قلب المخطي في خطايه من مثل الي ما اخطايه ولذلك ما
في حديث جابر من دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم بالغفران للرجل المذكور
فيه يحتمل ان يكون لمثل هذا ايضا والله نسله التوفيق ٥

حال؟

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

فيما كان من بعثته محمد بن مسلمة لقتله كعب بن الاشرف بما يدفع التضاد
عن ما توهم بعض الناس انه قد ضاد ما فيه ٥ حدثنا
يونس ٣ سفين بن عيينة عن عمرو عن جابر قال قال رسول الله عليه
السلام من لكعب فانه قد اذاني الله ورسوله فقام محمد بن مسلمة فقال
يا رسول الله احب ان اقتله قال نعم قال فاذن لي ان اقول شيئا قال فاتاه
فقال ان هذا الرجل قد سالنا الصدقة وقد عنانا وقد اتبعناه
ونحن نكره ان ندعه حتى ننظر الى اي شيء يصير امره قال اي شيء ترهنوني
قالوا وما تريد منا قال ترهنوني نساءكم قالوا انت اجمل العرب لنرهن
نرهنك نساءنا قالوا فابنا قالوا ايبون ذلك عارا علينا قال فترهنوني
اولادكم قالوا يا سبحان الله نسب ابن احدنا فيقال ذهبت بوسق او
وسقين قالوا نرهنك اللامة قال تريدون السلاح فلما اتاه ناداه فخرج
اليه وهو متطيب فلما ان جلس اليه وقد كان جامعه بنفر ثلاثة او اربعة
وريح الطيب ينضح له فذكروا له قال عندي فلانة وهي من اعطر نساء
الناس قال ناذن لي فاشم قال نعم فوضع راسه فشمه قال اعود قال نعم
قال فلما استمكن من راسه قال دونكم فضربوه حتى قتلوه حدثنا
بحر بن نصر بن سابق الخولاني ٣ ابن وهب حدثني سفين بن عيينة عن عمر
ابن سعيد اخي سفين الثوري عن ابيه عن عبايه قال ذكر قتل كعب بن

الاشرف عند معونة فقال اس نامن كان قتله غدرا فقال محمد بن مسلمة
يا معونه الغدر عندكي رسول الله عليه السلام لاسكروا لله لا تظلني
واياكم سقف بيت ابدا ولا يحلولي دم هذا الا قتلته ٥ فتوهم متوهم
ان فيما رويناه مما كان من محمد بن مسلمة واصحابه قد دخلوا به في خلاف ما
روي عن رسول الله عليه السلام مما قد حدثناه علي بن معبد بن نوح
٣ يونس بن محمد المودب ٣ حماد وهو ابن مسلمة عن عبد الملك بن عمير
عن رفاعة بن شداد قال كنت اقوم على راس المختار فما ثبتت لي
كذابته همت والله ان اسل سيفي فاضرب به عنقه حتى ذكرت
حديثا حدثنيه عمرو بن الحمق قال سمعت النبي عليه السلام يقول من امن
رجلا على نفسه فقتله اعطي لواء غدر يوم القيمة ومما قد حدثنا
ايوب بن نصر العصفري قال ٣ احمد ٣ يزيد بن هرون ٣ حماد
ابن سلمة عن عبد الملك بن عمير عن رفاعة بن شداد قال كنت اقوم
على راس المختار فلما سمعت كذابته همت ان اخترط سيفي فاضرب
به عنقه حتى ذكرت حديثا حدثنيه عمرو بن الحمق ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال من امن رجلا على نفسه فقتله اعطي لواء
غدر يوم القيمة فاختلف علي وايوب في الحرف الذي ذكرنا
اختلافهما فيه وهو امن وامن وقال ايوب امن وهو الصحيح

شبكة الألوكة www.alukah.net

وما قد حدثنا ابراهيم بن ابي داود نا محمد بن الصلت حدثني
عيسى بن يونس عن نصير بن ابي نصير عن السدي عن رفاعة القتباني
قال ابو جعفر وقتبان من نحيله قال دخلت على المختار فاذا وساد بن
مطر وحتان فقال يا جارية هلمي لغلامين وسادة فقلت ما بال
هاتين فقال قام عن احداهما جبريل وعن الاخرى ميكايل
وما منعني ان اقتله الا حديث حدثني عمرو بن الحمق قلت وما
حدثك قال سمعت النبي عليه السلم يقول من ائتمنه رجل على
دمه فقتله فانا منه بري وان كان المقتول كافرا وقد حقق
ما في هذا الحديث من رواية ابن ابي داود من ائتمنه رجل صحه
ما روي ايوب في الحديث الاول مما خالفنا فيه علي وكان ما
توهمه هذا المتوهم جهلا بلغة العرب وشعبها اذ كان قول
رسول الله عليه السلام في حديث عمرو بن الحمق هو علي من كان امنا
اما بالاسلام واما بذمة واما بامان باعطا من المسلمين اياه
ذلك الامان حتى صار به امنا على نفسه وحتى صار به دمه في حاله
تلك حراما على اهل الملة واهل الذمة جميعا فكان معنى قوله فيه
من راى ممن هذه صفته رجلا على نفسه فقتله اعطي لواء غدر
يوم القيمة وكان ما في حديث جابر في قصة محمد بن مسلمة

واجب

وأصحابه في يهب بن الاشرف وفي امانه محمد بن مسلمة على نفسه انما
امن كافرا لا حل امانه لمالي ولا لدمي ولا يملون لمالي ولا لدمي
اعطاه ذلك وذلك لما كان عليه من الاذى لله تعالى ولرسوله
ولو ان رجلا من اهل الملل امنه لما امن بذلك ولا حرم به دمه فدل
ذلك انما كان من ايمان يهب محمد بن مسلمة على نفسه كان كلا ايمان
وانه كان بعده في حل دمه فهو كان في ذلك من قبل ما كان من قبل
ما كان منه من اتمانه محمد بن مسلمة على ما ائتمنه عليه من نفسه
فعادت احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم هذه الى اتفاق الضاد
عنها وانصرف كل صنف منها الى خلاف الصنف الذي انصرف اليه غيره
منها ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان لا احرا لا قايما ٥

حدثنا ابراهيم بن مرزوق نا
سعيد بن عامر الضبعي نا سعيد عن ابي بشر عن يوسف بن ماهك
عن حليم بن حزام قال بايعت رسول الله عليه السلام على ان لا احرا لا
قايما فاختلف الناس في تاويل هذا الحديث فقال قوم معناه على انه
بايع رسول الله صلى الله عليه وسلم على ان لا يلون سجوده الاخرورا
من قيامه لبلون صلاته لاشي فيها مما قد روي عن رسول الله

عليه السلام انه كان اذا من مصلها فهلم ينظر الله الى صلاته
وهو ما قد حدثنا ابرهيم بن مرزوق ثنا بشر بن عمر الزهراني
ثنا شعبة حدثني سليمن الاعمش قال سمعت عمارة بن عمير عن ابي معمر
عن ابي مسعود ان النبي عليه السلام قال لا صلاة لمن لم يقم صلبه في
الركوع والسجود وما قد حدثنا عبد الملك بن مروان
ثنا العرباني عن سفين عن الاعمش عن عمارة عن ابي معمر عن ابي
مسعود الانصاري قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تجزي صلاة لا يقيم الرجل فيها صلبه اذا رفع راسه من الركوع
والسجود قال فاخبر حليم في حديثه بهذا انه بايع رسول الله صلى
الله عليه وسلم على ان تكون صلاتهم الصلاة التي علمهم اياها رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا الصلاة التي يكرهها الله منهم ولا ينظر اليها
وقال اخرون الخرور ههنا اريد به الخرور بالموت من حال القيام
ومن حال القعود الى الارض التي يخرها من القيام ومن القعود فاخبر
ان ما بايع عليه رسول الله عليه السلام لا يموت الا وهو قايم عليه
وهو الاسلام يريد بقيامه ذلك القيام الذي هو العزم كما قال
الله تعالى في اهل الكتاب ومنهم من ان تامنه بدينار لا يوده اليك
الا ما دمت عليه قايما اي بالمطالبة له وطلب اخذه منه

وقال اخرون كانت مبايعته رسول الله عليه السلام على الموت
وهي اشرف البيعات وهو الذي لا يجوز ان يبايع عليه غير رسول الله عليه السلم
لان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان معصوما غير موهوم منه زوال
الحال التي بها ثبتت بيعته على مبايعته وغيره ليس كذلك فمما روي مما يوبع
عليه رسول الله صلى الله عليه وسلم لذلك عباد بن تميم قال لما كان زمن
الحرة جاء رجل الى عبد الله بن زيد فقال هاد ابن حنظلة يبايع الناس على الموت
فقال لا ابايع احدا على هذا بعد رسول الله عليه السلم فكان ما اخبره
حليم في حديثه مما بايع عليه رسول الله عليه السلام هذه البيعة التي هي اشرف
البيعات والتي لا يجوز الا لرسول الله عليه السلام وكل هذه الاصول التي تاول
عليها حديث حكيم هذا محتملة ان يكون ما تاولت عليه هو الذي اراده حليم والله
اعلم ما كان اراد منها ومما سواها مما قد يحتمل ان يكون عليه

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام في المؤذنين انهم اطول الناس اعناقا يوم القيمة
حدثنا بكار وابرهيم بن مرزوق قالا ثنا ابو عامر العقدي
ثنا سفين عن طلحة بن يحيى قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
المؤذنون اطول الناس اعناقا يوم القيمة فتاملنا ما روي عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم في ذلك ما معناه فوجدنا المؤذنين احد العاملين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في الدنيا بطاعة الله تعالى مما يعانونه من الاذان ووجدنا الله قد
ذكرهم في كتابه باحسن ما ذكر به احدا ممن يعمل في الدنيا بطاعته
بقوله تعالى ومن احسن قولا ممن دعا الى الله الاية وكان العاملون
باصناف طاعات الله في الدنيا ينتظرون يوم القيمة ثواب اعمالهم في
الدنيا فتطاول الى ذلك اعناقهم ويلونون في العلو بذلك اضدادا لما
وصفهم الله من اهل معاصيه والخروج عن امره في الدنيا بقوله فظلت
اعناقهم لها خاضعين وكان الموذنون فيما كانوا يعانونه من اذاهم في
الدنيا ورفع اصواتهم به فوق ما غيرهم عليه من اهل الطاعات سواه في
معاناتهم اياهم كانت في الدنيا فاحتمل ان يلونوا بعلو اصواتهم في اذانهم
الذي كانوا يعانونه في الدنيا ومداومتهم عليه في كل يوم وليلة خمس
مرات واتباعهم ذلك اقامات الصلوات واجتهادهم في ذلك باصواتهم
واستعلاءهم على الاملنة التي يأتون بالاذان فيها مع ما في ذلك
من المشقة التي لاحقتها جعلوا في ذلك في طول اعناقهم يوم القيامة
الى ثوابهم عليه فوق من سواهم من اهل الاعمال بطاعات الله سواه
في انتظار الثواب له والجزاء عليه ولم نجد في تاويل هذا الحديث مما قال الناس
فيه احسن من هذا التاويل الذي ذكرناه فيه والله اعلم بما اراده
رسوله في ذلك واياه نسل التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام من قوله كان لازواجه رضي الله عنهن اسرعكن بي لحاقا
آطولكن يدين ٥ حدثنا ابرهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير
ثنا شعبة عن اسمعيل يعني بن ابي خالد عن الشعبي عن عبد الرحمن بن ابزى ان عمر كتب الى
زينب ابنت جحش اربعا ثم ارسل الى ازواج النبي عليه السلام من يدخل هذه
قبرها فلن من كان يدخل عليها في حياتها وقال كان رسول الله عليه السلام
يقول اسرعكن بي لحاقا اطولكن يدا فلن يتطاولن بايديهن وانما كان ذلك
انها كانت صناعا تعمل بيديها وتبيع في سبيل الله ٥ حدثنا
يحيى بن اسمعيل البغدادي ابو زكريا ثنا اسمعيل بن ابي اويس ثنا ابي عن يحيى
ابن سعيد عن عمرة عن عايشة قالت قال النبي عليه السلام لازواجه يتبعني
اطولكن يدا قالت فاخذنا قصبة فكنا ذرعنا ايدينا في بيت احدانا بعد وفاة
النبي عليه السلام نمد ايدينا في الجدار نتطاول فلا نزال نفعل ذلك
حتى توفيت زينب ابنت جحش بن رياب زوج النبي عليه السلم وكانت
امراة قصيرة رحمها الله ولم نكن اطولنا يدا فعرفنا حينيذ انما اراد النبي
عليه السلم الصدقة قالت وكانت زينب امراة صناعة اليد تدبغ
وتخرز وتصدق به في سبيل الله عز وجل ٥ فكان ما قد ذكرنا في هذا
الحديث مما قد عرفه ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم مما كان بعد

بطبريه م

وفاته من وفاة زوجته زينب من القول الذي كان منه في حياته مع
قصيدها للحمر الذي كانت تكسبه بهن انها اطولهن يدين اي بالخير
لا بما سواه وكفانا ذلك عن الكلام في تاويله بشيء غير ما قاله فيه
والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلم

في اتزاء الحمر على الخيل ٥ حدثنا فهد نا ابو غسان نا شريك عن
عثمان ز ابي زرعة عن سالم عن علقمة عن علي قال اهديت للنبي عليه
السلام بغل او بغلة فقلت ما هذا قالوا بغل او بغلة قلت وما هو
قال يحمل الحمار على الفرس فيلون مثل هذا او مخرج مثل هذا قلت افلا نحمل
فلانا علي فلانه قال انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون حدثنا
الحسن بن عبد الله بن منصور نا الهيثم بن جميل نا بشر يعني ابن مفضل ذكر
باسناده مثله ٥ غير انه قال عن علي بن علقمة قال ابو جعفر وسالم
هذا هو ابن ابي الجعد حدثنا يزيد بن سنان نا سعيد
ابن اوس نا قيس بن الربيع عن عثمان بن المغيرة عن سالم بن ابي
الجعد عن علي قال نهانا رسول الله عليه السلم ان نحمل الحمر على البراذين
حدثنا الربيع المرادي نا شعيب بن الليث انا الليث
عن يزيد بن ابي حبيب عن ابي الخير عن ابن وزير يعني عبد الله

ابن

ابن دور عن علي بن ابي طالب قال اهديت لرسول الله صلى الله
عليه وسلم بغله فركبها فقال علي لو حملنا الحمير على الخيل كان لنا
مثل هذه فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما يفعل ذلك الذين لا
يعلمون حدثنا يزيد بن سنان نا ابو الوليد الطيالسي
نا ليث وحدثنا يزيد نا عبد الله بن صالح حدثني الليث عن يزيد
ابن ابي حبيب عن ابي الخير عن عبد الله بن وزير عن علي عن رسول الله عليه
السلم مثله ٥ حدثنا ربيع المرادي نا اسد بن موسى
وحدثنا احمد بن داود نا سليمن بن حرب الواسحي قالا نا حماد بن
زيد عن ابي جهضم عن عبد الله بن عبيد الله بن عباس عن ابن عباس قال ما
اختصنا رسول الله صلى الله عليه وسلم بشيء دون الناس الا ثلاث
اسباغ الوضوء وان لا ناكل الصدقة وان لا ننزي الحمر على الخيل
حدثنا احمد بن شعيب نا حميد بن مسعدة نا حماد بن زيد ثم
ذكر باسناده مثله ٥ وحدثنا اسحق بن ابرهيم بن
يونس نا ابو كريب اسمعيل بن علي نا موسى بن سالم عن عبد الله بن
عبيد الله عن ابن عباس مثله فقال قايل فهاذان الحديثان متضادان
لان في الاول منهما قول النبي عليه السلام انما يفعل ذلك الذين لا يعلمون لما
قال له علي لو حملنا الحمر على الخيل لكان لنا مثل هذه فكان ذلك من

ابن سعدة و

رسول الله صلي الله عليه وسلم نهيا للناس جميعا علي انزا الحمر علي الخيل
لكان لنا مثل هذه وفي الحديث الثاني منهما قول ابن عباس
ان رسول الله عليه السلام اختصهم يعني بني هاشم بان لا نزوا الحمر على
الخيل فكان نهيه في هذا الحديث لم يتجاوز بني هاشم الي غيرهم وكان
نهيه في هذا الحديث لم يتجاوز بني هاشم الي غيرهم وكان نهيه في الحديث
الاول قد عم الناس جميعا فكان جوابنا له عن ذلك بتوفيق الله وعونه
ان الحديث الاول كان جواب رسول الله صلي الله عليه وسلم فيه علي بن
ابي طالب فيما قال له لو حملنا الحمير علي الخيل جانا مثل هذا ان ذلك
انما يفعله الذين لا يعلمون اي ان الحمر اذا حملت علي الخيل كان ما يكون
بينهما بغالات وبغال لا ثواب في ارتباطها ولا سهمان لها في الغنايم
لمن غزا عليها واذا حملت الخيل علي الخيل كانت عنها خيلا في الارتباطها
الثواب الذي وعد الله علي لسان رسوله من ربطها وارتباطهم ايانا ما
ما قد حدثنا محمد بن عمرو بن يونس ثنا عبد الله بن نمير
الهمداني عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام
قال الخيل معقود في نواصيها الخير الي يوم القيامة وكما قد
حدثنا ابن ابي داود ثنا مسدد ثنا حماد بن زيد عن ايوب
عن نافع عن ابن عمر عن النبي عليه السلام مثله وكما قد حدثنا

ارهم

ابرهيم بن مرزوق ثنا العتكي ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله
صلي الله عليه وسلم مثله، وكما قد حدثنا فهد ثنا عمر
ابن حفص ثنا ابي عن اشعث بن سوار عن ابي زياد النهدي عن النعمان بن بشير
عن رسول الله صلي الله عليه وسلم مثله ٥، وكما قد حدثنا
عبد الملك بن مروان ثنا العربي عن سفين عن يونس بن عبيد عن عمرو بن
سعيد عن ابي زرعة عن جرير بن عبد الله قال الخيل معقود في نواصيها
الخير الي يوم القيمة الاجر والغنيمة ٥، وكما قد حدثنا
محمد بن خزيمة ثنا عبيد الله بن محمد التيمي ثنا يزيد بن زريع عن يونس بن عبيد
ثم ذكر باسناده مثله ٥ حدثنا فهد ثنا ابو نعيم
ثنا زكريا بن ابي زايدة عن الشعبي ثنا عروة البارقي ان النبي عليه السلام
قال الخيل معقود في نواصيها الخير الي يوم القيمة الاجر والمغنم وكما حدثنا
فهد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة ثنا عبد الله بن ادريس ومحمد بن فضيل عن ابن
ادريس وابن فضيل عن حصين عن الشعبي عن عروة البارقي قال قال
رسول الله صلي الله عليه وسلم الخير معقود في نواصي الخيل الي يوم
القيمة فقيل يا رسول الله ما ذاك قال الاجر والغنيمة الي يوم القيمة ٥
زاد ابن ادريس والابل عز لاهلها والغنم بركة حدثنا
فهد ثنا ابو نعيم ثنا فطر بن خليفة عن ابي اسحق قال وقف علينا

سمعت رسول الله عليه السلام يقول

شبكة الألوكة www.alukah.net

الزبيدي ابو عمرو عن عبد الله بن يزيد مولى الاسود عن عبد الله بن عمرو عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن ابي بكر بن عبد الرحمن عن ابي سلمة عن ابي هريرة

عروة البارقي ونحن في مجلسنا فحدثنا قال سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول الخير معقود في نواصي الخيل ابدا الى يوم القيمة
وكما قد حدثنا محمد بن حميد بن هشام عن جرير بن نغير حدثنا
سلمة بن قيس السكوني قال سمعت رسول الله عليه السلم يقول الخيل
معصوب في نواصيها الخير الى يوم القيمة واهلها معانون عليها
وفي ذلك احاديث تدخل في هذا النوع عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
اخرنا بعضها لما عسى ان يكون اولى به مما يجي فيما بعد في كتابنا هذا
ان شاء الله فاعلم رسول الله صلى الله عليه وسلم على راي طالب
في جوابه اياه عن قوله لو حملنا الخير على الخيل بقوله انما يفعل ذلك الذين لا
يعلمون اي ان منتجي ما لا ثواب في انتاجه ولا سهم في الغنيمة مع الغزو عليه
وتاركي انتاج ما في انتاجه ثواب والسهمان في الغنيمة الذين لا يعلمون لهذا
وجه ما في حديث علي الذي روينا والله اعلم واما ما في حديث
ابن عباس فانما كان على اختصاص رسول الله صلى الله عليه وسلم
اياهم ان لا يغزوا الخير على الخيل لمعنى كان فيهم فذكر عبد الله بن الحسين
الحسن بن علي بن ابي طالب وبين فيه المعنى الذي اختصهم رسول الله
عليه السلام بذلك من اجله كما قد حدثنا
ابراهيم بن ابي داود ثنا ابو عمر الحوضي ثنا مرحاب ثنا ابو خيثمة حدثني

عمر الله

عبيد الله بن عبد الله عن ابن عباس قال ما اختصنا رسول الله عليه السلام
الا بثلاث ان لا ناكل الصدقة وان نسبغ الوضوء وان لا ننزي حمارا على
فرس قال فلقيت عبد الله بن الحسن وهو يطوف بالبيت فحدثته
فقال صدق كانت الخيل قليلة في بني هاشم فاحب ان يكثر فيهم فبان بحمد الله
ونعمته ان لا تضاد في هذين الحديثين منهما وان ما في كل واحد منهما
المعنى غير المعنى الذي في الاخر منهما والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام في الذل بالزرع ٥ حدثنا محمد بن عبد الحكم
ومحمد بن حميد بن هشام الرعيني وابراهيم بن ابي داود وفهد بن علي
ابن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة المخزومي الكوفي ابو الحسن قالوا حدثنا
عبد الله بن يوسف حدثني عبد الله بن يوسف سالم الحمصي يا محمد
ابن زياد الالهاني قال سمعت ابا امامة وراى سكة وشيئا من آلة الحرث
فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما دخلت هذه بيت
قوم الا ادخله الله الذل ٥ فتاملنا ما روي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم من هذا فوجدنا ولايه خراج الارضين وجبايه اموالها
ووضعها في مواضعها التي يجب وضعها فيها الى المسلمين يتولاه
منهم امنهم حتى ياخذوه ممن هو عليه فيضعونه فيما يجب وضعه

للآخر

الله بن عبد

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيهِ وَكَانَ مَا تولاه ايمة المسلمين للمسلمين كما تولاه المسلمون
لانفسهم وكان من دخل فيما يوجب الخراج عليه من المسلمين عادته
مطلوبا بما كان به قبل ذلك طالبا وكان في ذلك دخول الذل عليهم
وَقَدْ رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَخْبَرَ
به عن رزقه وعن انتقال الذل والصغار عنه وعن لزومهما مخالفته
ما قد حَدَّثَنَا ابو امية نا محمد بن وهب بن عطية نا الوليد
ابن مسلم نا الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي منيب الجرشي عن عبد الله
ابن عمر قال قال رسول الله عليه السلام بعثت بالسيف بين يدي الساعة
ليعبد الله عز وجل وحده لا شريك له وجعل رزقي تحت رمحي وجعل
الذل والصغار على من خالفني ومن تشبه بقوم فهو منهم ن

بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ
مِنْ قَوْلِهِ عِنْدَ قَسْمِهِ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ بِالْعَدْلِ عَلَيْهِمْ ن

اللهم هذه قسمتي فيما املك فلا تلمني فيما تملك ولا املك حَدَّثَنَا
محمد بن خزيمة نا حجاج بن منهال نا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي
قلابة عن عبد الله بن يزيد الخطمي عن عايشة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم كان يقسم بين نسايه ويقول اللهم هذه قسمتي فيما املك
فلا تلمني فيما تملك ولا املك حَدَّثَنَا عبيد الله بن عبد

تملك

ان

ابن

ابن عمران الطبراني بطبريه ابو ايوب وهو المعروف كان بابن خلف حدثنا
عفان بن مسلم نا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد
الخطمي عن عايشة عن رسول الله عليه السلام مثله قَالَ
أَبُو جَعْفَرٍ فَتَأَمَّلْنَا مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ وَمَا الْمَعْنَى الَّذِي
قصد فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله اللهم هذه قسمتي فيما املك
ولا تلمني فيما تملك ولا املك وهو غير مسلوم في ذلك اذ كان ذلك مما
لا فعل له فيه فكان معنى ذلك عندنا والله اعلم على الاشفاق والرحمة
منه عليه السلام من الله ان يلون قد علم منه في قسمته بينهن وان كان
لم يخرج فيها عن العدل ميلا من قلبه الى بعضهن بما لم يملك بمثله
الى بقيتهن وذلك مما هو منهي عنه ومما العباد فيه سوا كما قد روي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في التحذير من مثل ذلك ن كما قد
حَدَّثَنَا احمد بن الحسن بن القسم الكوفي ابو الحسن نا وديع
ابن الجراح عن همام بن يحيى عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك
عن ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام
من كانت له زوجتان فكان يميل مع احداهما عن الاخرى جا يوم
القيمة واحد شقيه مايل او قال ساقط وقد روي في تاويل قول الله
تعالى ولن تستطيعوا ان تعدلوا بين النسا ولو حرصتم ان ذلك اريد به

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما يقع في قلوبكم لبعضهن دون بعض وذلك معفو لهم عنه
اذ لا يستطيعون دفعه عن قلوبهم غير انه يجوز ان يلون يزيد على قدر
ذلك ما يجتلبوه الى قلوبهم فكان الذي كان من رسول الله عليه السلام
مما اراده من ربه علي الاشفاق وعلي الرهبة مما يسبق الى قلبه مما
قد يستطيع رده عنه مع قربه من غلبته عليه وهذا عندنا والله
اعلم مثل الذي في حديث حصين الخزاعي مما قد علمه رسول الله
صلي الله عليه وسلم اياه ان يدعو ابه ربه تعالى ان يغفر له ما اخطأ
وما تعمد وما اخطأ فهو غير ما خوذ به لما خاف عليه ان يلون بعضه مما
تعمد وقد روينا هذا الحديث فيما تقدم منا في كتابنا هذا والله
نسئله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام من نهيه امته ان يقولوا ما شاء الله وشاء محمد وامره
اياهم ان يقولوا مكان ذلك ما شاء الله ثم ما شاء محمد حدثنا
ابراهيم بن ابي داود نا احمد بن خالد الوهبي نا شيبان يعني النحوي
عن الاجلح عن يزيد بن الاصم عن ابن عباس قال جاء رجل الى النبي عليه
السلام فراجعه في بعض الكلام فقال ما شاء الله عز وجل وشئت
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم اجعلتني مع الله عدلا لا بل

ما

ما شاء الله وحده حدثنا ابراهيم بن مرزوق نا عفان بن مسلم
عن شعبة قال منصور بن المعتمر انبانيه قال سمعت عمار بن يشار عن حذيفة
قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم لا تقولوا ما شاء الله وشاء
فلان ولكن قولوا ما شاء الله ثم شاء فلان ٥ حدثنا
ابو امية نا علي بن بحر القطان نا هشام بن يوسف عن معمر عن عبد الملك
ابن عمير عن جابر بن سمرة قال راي رجل من اصحاب النبي عليه السلام في النوم
قوما من اليهود فاعجبته هيئتهم فقال انكم قوم لولا تقولون عزير ابن الله
قال وانتم قوم لولا انكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد ثم انه راي قوما
من النصاري فاعجبته هيئتهم فقال انكم قوم لولا انكم تقولون المسيح
الله قال وانكم قوم لولا انكم تقولون ما شاء الله وشاء محمد فلما اصبح قص
ذلك علي رسول الله صلي الله عليه وسلم فقال النبي عليه السلام قد علمت
اسمعها منكم فنوذ بني فلا تقولوا ما شاء الله وشاء محمد ولكن قولوا ما
شاء الله ثم شاء محمد ٥ حدثنا صالح بن شعيب بن ابان
البصري ابو شعيب نا مسدد نا يحيى وهو ابن سعيد عن المسعودي
قال حدثني معبد بن خالد عن عبد الله بن يسار عن مسلة ابن صيفي
الجهنية قالت اتي حبر من الاحبار الى رسول الله صلي الله عليه وسلم
فقال يا محمد نعم القوم انتم لولا انكم تشركون قال سبحان الله وما

شبكة الألوكة www.alukah.net

ذاك قال تقولون اذا حلفتم والكعبه فامهل رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم قال انه يقال فمن حلف منكم فليحلف برب الكعبة ثم قال يا محمد
نعم القوم انتم لولا انكم تجعلون لله ندا قال سبحان الله قال تقولون ما
شا الله وشا فلان فامهل رسول الله عليه السلام ثم قال انه قد قال
فمن قال ما شا الله فليقل معها ثم شيت **حدثنا**
هدبة ثنا موسى بن داود ثنا المسعودي عن معبد بن خالد عن عبد الله بن
شداد الجهني عن قبيلة ابنت صيفي الجهني عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثله **قال ابو جعفر** فكان فيما روينا في هذا الباب
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيه امته ان يقولوا ما شاء الله
وشيت وامره اياهم ان يقولوا مكان ذلك ما شاء الله ثم شيت
قال قائل فان في كتاب الله تعالى ما قد دل على اباحة هذا
المحظور في هذه الاحاديث ثم ذكر قوله تعالى ان اشكر لي ولوالديك
ولم يقل ثم لوالديك فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله ان هذا مما
كان مباحا قبل نهي رسول الله عليه السلام عن مثله في هذه الاحاديث
ثم نهي عن ما نهي عنه في هذه الاحاديث وكان ذلك نسخا لما قد كان
مباحا مما قد تلوته قبل ذلك ومذهبنا ان السنة قد تنسخ القران لان
كل واحد منهما من عند الله ينسخ ما شا منهما بما شا منهما ولانا

قد وجدنا كتاب الله قد دلنا على ذلك وهو قوله فيه واللاتي يا
الفاحشة من نسايكم الاية ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك
خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر جلد مايه وتغريب عام
والثيب بالثيب جلد مايه والرجم **كما قد حدثنا** محمد بن ابي داود
حدثنا علي بن الجعد ثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن خطاب
ابن عبد الله عن عبادة بن الصامت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلا البكر بالبكر والثيب بالثيب
البكر بجلد ونفي والثيب بجلد ورجم **وكما قد حدثنا** يونس ثنا
اسد بن موسى ثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن حطان الرقاشي عن
عبادة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله ٥
وكما قد حدثنا صالح بن عبد الرحمن الانصاري حدثنا
سعيد بن منصور ثنا هشيم ثنا منصور عن الحسن ثنا حطان عن عبادة
قال قال رسول الله عليه السلام خذوا عني فقد جعل الله لهن سبيلا
البكر بالبكر جلد مايه وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مايه
والرجم **قال ابو جعفر** افلا ترى ان الله تعالى قد قال في كتابه
في اللاتي يا تين الفاحشة ما قال ثم قال او يجعل الله لهن سبيلا
فكان حدهن قبل ان يجعل لهن سبيلا ما ذكره في هذه الاية ثم

ابراهيم ٥

جعل لهن سبيلا فيها حدا خالف ذلك الحد المذكور في تلك الاية فدل
ذلك ان السنة قد تنسخ القران كما ينسخ القران القران وبالله التوفيق
بلغ مقابلة ٣

باب بيان مشكل ما قراه رسول الله عليه السلام

اول ج

من قوله تعالى والارحام في سورة النساء كان بالنصب او بالجر
حدثنا بكار نا ابو الوليد الطيالسي نا شعبة حدثني عون
ابن ابي جحيفة قال سمعت منذر بن جرير بن عبد الله يحدث عن ابيه
قال كنا عند النبي عليه السلام في صدر النهار فجاءه قوم حفاة
عراة محابي النمار متقلدي السيوف وعامتهم من مضر بل كلهم
من مضر فرايت وجه النبي عليه السلام يتغير لما راى بهم من
الفاقة ثم دخل بيته ثم خرج فامر بلالا فاذن واقام فصلى الظهر
ثم قال وخطب يا ايها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة
الى اخر الاية ولتنظر نفس ما قدمت لغد تصدق رجل من دينارة
من درهمه من ثوبه من صاع بره من صاع تمره حتى قال من شق تمرة
قال فجاء رجل من الانصار بصرة قد كادت كفه تعجز عنها بل قد عجزت
عنها ثم تابع الناس حتى رايت كومين من طعام وثياب ورايت
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم يتهلل كانه مدهنة ثم قال
من سن في الاسلام سنة حسنة كان له اجرها واجر من عمل بها من بعد

لا ينقص من اجورهم شيء ومن سن في الاسلام سنة كان عليه وزرها ووزر
من عمل بها من بعده لا ينقص من اوزارهم شيئا حدثنا
ابراهيم بن ابي داود نا سهل بن بكار نا ابو عوانة حدثنا ابو بكر بن ابي
مصقلة العبدي عن عون بن ابي جحيفة عن المنذر بن جرير عن جرير بن عبد الله
قال كنت جالسا عند رسول الله عليه السلام ثم ذكر مثله الا
انه قال فيه ثم قال لبلال اعجل الصلوة حدثنا علي بن معبد نا
اسمعيل بن عمر ابو الواسطي نا المسعودي عن عبد الملك بن عمير عن ابن الحرير عن ابيه
قال قدم ناس على النبي صلى الله عليه وسلم من مضر متقلدي السيوف
محابي النمار قال المسعودي النمار الصوف بهم فرشديد وحاجة
شديدة فقام النبي عليه السلام فحمد الله واثنى عليه ثم قال اتقوا الله الذي
تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا تصدقوا قبل ان لا تصدقوا
ليتصدق الرجل من دينارة وليتصدق الرجل من درهمه وليتصدق الرجل
من بره وليتصدق الرجل من شعيره وليتصدق الرجل من تمره قال فجاء رجل
بصدقة لها مر فوضعها في يده فسره ذلك واعجبه ثم تتابع الناس
بعد فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فعمل بها
بعده كان له مثل اجر من عمل بها من غير ان ينتقص من اجورهم شيئا ومن سن سنة
سيئة كان فعل بها بعده كان عليه مثل وزر من عمل بها قال

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابو جعفر فكان في هذه الروايات قراءة رسول الله صلى الله عليه وسلم
على الناس اتقوا الله الذي تساءلون به والارحام ان الله كان عليكم رقيبا
عند حضه اياهم على صلة ارحامهم لما راى من اهلها من الجهد والضر
والحاجة فكان ذلك دليلا انه قرأها بالنصب بمعنى اتقوا الارحام ان
تقطعوها وكان ما حملها عليه من قرأها بالجر على نسا ولهم كان سهم
بالله تعالى والارحام ولم يكن بلاوة رسول الله صلى الله عليه وسلم
اياها على من تلاها عليه على المساول وانما كان على الحض على التواصل
وترك قطيعة الارحام وفي ذلك ما قد دل على انه قرأها بالنصب لا
بالجر وكذلك روي عن ابن عباس انه كان يقرؤها كذلك **كما حدثنا**
يحيى بن عثمان حدثنا يوسف بن عدي الكوفي ح عثام بن علي عن الاعمش
قال سمعت مجاهدا يقول كان ابن عباس يقرا هذه الاية الذي تساءلون
به والارحام منصوبة يقول اتقوا الله والارحام وقد قرأها كذلك
ابو القرا **كما قد حدثنا** ابن ابي عمران احمد ابو جعفر ح خلف
ابن هشام قال قرأ عاصم والارحام نصب ونافع ممثل وابو عمرو
ممثل **وكما حدثنا** احمد ح خلف عن الخفاف عن سعيد عن قتادة
عن الحسن والارحام لا تقطعوها وكذلك قال الكلبي قال خلف
وهي القراءة **وسمعت** ابن ابي عمران يقول سمعت خلفا يقول

اصل

احدث قراءة عاصم عن يحيى بن آدم عن ابي بكر بن عياش عنه ٥
قال ابو جعفر واخذنا نحن بعد ذلك قراءة عاصم سماعا من روح بن
الفرج حدثنا هرفا حرفا عن يحيى بن سليم الحنفي عن ابي بكر بن عياش نفسه
عن عاصم

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه

السلام من قوله اذا مات الانسان انقطع عمله الا من صدقة
جارية وعلم ينتفع به او ولد صالح يدعو له **حدثنا**
يوسف بن يزيد قال ثنا حجاج بن ابرهيم قال ثنا اسمعيل بن جعفر
عن العلا بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال اذا مات الانسان انقطع عمله الا
من ثلثة الا من صدقة جارية وعلم ينتفع به وولد صالح يدعو له
حدثنا الحسن بن علي بن سعيد الازدي ابو علي ثنا عبد الله
ابن محمد السطري ثنا سليمان بن بلال عن العلا بن عبد الرحمن عن
ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله
قال ابو جعفر فسأل سائل فقال هل يخالف هذا ما قد روي
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قد ذكرته في الباب الذي قبل
هذا الباب فيمن سن سنة حسنة وعمل بها من بعده وفيما قد ذكرته

شبكة الألوكة www.alukah.net

في غير هذا الموضع يعني ما قد حدثنا يونس حدثنا ابن عيينة عن
عاصم عن ابي وايل عن جرير ان قوما اتوا النبي عليه السلام من الاعراب
مسحي النمار فحث رسول الله صلى الله عليه وسلم على الصدقة وكانهم
ابطوا بها حتى راوا ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم
فجاء رجل من الانصار بوطعة تبر فالقاها فتتابع الناس حتى عرف
ذلك في وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من سن سنة حسنة فعمل بها من بعده كان له
مثل اجر من عمل بها من غير ان ينقص من اجورهم شي ومن سن سنة
سيية فعمل بها من بعده كان عليه مثل وزر من عمل بها من غير ان ينقص
من اوزارهم شي وما قد حدثنا ابو اميية نا عبيد الله بن
موسى نا شيبان يعني النحوي عن الاعمش عن مسلم بن صبيح وعبد الله بن
يزيد عن عبد الرحمن بن هلال عن جرير بن عبد الله قال العسى م
اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوم من الاعراب فابصر عليهم
الخصاصة والجهد فحث الناس فحمد الله واثنى عليه ثم امرهم
بالصدقة وحضهم عليها ورغبهم فيها فابطوا حتى رئي ذلك في
وجهه فجاء رجل من الانصار بصرة من ورق فاعطاها اياه ثم جاء آخر
تتابع الناس بالصدقة حتى رئي السرور في وجهه فقال من سن

في الاسلام سنة حسنة ثم ذكر بقية الحديث الذي ذكرنا قبله
حدثنا ابن ابي داود نا محمد بن عبد الرحمن العلاف نا محمد بن سوا
نا سعيد بن ابي عروبة عن قتادة عن حميد بن هلال عن عبد الرحمن
عن جرير البجلي انه حدثهم في ناحية مسجد الكوفة ان رجلا من الانصا
قام الى رسول الله عليه السلام بصرة من ذهب تملا ما بين الاصابع
قام ٥ فقال يا رسول الله هذه في سبيل الله ثم قام ابو بكر فاعطى ثم عمر
فاعطى ثم قام المهاجرون والانصار فاعطوا فاشرق وجه رسول
الله صلى الله عليه وسلم حتى راينا الفرح في وجهه فقال عند ذلك
من سن سنة سية ثم ذكر بقية الحديث الذي قبله قال
ابو جعفر في هذه الاحاديث من سن في الاسلام سنة
حسنة كان له اجرها واجر من عمل بها بعده ومن سن في الاسلام
سنة سيية كان عليه وزرها ووزر من عمل بها من بعده وروي
حذيفة عن رسول الله عليه السلام في ذلك مما يدخل في هذا
المعنى ما قد حدثنا بكار نا وهب بن جرير نا هشام بن حسا
عن محمد يعني ابن سيرين عن ابي عبيدة بن حذيفة عن ابيه قال
قام رجل فسال على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فامسك القوم
ثم ان رجلا من القوم اعطى واعطى القوم فقال رسول الله عليه السلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

مَن سنَّ خيرا فاستنَّ به فله اجرهُ ومن اجور من تبعه غير منتقص من
اجورهم شيئا، ومَن سنَّ سوا فاستن به فعليهِ وزرهُ ومن اوزار
من اتبعه غير منتقصٍ من اوزارهم شيئا، قال ابو جعفرٍ
وهذا اشبه المعنيين عندنا بالحق والله اعلم لان المقتدي ممن
تقدمه معه العمل ومن بعده فعمله في مثل ذلك قد انقطع فمعقول
عندنا ان مع المقتدي في ذلك أكثر مما مع المبتدي ولذلك
يكون اجر كل واحد منهما في ذلك فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق
الله وعونه انه لا خلاف في ذلك لحديث ابي هريرة الذي قد ذكرناه
لان الذي في هذه الروايات ذكر السنة المستنة فهي من العلم
الذي ينتفع به وسأل سائلٌ فقال هل يخالف حديث ابي
هريرة الذي قد ذكرته ما قد روي فضالة بن عبيدٍ عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر ما حدثنا يونس وعيسى
العافقي قالا نا ابن وهب قال واخبرني ابو هانئ الخولاني
عن عمرو بن مالك الحيني انه سمع فضالة يحدث عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم انه قال من مات على مرتبة من هذه الرواتب
بعث عليها يوم القيامة وما قد حدثنا بكر بن ادريس
ابن الحجاج بن هرون الازدي ابو القاسم نا يزيد المقري نا حيوة

عبد الله بن عمرو

وابن لهيعة قالا نا هانئ ابو علي الحيني حدثه انه سمع فضالة يحدث
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله ن حدثنا
المزني نا الشافعي عن سفين عن ابراهيم بن ابي خزيمة عن سعيد بن جبيرٍ
عن ابن عباسٍ عن رسول الله عليه السلام مثله وزاد ولا تمسوه طيبا
قال ابو جعفرٍ ومثله وذكر هذا السايل مع ذلك ما قد حدثنا
ابو امية نا السل ابو عاصم عن سفين عن الاعمش عن ابي سفين عن جابرٍ
قال بيعث كل عبد على ما مات عليه قيل له عن النبي عليه السلم قال نعم
فكان جوابنا له في ذلك ان هذا ليس من حديث ابي هريرة في شيء لان هذا
فيما كان عليه صاحبه من اعمال الخير حتى قطعه موته عنه فبقي بعد
موته على سببه التي مات عليها وكتب له بعد موته من الثواب ما كان
يكتب له لو لم يمت ومثل ذلك ما قد روي عن النبي عليه
السلام في المحرم يموت في احرامه كما قد حدثنا
يونس نا سفين قال سمع عمرو بن سعيد بن جبير يخبر عن ابن عباسٍ سمعه
يقول كنا مع النبي عليه السلام في سفر فخر رجل عن بعيره فوقص فمات
وهو محرم فقال النبي عليه السلام اغسلوه بماء وسدر وادفنوه في ثوبيه
ولا تخمروا راسه فان الله يبعثه يوم القيمة يهل قال لنا يونس وزاد فيه
ابراهيم بن ابي حرة عن سعيد بن جبير يرفعه الى النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

ولا تعربوه طساه وكما قد حدثنا المزني نا الشافعي عن سفين عن
عمرو بن دينار عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان رجلا خر من بعيره
فوقص فمات فقال النبي عليه السلام اغسلوه بماء وسدر وكفنوه في ثوبين
ولا تحمروا راسه فانه يبعث يوم القيمة يهل او يلبي ومثله
ما قد روي عن النبي عليه السلام في الشهيد ان ابن شهاب حدثه
عن عبد الله بن ثعلبة الزهري وكان رسول الله عليه السلام
قد مسح وجهه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لقتلى احد
الذين قتلوا في الله ووجدوهم قد مثل بهم فقال زملوهم بجراحهم
فانه ليس من كلم كلم في سبيل الله الا ياتي يوم القيمة لونه لون دم
وريحه ريح مسك فهذا اعني حديث فضالة وحديث ابن عباس
وحديث عبد الله بن ثعلبة فيها ذكر احوال من كان عمل في طاعات
الله تعالى حتى قطعه عنه موته وذكر احواله التي يبعث عليها
يوم القيمة وحديث ابي هريرة ففيه ذكر اعمال مستانفات
بعد موت ذوي العلم الذي ينتفع به يجري عليهم ثوابها بعد موتهم
منصافا الى ما كان منهم في ذلك في حياتهم

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام من قوله واياك واللوفانها تفتح عمل الشيطان

حدثنا يونس حدثنا سفين بن عجلان عن الاعرج عن ابي هريرة
عن النبي عليه السلم قال المومن القوي خير من المومن الضعيف وفي كل خير
احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان غلبك امر فقل قدر الله وما شاء فعل
واياك واللو فانها تفتح عمل الشيطان فتاملنا اسناد هذا الحديث
هل هو موصول او قد دخله تدليس من ابن عجلان اماه عن الاعرج حدث
به عنه بغير سماع منه اياه منه فوجدنا محمد بن احمد الكوفي الذهلي
ابا العلا قد نا قال نا احمد بن حنبل المروزي نا ابن المبارك نا محمد بن
عجلان عن ربيعة عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله
عليه السلام المومن القوي خير واحب الى الله من المومن الضعيف وفي
كل خير احرص على ما ينفعك ولا تعجز فان غلبك امر فقل قدر الله وما
شاء صنع واياك واللو فانها تفتح من الشيطان ثم سمعته من ربيعة
وحفظي له من محمد ووجدنا يحيى بن عثمان قد حدثنا
قال نا نعيم بن حماد نا ابن المبارك ثم ذكر باسناده مثله وقال في
اخره ثم سمعته من ربيعة بن عثمان ولم يذكر في اوله ربيعة فوقفنا
بذلك على ان محمد بن عجلان انما حدث به عن الاعرج تدليسا منه عنه
وانه انما كان اخذه من ربيعة بن عثمان عنه ثم تاملنا حديث
ربيعة عن الاعرج هل هو سماعه اياه منه او على التدليس به عنه

ابن جعفر

حدثنا

فوجدنا هذا قد حدثنا قال نا احمد بن حميد الكوفي ختن عبيد الله
ابن موسى حدثنا عبد الله بن ادريس عن ربيعة بن عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان
عن الاعرج عن ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام المومن
القوي خير او احب الى الله من المومن الضعيف وكل في خير احرص على
ما ينفعك واستعن بالله ولا تعجز فان فانك شيء فقل قدر الله
وما شاء فعل واياك ولو فان لو تفتح عمل الشيطان فوقفنا بذلك
على ان اصل هذا الحديث في اسناده انما هو عن ابن عجلان عن ربيعة بن
عثمان عن محمد بن يحيى بن حبان عن الاعرج ثم بان لنا معنى لو المحذر
منها في هذا الحديث بعد وقوفنا على ان لو ليست مكروهة
في كل الاشياء اذ كان الله قد ذكر في كتابه اباحتها في شيء ذكرها فيه
وهو قوله لسه فيما ذكر من جوابه لمن سأله عن الساعة ولو
كنت اعلم الغيب لاستكثرت من الخير وما مسني السوء ثم اذ قد
كان رسوله ذكرها فيما ذكرها فيه كما حدثنا
عبد الملك بن مروان الرقي نا ابو معوية عن الاعمش عن سالم بن ابي
الجعد عن ابي لبشة الانماري قال ضرب لنا رسول الله عليه السلم
مثل الدنيا مثل اربعة رجل اتاه الله مالا واتاه علما فهو يعمل بعلمه
في ماله ورجل اتاه الله علما ولم يوته مالا فهو يقول لو ان الله

اتاني مثل ما اتى فلانا لفعلت فيه مثل الذي يفعل فهما في الاجر سواء ٥
ورجل اتاه الله مالا ولم يوته علما فهو ممنعه من حقه وسعه في الباطل ٥
ورجل لم يوته الله مالا ولم يوته علما فهو يقول لو ان الله اتاني مثل ما
اتى فلانا لفعلت فيه مثل ما يفعل فهما في الوزر سواء ٥ فلم تكن لو مكروهة
فيما ذكرنا فعلمنا بذلك انها هي مكروهة محذر منها في غيرها
وصفنا ثم تاملنا ذلك لنقف على الموضع الذي هي مكروهة فيه
فوجدنا الله قد ذكر في كتابه ما كان من قوم دهم بما كان من
قول كان منهم وهو قوله تعالى يقولون لو كان لنا من الامر شيء
فرد ذلك عليهم بقوله قل ان الامر كله لله ثم عاد بخبر عنهم بما كانوا
عليه في ذلك مما اخفوه عن نبيه عليه السلام فقال تخفون في انفسهم
ما لا تبدون لك ثم عاد تعالى بعد مخبر عنهم بما كانوا يقولون فقال
يقولون لو كان لنا من الامر شيء ما قتلنا ها هنا فرد تعالى ذلك عليهم
بما امر نبيه ان يقوله لهم فقال قل لو كنتم في بيوتكم لبرز الذين
كتب عليهم القتل الى مضاجعهم ثم عاد بعد ذلك الى المومنين
محذرا لهم ان يلونوا امثالهم فقال يا ايها الذين امنوا لا تكونوا كالذين كفروا
وقالوا لاخوانهم اذا ضربوا في الارض او كانوا غزى لو كانوا عندنا
ما ماتوا وما قتلوا ثم اخبر المومنين بالمعنى الذي به ابتلى بذلك

أوليك الكافرون فقال ليجعل الله ذلك حسرة في قلوبهم ثم اخبرهم
بحقايق الامور التي يجري عليها الخلق من الموت والحياة فقال
والله يحيي ويميت الاية ووجدناه سبحانه وتعالى
قد قال في كتابه ان تقول نفس يا حسرتا على ما فرطت الى قوله
من المحسنين فرد الله ذلك عليهم بقوله بلى قد جاءتك اياتي فكذبت
بها الاية قال فكان فيما تلونا في اللوات ما قد عقل به ما هي فيه
غير مذمومة وما هي فيه مذمومة وكذلك فيما روينا
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب من حديث ابي
كبشة ثم وجدنا العرب تذم اللو وتحتن رمنها فتقول
اخذ لو ايريد به قول الانسان لو علمت ان هذا يلحقني لعلمت خيرا
وفيما ذكر ما قد دل على ان اللو المكروهة هي ما في حديث ابي هريرة
الذي روينا وعلى ان اللو التي ليست بمكروهة هي اللو المذكورة
في حديث ابي كبشة الذي رويناه ايضا وحدثنا ابراهيم
ابن مرزوق ثنا ابن وهب بن جرير عن شعبة عن ابي اسحق عن
الحجاج الازدي عن سلمان انه قال الايمان بالقدر ان تعلم ان ما
اصابك لم يكن ليخطيك وما اخطاك لم يكن ليصيبك ولا تقولن
لشيء اصابك لو فعلت لذا وكذا قال ابو جعفر يعني لكان

كذا وكذا ولم يكن لذا وكذا وقد بان مما شرحنا وذكرنا ان لا تضاد
ولا اختلاف في شيء مما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا
الباب وان ما تلونا من كتاب الله تعالى شاهد لذلك شاهد له والله سله
التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام فيمن صلت عليه من الموتى جماعة من المسلمين فشفعوا
له انهم يشفعون فيه اذا كان لهم عدد ذكر مقدار فيما روي عنه
في ذلك حدثنا يونس ثنا ابن وهب اخبرني ابن جريج
ان ايوب بن ابي تميمة حدثه ان ابا قلابة اخبره ان عبد الله بن يزيد
وصنيع عايشة اخبره ان عايشة زوج النبي عليه السلام اخبرته
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما من رجل مسلم يموت فيصلي
عليه امة من المسلمين يبلغون ان يكونوا ماية فيشفعون له الا شفعوا
فيه حدثنا حسين بن نصير ثنا علي بن معبد ثنا عبيد الله
يعني ابن عمر وعن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد عن عايشة
عن النبي عليه السلام لا يموت احد من المسلمين فيصلي عليه امة من
المسلمين يبلغوا ان يكونوا ماية فيشفعون له الا شفعوا فيه ٥
حدثنا احمد بن شعيب ثنا عمرو بن زرارة ثنا اسمعيل وهو ابن

تالي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابرهيم عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد رضيع عايشة
عن النبي عليه السلام مثله ٥ حدثنا محمد بن خزيمة
ثا حجاج بن منهال ثا حماد بن سلمة ثا ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله
ابن يزيد الخطمي عن عايشة ان رسول الله عليه السلام قال
ما من مسلم يموت فيصلي عليه امة من الناس يبلغون ان يكونوا اماية
الا شفعوا فيه قال ابو جعفر هكذا يقول حماد في اسناد
هذا الحديث عن عبد الله بن يزيد الخطمي والناس يخالفونه في
ذلك ويقولون عبد الله بن يزيد رضيع عايشة وهو اشبه بالصواب
في ذلك والله اعلم وعبد الله بن يزيد الخطمي هو رجل من اصحاب
النبي صلى الله عليه وسلم قد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم غير حديث
منها ما حدثنا محمد بن عبد الله بن نمير ثا ابو بكر عياش
عن ابي حصين عن ابي بردة قال كنت جالسا عند امير قد سماه فجعل
يزدد عليه بروس الحوارج قال فجعلت كلما رايت راسا منها قلت الى النار
فقال عبد الله بن يزيد يا ابن اخي سمعت رسول الله عليه السلام
يقول يلون عذاب هذه الامة في دنياها قال ابو جعفر
وذكر محمد بن سعد في كتاب الطبقات وقال عبد الله بن يزيد
الخطمي من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ممن نزل

الكوفة واختطها دارا ووكاه عليها عبد الله بن الزبير ثم رجعنا الى ما
كنا فيه من عدد المصلين على الجنازة الشفعا لصاحبها حدثنا
ابن معبد ثا علي بن الحسن بن سعد ثا ابو حمزة يعني السكري واسمه محمد بن
ميمون عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال من صلى
عليه ماية من المسلمين غفر له ووجدنا ابا امية قد حدثنا
قال ثا عبيد الله بن موسى ثا شيبان يعني ابا معوية بن عبد الرحمن النحوي
عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال من صلى عليه
ماية من المسلمين غفر له وقد روي ابن عباس عن رسول الله عليه السلام
في عدد الجماعة المشفعين في هذا المعنى ما قد حدثنا عيسى بن ابرهيم
العاقي ثا ابن وهب حدثني ابو صخر حميد بن زياد عن شريك بن عبد الله
ابن ابي نمر عن ابن عباس انه مات ابن له بقديد او بعسفان فقال لكريب
انظر ما اجتمع له من الناس قال فخرجت فاذا الناس قد اجتمعوا قال اخرجوه
فاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من رجل مسلم يموت
فيقوم على جنازته اربعون رجلا لا يشركون بالله شيا الا شفعهم الله
فيه ووجدنا عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كما حدثنا
احمد بن شعيب ثا سويد بن نصر ثا عبد الله يعني ابن المبارك عن سلام
ابن ابي مطيع عن ايوب عن ابي قلابة عن عبد الله بن يزيد رضيع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

عايشة عن عايشة عن النبي عليه السلام قال ما من ميت يصلي عليه جماعة
من المسلمين يبلغون ان يكونوا مايه يشفعون الا شفعوا فيه قال
سلام فحدثت به شعيب بن الحبحاب فقال حدثني به انس عن النبي عليه السلم
فقال قائل من اين جاء هذا الاختلاف في هذه الروايات فكان
جوابنا عن ذلك بتوفيق الله انه يحتمل ان يكون الله جاد لعباده المومنين
بالغفران لمن صلي عليه مايه منهم بشفاعتهم له ثم جاد له بالغفران
بشفاعة اربعين منهم فكان خبر ابن عباس بذلك بواخر ما كان منه
عز وجل مما جاد بسببه بالغفران للمصلي عليه من المومنين بشفاعتهم
وكان خبر عايشة وابي هريرة متقدمين لذلك فقال ولم
حملت ذلك علي ما ذكرت ولم تحمله علي ان حديث عايشة وابي هريرة
هما المتاخران وحديث ابن عباس هو المتقدم فكان جوابنا له عن ذلك
بتوفيق الله وعونه ان الله ليس من صفته ان يجود بغفران ممعي ثم رجع
عن الغفران بذلك المعنى وقد يجوز ان يجود بالغفران ممعي ثم يجود
بالغفران باقل من ذلك المعنى وما سره على خلقه الذين جاد بذلك
عليهم فبان بما ذكرنا الوجه الذي جاء منه اختلاف العددين
في الاثار التي رويناها والله نسئله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي

عن رسول الله عليه السلام من قوله ان للقبر لضغطة لو نجا منها احد
نجا منها سعد بن معاذ رضي الله عنه حدثنا
ابرهيم بن مرزوق ساوهب بن جرير ساشعبة عن سعد بن ابرهيم
عن نافع عن ام المومنين ان رسول الله عليه السلام قال ان للقبر
لضغطة لو كان احد ناجيا منها نجا منها سعد بن معاذ هكذا اساه ابن
مرزوق بغير ادخال منه بين نافع وبين ام المومنين احدا وحدثناه
سليمن بن شعيب بن سليمن الكسائي ابو محمد ساعبد الرحمن بن زياد ساشعبة
عن سعد قال سمعت نافعا يحدث عن امراة ابن عمر عن عايشة عن النبي عليه
السلم مثله ٥ وحدثنا محمد بن اسمعيل بن سالم الصايغ
المكي ابو جعفر ساحيي بن ابي بكير الرماني قاضي زمان ساشعبة قال سعد
اخبرني قال سمعت نافعا عن امراة ابن عمر عن عايشة ترفعه الى النبي صلى
الله عليه وسلم ثم ذكر مثله وقد خالف سفين بن سعيد شعبة في
اسناد هذا الحديث عن سعد فرواه عنه كما حدثنا فهد ساابو حذيفة
ساسفين عن سعد عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لو ان احدا نجا من عذاب القبر لنجا منه سعد ثم قال
باصابعه الثلاثة جمعها كانه يقلبها ثم قال لقد ضغط ثم عوفي
فقال قائل افيكون هذا مضادا لما قد روي عن عبد الله بن عمرو بن العاص

في هذا المعنى فذكر ما حدثنا ابن مرزوق سا ابو عامر العقدي حدثنا
هشام بن سعد سا يزيد بن ابي هلال عن ربيعة بن سيف عن عبد الله
ابن عمرو بن العاص قال سمعت رسول الله عليه السلام يقول ما من
مسلم يموت في يوم الجمعة او ليلة الجمعة الا برئ من فتنة القبر فكان جوابنا
له في ذلك بتوفيق الله وعونه ان هذا حديث منقطع فان ربيعة بن سيف
لم يلق عبد الله بن عمرو وانما كان يحدث عن ابي عبد الرحمن الحبلي
عنه والدليل على ذلك ان الربيع بن سليمان الجيزي قد حدثنا قال سا ابو زرعة
سا حيوة حدثني ربيعة بن سيف المعافري عن ابي عبد الرحمن الحبلي عن
عبد الله بن عمرو عن رسول الله عليه السلام انه رأى ابنة فاطمة عليها السلم
فقال لها من اين اقبلت يا فاطمة فقالت اقبلت من وراء جنازة هذا
الرجل فقال لها رسول الله عليه السلام هل بلغت الكدا قالت وكيف
ابلغها وقد سمعت منك ما سمعت فقال والذي نفسي بيده لو بلغت الكدا
ما رأيت الجنة حتى يراها جدابيك ٥ ثم عدنا الى طلب من بين ربيعة
ابن سيف وبين عبد الله بن عمرو في هذا الحديث فوجدنا يونس قد
حدثنا قال سا عبد الله بن وهب حدثني الليث بن سعد
عن ربيعة بن سيف ان عبد الرحمن بن فجيم اخبره ان ابنا لعياش
ابن عقبة توفي يوم جمعة فاشتد وجده عليه فقال له رجل من

الصدف يا ابا يحيى الا ابشرك بشيء سمعته من عبد الله بن عمرو سمعته يقول
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يموت في يوم جمعة او ليلة جمعة
الا برئ من فتنة القبر ٥ حدثنا محمد بن عبد الله بن الحكم سا ابي
وشعيب بن الليث عن الليث سا خالد يعني ابن يزيد عن ابي هلال عن ربيعة
ابن سيف ان عبد الرحمن بن فجيم اخبره ان ابنا لعياش بن عقبة ثم ذكر
مثله سواء وزاد على يونس في اسناده ادخاله بين الليث وبين ربيعة
ابن سيف خالد بن يزيد وسعيد بن ابي هلال وهو اشبه عندنا بالصواب
والله اعلم فوقفنا بذلك على فساد اسناد هذا الحديث وانه لا يجوز لمثله
اخراج شيء مما يوجب حديث عائشة دخوله فيه ونسأل الله العون على
ذلك ونستوثقه فيما املنا ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام فيما تغرب فيه الشمس ٥ حدثنا عبد الملك بن مروان
الرقي سا ابو معوية الضرير عن الاعمش عن ابراهيم التيمي عن ابيه عن ابي
ذر قال دخلت المسجد فاذا النبي صلى الله عليه وسلم جالس فلما غابت
الشمس قال يا ابا ذر تدري اين تذهب هذه قلت الله ورسوله اعلم
قال فانها تذهب تستاذن في السجود فيؤذن لها وكانها قد قيل لها
اطلعي من حيث جيت فتطلع من مغربها قال ثم قرأ في قراءة

عبد الله ذلك مستقرها ففي هذا ما يدل على ان الشمس تغرب في
السماء وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ايضا فيما تغرب فيه ما
حدثنا علي بن عبد الرحمن بن محمد بن المغيرة ثنا عبد الغفار بن
داود الحراني ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن سعيد
ابن جبير عن ابن عباس عن النبي عليه السلام انه قرأ في عين حمئة وكان هذا
الحديث مما لم يرفعه احد من حديث حماد بن سلمة غير عبد الغفار بن داود
وهو مما يخطئه فيه اهل الحديث ويقولون انه موقوف على ابن عباس وقد
خالفه فيه اصحاب حماد فلم يرفعوه فممن خالفه فيه منهم خالد بن
عبد الرحمن الخراساني وحجاج بن منهال الانماطي كما قد حدثنا
محمد بن الحجاج بن سليمان الحضرمي ابو جعفر ثنا خالد بن عبد الرحمن
ثنا حماد بن سلمة عن عبد الله بن عثمان عن سعيد بن جبير عن ابن عباس
انه كان يقرؤها في عين حمئة بهمزها وكما قد حدثنا محمد بن خزيمة
ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد عن عبد الله بن عثمان فذكر باسناده مثله ولم
يرفعه وقد روي هذا الحديث عن عبد الله بن عباس عن ابي بن كعب
عن رسول الله عليه السلام بموافقة هذا المعنى كما قد حدثنا
علي بن معبد ثنا معلى بن منصور ثنا محمد بن دينار يعني الطاحي عن سعد
ابن اوس عن مصدع ابي يحيى عن ابن عباس قال اقرأني ابي كما اقرأه

ابراهيم بن مرزوق ثنا ابو داود الطيالسي ثنا محمد بن دينار ثم ذكر باسناده مثله ولم يقل مخففة وكما قد حدثنا

النبي صلى الله عليه وسلم تغرب في عين حميه مخففة وكما قد حدثنا
ابو امية ثنا قبيس بن حفص الدارمي ثنا محمد بن دينار ثم ذكر باسناده
مثله ولم يقل مخففة فيما رويناه في حديث ابن عباس عن ابي هذا ما
يثبت قراءة من قرأ هذا الحرف كما قد ذكرناه فيه وهي قراءة نافع واكثر
اهل المدينة وقد شذ ذلك ما قد حدثنا يونس ثنا سفين بن عيينة
عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال حالفني عمرو بن العاص ونحن عند
معوية فقال ابن عباس عين حمية وقال عمرو وحامية قال فسالنا كعبا
فقال انها في كتاب الله المنزل للعرب في طينة سوداء حدثنا
يونس ثنا عمرو بن خالد في شاهد حميه ثنا محمد بن سلمة عن ابن اسحق عن عمرو
ابن ميمون عن ابي حاضر الحميري عن ابن عباس قال كنت عند معوية
وعنده عبد الله بن عمرو فقال معوية لعبد الله كيف تقرا هذا
الحرف وجدها تغرب في عين قال في عين حامية فقال ابن عباس
فقلت لمعوية انسل هذا عن القران وانما نزل في بيتي فقال كيف
يقروها ابن عباس فقلت وجدها تغرب في عين حمية قال ابو حاضر
فقلت لابن عباس انا اشد قولك بقول صاحبنا سبع ٥
قد كان ذو القرنين قبلي مسلما ملكا تدين له الملوك وتحشد
بلغ المشارق والمغارب يبغي اسباب علم من حكيم مرشد

وابي مغيب الشمس عند غروبها في عين ذي حلت وثاط حرمد ٥
فالحلب في لغتنا الطين والثاط الحماه والحرمد الاسود ٥ فذكرت
ذلك لابي محمد بن سلامة رحمه الله فقال لي هذه قوافي مختلفه وقد رأى
اهل العلم بالشعر منهم ابو حاد الخاربي البصري وغيره من اهل العلم
بالشعر ينشدون الاول من هذه الابيات بغير ما ذكرت لي
عن يونس وهو قد كان ذو القرنين خالي قد اتى طرف البلاد من
المكان الابعد قال ابو جعفر وهذا هو الصواب حتى تليتم
قوافي هذه الابيات وتعود كلها الى الحرف ولا تختلف ٥
وحدثنا يوسف بن زيد ثنا نعيم ثنا عبدة وهو ابن سليمن
اللابي عن عمرو بن ميمون اسا ابن حاضر وابو حاضر عن ابن عباس
قال قرا معاوية في الكهف وجدها تغرب في عين حامية فقلت
انا نقرؤها حميه فسال معوية عبد الله بن عمرو عنها فقال كما
قرأها قال ابن عباس فقلت في بيتي نزل القران قال فبعث
معوية الى كعب يسله اين يجد الشمس تغرب في التوراة قال في ماء
وطين قال فقلت لابن عباس لو كنت عندهم لرددتك تاردا
نصره في حمية قال ابن عباس وما داهو قال قلت نجد فيما كان
من قول تبع ما ذكره ذو القرنين من كلفه بالعلم وامعانه اياه

بلغ المشارق والمغارب يبتغي اسباب امر من حكيم مرشد ٥
فراي مغاب الشمس عند غروبها في عين ذي خلب و ثاط حرمد
قال ابن عباس ما الخلب قال قلت الطين في كلامهم
قال فما الثاط قلت الحماه قال فما الحرمد قلت الاسود فقال ابن عباس
لرجل اهب ما يقول هذا الرجل فقال قايل حديث ابن عباس
عن ابي هذا خالف حديث ابي ذر الذي رويته في اول الباب لان في
حديث ابي ذر غروب الشمس في السماء وفي هذا غروبها في طينة سودا
والطين فانما يكون في الارض لا في السماء فكان جوابنا له في ذلك
بتوفيق الله ان الطين قد يكون في السماء كما يكون في الارض وقد
دل على ذلك قول الله تعالى مما ذكره عن اضياف ابرهيم عليه
السلم مما كان جوابا منهم لابرهيم من قوله فما خطبكم ايها المرسلون
قالوا انا ارسلنا الى قوم مجرمين لنرسل عليهم حجارة من طين فدل
ذلك على ان الطين في السما كما هو في الارض فقال هذا القايل ففي
شعر تبع الذي رويته فراي مغيب الشمس فذلك مما قد دل انه
قد راى مغيبها وانه في الارض لا في السماء فكان جوابنا له عن
ذلك ان الذي رويناه عن ابي ذر هو عن رسول الله عليه السلام
ورسول الله صلى الله عليه وسلم هو الحجة في اللغة وفيما سواها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ومع هذا فقد يجوز ان تلون تلك الروية التي اراد بها تبع رويه
يقين وعلم بالقلب لا روية عين كما قال الله تعالي ولقد كنتم
تمنون الموت من قبل ان تلقوه فقد رايتموه وانتم تنظرون وكان
ذلك علي روية القلوب ويقينها لا علي روية الابصار فخرج
بذلك جميع ما ذكرناه عن رسول الله صلي الله عليه وسلم
في هذا الباب علي الالتيام بغير تضاد فيه ولا اختلاف وقد
قرا هذا الحرف اعني حمية غير ابن عباس بخلاف ما قراه ابن عباس
وهو حاميه مكان حميه منهم ابن مسعود كما حدثنا احمد بن ابي
عمران نا خلف بن هشام نا الحفاف عن هرون عن عاصم عن
زر عن ابن مسعود انه كان يقرا حامية تقول حارة ومنهم ابن
الزبير كما قد حدثنا احمد نا خلف نا عبيد بن عقيل عن شبل
عن محمد بن عبد الرحمن بن محيصن عن ابيه عن ابن الزبير حاميه
بالف مثل ٥ وفي الفصل الاول ايضا ولا نعلم
عن احد من اصحاب رسول الله صلي الله عليه وسلم سوي ابن
عباس موافقة ابن عباس في حمية والاكثر منهم علي حامية
وقد رويانا من ذلك ما رويناه وتركنا ما سواه مما لا يتصل
اسانيده وكان ممن قرا هذا الحرف ايضا عاصم وسليمن

الاعمش

٨٢

الاعمش وحمزة وذكر لنا علي بن عبد العزيز عن ابي عبيد انه كان
يذهب الي ذلك ويختاره لكثرة عدد القرا ولان عاصما لقراته
من صحة المخرج ما لقراه عاصم لانه يقول قرات القران علي ابي
عبد الرحمن وقرا ابو عبد الرحمن علي علي وقرا علي علي النبي عليه السلم
وكنت انصرف من عند ابي عبد الرحمن فامر بزر بن حبيش فاقرا عليه
كما اقرا علي عبد الرحمن فلا يغير علي شيا قال وقرا زر علي ابن مسعود
وقرا ابن مسعود علي رسول الله عليه السلام قال ابو جعفر وصدق
وقد كنا اخذنا قراة عاصم حرفا حرفا عن روح بن الفرج
وحدثنا انه اخذها عن يحيي بن سليمن الجعفي وانه قال لهم
حدثنا ابو بكر بن عياش قال قرات علي عاصم قال ابو بكر فقلت
لعاصم علي من قرات فقال علي السلمي وقرا علي علي وقرا علي علي
النبي عليه السلام قال عاصم وكنت اجعل طريقي علي زر فاقرا عليه
وقرا زر علي ابن مسعود وقرا علي النبي عليه السلام ولقد حدثني
ابرهيم بن احمد بن مروان الواسطي نا محمد بن خالد بن عبد الله
الواسطي قال سمعت حفص بن سليمن الكوفي عن عاصم قال قال
ابو عبد الرحمن قرات علي علي فاقرات وامسكت عليه فاقرت
وقرات الحسن والحسين حتي ختما القران ولقيت زيد بن ثابت

سمعت يحيى بن اكثم يقول اركانت القراءة توقيفا سمعت الخرج ما تعلم القراءة من عاصم الجحدري ما

بحروف القرآن فما خالف عليا في حرف فلو اصاب مصنف
قراءة عاصم كلها الى النبي عليه السلام لما كان معنفا ومما يقوي
ذلك ماحدثنا فهد حدثنا محمد بن سعيد بن الاصبهاني حدثنا
شريك بن عبد الله وابو معوية ووكيع عن الاعمش عن ابي ظبيان
قال قلت لابن عباس على القراءة الاولى بعد قراءة ابن مسعود هي
الاخرة ان جبريل عليه السلم كان يعرض على نبي الله صلى الله عليه
وسلم القران في كل رمضان فلما كان العام الذي قبض فيه عرضه
مرتين فشهد عبد الله ما نسخ منه وما بدل وما حدثنا
فهد حدثنا ابو غسان ثنا اسرايل بن يونس عن ابرهيم بن مهاجر
عن مجاهد عن ابن عباس انه قال لاصحابه اي القراءتين تعدون
احرا قالوا قراءة زيد قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يعرض القران على جبريل في كل سنة فلما كانت السنة التي
قبض فيها عرضه عليه مرتين فشهد ابن مسعود فكانت قراءة
عبد الله احرا قال ابو جعفر والاختلاف في هاتين
القراءتين في هذا الحرف من ايسر الاختلاف لانا اذا صححنا
ما روي في العين التي تغرب فيها الشمس استحق بذلك الحما والحرة
جميعا وكانتا من صفاتها وكان من قراحاميه وصفها باحدى

صفاتها ومن قراحاميه وصفها بصفتها الاخرى وذلك واسع
غير ضيق على احد ممن روى قراءتي هاتين القراءتين

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام في جواب كان لزوجتيه ام سلمة وميمونة رضوان
الله عليهما لما دخل عليه ابن ام مكتوم الاعمى وهما عنده بعد
ما انزل الحجاب احتجبا منه فقلنا يا رسول الله انه اعمى لا يرانا ولا
يعرفنا ومن قوله لهما اعميا وان انتما حدثنا
يونس ثنا ابن وهب حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن
نبهان مولى ام سلمة ان ام سلمة اخبرته انها كانت عند
رسول الله عليه السلام وميمونة قالت فبينا نحن عنده
اقبل ابن ام مكتوم فدخل عليه وذلك بعد ان امر بالحجاب
فقال رسول الله عليه السلام احتجبا منه فقلنا يا رسول الله
اليس هو اعمى لا يبصرنا ولا يعرفنا فقال رسول الله عليه السلام
افعميا وان انتما الستما تبصرانه حدثنا احمد بن
شعيب ثنا اسحق بن ابرهيم ثنا عبد الرزاق حدثني ابن المبارك
عن يونس عن الزهري عن نبهان مولى ام سلمة عن ام سلمة قالت
كنت عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وعند ميمونة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فاستاذن ابن ام مكتوم وذلك بعد الحجاب فقال رسول الله
صلي الله عليه وسلم قوما فقلت يرسول الله انه اعمي لايبصرنا
فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم افعميا وان انتما فكان في
هذا الحديث ماقد دل ان الله عز وجل لما حجب امهات
المومنين عن الناس فمنعهم من رويتهن بقوله تعالي واذا سالتموهن
متاعا فاسلوهن من وراء حجاب انه قد كان في ذلك حجب
الناس عنهن كما حجبهن عن الناس وانه حرام عليهن النظر الي
الناس الذين حرم عليهم النظر اليهن فدخل في ذلك العميان
والبصراء جميعا فتوهم متوهم ان مافي هذا الحديث مما ذكرنا
ماقد خالف مافي الحديث المروي في امر عايشة رضوان الله
عليها وهو ما حدثنا يونس ا ابن وهب حدثني
عمرو بن الحرث عن ابن شهاب عن عروة عن عايشة قالت
رايت رسول الله عليه السلام يسترني برداية وانا انظر الي
الحبشة وهم يلعبون وانا جارية فاقدروا قدر الجارية العربة
الحديثة السن ومما قد حدثنا يونس ا ابن
وهب قال قال عمرو عن ابي الاسود عن عروة عن عايشة
وكان يوما عندي يعني رسول الله صلي الله عليه وسلم

فلعب

فلعب السودان بالدرق والحراب فاما سالت رسول الله صلي الله
عليه وسلم واما قال تنظرين فقلت نعم فاقامني وراه حداخدو
وهو يقول دونكم يابني ارفده حتي اذا ملت قال حسبك
قلت نعم قال اذهبي ٥ حدثنا يونس حدثنا ابن وهب
وحدثني بكر بن مضر عن ابن الهاد عن محمد بن ابرهيم بن الحرث
عن ابي سلمة عن عايشة قالت دخل الحبشة المسجد يلعبون فقال لي
ياحميرا اتحبين ان تنظري اليهم فقلت نعم فقام بالباب
وجيته فوضعت ذقني علي عاتقه واسندت وجهي الي خده ومن
قولهم يومئذ اما القسم طيبا فقال رسول الله صلي الله عليه وسلم حسبك
فقلت يرسول الله لاتعجل فقام ثم قال حسبك فقلت لاتعجل يرسول الله
قالت وما بي حب النظر اليهم ولكن احببت ان يبلغ الناس مقامه
او مكاني منه ٥ وما قد حدثنا سليمن بن شعيب الكيساني حدثنا
بشر بن بكر حدثني الاوزاعي حدثني ابن شهاب حدثني سعيد
ابن المسيب عن ابي هريرة قال دخل عمر بن الخطاب والحبشه يلعبون
في المسجد فزجرهم فقال رسول الله عليه السلام دعهم يا عمر
فانهم بنو ارفدة فكان جوابنا له عن ذلك ان مافي حديث عايشة
هذا لم يبن لنا مضادته لحديث ام سلمة وميمونة الذي رويناه في

شبكة الألوكة www.alukah.net

الفصل الاول من هذا الباب وكان ما في حديث ام سلمة
وميمونة ملتوف المعنى وموقوفا به على انه كان بعد نزول الحجاب
وعلى ان ما فيه مما خاطب به رسول الله عليه السلام ام سلمة
وميمونة زوجتيه كان لامراتين بالعين قد لحقهما العبادة وكان
حديث عايشة لا ذكر فيه لتقدم نزول الحجاب في نساء رسول
الله عليه السلام عن الناس وفي حجاب الناس عنهن وليس لاحد
ان يحمله على انه كان بعد نزول الحجاب الا كان لمخالفة ان يحمله على
انه كان قبل نزول الحجاب فيتكافيان في ذلك واذا تكافيا فيه
ارتفع وقد يحتمل ايضا ان يكون ما في حديث عايشة كان
وهي حينيذ لم تبلغ مبلغ النساء فلم يلحقها العبادات فكان ذلك
الذي كان منها كان ولا حد عليها فقال هذا القايل وفيما
رويتم عن عايشة ما يجب دفعه وترك قبوله لان فيه لعب السودان
بالدرق في مسجد رسول الله عليه السلام وذلك من اللهو الذي لا
يصلح في غيره من المساجد ولعله عليه السلام حرمته حرمتهم
غير المسجد الحرام ووصل ذلك كما قد روي عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مما قد حدثناه علي بن معبد ثنا عبد الله بن بكر السهمي
قال ابو جعفر لم يكن هذا من سهم قريش كان من سهم

باهله

حدثنا باهله عن حميد الطويل عن انس بن مالك وما قد حدثنا
علي بن شيبة ثنا يزيد بن هرون ثنا حميد عن انس بن مالك قال قدم
رسول الله عليه السلام المدينة ولهم يومان يلعبون فيهما في
الجاهلية فقال ان الله ابدلكما بهما خيرا منهما يوم الفطر ويوم النحر
وكان جوابه له في ذلك بتوفيق الله ان الذي في حديث
عايشة مما كان من السودان في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم
من اللهو المذموم لانه مما يحتاج اليه من امثالهم في الحرب فذلك
محمود منهم في المسجد وفيما سواه والذي في حديث انس مما كانوا
يفعلونه في الجاهلية من اللعب كان على وجهه اللهو مما لا تعامل
بمثله عدو ولا منفعة فيه للاسلام ولا لاهله فذلك مذموم
من اهله غير محمود منهم وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في صنف من اللهو الذي يرجع اليه انواله في حرب العدو انه محمود
كما حدثنا بكار ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا هشام
الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي سلام عن عبد الله بن زيد
الازرق عن عقبة بن عامر عن رسول الله عليه السلام قال
ان الله عز وجل يدخل بالسهم الواحد ثلثة الجنة صانعه يحتسب في
صنعته الاجر والرامي به والممسك فارموا واركبوا وان ترموا

احب الي من ان تركبوا وليس من اللهو الا ثلاثة تأديب الرجل
فرسه ومداعبته امراته ورميه بقوسه ومن ترك الرمي
بعد ما علمه كانت نعمة كفرها ٥ وحدثنا
الربيع بن سليمن المرادي نا اسد بن موسي نا مروان بن
معوية نا هشام بن زكريا باسناده وكما حدثنا الربيع
نا بشر بن بكر نا ابو رجا حدثني ابو سلام حدثني خالد بن زيد
قال قال لي عقبة بن عامر سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
ثم ذكر مثله وكان ما قدرويناه من حديث عقبه هذا
قد دل علي ان ما كان من اللهو مما يراد به تعليم الة الحرب مما هو
ماموربه محمود عليه اهله فبان بما ذكرنا بتوفيق الله وعونه
ان لا شي فيما رويناه مضاد لشي مما رويناه عنه فيه وان كل
نوع منه فلمعني اراده صلي الله عليه وسلم به وان تمس
ذال ووضعه مواضعه يوخذ من اهل العلم بمثله لا ممن سواهم
والحمد لله

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام في قوله لام سلمة زوجته اذا كان لاحدا ن
مكاتب وكان عنده ما يودي فلتحتجب منه حدثنا

المزني نا الشافعي نا ابن عيينه عن الزهري عن نبهان مولي ام سلمة
انه كان معها وانها سالت هل بقي عليك من كتابتك فذكر شيا قد
سماه فامرته ان يعطيه اخاها او ابن اخيها والقت الحجاب منه
وقالت عليك السلام وذكرت عن النبي عليه السلام انه قال اذا كان
لاحدا ن مكاتب وكان عنده ما يودي فلتحتجب منه قال سفين سمعته
من الزهري وثبته معمر وحدثنا محمد بن داود البغدادي
نا سعيد بن داود بن ابي زنبر نا مالك بن انس حدثني ابن شهاب
ان نبهان مولي ام سلمة حدثه انه بينا هو يسير مع ام سلمة زوج
النبي عليه السلام في طريق مكة وقد بقي من كتابته الفا درهم
قال فلبثت اتمسك بها بيما ادخل بعلها وارابها فقالت وهي تسير
ما ذا بقي عليك من كتابتك يا نبهان قلت الفا درهم قالت فهما عندك
قلت نعم قالت ادفع ما بقي عليك من كتابتك يا نبهان الي محمد
ابن عبد الله بن ابي اميه فاني قد اعتقته بهما في نكاحه وعليك السلام
ثم القت دوني الحجاب فبلبت وقلت والله لا اعطيها ايا ها ابدا
قالت انك والله يا بني لن تراني ابدا ان رسول الله صلي الله عليه
وسلم عهد الينا انا اذا كان عند مكاتب احدكن وفا ما بقي عليه
في كتابته فاضربن دونه الحجاب حدثنا ابو امية

ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى العبسي انا ابرهيم بن
اسمعيل بن مجمع عن الزهري عن نبهان مولى ام سلمة ثم ذكر مثله
فتاملنا ما في هذا الحديث مما ذكر من قول رسول الله عليه
السلام فيه لزوجته ام سلمة بعد وقوفناه ومما سواه من الآثار
المروية في الكتابة ان المكاتب لا يعتق بامعاد المكاتب بينه وبين
من كاتبه عليها ثم تاملنا معني قوله هذا اذا كان لاحدان
مكاتب وكان عنده ما يودي مما قد بين في بعض ما قد رويناه
منها في هذا الباب انه الوفاء بما بقي عليه من كتابته ان تحتجب
منه وهو غير عتيق بلون ذلك عنده قبل اداءه اياه عن نفسه
من كتابته الي من كان كاتبه

ووجدنا الله تعالى ذكر ما اباح لازواج نبيه عليه السلم
من النظر الي من اباح لهن النظر اليه من الناس واباح لمن اباح
لهن ذلك منه النظر اليهن بقوله لا جناح عليهن في ابائهن الي وما
ملكت ايمانهن فوجدنا من كاتبهن مما ذكرنا قد دخل فيما ملكت
ايمانهن بالدلالة علي ذلك من هذا الحديث وكان ما ذلك
علي من كاتبن من المكاتبة مما اداه اداء المكاتب الذي قد حل عليه

عتقه وحرم عليه النظر الي سيدته التي هي من ازواج النبي
عليه السلام وكان تاخير ذلك ليتسع له النظر اليها بملكها
اياه حراما عليه لانه منع واجبا عليه ليبقي له ما حرم عليه اذا
ادي ذلك الواجب لمن هو له عليه فهذا وجه قوله لزوجته
ام سلمة اذا كان لاحدان مكاتب وكان عنده ما يودي فلتحتجب
منه

ومما يستخرج من هذا الحديث من الاحكام مما يدخل
فيه مع ازواج النبي عليه السلام من سواهن من الناس انا قد وجدنا
المكاتبة في حال مكاتبتها لها ان تصلي بلا قناع واذا ابرئت من مكاتبتها
باداءها اياها الي من كاتبها لم يكن ذلك لها وكان عليها ان تصلي كما يصلي
سايرالنساء بقناع فاحتبسها مكاتبتها ليتسع ذلك لها في صلاتها
حرام عليها وراينا ها في عدتها من وفاة زوجها او من طلاقه اياها
تعتد نصف عدة الحرة واذا ادت فعتقت حالت عن ذلك وهي
فيما يجب عليها من العدد كسايرالنساء الحرايرسواها وكانت في عدتها
قبل اداءها مكاتبتها لا احداد عليها في ذلك وبعد اداءها اياها
عليها فيها من الاحداد ما علي سايرالحرايرسواها في مثلها فاذا احتبست
مكاتبتها ليتسع لها ما حلوله من ذلك ولتكون في عدتها بخلاف
سايرالحرايرسواها كان ذلك حراما عليها وراينا ها في مكاتبتها

شبكة الألوكة www.alukah.net

لها ان تسافر بلا محرم الى حيث شاءت وهي بعد اداها مكاتبتها
في ذلك بخلاف هذا الحكم فاذا احبست مكاتبتها ليتسع لها هذا
المعنى كان حراما عليها ووجدنا سائر المكاتبين من الذكران
في حال مكاتباتهم لا زكاة عليهم في اموالهم وهم فيها بعد
اداهم مكاتباتهم وعتاقهم بذلك بخلاف ذلك من وجوب الزكوات
عليهم لوجوبها على سائر ذوي الزكوات منهم في اموالهم فاذا احبسوا
مكاتباتهم لسقوط الزكوات عنهم في اموالهم لوادوا مكاتباتهم
كان ذلك حراما عليهم فهذه وجوه من وجوه الفقه موجودة
في قول رسول الله عليه السلام الذي خاطب به زوجته ام سلمة
يجب على اهل الفقه الوقوف عليها والتامل لها في اقوال رسول الله
رسول الله عليه السلام من الفوايد ومن المعاني التي لا تحملها الا الله
تعالى مما نزله في كتابه ومما جرية على لسان رسوله صلى الله
عليه وسلم ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

في رفع العلم عن الناس وقبضه منهم ٥ حدثنا الربيع حدثنا
ابن وهب سمعت الليث يقول حدثني ابرهيم بن ابي عبلة عن الوليد
ابن عبد الرحمن الجرشي عن جبير بن نفير انه قال حدثني عوف

ابن مالك الاشجعي ان رسول الله عليه السلام نظر الى السماء يوما
فقال هذا اوان يرفع العلم فقال له رجل من الانصار يقال له لبيد بن
زياد يرسول الله يرفع العلم وقد اثبت ووعته القلوب
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان كنت لاحسبك من
افقه اهل المدينة ثم ذكر ضلالة اليهود والنصارى على ما في
ايديهم من كتاب الله تعالى قال فلقيت شداد بن اوس فحدثه حديث
عوف فقال صدق عوف الا اخبرك باول ذلك يرفع الخشوع حتى
لا ترى خاشعا حدثنا ابرهيم بن ابي داود سا خطاب
ابن عثمان الفوزي سا محمد بن حمير حدثني بن ابي عبلة عن الوليد
الجرشي سا جبير عن عوف ثم ذكر مثله الا انه قال يرفع
يرسول الله وفينا كتاب الله وقد علمناه ابنائنا ونساءنا ٥
حدثنا الربيع الجيزي والحسين بن نصر البغدادي
قالا سا سعيد بن ابي مريم اخبرني يحيى بن ايوب سا ابو اسمعيل
ابرهيم بن ابي عبلة ان الوليد بن عبد الرحمن حدثه عن جبير عن
عوف قال بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال هذا اوان يرفع العلم فقلنا يرسول الله يرفع العلم وعندنا
كتاب الله وقد قرأناه وعلمناه صبياننا ونساءنا فذكر ضلالة اهل

كان لبيد بن زياد بن لبيد الانتقال

شبكة الألوكة www.alukah.net

الكتابين اليهود والنصاري ثم قال ذهابه بذهاب اوعيته
قال جبير فلقيت شداد بن اوس فذكرت له حديث عوف
فقال صدق عوف واول ما يرفع الخشوع حتي لا ترى خاشعا
وحدثنا هدبة ثنا عبد الله بن صالح ح معوية بن صالح عن عبد
الرحمن بن جبير بن نفير عن ابيه عن ابي الدرداء انه قال كنا مع رسول
الله عليه السلام فشخص بصره الي السماء فقال هذا اوان يختلس العلم
من الناس حتي لا يقدروا منه علي شئ فقال زياد بن لبيد الانصاري
يا رسول الله وكيف يختلس منا وقد قرانا القران فوالله لنقرينه
ولنقرينه نساءنا وابناءنا فقال ثكلتك امك يا زياد وان كنت
لاعدل من فقها اهل المدينة هذه التوراة والانجيل عند اليهود
والنصاري فماذا يغني عنهم قال جبير فلقيت عبادة بن الصامت
فقلت له الا تسمع ما يقول اخوك ابو الدرداء فاخبرته بالذي قال
قال فقال صدق ابو الدرداء ان شئت لاحدثنك باول علم يرفع
من الناس الخشوع يوشك ان تدخل مسجد الجماعة فلا ترى فيه
خاشعا حدثنا الربيع المرادي ثنا اسد بن موسي ثنا
وكيع بن الجراح عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن زياد بن
لبيد قال ذكر رسول الله صلي الله عليه وسلم شيا وذاك

عند او ان ذهاب العلم قلنا يا رسول الله وكيف يذهب العلم ونحن
نقرا القران ونقريه ابناءنا ويقريه ابناونا ابناءهم الي يوم القيمة
قال ثكلتك امك ابن ام لبيد ان كنت لاراك من افقه رجل بالمدينة
اوليس هذه اليهود والنصاري يقرون التوراة والانجيل لا يعملون
مما فيهما شيا قال ابو جعفر فانكر منذ هذه الاحاديث
وقال كيف يكون العلم يرفع في زمن النبي عليه السلام وايامه هي
الايام السعيدة التي لا امثال لها والوحي فانما كان ينزل عليه
فيها فمحال ان يكون العلم الذي ينزل فيها ويبقي في ايدي الناس
ليبلغه بعضهم بعضا الي يوم القيمة فكان جوابنا له في ذلك
ان هذا الحديث من احسن الاحاديث واصحها وان الذي فيه
من نظر النبي عليه السلام الي السماء ومن قوله عند ذلك هذا اوان
يرفع فيه العلم انما هو اشارة منه الي وقت يرفع فيه العلم قد
يجوز ان يكون هو وقت يكون بعده لان هذا انما هو كلمة يشار
بها الي الاستبيا من ذلك قول الله تعالي هذا يوم الذي كنتم توعدون
لكل اواب حفيظ ليس علي شئ مري يوم قيل لهم ذلك في امثال هذا
كثيرة في القران فمثل ذلك ما في حديث عوف قد يحتمل ان يكون
رسول الله عليه السلام لما نظر الي السماري فيها الزمان الذي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يرفع فيه العلم فقال ما قال من اجل ذلك ومما يدل على ما ذكرنا
من هذا احتجاجه عليه السلام بضلالة اهل الكتابين اليهود والنصارى
وعند اليهود منهم التوراة وعند النصارى منهم الانجيل ولم
يمنعاهم من الضلالة وانما كان ذلك بعد ذهاب انبيائهم
صلوات الله عليهم لافي ايامهم فلذلك ما نواعد رسول الله
عليه السلام به امته في حديث عوف هذا احتمل ان يكون بعد
ايامه وبعد ذهاب من تبعه وخلفه بالرشد والهداية من
اصحابه رضوان الله عليهم ومن سائر امته سواهم ن وفي
حديث عوف الذي ذكرنا قول جبير فلقيت شداد
ابن اوس فذكرت ذلك له فقال صدق عوف واول ما يرفع
من ذلك الخشوع حتى لا ترى خاشعا ن والخشوع الذي اراد
شداد في هذا الحديث والله اعلم هو الانخباث والتواضع
والتذلل لله عز وجل ولذلك حدثنا الوليد بن محمد التميمي
النحوي ابو القاسم المعروف بولاد ثنا ابو جعفر المصادري
عن ابي عبيدة معمر بن المثنى في قول الله تعالى وانها لكبيرة الا
على الخاشعين قال الخاشعون المخبتون المتواضعون ن
قال ابو جعفر يعني لله تعالى حتى يرى ذلك فيهم ويكون

علامة

ج

علامة لهم كما قال تعالى في وصفه اصحاب نبيه والذين معه
اشداء على الكفار الى قوله سيماهم في وجوههم من اثر السجود
واثر السجود فيما قد روي عن المنقدمين ما قد حدثنا
ابرهيم بن مرزوق ثنا ابو عامر العقدي عن سفين عن حميد الاعرج
عن مجاهد سيماهم في وجوههم من اثر السجود قال الخشوع والتواضع
وبه عن سفين عن منصور عن مجاهد سيماهم في وجوههم من
اثر السجود قال الخشوع ن وما قد حدثنا ابن مرزوق
ثنا حبان بن هلال عن ابان بن يزيد عن ملك بن دينار عن مجاهد
قال سيماهم في وجوههم قال اثر التراب وما قد حدثنا
ابن مرزوق ثنا هرون بن اسمعيل الخزاز عن ابن المبارك عن ملك
ابن دينار قال سمعت علرمة وسيل سيماهم في وجوههم من اثر
السجود قال اثر التراب قال ابو جعفر وكل هذا فصفات
اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فليس نظن ان هذه
الصفات ترفع عنهم وكان فيما ذكرنا مما يقوي لنا تاويل الذي
تاولنا عليه ما رواه عوف عن رسول الله عليه السلام مما
حملنا عليه ما قد روي عن شداد فيه من الدليل على رفع العلم
في الاوان الذي يرفع فيه ونعوذ بالله منه لانه هو الزمان الذي

لا خشوع فيه مع الناس واذا لم يكن معهم الخشوع كانت معهم
القسوة والاستكبار ونعوذ بالله من ذلك وفي حديث
يحيى بن ايوب الذي يعود الى عوف وشداد من قول رسول الله
عليه السلام في ذهاب العلم انه ذهاب اوعيته ومثل ذلك كما
حدثنا يونس وعبد الغني بن ابي عقيل جميعا قال حدثنا ابن
وهب حدثنا مالك عن هشام بن عروة ثم ذكر باسناده مثله
ما قد روي عن رسول الله عليه السلام كما قد حدثنا محمد بن عمرو
ابن يونس حدثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عن ابيه
عن عبد الله بن عمرو عن النبي عليه السلام قال ان الله لا يقبض
العلم بان ينتزعه انتزاعا ولكن يقبضه بقبض العلماء حتى اذا لم
يبق عالما اتخذ الناس رؤوسا جهالا فسئلوا فافتوا بغير علم فضلوا
واضلوا ٥ وكما حدثنا علي بن معبد نا ابو يحيى الاسدي
محمد بن عبد الله بن كاسه نا هشام بن عروة ثم ذكر باسناده
مثله ٥ وكما قد حدثنا عبد الملك بن مروان الرقي نا
شجاع بن الوليد عن هشام بن عروة ثم ذكر باسناده ٥ وكما حدثنا
فهد نا ابو غسان نا زهير اخبرني هشام بن عروة ثم
ذكر باسناده نحوه وحدثنا فهد حدثنا

وكما حدث يونس وعبد الغني بن ابي عقيل جميعا قال ابن وهب مثله

سعيد

سعيد بن كثير بن عفير حدثنا ابن وهب عن يونس عن ابن شهاب
قال واخبرني عروة عن عايشة عن رسول الله عليه السلام
مثله ٥ قال ابو جعفر هكذا قال يونس بن يزيد في
هذا الحديث عن عايشة مكان ابن عمرو فيما روينا قبله وقد خالفه
في ذلك معمر عن الزهري فقال فيه عن ابن عمرو كما حدثنا
عبيد بن رجال حدثنا مومل بن مهاب حدثنا عبد الرزاق
عن معمر عن الزهري عن عروة عن عبد الله بن عمرو عن رسول
الله عليه السلم فذكر هذا الحديث ولما وقع في هذا الحديث هذا
الاختلاف في اسناده بحثنا عن ذلك لنقف على الصحيح منه
فوجدنا الربيع بن سليمان الازدي قد حدثنا قال
طلق بن السمح اللخمي نا ابو شريح عبد الرحمن بن شريح نا ابو الاسود
عن عروة عن عايشة انها قالت له يا ابن اختي قد اخبرت ان
عبد الله بن عمرو بن العاص حاج في عامي هذا وانه قد حفظ عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم احاديث كثيرة فلقي عروة عبد الله
ابن عمرو فاخبره فقال سمعت رسول الله عليه السلام يقول
ثم ذكر هذا الحديث فقوي في قلوبنا ان يكون هذا
الحديث يرجع الى عبد الله بن عمرو لا الى عايشة حتى وقفنا

شبكة الألوكة www.alukah.net

علي ما هو اولي من ذلك وهو ما قد حدثنا احمد بن شعيب اخبرني
هرون بن سعيد الايلي حدثني خالد بن نزار الايلي حدثني قاسم
ابن مبرور عن يونس عن ابن شهاب اخبرني عروة بن الزبير عن
عبد الله بن عمرو وعن عايشة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم
ثم ذكر هذا الحديث فوقفنا بذلك علي ان الحديث كان عند
عروة عن عايشة وعن ابن عمر وجميعا وقد روي يحيي بن سعيد
الانصاري هذا الحديث عن عروة فرده الي ابن عمرو لا الي عايشة
كما حدثنا المطلب بن شعيب بن حبان الازدي وفهد
قالا حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني يحيي بن سعيد
عن عروة عن ابن عمرو عن رسول الله صلي الله عليه وسلم فذكر
هذا الحديث وقد روي في هذا الباب عن رسول الله صلي
الله عليه وسلم ايضا عن غير عايشة وغير ابن عمرو ما قد حدثنا
ابن معبد حدثنا عبيد الله بن موسي انا الاعمش عن شقيق قال كنت
مع عبد الله وابي موسي في المسجد فقالا قال رسول الله صلي الله
عليه وسلم ان بين يدي الساعة ايام ينزل فيها الجهل ويرفع
فيها العلم ويكثر فيها الهرج والهرج القتل وما قد حدثنا
فهد ثنا علي بن معبد ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن ابي انيسة

عن عبيدة عن ابي وايل قال جلس ابن مسعود وعبد الله بن قيس
في ناحية من المسجد الايمن فقال ابن مسعود حدثنا ايا موسي
حدثنا عن الايام التي سمعت من رسول الله عليه السلم تكون
بين يدي الساعة فقال ابو موسي سمعت رسول الله عليه السلم
يقول ياتي عليكم ايام يقبض فيهن العلم وينزل فيهن الجهل ويكثر
فيهن الهرج فقال ابن مسعود وما الهرج قال هو القتل
بالحبشية، وما قد حدثنا فهد حدثنا ابو نعيم حدثنا
جعفر بن برقان عن يزيد يعني ابن الاصم عن ابي هريرة قال
قال رسول الله عليه السلم تظهر الفتن ويكثر الهرج قلنا
وما الهرج قال القتل ويقبض العلم فقال عمر لما سمع ابا هريرة يا
عن رسول الله صلي الله عليه وسلم اما ان قبض العلم ليس شيء
ينتزع من صدور الرجال ولكنه فناء العلماء وما قد حدثنا
ابو امية ثنا عبد الله بن موسي ثنا شيبان يعني النحوي عن عاصم عن
زياد بن بشر عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم
ويل للعرب من شر قد اقترب يقبض العلم ويكثر الهرج قلت
يا رسول الله وما الهرج قال القتل، وما قد حدثنا
يونس حدثني ابن وهب حدثني يحيي بن ايوب عن زبان بن

فايد عن سهل بن معاذ عن ابيه ان رسول الله عليه السلام قال لا
تزال الامة على شريعة ما لم يظهر منهم ثلاث يقبض منهم العلم ويكثر
فيهم ولد الحنث ويظهر فيهم الصقادرون قالوا وما الصقادرون
يا رسول الله قال نشو يلون في اخر الزمان تخيتهم بينهم اذا التقوا
التلاعن فهذا روينا عن رسول الله عليه السلام من هذه الاثار
ما قد دل على ان اوان رفع العلم هو على زمان لم يكن حين قال
رسول الله عليه السلام فيه ما قال وانما هو على زمان يكون بين
يدي الساعة فقد اتفقت آثار رسول الله عليه السلام كلها التي رويناها
في هذا الباب ويصدق بعضها بعضا وبالله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن

رسول الله عليه السلام فيمن كان ينزل عليه الوحي وهو في
لحافها ، حدثنا ابراهيم بن مرزوق نا عفان نا حماد بن
سلمة عن هشام بن عروة حدثني عوف بن الحرث عن اخته رميثة
ابنة الحرث عن ام سلمة ان النساء قلن لها ان الناس يتحرون بهدايا هم
يوم عايشة وانا نحب الخير كما تحبه عايشة فاذا جاك النبي عليه
السلام فقولي له ان الناس يتحرون بهدايا هم يوم عايشة
وانا نحب الخير كما تحبه عايشة فلو امرت الناس يهدون للحث

هنت قالت فقد قلت له فاعرض عني فقلن عاودية فعاودته
فاعرض عني ثم قال يا ام سلمة لا تؤذيني في عايشة فوالله
ما من كن امراة ينزل علي الوحي انا في لحافها ليس عايشة قالت قلت لا
جرم والله لا اوذيك فيها ابدا ٥ قال قايل فقد روي عن
ام سلمة في غير هذا الحديث ما يضاد ما في هذا الحديث وذكر ما قد
حدثنا ابراهيم بن مرزوق نا ابو داود الطيالسي عن صالح
ابن ابي الاخضر عن الزهري عن عبد الرحمن بن عبد الله بن كعب
وكان قايد هب حين عمي قال سالت هبا عن حديثه حين تخلف
عن رسول الله عليه السلم في غزوة تبوك فذكر انه حدثه اباه
وقال فيه قال كعب واخبرني ام سلمة زوج النبي عليه السلم وكانت
محسنة في شاني ان رسول الله عليه السلم كان عند ما تلك الليلة
يعني التي نزلت فيها توبته قالت فلما يقي ثلث من الليل نزلت عليه
توبتنا فقال يا ام سلمة تيب على كعب وصاحبيه قالت فقلت
يا رسول الله افلا ارسل اليه ابشره قال اذا يحطمكم الناس فيمنعونك
النوم سايل الليلة واخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم بتوبة الله
علينا بعد ما صلى الصبح فكان جوابنا له عن ذلك بتوفيق الله
ان ما في هذا الحديث غير مضاد لما في الحديث الاول الذي في

لان ٢

هذا الحديث انما هو اخبار ام سلمة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
أنزلت عليه توبة كعب وصاحبيه في بيتها وفي ليلتها لا ماسوى
ذلك وقد يجوز ان يكون نزل ذلك على رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو في غير لحافها **وفي الحديث الاول اثبات** ام
سلمة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله والله ما منكن امراة
ينزل علي الوحي انا في لحافها ليس عايشة ففي ذلك اثبات نزول
الوحي كان عليه وهو في لحاف عايشة وليس في ذلك في الحديث
الثاني الذي ذكرناه في هذا الباب والله نسأله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم من نهيه عن تقليد الخيل الاوتار ٥ حدثنا
محمد بن علي بن داود البغدادي حدثنا حبان بن موسى انا عبد الله
يعني ابن المبارك اخبرني عتبة بن ابي حكيم حدثني الحصين بن حرملة
عن ابي مصبح عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله عليه
السلم الخيل معقود في نواصيها الخير الى يوم القيمة واهلها
معانون عليها واستحوا نواصيها وادعوا لها بالبركة وقلدوها
ولا تقلدوها الاوتار ٥ وهذا اعني قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم ولا تقلدوها الاوتار مما تكلم الناس في مراد رسول الله

صلى الله عليه وسلم فكان مما قالوه في ذلك مما اجاز لنا علي بن
عبد العزيز عن ابي عبيد كانه يحكيه عن قايل سواه قال الاوتار ها هنا
الدخول يقول لا تطلبوا عليها الدخول التي اوتروها في الجاهلية ٥
قال ابو عبيد وغير هذا اشبه عندي بالصواب سمعت
محمد بن الحسن العسي يقول معناه الاوتار وكانوا يقلدونها اياها
فتخنق بها قال ومما يصدق ذلك حديث هشيم عن ابي بشر
عن سليمان السكري عن جابر ان النبي عليه السلام امر بقطع الاوتار
من اعناق الخيل قال ابو عبيد وبلغني عن مالك انه قال انما
كان ذلك يفعل بها مخافة العين عليها حدثني به عنه ابو
المنذر الواسطي اسمعيل بن عمر فامرهم النبي عليه السلام بقطعها
لانها لا ترد من قدر الله عز وجل شيئا قال ابو عبيد وهذا
يشبه ما كانوا يفعلونه بالتمائم ٥ قال ابو جعفر فاما ما
حكاه ابو عبيد عن ابي المنذر عن مالك في تاويل هذا الحديث
فانما احدث فيما نرى والله اعلم من حديثه الذي حدثناه يونس
ابن وهب ان مالكا حدثه عن عبد الله بن ابي بكر عن عباد بن تميم
ان ابا بشير الانصاري اخبره انه كان مع رسول الله عليه السلام
في بعض اسفاره قال فارسل رسول الله صلى الله عليه وسلم رسولا

قال عبد الله بن ابي بكر حسبت انه قال والناس في بيتهم
الا لا تبقين في رقبة بعير قلادة ولا وتر الا قطعت قال
مالك اري ذلك من العين ٥ حدثناه ابرهيم بن مرزوق
حدثنا عثمان بن عمر بن فارس عن مالك عن عبد الله عن عباد عن ابي
بشير ان رسول الله صلى الله عليه وسلم في بعض اسفاره بعث رجلا
وقال لا تدعن قلادة وتر ولا قلادة في عنق بعير الا قطعته ٥
قال ابو جعفر فتأملنا حديث جابر الذي ذكرناه
في اول هذا الباب فوجدنا فيه امر النبي عليه السلم بتقليد الخيل
بقوله وقلدوها فكان ذلك معقولا انه اراد التقليد الذي يفعله
الناس وهو تقليد الخيل في اعناقها ثم اتبع ذلك بقوله ولا تقلدوها
الاوتار فانتفى بذلك ان يكون اراد الرباب واثبت به ان ما يقلده
في اعناقها مما امر بتقليدها اياه هو مما لا يخاف عليها منه كما
يخاف عليها من الاوتار اذا قلدها فبان بذلك صحة ما قال محمد
ابن الحسن في تاويله هذا المعنى والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام من قوله نحن احق بالشك من ابرهيم وما ذكر معه سواه
في الحديث المذكور ذلك فيه حدثنا يونس بن عبد الاعلى وهب

اخبرني

آخرني يونس عن ابن شهاب عن ابي سلمة وسعيد بن المسيب عن
ابي هريرة ان رسول الله عليه السلم قال نحن احق بالشك من
ابرهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى الى قوله قلبي ويرحم
الله لوطا لقد كان يأوي الى ركن شديد ولو لبثت في السجن كما
لبث يوسف لاجبت الداعي حدثنا زكريا بن يحيى بن امان
ابو علي ٥ سعيد بن عيسى بن بلد ٥ عبد الرحمن بن الهيثم حدثني
بكر بن مضر عن عمرو بن الحرث عن يونس بن يزيد عن ابن شهاب
عن ابي سلمة وابن المسيب عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر مثله الا انه قال رب ارني كيف تحيي الموتى ولم يقل
اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى حدثنا محمد بن علي بن داود
حدثنا سعيد بن داود بن ابي زنبر ٥ مالك عن الزهري ان ابن المسيب
وابا عبيدة اخبراه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم ذكر مثل حديث زكريا ايضا سواء حدثنا ابرهيم
ابن ابي داود ٥ عبد الله بن محمد بن اسماء ٥ عمي جويرية بن اسماء
عن مالك عن الزهري ان سعيد بن المسيب وابا عبيدة اخبراه
عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثل حديث
زكريا ايضا سواء ٥ فتأملنا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

نحن احق بالشك من ابرهيم اذ قال رب ارني كيف تحيي الموتى
فوجدنا ابرهيم عليه السلم قد راى من آياتٍ في نفسه الاية
التي لم ير مثلها وهو الفاعد ابه اياه في النار فلم تعمل فيه شيئا
لوحي الله اليها يا نار كوني بردا وسلاما على ابرهيم فكانت اية
معجزة لم ير مثلها قبلها ولا بعدها فذلك النبي عليه السلام ليبني
الشك عن ابرهيم عند قوله رب ارني كيف تحيي الموتى اي انا ولم ير
من ايات الله الاية التي اراها ابرهيم في نفسه لا شك فابراهيم مع
رويته اياها في نفسه احرى ان لا شك واما قوله تعالى له اولم تؤمن
قال بلى وقد حقق ذلك ان قوله كان رب ارني كيف تحيي الموتى لم يكن
على الشك منه ولكن لما سوا ذلك من طلبه اجابه الله تعالى في مسئلته
اياه ذلك ليطمين به قلبه ويعلم بذلك علو منزلته عنده واما
قوله عليه السلام ويرحم الله لوطا لقد كان يأوي الى ركن شديد
اي قوله لقومه لو ان لي بكم قوة اي كقوة اهل الدنيا اي ينتصف بها
بعضهم من بعض اواوي الى ركن شديد اي من اركان الدنيا الذي
كانوا يوذونه بمثلها وله مع ذلك الركن الشديد من الله تعالى الذي
لا ركن مثله ولكنه جل وعز اذ كان لا يخاف الفوت ربما اخر بعض
عقوبات المذنبين لما يشا ان يوخرها له من املا او من استدراج

لهم من حيث لا يعلمون حتى ينزلها بهم عند مشيته ذلك فيهم
كما انزل بذوي معاصيه من فرعون وساير الامم التي خالفت
عليه وخرجت عن امره وعدت عما جاءهم به رسله صلوات
الله عليهم ٥ وقد وجدنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
وجها يدل على ان سبب قول لوط هذا كان من اجله وهو ما قد
حدثنا الحسن بن علي السايوسفي بن عدي حدثنا
عبد الرحمن بن سليمان عن محمد بن عمرو حدثنا ابو سلمة عن ابي
هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم رحمة
الله على لوط ان كان لياوي الى ركن شديد لو ان لي بكم قوة
او اوي الى ركن شديد وما بعث الله من بعده من نبي الا في ثروة
من قومه فدل ذلك ان قول لوط هذا كان لانه لم يكن في ثروة
من قومه يلوذون له ركنا يأوي اليهم ٥ واما قوله عليه السلم
ولبثت في السجن مثل ما لبث يوسف لاجبت الداعي ٥ اي لان
يوسف لما جاءه الداعي قال له ارجع الى ربك فسله ما بال النسوة
الاية اي لبثت لاجبت الداعي لان في ذلك خروجي من السجن
الذي لبثت فيه ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله

في مرادِ اللهِ بقولِهِ وشهد شاهدٌ من بني اسرائيل على مثلِهِ فآمن
واستكبرتم هل هو عبد الله بن سلامٍ او من سواهُ حدثنا
يونس ويزيد بن سنان والربيع الجيزي وصالح بن عبد الرحمن وعمرو
ابن الحرث وابرهيم بن ابي داود وفهد وملك بن عبد الله بن
سيف التجيبي ابو سعدٍ قالوا نا عبد الله بن يوسف قال
سمعت ملكا يحدث عن ابي النضر عن عامر بن سعد عن سعد قال ما
سمعت النبي عليه السلام يقول لاحدٍ يمشي على الارض انه من اهل
الجنة الا لعبد الله بن سلامٍ وفيه نزلت هذه الاية وشهد شاهد
من بني اسرائيل على مثله فآمن واستكبرتم فانكر ان يكون عبد الله
ابن سلام هو المراد بهذه الاية وذكر ان المراد بها سواهُ
وانها في سورة مكية وان اسلام عبد الله فانما كان بالمدينة وذكر
في ذلك ما قد حدثنا ابن ابي مريم نا الربالي نا قيس بن الربيع
عن عاصم عن الشعبي في قوله تعالى وشهد شاهد من بني اسرائيل
على مثله فآمن واستكبرتم قال ليس عبد الله بن سلام اية مكية
وانما اسلم عبد الله بن سلام قبل وفاة النبي عليه السلام بعامين
وما انزل فيه شيء من القران وانما انزلت هذه الاية في رجل
من بني اسرائيل امن به قومه واستكبرتم ان تؤمنوا وقد

واثق

وافق الشعبي في نفي هذه الاية ان تكون انزلت في ابن سلام وفي
نفي اية اخرى قد قال بعض الناس انها انزلت فيه ايضا وهي قوله
قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده علم الكتاب عن سعيد
ابن جبير كما نا احمد بن داود بن موسى نا مسدد نا ابو عوانة
عن ابي بشرٍ قال سالت سعيد بن جبير عن قول الله تعالى ومن عنده
علم الكتاب قلت هو ابن سلام قال كيف يكون عبد الله بن سلام وهذه
السورة مكية قال وكان سعيد يقرأ ومن عنده علم الكتاب
وكانوا يستدلون بذلك بما يروى عن ابن عباسٍ كما حدثنا
احمد بن ابي عمران نا خلف بن هشام البزار نا الخفاف عن هرون
النحوي عن جعفر بن ابي وحشية عن ابن جبير عن ابن عباسٍ انه
كان يقرأ ومن عنده بكسر ما ويقول من عند الله علم الكتاب
فتاملنا هذا الباب هل خالف فيه الشعبي وسعيد بن جبير احدا
من امثالهما فحدثنا ابن ابي مريم نا الربالي نا ورقا عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد وشهد شاهد من بني اسرائيل قال هو عبد الله
ابن سلام وكما حدثنا يزيد بن سنان نا زهير بن سعدٍ السمان
نا ابن عون عن الشعبي في هذه الاية وشهد شاهد من بني
اسرائيل على مثله قال يقولون ابن سلام وهيهات يكون ابن سلامٍ

وهذه الآية مكية قال ابن عون فسئل محمدا يعني ابن سيرين
قال صدق هي مكية قال أبو جعفر يعني السورة
التي فيها تلك الآية وهي سورة الأحقاف ولكنها قد كانت
تنزل الآية فيوم بها ان توضع في مكان كذا وكذا قال
أبو جعفر يعني انه قد كانت الآية تنزل بالمدينة فيوم
بوضعها في سورة قد كانت نزلت بمكة ثم رجعنا الى
حديث ملك الذي رويناه في اوايل الباب فكشفناه لنقف
على حقيقته فوجدنا ابن ابي داود وفهد او عبد الرحمن
بن عمرو بن صفوان النصري الدمشقي قد حدثونا قالوا ثنا
ابو مسهر عبد الاعلى بن مسهر الغساني ثنا ملك عن ابي النضر
عن عامر بن سعد عن سعد قال ما سمعت النبي عليه السلام
يقول لاحد يمشي على الارض انه من اهل الجنة الا عبد الله
ابن سلام ولم يذكر فيه نزول تلك الاية فيه فوقع في
قلوبنا من ذلك شيء فكشفنا عنه ايضا حتى وقفنا على الحقيقة
فيه بمن الله وعونه فوجدنا يونس قد حدثنا احمد ثنا
يحيى بن عبد الله بن بكير ثنا عبد الله بن وهب عن ملك
فذكر باسناده مثله قال فيه قال ملك وفيه نزلت وشهد

شاهد من بني اسرايل على مثله فآمن واستكبرتم ووجدنا
احمد بن عبد الرحمن بن وهب قد حدثنا قال حدثنا عمي ثم ذكر باسناده
مثله وبما اضافه الى ملك فيه مثله فوقفنا بذلك الى ان ذكر نزول
هذه الآية في هذا الحديث ليس من كلام النبي عليه السلام ولا
من كلام سعد وانما هو من كلام ملك فخرج بذلك ان يكون فيه
حجة على الشعبي وسعيد بن جبير في اثبات نزول هذه الآية
انه كان في عبد الله بن سلام ثم تاملنا ما قد روي في نزولها سوى
هذا الحديث فوجدنا بكار بن قتيبة قد حدثنا قال ثنا بكر
ابن داود صاحب الطيالسة ثنا شعيب بن صفوان صاحب
الطيالسة ثنا شعيب بن صفوان ثنا عبد الملك بن عمير ان الحجاج
ابن يوسف قال لمحمد بن يوسف بن عبد الله بن سلام لله ابوك
تعلم حديثا حدثه ابو عبد الملك بن مروان امير المومنين قال اي حديث
يرحمك الله وما حديث قال حديث المصريين لما حاصروا
عثمان رضي الله عنه قال قد علمت ذلك الحديث فحدثه به وكان
فيه انهم قالوا لعبد الله بن سلام لما حذرهم من قتل عثمان كذب
اليهودي لذب اليهودي فقال لذبتم والله والمم ما اما يهودي
ولا احد المومنين يعلم ذلك الله ورسوله والمومنون وقد انزل

الله ذلك في كتابه قل كفى بالله شهيدا بيني وبينكم ومن عنده
علم الكتاب والاية الاخري قل ارايتم ان كان من عند الله
وكفرتم به وشهد شاهد من بني اسرايل على مثله فامن
واستكبرتم فكان ما في هذا الحديث من اخبار ابن سلام نزول
هاتين الايتين فيه اولي وكان بما نزل فيه اعلم ولم نجد احدا من
القرا الذين اضيفت القراة اليهم من الاية التي تلونا وهو قوله
ومن عنده علم الكتاب الا كذلك ولم نجد احدا قرا ما بالكسر
الا ابن عباس وابن جبير وقد حدثنا ابن ابي عمران
حدثنا خلف قال قرا الاعمش ومن عنده نصب وعاصم وحمزه
كمثل ونافع كمثل وابن كثير كمثل وابو عمرو كمثل وقد ذكرنا
فيما تقدم منا في كتابنا مخرج قراة عاصم ورجوعها الى علي
والى ابن مسعود والى زيد بن ثابت وقراه نافع فقد كانت ماحوه
عن جماعة منهم ابو جعفر يزيد بن القعقاع وكان ومكان اخذ
ابي جعفر ايانا من مولاه عبد الله بن عياش وكان اخذ عبد الله
ابن عياش ايانا من ابي بن كعب كذلك حدثني روح بن الفرج
عن احمد بن صالح انه سمعه يقول ذلك وقراة حمزة
فماخوذة فيما حدثني ابن ابي عمران مما سمعه من خلف البزار

انه قرا القران على سليم بن عيسى عشر مرات وان سليما حدثه
انه قراه على حمزة وان حمزة ذكر انه قرا القران على رجلين
وهما الاعمش ومحمد بن عبد الرحمن بن ابي ليلى فما كان من قراة ابن
ابي ليلى فعلى حرف علي وما كان من قراة الاعمش فعلى حرف
ابن مسعود ومما اخذناه من قراة حمزة عن غير ابن ابي عمران
ان ابن ابي ليلى قرا القران على اخيه عيسى بن عبد الرحمن وان اخاه
قراه على ابيه وان اباه قراه على علي وان الاعمش قراه على يحيى بن
وثاب وان يحيى قراه على عبيد بن نضيلة وان عبيدا قراه على
علقمة بن قيس النخعي وان علقمة قراه على ابن مسعود رضي الله عنهم

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم في السبب الذي انزلت فيه الايتان اللتان
اول سورة الحجرات يا ايها الذين امنوا لا تقدموا الاية ويا ايها
الذين امنوا لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت النبي الاية ٥

حدثنا بكار بن قتيبة ساموئيل بن اسمعيل ساما
نافع بن عمر الجمحي ساما ابن ابي مليكة عن ابن الزبير قال قدم الاقرع
ابن حابس على رسول الله عليه السلام فقال ابو بكر يا رسول الله
استعمله على قومه وقال عمر لا تستعمله يا رسول الله فتكلما في ذلك

عمر

حتى ارتفعت اصواتهما فقال ابو بكر لعمر ما اردت الى خلافي
قال ما اردت خلافك قال فنزلت لا ترفعوا اصواتكم فوق صوت
النبي ولا تجهروا له بالقول قال فكان بعد ذلك اذا تكلم لم يسمع
النبي عليه السلام حتى يستفهمه قال وما ذكر اباه ولا جده
يعني ابا بكر والزبير رضي الله عنهما **حدثنا**
يوسف بن يزيد حدثنا يعقوب بن ابي عباد المكي حدثنا نافع
ابن عمر عن ابن ابي مليكة قال كاد الخيران ان يهلكا ابو بكر وعمر
رفعا اصواتهما عند رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم
عليه ركب من بني تميم اشار احدهما بالاقرع بن حابس اخي بني
مجاشع واشار الاخر برجل اخر لا احفظ اسمه قال ابو بكر
لعمر ما اردت الا خلافي فقال ما اردت خلافك فارتفعت
اصواتهما في ذلك فانزل الله تعالى يا ايها الذين
امنوا لا ترفعوا اصواتكم الى اخر الاية **حدثنا** يوسف
ح يعقوب ح نافع قال قال ابن ابي مليكة فقال ابن الزبير
فكان عمر اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه
الاية حتى يستفهمه **قال ابن ابي مليكة** فقال ابن الزبير
~~فكان عمر اسمع رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد هذه الاية~~

حتى

حتى يستفهمه **قال ابن ابي مليكة** ولم يذكر ذلك
عن ابيه ابي بكر قال ابو جعفر في هذا الحديث ان الاية التي انزلت
في ذلك هي قوله يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله ورسوله
الاية كما **حدثنا** محمد بن عبد الله بن مخلد لاصبهاني
ابو الحسين سكن اسحق بن ابي اسرايل حدثني هشام بن يوسف في تفسير
ابن جريج لا تقدموا بين يدي الله ورسوله **اخبرني**
ابن ابي مليكة ان عبد الله بن الزبير اخبرهم انه قد مر ركب
من بني تميم على النبي عليه السلام فقال ابو بكر امر القعقاع بن
معبد بن زرارة وقال عمر بل امر الاقرع بن حابس فقال ابو بكر
ما اردت الا خلافي فقال عمر ما اردت خلافك فما زالا حتى ارتفعت
اصواتهما فنزلت في ذلك يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله
ورسوله **فكان** ما في الحديثين الاولين اشبه بان تكون الاية
المذكور فيها هي التي انزلت فيما كان من ابي بكر وعمر في المعنى المذكور
فيهما والله اعلم **وقد** شذ ذلك ما قد روي مما كان عند
نزولها من ثابت بن قيس بن شماس الانصاري **حدثنا**
هدبة ح موسى بن اسمعيل ابو سلمة المنقري ح سليمن يعني ابن المغيرة
ح ثابت عن انس قال لما نزلت هذه الاية يا ايها الذين امنوا لا ترفعوا

في المعنى الذي كان من ابي بكر وعمر المذكور بعد الحديث
عمر وكان الاية التي انزلت لم تقدموا اصواتكم فوق صوت النبي ولا تجهروا بالقول

شبكة الألوكة
www.alukah.net

اصواتكم فوق صوت النبي الاية قال وكان ثابت بن قيس
رفيع الصوت فلما نزلت هذه الاية جلس في بيته وقال انا الذي
كنت ارفع صوتي فوق صوت النبي واجهر له بالقول حبط
عملي وانا من اهل النار ففقده النبي عليه السلام فاتاه رجل من
اصحابه فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم فقدك فقال
انزلت في هذه الاية انا الذي كنت ارفع صوتي فوق صوت
النبي صلى الله عليه وسلم واجهر له بالقول فحبط عملي وانا من اهل
النار فاتا به الرجل فقال انه يقول كذا وكذا فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم بل هو من اهل الجنة فلما كان يوم اليمامة كان في
بعضنا بعض الانكشاف فاقبل وقد تكفن وحنط فقال
بيس ما يتعدني اقراني فقاتلهم حتى قتل رحمه الله فما نزول
الاية الاخري التي تلونا ها في هذا الباب فكان فيما روي عن عايشة
في معني سوي ذلك المعني الذي نزلت فيه الاية الاخري كما
حدثنا سليمن بن شعيب الكيساي حدثني ابي في املاء
ابي يوسف عليهم عن يحيي بن الحرث التيمي عن حمال بن رفادة
عن مسروق بن الاجدع قال كنا عند عايشة ام المومنين يوم
عرفة والناس يسلون يرون انه يوم النحر فقالت لجارية لها

اخرجي لمسروق سويقا وحلبه فلولا اني صايمة لذقته فقال لها
امي هذا اليوم وهو يشك فيه فقالت نزلت هذه الاية في
مثل هذا اليوم يا ايها الذين امنوا لا تقدموا بين يدي الله
ورسوله كان قوم يتقدمون رسول الله صلى الله عليه
وسلم في الصوم وفيما اشبهه فنهوا عن ذلك وكما حدثنا
الحسن بن بكر بن عبد الرحمن ابو علي المروذي نا اسحق بن
منصور السلولي نا جعفر الاحمر عن يحيي الجابر عن حمال بن رفيدة
عن مسروق ان رجلا صام يوم الشك فقالت له عايشة لا
تفعل فانهم كانوا يرون ان هذه الاية نزلت فيه لا تقدموا بين
يدي الله ورسوله فقد علمنا ما ذكرنا عند تصحيح
ما روينا ان كل واحدة من الايتين اللتين تلونا كان نزولها في
معني غير المعني الذي كان فيه نزول الاية الاخري منهما ٥
وفي حديث ابن الزبير معني يجب ان يوقف عليه وهو ما في
حديث بكار بن قتيبة الذي روينا من قول ابي بكر لعمر
ما اردت خلافي ومن قول عمر عند ذلك ما اردت خلافك
وما في حديث يوسف بن يزيد ومحمد الاصبهاني مكان ذلك
فقال ابو بكر لعمر ما اردت الا خلافي وقول عمر له عند ذلك

ما اردت خلافك فالذي في حديث بكار اولى عندنا واشبه
بهما لان ذلك سؤال من ابي بكر لعمر ما الذي اراد به خلافه
والذي في حديث يوسف ومحمد ما اردت الاخلاف هو على
سبيل الخصومة والنكير من ابي بكر لعمر ما كان منه في ذلك وقد براهما
الله تعالى من الاخلاق الذي يوقع بينهما الاختلاف في هذا وما
اشبهه وطهر قلوبهما وجعل كل واحد منهما وليا لصاحبه
في الدنيا والاخرة ولانه لا يخالف باطنها ظاهرها وقد روي
عن مجاهد في تاويل قول الله تعالى ولا تجهر والله بالقول كجهر
بعضكم لبعض قال لا ساد والد لا تقولوا يا محمد ولكن قولوا لنا
يا رسول الله وروي عنه ايضا في تاويل قوله تعالى لا تقدموا
بين يدي الله ورسوله ما قد حدثنا ابن ابي مريم ايضا قال
العرابي ثنا ورقا عن ابن ابي نجيح عن مجاهد لا تقدموا بين يدي الله
ورسوله لا تفتاتوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى يقضيه
الله على لسانه ٥ وروي عن الحسن البصري في ذلك
ما احمد بن داود ثنا عبيد الله بن محمد التيمي وموسى بن اسمعيل
وسهل بن بكار عن حماد بن سلمة عن حميد عن الحسن لا تقدموا
بين يدي الله ورسوله قال لا تذبحوا حتى يذبح النبي صلى الله عليه وسلم

قال وقال الكلبي لا تقدموا بين يدي النبي صلى الله عليه وسلم
بقول ولا عمل فالذي روينا في هذا الباب عن الحسن وعن مجاهد
فيه توكيد لما ذكرنا مما يوافقه والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم من قوله ان الشيطان يعقد على قافية
راس احدكم ثلاث عقد اذا نام كل عقدة منها بضرب
مكانها عليك ليل طويل فاذا اصبح ولم يصل اصبح كسلان خبيث
النفس حدثنا الربيع المرادي ثنا ابن وهب اخبرني ابن
ابي الزناد ومالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
ان رسول الله عليه السلم قال يعقد الشيطان على قافية راس
احدكم اذا نام ثلاث عقد كل عقدة يضرب مكانها
عليك ليل طويل ارقد فاذا استيقظ فان ذكر ربه عز وجل
انحلت عقدة وان توضا انحلت عقدة وان صلى انحلت
عقده واصبح نشيطا طيب النفس وان لم يفعل اصبح
خبيث النفس كسلان حدثنا فهد ثنا الحسن
ابن الربيع الكوفي ثنا ابو الاحوص عن الاعمش عن ابي صالح عن
ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام ان للشيطان

ليل م

شبكة الألوكة www.alukah.net

عند راس احدكم حبلا فيه ثلاث عقد فاذا استيقظ
وحمد الله حلت عقدة وان قام وتوضا حلت عقدة اخرى
فاذا هو صلى حلت عقده كلها واصبح خفيفا طيب النفس
وان هو نام حتى يصبح اصبح عليه عقده واصبح وهو ثقيل
خبيث النفس فقال قايل فليف تقبلون هذا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقد رويتم عنه وصف النفس بالخبث
وامره ان يقول من يريد ان يقول خبثت نفسي لقست نفسي مكان
نحو خبثت نفسي وذكر ذلك ما قد حدثنا محمد بن خزيمة
قال سا حجاج بن منهال سا ابن سلمة عن هشام بن عروة عن
ابيه عن عايشة رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال لا يقولن احدكم خبثت نفسي وليقل لقست نفسي ٥
وما قد حدثنا ابن خزيمة ايضا سا ابرهيم بن بشار حدثنا
عايشة عنهم ابن عيينة عن هشام بن عروة عن ابيه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثله ٥ وما قد حدثنا يونس اسا ابن وهب
اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابي امامة بن سهل بن حنيف
عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
لا يقولن احدكم خبثت نفسي وليقل لقست نفسي ٥ وما قد حدثنا

عبد الغني بن عقيل سا سفين عن الزهري عن ابي امامة عن ابي هو
النبي عليه السلام فذكر مثله ولم يقل ابا امامة فكان
جوابا له في ذلك ان وصف النفس بالخبث وصف لها بالفسق
ومنه قول الله تعالى الخبيثات للخبيثين والخبيثون
للخبيثات فكان مكروها للرجل ان يفسق نفسه اذا لم يكن منها
ما يوجب ذلك عليها وكان محبوبا له ان يقول مكان ذلك
لقست نفسي وان كان معناهما معنى واحد وهو الرداءة وشدة
الخلق كذلك معناهما عند اهل العربية وممن حكى ذلك عنهم
ابو عبيد حكى ذلك لنا عنه علي بن عبد العزيز وقال فيما حكاه
لنا عنه في ذلك ومنه قول عمر في صفة الربراه وعمر لقس يعني
هذا المعنى ولما كان معنى الخبيث معنى اللقس الذي ذكرنا
واحدا كان اولاهما بمن يريد وصف نفسه بالمعنى الذي يرجعان
اليه احسنهما وهو ما امر النبي عليه السلام به في حديثي عايشة
وسهل حتى يلون من نفسه ما يستحق له ان يوصف بالخبث من
تركها الصلاة وانشايها واختيارها النوم على ذلك فيكون
ذلك فسقا منها ويستحق بذلك ان توصف بالخبث الذي معناه
بهذا الفسق على ما في حديث ابي هريرة الذي قد رويناه قبل بان

بحمد الله ان كل معنى من المعنيين اللذين ذكرنا في هذه
الروايات غير مخالف للمعنى الآخر المذكور فيها ولا مضاد له وان
كل واحد منهما قد انصرف الى معنى من المعنيين المذكورين في هذه
الاحاديث غير المعنى الذي انصرف الى الحديث الآخر منهما مع
انه قد روي عن رسول الله عليه السلام باسناد محمود انه قال
واذا اصبح ولم يصل اصبح لقس النفس وهو ما قد حدثنا
الحسن بن علي بن سعيد الازدي نا عبد الله بن محمد الفهمي المعروف
بالسطري نا سليمن بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب
عن ابي هريرة عن رسول الله عليه السلم فذكر مثل حديثي الربيع
وهذا اللذين ذكرنا في هذا الباب الا انه قال في آخره فان لم يفعل
يعني يذكر الله ولم يتوضا ولم يصل اصبح لقس النفس كسلان فقد
ذكر هذا ما ذكرنا ودل على ان معنى خبيث النفس انه لقس النفس غير
ان الاولى يوصف الرجل نفسه اذا لم يلن منها احسار للامور المذمومة
ومعها الرداءة وشدة الخلق مما في حديثي عايشة وسهل فاذا
كان معها الاختيار للامور المذمومة جاز له وصفها بما في
حديثي الاعرج وابي صالح عن ابي هريرة ومما في حديث سعيد
عن ابي هريرة نصفها باشا منهما وبالله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي

عن رسول الله عليه السلم فيما كان منه في هديته الى النجاشي ٥
ومن وعده بها ام سلمة ان رجعت اليه موت النجاشي قبل وصولها
اليه ومن اعطايه بعد رجوعها اليه ام سلمة بعضها وساير
نسايه سوايا بقيتها ٥ حدثنا يونس نا ابن وهب قال
وحدثني مسلم بن خالد عن موسى بن عقبة عن امه عن ام طلق امراة
ابي سلمة قالت لما تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم ام
سلمة قال لها اني قد اهديت الى النجاشي اواق من مسك وحلة
واني لا اراه الا مات ولا اري الهدية التي اهديت اليه الا سترد
الي فاذا رددت الي فهو لك فكان كما قال هلك النجاشي فلما ردت الهدية
اعطى كل امراة من نسايه وقية من ذلك المسك واعطى ابا في ام
سلمة واعطاها الحلة حدثنا الربيع المرادي نا اسد نا مسلم
ابن خالد فذكر مثله فانكر منكر هذا الحديث وقال فيه من قول
رسول الله عليه السلام في النجاشي لا اراه الا قد مات قد دفعه ما
كان من اخبار رسول الله عليه السلام الناس بموته في اليوم الذي
كان موته فيه وصلاته لهم عليه وذكر في ذلك ما قد حدثنا يونس
نا ابن وهب عن ابن جريج عن عطا قال سمعت جابرا يقول قال النبي

شبكة الألوكة www.alukah.net

عليه السلام قد توفي اليوم رجل صالح من الحبش أصحمة فهلم فقوموا
فصلوا عليه قال فصففنا فصلى عليه النبي عليه السلام قال
ابو جعفر اصحمة لفظة بالحبشية تفسيرها عطية وهي اسم
هذا الرجل ه وما قد حدثنا يونس ا ابن وهب حدثني مالك
عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة ان النبي عليه السلام نعى
للناس النجاشي في اليوم الذي مات فيه خرج بهم الى المصلى فصف
بهم وكبر عليه اربع تكبيرات وما قد حدثنا يونس ا
ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني ابن المسيب وابو سلمة
وابو امامة بن سهل عن رسول الله عليه السلام مثله ولم يذكرا ابا هريرة
ولا غيره وما قد حدثنا ابرهيم بن ابي داود ا عبد الله بن
صالح حدثني الليث حدثني عقيل عن ابن شهاب اخبرني سعيد بن المسيب
وابو سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله عليه السلام انه نعى لهم النجاشي
صاحب الحبشة في اليوم الذي مات فيه وقال استغفروا لاخيكم
وما قد حدثنا ابرهيم ا عبد الله حدثني الليث حدثني عقيل عن
ابن شهاب اخبرني ابن المسيب ان ابا هريرة حدثه ان رسول الله
عليه السلام صف بهم بالمصلى وكبر عليه يعني النجاشي اربع تكبيرات
ففي ذلك وقوفه على موت النجاشي في اليوم الذي كان موته فيه

فكيف

فكيف يجوز ان يقول لما قد وقف على حقيقته لا اراه الا قد كان
قال ويدفعه ايضا ما قد ذكر فيه من وعد رسول الله عليه السلم
ام سلمة بالهدية ان ردت اليه لما ردت اليه اعطاها بعضها ومنعها
من بقيتها وفي ذلك خلفه بعض ما وعدها به وحاش لله ان يكون ذلك
من اخلاقه لان مواعيده عليه السلم قد كانت تجري بخلاف ذلك
حتى كان ابو بكر يجزها عنه بعد وفاته عليه السلام فيما قد
روي في ذلك ما قد ا ابن ابي عقيل ا ابن عيينة عن محمد بن المنكدر
عن جابر قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم لو قد جاءنا
مال البحرين لاعطيتك هكذا وهكذا وهكذا فلم يات مال البحرين
حتى قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم فلما قدم مال البحرين قال
ابو بكر من كان له عند رسول الله صلى الله عليه وسلم دين او عدة
فليات فاتاه قال جابر فاتيته فقلت ان النبي عليه السلم
وعدني ان يعطيني هكذا فاعطاني ابو بكر ثم اتيته بعد اسله فلم
يعطني ثم اتيته فسلته فلم يعطني ثم اتيته الثالثة فقلت قد سالتك
فلم تعطني ثم سالتك فلم تعطني فاما ان تعطيني واما ان تبخل عني قال
واي داء ادوا من البخل ما منعتك من شيء الا وانا اريد ان اعطيك
وما قد حدثنا ابن ابي عقيل ا سفين عن عمرو عن ابي جعفر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

محمد بن علي عن ابي جابر مثله قال وحدثني حثيمة ثم قال عدها فعددها
فوجدها خمس مائة قال خذ مثلها مرتين وما قد حدثنا
يزيد بن سنان ثنا ابو عاصم انا ابن جريج اخبرني ابن المنكدر عن جابر
وعمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر قال لما توفي رسول الله عليه السلام
وكان ابو بكر قال عمرو وكان اول مال اتاه من قبل العلاء بن الحضرمي
فقال ابو بكر من كان له على رسول الله عليه السلام دين او عدة
فليأتنا قال جابر فقلت انا وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم
هكذا وهكذا وهكذا ثلاث مرات وبسط جابر كفيه فعد لي ابو بكر
خمس مائة وخمس مائة وخمس مائة قال هذا المنكر واذا كانت مواعيد
رسول الله صلى الله عليه وسلم في حياته واجبا على ولي امره بعد وفاته
امضاها كان هو عليه السلام بذلك في حياته اولى فكان جوابنا له
في ذلك ان الذي ذكره من اخبار رسول الله عليه السلام الناس بحقيقة
موت النجاشي في اليوم الذي كان موته فيه كما ذكر غير انه قد يجوز
ان يكون قبل ذلك لما تاخر عنه امر هديته وانقطعت عنه اخبار
النجاشي فيها وقع بعلمه عند ذلك ما يقع مثله في قلوب من سواه
من بني ادم فيما قد كان مما قد جرت العادة فيه
بخلافه ما ذكر في الحديث الاول الذي قد ذكرناه في اول هذا

الباب ثم لما اطلعه الله على حقيقة موت النجاشي في اليوم الذي كانت
وفاته فيه كان منه ما اخبر الناس به مما ذكر في الفصل الثاني من هذا
الباب واما ما كان منه عليه السلام في اعطاء ام سلمة بعض
الهدية التي ردت اليه واعطاه بقيتها من سواها من ازواجه بعد تقديم
وعده اياها بها كلها فان ذلك مما قد يجوز ان يكون الهدية لما ردت اليه
بدلا لام سلمة كما كان وعدها بها ثم لم تقبلها الا بادخاله بقية
نسائه معها فيها كراهية استيثاره عليهن كما كان من الانصار لما دعاهم
ليقطع لهم من البحرين ما اراد ان يقطعه لهم من ذلك فقالوا لا نفعل
حتى يقطع لاخواننا من المهاجرين مثل الذي قطعته لنا من ذلك كراهة
الاستيثار عليهم مما قاله رسول الله عليه السلام لهم وسنذكر ذلك
باسناده فيما هو اولى به من هذا الموضع من كتابنا هذا ان شاء الله
فكان ما فعله رسول الله صلى الله عليه وسلم في امر ام سلمة يحتمل ان
يكون على هذا المعنى وفي ذلك ما قد اوجب لها حلالة الرتبة وحسن
الصحبة لصواحبها من ازواج النبي عليه السلام

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام في قول الله جل وعز ثلة من الاولين وقليل من الاخرين وفي قوله تعالى ثلة من الاولين وثلة من الاخرين

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن داود

حدثنا محمد بن علي البغدادي نا سعيد بن سليمان الواسطي نا شريك عن محمد بن عبد الرحمن مولى آل طلحة عن أبيه عن أبي هريرة قال لما نزلت ثلة من الاولين وقليل من الآخرين شق ذلك على المسلمين فنزلت ثلة من الاولين وثلة من الآخرين فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اني لارجو ان تكونوا ثلث أهل الجنة شطر اهل الجنة وقال مرة أخرى نصف أهل الجنة وتقاسمونهم النصف الباقي ٥

فتأملنا هاتين الآيتين فوجدنا الأولى منهما قد تقدمها قول الله تعالى وكنتم أزواجا ثلاثة فأصحاب الميمنة ما أصحاب الميمنة وأصحاب المشئمة ما أصحاب المشئمة والسابقون السابقون أولئك المقربون فجعل المقربين أعلاهم رتبة وأشرفهم منزلة ووصفهم بالسبق ثم أخبرانهم ثلة من الاولين كائنة جل وعز يعني ممن تقدمهم من الأمم وقليل من الآخرين ووجدنا الثانية منهما قد تقدمها قوله تعالى إنا أنشأناهن إنشاء فجعلناهن أبكارا عربا أترابا لاصحاب اليمين ثلة من الاولين وثلة من الآخرين وكان الذي في الأولى من قوله تعالى وقليل من الآخرين على المقربين والذي سبق في الآية الثانية من قوله وثلة من الآخرين على اصحاب اليمين وهم غير المقربين ووجدناه تعالى قد بين ذلك في آخر السورة التي فيها

بيان

بيان الآيتين بقوله فاما ان كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم واما ان كان من اصحاب اليمين فسلام لك من اصحاب اليمين واما ان كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم وتصلية جحيم فعقلنا بذلك ان المقربين هم غير اصحاب اليمين وانهم في العدد اقل من اصحاب اليمين وهم المذكورون في الآية الاولى من الآيتين الأولين وان المذكورين في الآية منهما هم اصحاب اليمين وكان الزوجات جميعا المقربون واصحاب اليمين اهل الجنة الا ان المقربين أعلى منهم رتبة واشرف فهما منزلة من اصحاب اليمين ودلنا ذلك ان فرح اصحاب رسول الله عليه السلام بالآية الثانية كان لما علموا بها ان من اهل الجنة سوى المقربين منهم اصحاب اليمين والله اعلم بما اراد به من ذلك ٥ ثم طلبنا ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في امته التي تدخل الجنة كم هو ممن يدخل الجنة سواها فوجدنا يزيد بن سنان قد نا قال نا عبد الصمد بن عبد الوارث السوري نا هشام الدستوائي عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين عن ابن مسعود قال كنا عند النبي عليه السلام ليلة حتى اكثرنا الحديث ثم رجعنا الى اهلينا فلما اصبحنا غدونا على نبي الله عليه السلام فقال عرضت علي الانبياء بأممها وانبأ بعضها من امتها

الثانية ٣ ٤ ٥

على الثلث الفرق وتبه اعلاهم منزلة وانهم

بخ اسه

شبكة الألوكة www.alukah.net

فجعل النبي صلى الله عليه وسلم ومعه الثلاثة من امته والنبي معه
العصابة من امته والنبي ومعه النفر من امته والنبي وما معه
احد من امته حتى مر علي موسى بن عمران في كبكبة من بني اسرايل
فلما رايتهم اعجبوني فقلت يرب من هؤلاء قال هذا اخو موسى
ابن عمران ومن تبعه من بني اسرايل فقلت يرب فاين امتي قال
انظر عن يمينك فنظرت فاذا الطراب طراب ملة سوش قد
سد بوجوه الرجال قال رضيت قلت رب رضيت من هاهنا ولا
قال هؤلاء امتك افرضيت قلت رضيت رب ثم قال انظر عن
يسارك فنظرت فاذا الافق قد سد بوجوه الرجال قال رضيت
قلت رب رضيت قال فان مع مؤلاء سبعين الفا يدخلون الجنة
لا حساب عليهم فانشا عكاشة بن محصن اخي بني اسد بن خزيمة
فقال يا نبي الله ادع الله ان يجعلني منهم قال اللهم اجعله منهم
ثم انشا رجل اخر فقال يا نبي الله ادع الله ان يجعلني منهم قال
سبقك بها عكاشة قال وذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه
السلام قال ان استطعتم فداكم ابي وامي ان تكونوا من السبعين
فافعلوا فان عجزتم وقصرتم فكونوا من اهل الطراب فان عجزتم
وقصرتم فكونوا من اهل الافق فاني قد رايت عندهم ناسا

سوشون

يتهوشون كثيرا وذكر لنا ان رجالا من المؤمنين تراجعوا فيهم
فقالوا ما ترون في عمل هؤلاء السبعون الفا حتى صيروا من امرهم
فقالوا هؤلاء ولدوا في الاسلام فلم يزالوا يعملون به حتى ماتوا
قال ليس كذلك ولكنهم الذين لا يكتوون ولا يسترقون ولا يتطيرون
وعلى ربهم يتوكلون قال وذكر لنا ان نبي الله صلى الله عليه وسلم
قال اني لارجوا ان يكون معي من امتي ربع اهل الجنة فكبرنا ثم
قال اني لارجوا ان يكونوا ثلث فكبرنا ثم قال اني لارجوا ان يكونوا
الشطر فكبرنا ثم قرا هذه الاية ثلة من الاولين وثلة من الاخرين
ووجدنا يزيد قال حدثنا خلف بن موسى العمي عن ابي عن
قتادة عن الحسن والعلاء بن زياد عن عمران ان ابن مسعود قال
لحدثنا ذات ليلة عند رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر هذا الحديث
غير انه ذكر فيه عند قوله فاذا النبي ليس معه احد وقد انبا الله
تعالى عن قوم لوط يعني فيما كان قاله لهم اليس منكم رجل رشيد
ووجدنا ابا امية قد حدثنا قال حدثنا عبيد بن موسى
131 ابا اسرايل عن ابي اسحق عن عمرو بن ميمون عن عبد الله قال اسند
رسول الله صلى الله عليه وسلم ظهره الى قبة من ادم بمنا ثم قال
لاصحابه الا ترضون ان تكونوا ربع اهل الجنة قالوا بلى قال الا ترضون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أن تكونوا ثلث أهل الجنة قالوا بلى قال والذي نفسي بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة وساحد ثم بقية المسلمين في الكفار يوم القيامة مثل شعرة سوداء في جلد ثور أبيض أو شعرة بيضاء في جلد ثور أسود ولن تدخل الجنة إلا نفس مؤمنة

حدثنا يزيد بن سنان ثنا أبو داود الطيالسي ثنا شعبة عن أبي إسحق قال سمعت عمرو بن ميمون يحدث عن ابن مسعود قال كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم في قبة نحو من أربعين فقال لنا أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة قلنا نعم فقال والذي نفس محمد بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة وذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة وما أنتم في الشرك إلا كالشعرة البيضاء في جلد الثور الأسود أو كالشعرة السوداء في جلد الثور الأحمر

ووجدنا إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا قال ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن أبي إسحق عن عمرو عن عبد الله ثم ذكر مثله غير أنه زاد فقال أترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة قلنا نعم قال أترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة قلنا نعم قال أترضون أن تكونوا نصف أهل الجنة قلنا نعم ثم ذكر بقية الحديث

حدثنا يزيد بن سنان ثنا عبد الحميد بن موسى وحكيم بن سيف قالا ثنا عبيد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون الأودي قال سمعت ابن مسعود قال خرج إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات ليلة فاستدظهره إلى قبة أدم فحمد الله وأثنى عليه ثم قال أما بعد أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة فقلنا نعم يا رسول الله قال أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة فقلنا نعم يا رسول الله قال والذي نفسي بيده إني لأرجو أن تكونوا نصف أهل الجنة إن ذلك أن الجنة لا يدخلها إلا نفس مسلمة ألا وإن المسلمين يوم القيامة في الكفار إلا كالشعرة البيضاء في الثور الأسود أو كالشعرة السوداء في الثور الأبيض

ووجدنا صالح بن عبد الرحمن بن عمرو ابن الحرث قد حدثنا قال حدثنا يوسف بن عدي الكوفي حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحق عن عمرو بن ميمون عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم أما ترضون أن تكونوا ربع أهل الجنة فكبر الناس فقال أما ترضون أن تكونوا ثلث أهل الجنة فكبر الناس فقال أما ترضون أن تكونوا شطر أهل الجنة وساحد ثم عن ذلك ما المسلمون في الكفار إلا كالشعرة السوداء في الثور الأبيض أو كالشعرة البيضاء في الثور الأسود ثم

عبد الحميد

وقف

وجدنا الله قد زاده على ما رجا من ذلك فجعل امته ثلثي اهل
الجنة ٥ كما قد حدثنا ابرهيم بن مرزوق ثنا عفان بن مسلم
ثنا عبد الواحد بن زياد ثنا الحرث بن حصيرة ثنا القاسم بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابن مسعود قال قال لنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم كيف انتم وربع اهل الجنة لكم ربعها ولسايرالناس ثلثة ارباعها
قالوا الله ورسوله اعلم قال فكيف انتم وثلثها فقالوا فذلك
اكبر قال فكيف انتم والشطر قالوا ذلك اجر فقال رسول
الله صلى الله عليه وسلم اهل الجنة يوم القيامة عشرون وماية
صف انتم منهم ثمانون صفا فالى هذا انتهى عليه مما يروى عن
رسول الله عليه السلم في هذا الباب مما شرف الله به نبيه في امته
واعطاه مما لم يعطه غيره من انبيايه صلوات الله عليه وعليهم
والله نسئله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم في المراد بقوله تعالى ولا تطرد الذين
يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه ٥
حدثنا ابو امية ثنا احمد بن المفضل الجفري ثنا اسباط
ابن نصر عن السدي عن ابي الكنود عن خباب ولا تطرد الذين

ما وقفنا

يدعون ربهم الاية قال جا الاقرع بن حابس وعيينة بن حصن
فوجدوا النبي صلى الله عليه وسلم مع بلال وعمار وصهيب
وحباب في اناس من الضعفا من المومنين فلما راوهم حوله حقروهم
فاتوه فخلوا به فقالوا له انا نحب ان تجعل لنا منك مجلسا نعرف
لنا به العرب فضلنا وان وفود العرب تاتيك فنستحي ان نرانا
نقعد مع هذه الاعبد فاذا نحن جينا ك فاقمهم عنا فاذا نحن
فرغنا فاقعد معهم ان شيت قال نعم قالوا فاهب لنا عليك
كتابا قد عابنا بالصحيفة ليكتب لهم ودعا عليا ليكتب فلما اراد ذلك ونحن
نقعد في ناحية نزل جبريل عليه السلام فقال ولا تطرد الذين يدعون
ربهم الاية مع ذكر الاقرع وصاحبه فقال وكذلك فتنا
بعضهم ببعض ليقولوا اهولا الاية ثم ذكر فقال واذا جاك
الذين يومنون بايتنا الى الرحمة فرمى رسول الله صلى الله عليه وسلم
بالصحيفة ودعانا فاتيناه وهو يقول سلام عليكم فدنونا منه
فوضعنا ركبنا على ركبته وكان اذا اراد ان يقوم قام وتركنا فانزل
الله تعالى واصبر نفسك مع الذين يدعون ربهم الاية يقول
مجالس الاشراف ولا تطع من اغفلنا قلبه الاية اما الذي اغفل
قلبه فهو عيينة والاقرع واما فرطا فهلاكا ثم ضرب لهم مثل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رجلين ومثل الحياة الدنيا فكنا بعد ذلك نقعد مع النبي صلى الله
عليه وسلم فاذا بلغنا الساعة التي يقوم فيها قمنا وتركناه حتى يقوم
والاصبر امدا حتى يقوم **فتأملنا** ما في هذا الحديث من ذكر
القوم الذين كان سوال الاقرع وعيينة فيهم ما سالا وفيما
انزل من اجل ذلك من قوله ولا تطرد الذين الاية ومن قوله واصبر
نفسك الاية هل هما خاصتان في النفر المذكورين في هذا الحديث
امهما على من هو من اهل الصفة المذكورة فيهما منهم مولا النفر
المذكورون في هذا الحديث فوجدنا يزيد بن سنان قد حدثنا
قال نا سعيد بن ابي مريم انا يحيى بن ايوب اخبرني ابن عجلان عن
نافع اخبرني ابن عمر في هذه الاية واصبر نفسك مع الذين يدعون
ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه انهم الذين شهدوا الصلوات
المكتوبات، **وحدثنا** ابراهيم بن مرزوق نا عبد الله بن
يزيد المقري نا سعيد بن ابي ايوب عن محمد بن عجلان فذكر بابا
مثله، فعلمنا ان المرادين بما في الآيتين اللتين تلونا انهم الذين
يشهدون الصلوات المكتوبات وانما لستا خاصتين للنفر
المذكورين في حديث خباب دون من سواهم من الناس وانما
هما على النفر الموصوفين في حديث ابن عمر وان منهم النفر المذكورين

في حديث خباب وأمثالهم ممن كان يشهد ما يشهدون من
الصلوات الخمس ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام

في هيه رديفه عند عثور حمله او حماره ان يقول تعس الشيطان ٥

حدثنا يزيد بن سنان نا احمد بن عبدة نا محمد بن حمران
نا خالد الحذاء عن ابي تميمة الهجيمي عن ابي المليح عن ابيه قال كنت
رديف النبي عليه السلم فعثر بعيري فقلت تعس الشيطان فقال
النبي صلى الله عليه وسلم لا تقل تعس الشيطان فانه يعظم حتى يصير
مثل البيت ويقول بقوتي صرعته ولكن قل بسم الله فانه يصغر حتى يصير
مثل الذبابة ٥، **حدثنا** ابو امية نا قبيصة عن سفين عن عاصم
الاحول عن ابي تميمة عن ردف النبي عليه السلام حدثناه قرة بهذا
وحدثنا به مرة اخرى فقال فيه او من حدثني به عن ردف النبي عليه
السلام قال عثر حمار فقال تعس الشيطان فقال لا تقل تعس
الشيطان ولكن قل بسم الله فانك اذا قلت تعس الشيطان يعظم
حتى يكون مثل الجبل فيقول بقوتي صرعته واذا قلت بسم الله تصاغر
حتى يصير مثل الذباب **فكان فيما روينا** عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم رديفه عند عثور حمله او حماره عن قوله تعس الشيطان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واخباره اياه عند ذلك بما يكون من الشيطان بسبب هذا القول
عند هذه الحادثة فقال قايل فقد روينا عن رسول الله عليه
السلام من قوله لعثمن بن ابي العاص لما ذكر له ان الشيطان يلبس عليه
قراته وصلاته ان يحسه وذلك سمت منه له وذكر في ذلك
ما قد حدثنا ابرهيم بن ابي داود نا ابو عمر والحوضي نا خالد
ابن عبد الله الواسطي عن الجريري عن يزيد بن عبد الله عن مطرف
عن عثمان بن ابي العاص قال قلت يا رسول الله ان الشيطان ياتيني
فيلبس علي قراتي قال ذاك شيطان يقال له خنزب فاذا اتاك
فاحسه ففعلت فذهب عني حدثنا ابن ابي مريم نا الفريابي
نا سفين عن سعيد بن اياس الجريري عن يزيد بن عبد الله بن الشخير
عن عثمان ولم يذكر مطرفا قال قلت يا رسول الله حال الشيطان
بيني وبين صلاتي قال ذاك شيطان يقال له خنزب فاذا احسسته
فتعوذ بالله واتفل عن يسارك ثلاثا قال هذا المعارض فهل تجدون
وجها خرج لكل واحد من الحديثين معنى غير معنى الاخر حتى ينتفي عنهما
التضاد والاختلاف وكان جوابنا له في ذلك ان سلطان الشيطان
على بني ادم هو وسوسته اياهم وايقاعه في قلوبهم ما لا يجوز
وانساوه اياهم ما يذكرون ومن ذلك قول الله

وقراتي

تعالى

تعالى حكاية عن صاحب موسى عليه السلام اني نسيت الحوت وما
أنسانيه الا الشيطان ان اذكره وقوله تعالى فانساه الشيطان
ذكر ربه فلبث في السجن بضع سنين في قصة نبيه يوسف عليه السلم
واشبا من هذا الجنس ولم يجعل له سلطانا في اغوايهم ولا في
استهلاك اموالهم واموالهم واعند ذلك ان يستعيذ وا بالله تعالى منه
فمن ذلك قوله تعالى فاذا قرات القران فاستعذ بالله من الشيطان
الرجيم فلما كان من رد ف النبي عليه السلم عند عثور حمله او حماره
بقوله تعس الشيطان والتعس هو السقوط على انه جعل ذلك فعلا
للشيطان لسواله بقول تعس الشيطان ان يفعل به مثل ذلك نهاه
رسول الله عليه السلم لانه بذلك موقعا للشيطان ان ذلك الفعل كان
منه ولم يكن منه انما كان من الله جل وعز وامره ان يكون مكانه ذلك
بسم الله حتى لا يكون عند الشيطان انه كان منه عنده في ذلك
فعل ولما كان من شكي عثمان اليه عليه السلم من الشيطان ما شكاه
اليه منه مما هو موهوم منه ان يفعله به لان من سلطانه على بني
ادم امره ان يحسيه وهو الابعاد ومنه قوله تعالى قال
اخسيوا فيها ولا تكلمون فخرج معنى كل واحد من هذين الحديثين
بما لا مضاده فيه لما في الحديث الاخر منهما وبالله التوفيق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب بيان مشكل ما رواه أبو مسعود

عقبة بن عمرو عن رسول الله عليه السلام من قوله لا يبقى على الارض
بعد مائة سنة نفس منفوسة ، حدثنا فهد حدثنا
عبد الله بن محمد النفيلي نا زهير بن معوية نا مطرف بن طريف
عن المنهال بن عمرو عن نعيم بن دجاجة قال كنت جالسا عند علي فجاء
ابو مسعود فقال له علي وهن يا فرج اما انك لعيي الناس قال اما اني
احرهم ان الاحر فالاحر قال فحدثنا ما سمعت رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول في المائة قال سمعت رسول الله عليه السلام
يقول لا يكون مائة سنة وعلى الارض عين تطرف قال اخطات
واخطات في اول فتواك انما قال ذلك لمن هو يومئذ وهل الرخا
او الفرج الا بعد المائة ، فتأملنا ما في هذا الحديث
مما حكاه ابو مسعود عن رسول الله عليه السلام فاذا هو ما ذكر عنه فيه
انه لا يكون مائة سنة وعلى الارض عين تطرف فكان ظاهر
ذلك انه لا يبقى بعد المائة سنة عين تطرف على فناء الناس جميعا
وفي فنايهم ذهاب الدنيا ووجدنا فيه من كلام علي
ان رسول الله عليه السلام انما كان قصد بكلامه ذلك لمن هو يومئذ
على الارض من الناس لا لمن سواهم واتباعه ذلك من قول نفسه

وهل يكون الرخا او الفرج الا بعد المائة فكان في ذلك وقوفه على
ما لم يقف عليه ابو مسعود مما كان رسول الله عليه السلم قاله وكان
في ذلك دليل ان الذي كان من النبي عليه السلام هو فناء ذلك
القرن يعني منه ان يحلهم قرون بعضها بعد بعض الى يوم القيمة
ثم وجدنا ابن عمر عن النبي عليه السلام موافقة علي فيما
حكاه من مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم مما حكاه ابو مسعود
عنه كما حدثنا احمد بن شعيب نا نوح بن حبيب القومسي
عبد الرزاق نا معمر عن الزهري حدثني سالم وابو بكر بن سليمان
عن ابن عمر قال صلى بنا رسول الله عليه السلام ذات ليلة صلاة
العشاء في اخر حياته فلما سلم قال ارايتكم ليلتكم هذه فان على راس مائة
سنة منها لا يبقى ممن هو على ظهر الارض احد هم ٥ وكما حدثنا
الحسن بن علي نا سعيد بن كثير بن عفير حدثني الليث بن سعد حدثني
عبد الرحمن بن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن سالم وابن سليمن
ابن ابي حثمة ان عبد الله بن عمر قال صلى لنا رسول الله عليه السلم صلاة
العشاء ثم ذكر مثله ٥ ووجدنا عن جابر ايضا ما يدل على ذلك
كما قد نا ابو امية نا زكريا بن عدي نا حفص بن غياث عن الاعمش
عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال قال رجل لرسول الله متى الساعة

قال وما سوالك عن الساعة ما من نفس منفوسة يأتي عليها
مائة سنة **وكما قد حدثنا** فهد حدثنا عمر بن حفص بن
غياث ثنا ابي عن الاعمش عن سالم بن ابي الجعد عن جابر قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما على الارض من نفس منفوسة
يأتي عليها مائة سنة قال سليمان لنا هم ذكروا عند الساعة
ووجدنا عن انس ايضا هذا المعنى كما **حدثنا** سليمان بن
شعيب الكيساني ثنا علي بن معبد العبدي ثنا ابو مليح الحسن بن عمر
الفراري عن الزهري عن انس قال صلى بنا رسول الله عليه السلام
ثم اتكا على غلام فقال راس مائة سنة لا يبقى احد ممن هو على
ظهر الارض اليوم حي ٥ فقد اتفقت الروايات اللاتي ذكرنا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم بان مراده كان فيما رواه عنه
ابو مسعود مما ذكرنا معني موهو ما صحيحا لا معي ما طمة الجاهلون
مما قد دفعه العيان ولا مما يوهم من توهم من اعمال اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
بعض ما كان قاله في ذلك لان نقلهم عنه نقل الجماعة ونقل الجماعة
يبري من ذلك وانما يلون مثل هذا اذا كان في نقل الاحاد **فان**
قال قائل فقد كان في باقي اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم

واتلفت م

محضرمون

محضرمون ممن كان في الجاهلية وبقي في الاسلام حتى جاوز بهم
المدة منهم ابو عثمان النهدي فقد روي في سنة ما قد حدثنا ابراهيم بن
مرزوق ثنا عفان ثنا حماد بن سلمة عن حميد الطويل قال
سمعت ابا عثمان يقول اتت علي ثلاثون ومائة سنة ما مني شيء
الا نقص سوي املي ٥ **وله في ذلك امثال** كزر بن حبيش وسويد
ابن غفلة كما قد حدثنا ابو امية ثنا الحضرمي محمد بن شجاع ثنا هشيم قال
توفي زر وهو ابن اثنتين وعشرين ومائة وتوفي سويد بن غفلة وهو
ابن سبع وعشرين ومائة سنة قال هشيم وبلغني ان
ابا عثمان النهدي توفي وهو ابن اربعين ومائة سنة فالجواب له في
ذلك ان يكون ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم مما ذكره
عنه علي وابن عمر وجابر وانس وابو مسعود قد يحتمل ان يكون اراده
ممن كان اتبعه لا ممن سواهم والله اعلم ما اراد من ذلك غير انه
قد يحتمل ان يكون وفاه هولا المعمرين في المائة سنة التي ذكرها
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل خروجها وهو اولى ما حملت عليه
هذا المعني ان شاء الله والله اعلم ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام من قوله من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار

على ما قد روي عنه في ذلك من قوله من كذب علي متعمدا
ومن قوله من كذب علي مطلقا وفي السبب الذي كان ذلك منه
حدثنا ابو امية نا زكريا بن عدي نا علي بن مسهر عن صالح
ابن حيان عن ابن بريدة عن ابيه قال كان حي من بني ليث من المدينة
على ميلين وكان رجل قد خطب امراة منهم في الجاهلية فابوا ان يزوجوه
فجاهم وعليه حلة فقال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم نهاني في هذه
الحلة وامرني ان احلم في دمايكم واموالكم بما اري وانطلق فنزل على
المراة فارسل الى رسول الله عليه السلام فقال كذب عدو الله
ثم ارسل رسولا وقال ان انت وجدته حيا فاضرب عنقه وما
اراك تجده حيا وان وجدته ميتا فحرقه بالنار فجاء فوجده قد لدغته افعى
فمات فحرقه بالنار فذلك قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار وحدثنا
فهد نا الحماني نا علي عن صالح عن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال
جاء رجل الى قوم في جانب المدينة فقال ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم امرني ان احكم برايي فيكم في كذا وفي كذا وقد كان خطب
امراة منهم في الجاهلية فابوا ان يزوجوه فذهب حتى نزل
على المراة فبعث القوم الى النبي عليه السلم فقال كذب عدو الله

ثم ارسل رجلا فقال ان انت وجدته حيا فاضرب عنقه وما
اراك تجده حيا وان وجدته ميتا فحرقه فانطلق الرجل فوجده قد
لدغ فمات فحرقه فذلك عند ذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم من
كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ٥ وكان فيما
روينا ذكر السبب الذي كان عنده قوله من كذب علي متعمدا فليتبوا
مقعده من النار وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم غير
واحد من اصحابه منهم عمر بن الخطاب رضي الله عنه ما قد حدثنا
يزيد بن سنان نا عبد الصمد بن عبد الوارث السوري وابو الوليد
الطيالسي قالا نا ابو الغصن دجين بن ثابت حدثني شيخ من اهل
المدينة عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سمع عمر يقول
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي ففي
النار قال فقلت ما اسم الشيخ قال سليم او اسلم مولى عمر ومنهم
عثمان بن عفان كما قد حدثنا يزيد بن سنان ابو كر الحنفي حدثنا
عبد الحميد بن جعفر عن ابيه عن محمود بن لبيد عن عثمان قال قال
رسول الله عليه السلم من كذب علي متعمدا فليتبوا بيتا في النار
وحدثنا الربيع المرادي نا ابن وهب اخبرني ابن ابي الزناد
عن ابيه اخبرني عامر بن سعد بن ابي وقاص انه سمع عثمان يقول ما

هذا الحديث

ابو الغصن دجين بن ثابت

يمنعني أن أحدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اكون
او عي صحابته عنه ولكن اشهد والسمعته يقول من قال علي ما لم اقل
فليتبوا مقعده من النار ٥ ومنهم علي بن ابي طالب كما حدثنا
يزيد بن سنان ثنا يحيى بن سعيد القطان وابو داود الطيالسي
قالا ثنا شعبة عن منصور عن ربعي قال سمعت عليا يخطب وهو
يقول قال رسول الله عليه السلام لا تكذبوا علي فانه من
يكذب علي يلج النار ٥ وكما قد حدثنا يزيد حدثنا ابو قطن
عمرو بن الهيثم القطعي ثنا شعبة عن منصور باسناده مثله ٥
وكما قد حدثنا فهد حدثنا محمد بن سعيد بن الاصبهاني
ثنا شريك بن عبد الله عن منصور عن ربعي عن علي عن النبي صلى الله
عليه وسلم مثله ٥ ومنهم طلحة بن عبيد الله كما قد حدثنا
محمد بن عمرو بن تمام الكلبي ابو الروس حدثنا سليمان بن ايوب
ابن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيد الله حدثني ابي عن جدي عن موسى
ابن طلحة عن ابيه طلحة بن عبيد الله قال سمعت رسول الله عليه السلم
يقول من حدث عني فكذب متعمدا فليتبوا مقعده من النار ٥
ومنهم الزبير بن العوام كما حدثنا يزيد بن سنان
ثنا ابو داود وو هب بن جرير قالا ثنا شعبة اخبرني جامع بن

شداد المحاربي قال سمعت عامر بن عبد الله بن الزبير يحدث
عن ابيه قال قلت للزبير ما يمنعك ان تحدث عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم كما يحدث عنه ابن مسعود وفلان وفلان فقال
امر والله ما فارقته منذ اسلمت ولكني سمعته يقول من كذب علي
فليتبوا مقعده من النار زاد وهب في حديثه والله ما قال متعمدا وانتم
تقولون متعمدا ٥ وكما قد حدثنا ابرهيم بن مرزوق
ثنا وهب بن جرير مثل ما حدثنا يزيد عن وهب من هذا الحديث
وكما حدثنا يزيد وابن خزيمة وفهد قالوا ثنا عبد الله بن صالح
حدثني الليث حدثني ابن الهاد عن عمرو بن عبد الله بن عروة عن عبد الله
ابن عروة عن عبد الله بن الزبير عن الزبير انه سمع رسول الله عليه السلام
يقول من حدث عني حديثا فليتبوا مقعده من النار ٥ ومنهم
سعيد بن زيد بن عمرو بن نفيل كما قد حدثنا احمد بن ابي عمران حدثنا
عبيد الله بن محمد التيمي ابو عبد الواحد بن زياد عن صدقة بن المثنى
عن جده رياح بن الحرث عن سعيد بن زيد قال سمعت النبي عليه السلم
يقول من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ٥
ومنهم ابن مسعود كما قد حدثنا ابن مرزوق ثنا عفان ثنا
ابو عوانة ثنا حماد بن سلمة عن عاصم عن زر عن عبد الله قال قال

ثم ذكره

ابن بهلول

شبكة الألوكة www.alukah.net

رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده
من النار ٥ ومنهم ابن عباس كما حدثنا ابن مرزوق حدثنا
عفان ثنا ابو عوانة عن عبد الاعلى الثعلبي عن سعيد بن جبير
عن ابن عباس قال قال رسول الله عليه السلم من كذب
علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ومن قال في القران بغير
علم فليتبوا مقعده من النار ٥ وكما حدثنا محمد بن زكريا
ابن يحيى ابو شريح ثنا الفريابي ثنا سفين عن عبد الاعلى ثم ذكر
باسناده مثله ٥ ومنهم عايشة كما حدثنا
محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا بشر بن بكر ثنا الاوزاعي
ثنا حصن حدثني ابو سلمة حدثتني عايشة ان رسول الله عليه السلم
قال من قال علي ما لم اقل فليتبوا بيتا في النار ٥ ومنهم معوية بن
ابي سفين كما قد حدثنا علي بن معبد ثنا روح بن عبادة ثنا شعبة
عن ابي الفيض عن معوية قال قال رسول الله عليه السلم
من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ٥ ومنهم عمار وابو
موسى كما قد حدثنا محمد ثنا عبد بن حميد ثنا يونس بن
بكير الشيباني ثنا علي بن ابي فاطمة عن ابي مريم قال
سمعت عمار بن ياسر يقول لابي موسى انشدك الله الم تسمع

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من كذب علي متعمدا فليتبوا
مقعده من النار ٥ ومنهم ابن عمر كما حدثنا جعفر الفريابي ثنا
قتيبة بن سعيد ثنا الفضيل بن عياض عن عبيد الله بن عمر عن ابي
بكر بن سالم عن سالم بن عبد الله عن ابن عمر عن النبي عليه السلم
قال من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ٥
ومنهم عبد الله بن عمرو كما حدثنا يونس والربيع
المرادي قالا حدثنا بشر بن بكر ٥ وكما حدثنا بكار وابن
مرزوق قالا ثنا ابو عاصم ثم اجتمعوا جميعا فقالوا عن
الاوزاعي عن حسان بن عطية عن ابي كبشة عن عبد الله بن عمرو
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بلغوا عني ولو
اية وحدثوا عن بني اسرايل ولا حرج ومن كذب علي متعمدا
فليتبوا مقعده من النار ٥ حدثنا يزيد ابو قطن
ثنا ابو حنيفة عن عطية عن ابي سعيد عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فذكر مثله ٥ وكما حدثنا اسحق بن ابرهيم
ابن يونس البغدادي حدثنا محمد بن قدامة المصيصي ثنا ابو عبيدة
الحداد عن همام عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي سعيد عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ٥ ومنهم انس بن مالك

وكما حدثنا ابو عبد الله محمد بن عبد العزيز بن جعفر بن ابي حميد بن يزيد بن ابي حميد عن ابيه عن جده عن عبد العزيز بن ابي رزمة عن عمرو بن ابي عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد العزيز بن جعفر بن ابي حميد بن يزيد بن ابي حميد عن ابيه عن جده عن عبد العزيز بن ابي رزمة عن عمرو بن ابي عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد العزيز بن جعفر بن ابي حميد بن يزيد بن ابي حميد عن ابيه عن جده عن عبد العزيز بن ابي رزمة عن عمرو بن ابي عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد العزيز بن جعفر بن ابي حميد بن يزيد بن ابي حميد عن ابيه عن جده عن عبد العزيز بن ابي رزمة عن عمرو بن ابي عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد العزيز بن جعفر بن ابي حميد بن يزيد بن ابي حميد عن ابيه عن جده عن عبد العزيز بن ابي رزمة عن عمرو بن ابي عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار ثنا ابو عبد الله محمد بن عبد العزيز بن جعفر بن ابي حميد بن يزيد بن ابي حميد عن ابيه عن جده عن عبد العزيز بن ابي رزمة عن عمرو بن ابي عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار

ابو يعقوب

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كما قد حدثنا يونس نا شعيب بن الليث عن أبيه عن ابن شهاب
عن أنس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من كذب علي
حسبته قال متعمدا فليتبوا بيته من النار، حدثنا
عبيد بن رحال نا بكر بن خلف البصري نا المعتمر ويحيى بن سعيد
عن سليمان التيمي عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار، وحدثنا
محمد بن خزيمة نا حجاج بن منهال نا المعتمر ثم ذكر باسناده
مثله، وكما حدثنا عبيد نا احمد بن صالح، وحدثنا موسى
ابن الحسن حدثنا علي المديني قالا حدثني جبر بن عمارة حدثنا
شعبة عن قتادة عن انس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله
غير انه سقط من كلا حديث عبيد فليتبوا اذا قال ابو جعفر،
وكما حدثنا ابرهيم بن مرزوق نا عثمان بن عمر حدثنا شعبة عن
حماد يعني ابن ابي سليمن قال سمعت انس بن مالك يقول قال ابو
القاسم صلى الله عليه وسلم من كذب علي فليتبوا مقعده من
النار ٥، وكما حدثنا احمد بن مسعود المقدمي حدثنا
الهيثم بن جميل نا سلام بن سليم عن عاصم بن سليمن عن انس
رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ٥ ومنهم زيد بن

ابن سنان م

أرقم كما حدثنا بن بدر حدثنا يحيى القطان حدثنا يحيى بن
سعيد ابو حيان التيمي حدثني يزيد بن حيان التيمي قال سمعت زيد بن ارقم
قال بعث الي عبيد الله بن زياد فقال ما احاديث بلغني انك تحدث
بها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم زعم ان له حوضا في الجنة ٥
فقلت حدثنا بذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم ووعدناه قال
كذبت ولكنك شيخ قد خرفت فقلت له اما انه قد سمعته اذناي
من رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقول من كذب علي
متعمدا فليتبوا مقعده من النار وما حدثت على رسول الله صلى
الله عليه وسلم، ومنهم ابو هريرة كما حدثنا يونس حدثنا
ابن وهب حدثني يحيى بن ايوب عن بكر بن عمرو عن عمرو بن ابي نعيمة
عن ابي عثمان الطنذي رضيع عبد الملك بن مروان قال
سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله عليه السلام من قال علي
ما لم اقل فليتبوأ بيتا في جهنم، ومن افتي بغير علم كان اثمه
على من افتاه، ومن اشار على اخيه بامر يعلم ان الرشد في غيره
فقد خانه، وحدثنا بن بدر بن سنان ومبشر بن الحسن
ابن مبشر بن مكمس البصري او بشر قالا نا ابو عبد الرحمن عبد الله
ابن يزيد حدثنا سعيد بن ابي ايوب حدثني بكر بن عمرو المعافري

عن ابي عثمن مسلم بن يسار عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثله ، ومنهم ابو موسى العافقي مالك بن عبادة كما حدثنا
يونس ا ابن وهب حدثني عمرو بن الحرث ان يحيى بن ميمون حدثه
ان وداعة الحمدي حدثه انه كان صحب مالك بن عبادة ابي
موسى العافقي وعقبة بن عامر بعض يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم فقال مالك ان صاحبكم هذا عاقل او مالك ان النبي عليه
السلام عهد الينا في حجة الوداع فقال عليكم بالقران واذا نكم
سترجعون الى قوم يستهون الحديث عني فمن عقل شيا فليحدث
به ومن افترى علي فليتبوا بيتا او مقعدا في جهنم وحدثنا
يونس غير مرة فقال في بعضها عاقل وفي بعضها غافل ، ومنهم
ابو قتادة الانصاري كما حدثنا محمد بن عزيز بن عبد الله بن زياد بن
عقيل الايلي ا سلامة بن روح عن عقيل عن سعيد بن لهعب بن مالك
انه سمع ابا قتادة الانصاري يحدث انه سمع رسول الله عليه السلام
يقول يا ايها الناس اياكم وكثرة الحديث ومن حدث عني فلا
يقول الا صدقا او قال حقا او قال احدا هما ومن افترى علي
فليتبوا بيتا في النار ، وكما حدثنا فهد ا عبيد بن
يعيش ا يونس بن بكير ا محمد بن اسحق عن معبد بن لهعب بن مالك

قال سمعت ابا قتادة يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من قال علي فلا يقل الا حقا او صدقا ومن قال علي ما لم اقل فليتبوا
مقعده من جهنم ، ومنهم المغيرة بن شعبة الثقفي كما حدثنا
علي بن معبد ومحمد بن بحر بن مطر قالا حدثنا يزيد بن هرون حدثنا
سعيد بن عبيد ابو الهذيل الطائي عن علي بن ربيعة قال سمع علي
وطء بن لهعب فخطب المغيرة بن شعبة فقال ما بال النياحة في هذه
الامة اني سمعت رسول الله عليه السلام يقول ان كذبا علي ليس ككذب
على احد من كذب علي فليتبوا مقعده من النار ، ومن نيح عليه
عذب بما نيح عليه ، ومنهم عقبة بن عامر الجهني كما حدثنا
ابرهيم بن ابي داود وفهد قالا ا سعيد بن ابي مريم ا يحيى بن ايوب
حدثني الحسن بن ثوبان وعمرو بن الحرث عن هشام بن ابي رقية
اللخمي قال سمعت مسلمة بن مخلد يقول لعقبة بن عامر قم فحدث
الناس بما سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحرير
والذهب حرام على ذكور امتي حل لاناثهم ، ومنهم خالد
ابن عرفطة ، كما حدثنا فهد ا عبيد بن يعيش حدثنا
محمد بن بشر العبدي ا زكريا بن ابي زائدة ا خالد بن مسلمة ان مسلم
مولى خالد بن عرفطة حدثه ان خالد بن عرفطة قال

ليس م

قال عقبة فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
يقول من كذب علي فليتبوا بيتا من جهنم وسمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

للمختار هذا رجل كذاب ولقد سمعت رسول الله عليه السلم يقول
من كذب علي فليتبوا مقعده من جهنم قال ابو جعفر
وفي هذا الباب أحاديث من هذا الجنس تركناها اذ كانت طرقها ليست
بطرق هذه الآثار وفيما قد رويناعن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا الباب ذكر النعمد بالذنب عليه وفي بعضها السكوت
عن ذلك وهو عندنا والله اعلم لا يوجب اختلافا فالان من اذنب
فقد تعمد الذنب ولحقه الوعيد الذي ذكرنا من ذكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم النعمد فيما ذكره من ذلك انما هو على التوليد
على ما سواه كما يقول الرجل فعلت هذا وهذا سدي ونظرت الي هذا
وهذا بعيني وسمعت هذا وهذا باذني على التوليد منه في الكلام لا
على انه يفعل ذلك بغير يده ولا على انه سمعه بغير اذنه ولا على
انه يراه بغير عينه وكتاب الله قد جاء بمثل ما قد ذكرنا ه
مما يوجب العقوبة في الدنيا والوعيد في الاخرة بغير ذكر تعمد فيه
اذ كان لا يكون الا بالتعمد من ذلك قوله تعالى والسارق والسارقة
الاية وقوله انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله الاية
واتبع ذلك بذكر الوعيد لهم في الاخرة ومن ذلك
قوله تعالى الزانية والزاني فاجلدوا الاية ولم يذكر في شيء من ذلك

التعمد لان هذه الاشياء لا تكون الا على التعمد ولانه لا يكون كاذبا
ولا يكون زانيا ولا يكون محاربا ولا يكون سارقا الا بقصده الى ذلك
وتعمده اياه وكذلك ما روي عن رسول الله عليه السلام
فيمن كذب عليه من ذكر التعمد في بعض ذلك ومن سكوته
عنه في بعضه وانما ذكر التعمد على التوليد في الكلام لا على ما سواه
لانه لا يكون ما لحق الوعيد فيه الا للمتعمدين ولا يكون كاذبا ولا
سارقا ولا محاربا ولا زانيا الا من تعمد ذلك وانما يختلف العمد والعمد
العمد في مثل القتل الذي قد يكون الرجل فيه قاتلا غير متعمد ويكون
قاتلا متعمدا فبين كل واحد منهما من صاحبه بعمده وخطامه وقد
روي عن ابن مسعود رضي الله عنه عن رسول الله عليه السلام في هذا
الباب بزيادة معنى ذكره فيه احرنا ذكره الى هذا الموضع من هذا
الباب بخلاف حديث الجماعة الذين ذكرناهم وهو
ما حدثنا هدبة قال ثنا ابو سعيد الاشج قال ثنا يونس بن بكير عن الاعمش
عن طلحة بن مصرف عن عمرو بن شرحبيل عن ابن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده
من النار وهذا حديث منكر وليس احد يرفعه بهذا اللفظ
غير يونس بن بكير وطلحة بن مصرف ليس في سنده ما يدرك به عمرو بن

شرحبيل ابو عمار وهو غريب كما حدثنا احمد بن شعيب ا
محمد بن العلاء ا ابو معوية ا الاعمش عن طلحة عن ابي عمار عن عمرو
ابن شرحبيل لقدم وفاته وقد حدثناه من غير حديث يونس
ابن بكير وطلحة بن مصرف قد دخل فيه بين طلحة وعمرو بن شرحبيل ابو
عمار وهو غريب ولم يذكر بعده ابن مسعود قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من كذب علي متعمدا فليتبوا مقعده من النار وقد حدثناه ايضا من حديث الثوري
عن الاعمش كذلك غير انه قال عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من
اصحاب النبي عليه السلام كما حدثنا احمد بن شعيب حدثنا
محمود بن غيلان ا ابو احمد ا سفين عن الاعمش عن طلحة
عن ابي عمار عن عمرو بن شرحبيل عن رجل من اصحاب النبي صلى الله
عليه وسلم قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم
ذكر مثله سواء ٥ ولو كان الحديث صحيحا لما كان مخالفا لغيره
من الاحاديث التي روينا ما في هذا الباب لان ذلك قد يجوز
ان يكون على التوكيد لا على ما سواه مثل ذلك قول الله تعالى فمن
اظلم ممن افترى على الله كذبا ليضل الناس بغير علم فذكر ذلك
كذلك في موضع واحد وذكره في ساير المواضع التي ذكر

فيها من القران بغير ذكر معه الزيادة التي في هذا الموضع وذلك
عندنا على توكيد حيث شاء ان يرد ويزيد ذلك حيث شاء ترك
والمعنى فيه كله واحد والله تعالى نسأله التوفيق ٥

بلغ ثمانية ٨

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم من قوله من حدث عني حديثا يرى انه كذب
فهو احد الكاذبين ٥ حدثنا جعفر العرياني ا محمد بن
عبد الله بن نمير ا محمد بن فضيل عن الاعمش عن الحكم عن عبد الرحمن
ابن ابي ليلى عن علي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من حدث
عني بحديث وهو يرى انه كذب فهو احد الكاذبين وحدثنا
ابراهيم بن مرزوق ا العقدي وبشر الزهراني وعفان ا شعبة
عن الحكم عن ابن ابي ليلى عن سمرة بن جندب عن النبي عليه السلم مثله ٥
وحدثنا بكار حدثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة
عن حبيب بن ابي ثابت عن ميمون بن ابي شبيب عن المغيرة بن شعبة عن
النبي عليه السلم مثله وحدثنا ابراهيم بن مرزوق حدثنا
ابو داود الطيالسي وبشر بن عمر قالا حدثنا شعبة عن حبيب عن ميمون
عن المغيرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ٥ وحدثنا
ابراهيم ا وهب ا شعبة ثم ذكر باسناده مثله وحدثنا الحسن نصر ا

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابو نعيم والفريابي قالا حدثنا سفين وحدثنا عبد الملك بن مروان
الرقي نا الفريابي عن سفين عن حبيب عن ميمون عن المغيرة عن النبي عليه
السلام مثله **فتأملنا هذا الحديث** لنقف على المراد منه
ما هو فوجدنا الله تعالى قد قال في كتابه فخلف من بعدهم خلف ورثوا
الكتاب الى قوله الم يؤخذ عليهم ميثاق الكتاب الا يقولوا على الله
الا الحق ودرسوا ما فيه فوجدناه تعالى قد اخبر ان ذوي الكتاب
ما خوذ عليهم الا يقولوا على الله الا الحق وكان ما ياخذونه عن
الله تعالى هو ما ياخذونه عن رسله صلوات الله عليهم اليهم فكان
فيما اخذه الله تعالى عليهم الا يقولوا على الله الا الحق ودخل فيه اخذه
عليهم الا يقولوا على رسله الا الحق كان الحق هاهنا هو في قوله تعالى
الا من شهد بالحق وهم يعلمون وكان من شهد بظن فقد شهد
بغير الحق اذ كان الظن كما قد وصفه الله تعالى في قوله وما يتبع اكثرهم
الا ظنا ان الظن لا يغني من الحق شيئا وفي ذلك اعلامه ايانا
ان الظن غير الحق واذا كان من شهد بالظن شاهدا بغير الحق كان مثله
من حدث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم حديثا بالظن محدثا عنه
بغير الحق والمحدث عنه بغير الحق محدث عنه بالباطل والمحدث
عنه بالباطل كاذب عليه كاحد الكاذبين عليه الداخلين في قوله

عليه

عليه السلام

عليه السلام من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار ونعوذ بالله
تعالى من ذلك ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

في صلاته على الجهنية التي رجمها باقراره عنده بالزنا وفي تركه
الصلاة على ماعز الذي رجمه باقراره عنده **حدثنا**
ملك بن يحيى ابو غسان الهمداني حدثنا عبد الوهاب بن عطا حدثنا
هشام الدستوائي عن يحيى بن ابي كثير عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن
عمران بن حصين ان امراة من جهينة اتت النبي عليه السلام وهي حبلى
من الزنا فقالت يا رسول الله اني اصبت حدا فاقمه علي فدعى النبي
عليه السلام وليها فقال له احسن اليها فاذا وضعت حملها فاتني بها
ففعل فامرها النبي عليه السلم فشدت عليها ثيابها وامر بها فرجمت
ثم صلى عليها فقال له علي تصلي عليها وقد زنت فقال عليه السلم
لقد تابت توبة لو قسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل
وجدت افضل من ان جادت بنفسها لله تعالى **حدثنا**
احمد بن شعيب نا اسمعيل بن مسعود نا خالد بن الحرث نا هشام
عن يحيى مثله غير انه قال مكان فقال له علي فقال له عمر رضي الله عنهما
حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم نا بشر بن بكر عن الاوزاعي عن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

يحيى عن ابي قلابة عن ابي المهاجر عن عمران فذكر مثله غير انه قال
مكان ما في الحديث الاول فقال له الرجل فقال له عمر حدثنا
عبد الله بن محمد بن سعيد بن ابي مريم نا الفريابي نا الاوزاعي ثم ذكر
مثل حديث ابن عبد الحكم في اسناده ومتنه سوا فهذا روينا
صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم على هذه المرجومة في الزنا
حدثنا احمد بن شعيب نا محمد بن يحيى النيسابوري
ونوح بن حبيب العوسي قالا حدثنا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري
عن ابي سلمة بن عبد الرحمن عن جابر ان رجلا من اسلم جا النبي عليه
السلام فاعترف بالزنا فاعرض عنه ثم اعترف فاعرض عنه حتى
شهد على نفسه اربع مرات فقال النبي عليه السلام ابك جنون
قال لا قال احصنت قال نعم فامر به النبي عليه السلم فرجم فلما ادلقته
الحجارة فر فادرك فرجم حتى مات فقال له النبي عليه السلام خيرا
ولم يصل عليه ففي هذا نزله الصلاة على هذا المرجوم في الزنا
وهو ما عن مالك فتاملنا جميع ما روينا في كل واحد من هذين
المرجومين في الزنا في صلاة رسول الله عليه السلام على من صلى عليه
منهما وفي نزله الصلاة على من ترك الصلاة منهما لاي معنى كان
ذلك منه فوجدنا المراة التي رجمها لاقرارها عنده بالزنا

كان منها لله تعالى في اقرارها عنده بذلك جودا منها بنفسها له وبذله
منها نفسها لاقامة الواجب في ذلك الزنا عليها وفي صبرها على ذلك
حتى اخذ منها وكان ذلك منها موجبا لحمدها فصلى عليها اذ كان
من سنته عليه السلام صلاته على المحمودين من امته ووجدنا ما
كان من الرجل الذي كان اقر عنده بالزنا بخلاف ذلك لانه لم يجي اليه بادا
لنفسه في رجمه اياه الذي يكون به موته وانما جاه لانه يرى انه لا يفعل
ذلك به وسنأتي بما روي في ذلك فيما بعد من كتابنا ان شا الله
ثم كان منه بعد ذلك مما ارى على نفسه هربه من اقامة
عقوبة الله عليه التي اوجبها ما اقر به على نفسه عليه وكان في ذلك
موقع الريب في امره لانه قد يحتمل ان يكون ذلك الهرب كان منه
لرجوع كان عما اقر به او فرارا من اقامة العقوبة التي قد لزمته
عليه وكان مذموما في كل واحدة من هاتين الحالتين فترك النبي
صلى الله عليه وسلم الصلاة عليه لذلك لان من سنته
الا يصلي على المذمومين من امته كما يصلي على قاتل نفسه وان
كان مسلما وكما يصلي على الغال من الغراة معه بخيبر وقد ذكرنا
ما روي في ذلك باسانيده فيما تقدم منا في كتابنا هذا في باب ما
روي عنه في امر عبد الله بن ابي بن سلول من صلاته عليه ومن ترك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلاته عليه فيما روي في امر المرجوم الذي قد ذكرنا من هربه
عن استمام الرجم وما كان من رسول الله عليه السلم من القول
عند ما بلغه ذلك منه ما فحدثنا احمد بن داود حدثنا اسمعيل
ابن سالم الصايغ ثنا ابو معوية اخبرني النعمان بن ثابت عن علقمة
ابن مرثد عن ابن بريدة عن ابيه قال جاء ماعز الاسلمي الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو جالس فاقر بالزنا فرده اربع مرات
ثم امر برجمه فاقاموه في مكان قليل الحجارة فلما اصابته الحجارة جزع
فخرج يشتد حتى اتى الحرة فثبت لهم فيها فرموه بجلاميد حتى سكت
فقالوا يا رسول الله ما عز حين اصابته الحجارة جزع فخرج يشتد
فقال هلا خليتم سبيله ، وما قد حدثنا احمد بن داود
حدثنا عبد الرحمن بن صالح الازدي حدثنا يحيى بن زكريا
ابن ابي زايدة عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال قال
للنبي صلى الله عليه وسلم ان ماعزا حين وجد مس الموت والحجارة
فر قال افلا تركتموه وما قد حدثنا ابرهيم بن ابي داود ثنا
عبيد الله بن عمر القواريري ثنا يزيد بن زريع ثنا محمد بن اسحق حدثني محمد
ابن ابرهيم عن ابي الهيثم بن نصر بن دهر الاسلمي عن ابيه قال كنت في
من رجم ماعزا فلما وجد مس الحجارة جزع جزعا شديدا فذكرنا

ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم قال فهلا تركتموه ٥ قال ابن اسحق
فذكرت ذلك من حديثه حين سمعته يقول فهلا تركتموه لعاصم بن عمر
ابن قتادة فقال حدثني حسن بن محمد بن علي قال حدثني ذلك
من قول رسول الله عليه السلام هلا تركتموه لما عز من ست من
رجال اسلم وما اتهم القوم ولم اعرف الحديث فجيت جابرا فقلت
ان رجالا من اسلم يحدثون ان رسول الله عليه السلام قال لهم حين
ذكروا جزع ماعز من الحجارة هلا تركتموه وما اتهم القوم ولا
اعرف الحديث فقال يا ابن اخي انا اعلم هذا الحديث كنت فيمن رجم
الرجل فرجمناه فوجد مس الحجارة فخرج بنا يا قوم ردوني الى رسول الله
عليه السلام فان قومي قتلوني وغروني من نفسي واخبروني ان رسول
الله عليه السلام غير قاتلي فلم ننزع عنه حتى قتلناه فلما رجعنا الى رسول
الله صلى الله عليه وسلم فاخبرناه بما قال ، قال فهلا تركتم الرجل
وجيتموني به ليستثبت رسول الله عليه السلم منه فما لزلة حدا
فلا عرفت وجه الحديث ، وما قد حدثنا احمد بن شعيب
ثنا محمد بن عبد الله بن المبارك ثنا يحيى بن ادم ثنا سفين عن زيد بن اسلم
عن يزيد بن نعيم عن ابيه جاء ماعز بن مالك الى النبي صلى الله عليه وسلم
فقال يا رسول الله اني زنيت فاقم علي كتاب الله حتى اتى اربع مرار

قال اذهبوا به فارجموه فلما مسته الحجارة جمز فاشتد فخرج
عبد الله من باديه فرماه بوطب حمار فصرعه فرماه الناس حتى
قتلوه فذكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فراره فقال تركتموه
لعله يتوب فيتوب الله عليه **وفيما ذكرنا في هذا الفصل**
قول المرجوم للناس ان قومي قتلوني وعمروني من نفسي واخبروني ان
رسول الله عليه السلام غير قاتلي فدل ذلك ان مجيه كان الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم واقراره عنده بما اقر به ليس لانه رجمه الرجم الذي
يكون فيه قتله ولكن لما سوي ذلك من نزول قران فيه بمعني عسى ان لا
يكون معه عقوبة له فلم يكن في ذلك كالجهينية المقرة عند رسول الله
عليه السلام بالزنا على نفسها وطلبها منه اقامة العقوبة عليها
وتردادها اليه لذلك في حال حملها وبعد وضعها حملها وبعد فطامها
ولدها في ذلك ما قد دل على علمها كان بالعقوبة لان ذلك
لا يخفى على مثلها في مثل تلك المدة ولا يخفيه عليها من براها يطلب
اقامة الحد عليها فيما كان منها يغفر الله لها وفي ذلك ما قد دل
على المعنى الذي ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الصلاة على ذلك
المرجوم فان قال قايل ففي حديث جابر من رواية ابي سلمة
عنه ان رسول الله عليه السلم لما بلغه ما كان منه قال

له خيرا فهي ذلك ما قد دل على انه كان عنده محمودا ولم يكن مذموما
قيل له في حديث جابر ما قد ذكرت وقد روي عن ابي سعيد
الخدري فيما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك
في امره خلاف ذلك كما قد حدثنا احمد بن شعيب ثنا عبد الرحمن بن
خالد يعني الريمي العطار ثنا معوية بن هشام عن سفين عن داود بن ابي
هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال جاء ماعز الى النبي عليه السلام
فاعترف بالزنا اربع مرات فسال عنه النبي صلى الله عليه وسلم
ثم امر به فرجم فرجمناه بالحزف والجندل والعظام وما حفرنا
له وما اوثقناه فسبقنا الى الحرة فتبعناه فقام لنا فرميناه حتى
سكت فما استغفر له النبي عليه السلام وما سبه في هذا الحديث
خلاف ما في حديث جابر ثم تاملنا حديث جابر فوجدنا عن ابن
بريدة عن النبي عليه السلام ما قد كشف المعنى لنا فيه كما قد
حدثنا احمد بن شعيب اخبرني ابرهيم بن يعقوب بن
اسحق الورحاني حدثنا يحيى بن يعلى بن الحرث حدثنا ابي حدثنا
غيلان بن جامع عن علقمة بن مرثد عن سليمن بن بريدة عن ابيه انهم
لبثوا بعد رمي ماعز يومين او ثلاثة فجا النبي صلى الله عليه وسلم
وهم جلوس فسلم ثم جلس فقال استغفروا لماعز بن مالك

شبكة الألوكة www.alukah.net

فقالوا غفر الله لماعز بن مالك فقال النبي عليه السلم لقد تاب توبة لو
قسمت بين مائة لوسعتهم فوقفنا بذلك على انه قد كان بزوك النبي
صلى الله عليه وسلم الصلاة عليه ومن هذا القول المدة المذكورة
في هذا الحديث ودل ذلك على ان الحد لحقه من النبي عليه السلام
بعد ذهاب وقت الصلاة عليه وان كان غيره قد صلي عليه قبل
ذلك ويحتمل ان يكون ذلك الحد له لمعنى علمه النبي صلى الله عليه وسلم
حدث في امره من رحمة الله تعالى لحقنه اما بوحي جاءه واما برويا
راها فيه وقد وجدنا من ذلك شيئا في حديث قد روي عن ابي
هريرة وهو ما قد حدثنا الحسين بن نصر قال سمعت
يزيد بن هرون يقول انا حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن عبد الرحمن
ابن هصاص عن ابي هريرة ان ماعز بن مالك زنا فاتي هزالا فاقر له
انه زني فقال له هزال ايت النبي صلى الله عليه وسلم فاخبره قبل
ان ينزل فيك قران فاتي النبي صلى الله عليه وسلم فقال يرسول الله اني قد
زنيت فاعرض عنه حتى قال ذلك اربع مرار ثم امر به ان يرجم
فلجا الى شجرة فقال رجل لصاحبه هذا قد قتل كما يقتل الكلب فمر
رسول الله صلى الله عليه وسلم بحمار منتفخ فقال لهما انهشا من هذا
فالا يرسول الله لا نستطيع جيفة منتنة فقال ما اصبتما من

اجيكما

انتن انه لهشن في انهار الجنة ثم قال ويحك يا هزال الا سترته
ويحك يا هزال الا سترته، وكما قد حدثنا احمد بن
شعيب حدثنا محمد بن حاتم بن بغيم انا حبان بن موسى انا عبد الله
يعني ابن المبارك عن حماد بن سلمة عن ابي الزبير عن عبد الرحمن بن هصاص
عن ابي هريرة ثم ذكر مثله غير انه قال مكان لهشن في انهار الجنة ان
لينغمسن في انهار الجنة فدل ما ذكرناه في حديث بريدة ان هذا
القول كان من النبي عليه السلم لم يكن عقيبا لرجمه ماعزا وان كانت بينهما
مدة وقف بها رسول الله عليه السلام من حقيقة ما صار اليه عند
الله تعالى مما لم يكن واقفا عليه قبل ذلك وعالما به حتى اعلمه الله اياه
وكان ما في حديث جابر فقال النبي عليه السلم خيرا كان موخرا عن
غير الصلاة عليه فاما في حديث ابن هصاص الذي رويناه مما حكي فيه
من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم للرجلين ما قال موصولا بامرهم
برجمه فذلك عندنا مستحيل لان رسول الله صلى الله عليه وسلم
لم يحضر رجمه وانما جاءه راجموه فاخبروه بما كان منهم ومنه ثم كان
منه بعد ذلك هذا القول بعد وقوفه على حقيقة ما صار اليه عند
ربه تعالى من عفوه عنه ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

من قوله للذي حلف عنده لخصمه الذي كان خاصمه اليه فيما كان
ادعي عليه اما انك قد فعلت فادفع اليه حقه وستكفر عنك
لا اله الا الله ما صنعت ٥ حدثنا مرزوق ثنا حبان بن
هلال ثنا حماد بن سلمة ثنا عطاء بن السايب عن ابي يحيى عن ابن عباس ان
رجلين اختصما الى النبي عليه السلم فسال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الطالب البينة فلم تكن له بينة فاستحلف المطلوب بالله الذي لا اله الا
هو فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انك قد فعلت ولكن الله قد
غفر له بقولك لا اله الا الله وحدثنا احمد بن شعيب
انا محمد بن اسمعيل بن سمرة الكوفي عن وكيع عن سفين عن عطاء بن السايب
عن ابي يحيى عن ابن عباس قال جاء رجلان يختصمان الى النبي عليه السلام
في شي فقال للاخر احلف فحلف بالله الذي لا اله الا هو فقال له النبي
عليه السلام ادفع اليه حقه وستكفر عنك لا اله الا الله ما صنعت
ففي هذا الحديث ان لا اله الا الله قد غفر بها للحالف بها مسه
على ما قد كان في الحقيقة بحلاف ما حلف بها عليه فقال فاويل
فليف يقولون هذا عن رسول الله عليه السلام وقد رويتم عنه فذكرها
حدثنا المزني ثنا الشافعي عن سفين عن جامع وعبد الملك سمعا ابا وايل
يخبر عن ابن مسعود قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول

من حلف على يمين ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله تعالى وهو عليه غضبان
ثم قرا علينا النبي صلى الله عليه وسلم من كتاب الله ان الذين يشترون بعهد الله
وايمانهم ثمنا قليلا الاية وما قد حدثنا محمد بن ابرهيم
ابن يحيى بن حناد ثنا سهل بن بكار ثنا بدل بن ابرهيم ثنا حميد بن هلال
عن ابي الاحوص عن ابن مسعود عن النبي عليه السلام قال من حلف على
يمين ليقتطع بها مال امرئ مسلم لقي الله عز وجل وهو عليه غضبان ٥
وما قد حدثنا ابن مرزوق ثنا عمر بن يونس اليمامي حدثنا
عكرمة بن عمار حدثني طارق بن عبد الرحمن قال سمعت عبد الله بن كعب بن
مالك وابو كعب احد الثلاثة الذين تخلفوا قال حدثني ابو امامة وهو
مسند ظهره الى هذه السارية لسارية من سواري مسجد الرسول عليه
السلام قال كنت انا وابو كعب بن مالك واخو محمد بن كعب قعودا
عند هذه السارية ونحن نذكر الرجل يحلف على مال الرجل فيقتطعه
بيمينه كاذبا فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك ايما رجل
حلف على مال رجل كاذبا فاقتطعه بيمينه فقد برئت منه الجنة ووجبت
له النار قال احول محمد بن كعب يا رسول الله وان كان قليلا قال
وان كان سواكا بين اصبعيه فقال وان كان سواكا من اراك او وان كان
عودا من اراك ٥ وما قد حدثنا ابو امية ثنا عمر بن يونس

حدثنا علي رمة حدثني طارق قال سمعت عبد الله بن كعب بن مالك
قال حدثني ابو امامة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الذي يحلف على مال اخر فيقتطعه بيمينه وجبت له النار وبريت
منه الجنة وما حدثنا فهد حدثنا عمر بن عبد الوهاب
الرباحي نا يزيد بن زريع نا روح بن القسيم عن اسمعيل بن امية
عن عمر بن عطا بن ابي الحوار عن عبيد بن حريج عن الحرث بن الرضا
قال سمعت رسول الله عليه السلام وهو يقول وهو يستثني بين حمرين
من الحجارة من اخذ شيا من مال اخيه بيمين فاجرة فليتبوا بيتا في النار
وما حدثنا ابن خزيمة نا الرمادي ابرهيم بن بشار نا ابن
عيينة عن اسمعيل بن امية عن الحوار عن مالك بن الحرث بن الرضا ان
النبي عليه السلام قال من اقتطع مال امرء مسلم بيمين كاذبة لقي الله
وهو عليه غضبان حدثنا المزني حدثنا الشافعي
عن ملك عن العلا بن عبد الرحمن عن معبد بن كعب عن اخيه عبد الله
عن ابي امامة ان رسول الله عليه السلام قال من اقتطع حق
مسلم بيمينه حرم الله عليه الجنة واوجب له النار قالوا وان
كان شيا يسيرا يا رسول الله قال وان كان قضيبا من اراك
قالها ثلاثا وما قد حدثنا محمد بن ابرهيم بن حناد حدثنا

ابرهيم بن بشار حدثنا سفين عن محمد بن اسحق عن معبد بن كعب عن ابيه
او عن عمه شك سفين ان النبي عليه السلام قال من اقتطع مال امرء مسلم
بيمين كاذبة لقي الله وهو عليه غضبان وهوله ماقت قالوا يا رسول
الله وان كان شيا يسيرا قال وان كان سواكا من اراك فقال هذا
القايل ففي هذه الاثار من وعيد الله تعالى من حلف على يمين كاذبة
ليقتطع بها مال امرء مسلم ما فيها والحالف بها فقد وجد الله في
حلفه بها ونفى ان يكون الها غيره فلم يرفع ذلك الوعيد عند المذكور
ذلك الوعيد فيها وقد تقدم ذلك وعيد الله اياه في كتابه
بقوله ان الذين يشترون بعهد الله الاية فليف يجوز ان يعلوا عن
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما في حديث ابن عباس يعني الذي
رويناه في صدر هذا الباب وهذه الاحاديث التي ذكرها هذا
وكل صنف من ذلك الحديث ومن هذه الاحاديث ضد
للصنف الاخر فكان جوابنا له بتوفيق الله ان حديث
ابن عباس الذي بدانا بذكره في هذا الباب غير مضاد للاحاديث
التي عارضنا بها وذلك ان الحديث الاول انما فيه ان رجلين اختصما
في شي فدعى المدعي بالبينة فلم يات بها فاستحلف المدعى عليه فحلف
وقد يحتمل ان يكون حلف على ما قد كان عنده كما قد حلف على ما قد

كان عنده كما قد حلف عليه لأنه ذهب عنه ما قد كان تقدم منه
فيه وما في الحقيقة على غير ما كانت يمينه عليه ثم اعلمه رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه قد كان منه غير ما حلف عليه وان الذي
كان في الحقيقة مما حلف عليه خلاف ما حلف عليه وامره بدفع حق
خصمه الى خصمه ثم اعلمه انه يكفر عنه ما كان منه من الحلف
بتوحيد الله تعالى **فقال** هذا المعارض وكيف يلزمنا ما ذكرتموه
كما وصفتم من احتمال ما في حديث ابن عباس هذا من حلف هذا
المدعي عليه على ما حلف عليه مما هو في الحقيقة خلاف ذلك
ومما هو يأس له **وقد قدمتم** فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قد اخبره انه يكفر عنه ما كان منه من يمينه التي حلف عليها في
ذلك والكفارة انما تكون ليكفرها عمن يكفر بها عنه ما قد كان منه
من معاصي الله تعالى والخروج من طاعاته الى اضدادها لا بما سوى
ذلك والحالف على النسيان فخارج من هذا المعنى لا شك لانه لم يعد
حلفا على ما لا يحل له الحلف عليه **فكان جوابنا له في ذلك**
ان الكفارات قد يجب في الاشياء التي لا اثام فيها على من كانت
منه **من ذلك** قول الله في كتابه ومن قتل مؤمنا خطأ
الى قوله توبة من الله الآية ولم يكن ذلك لانه كان سلف اثما

ومثل ذلك

ومثل ذلك ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فيمن نسي صلاة او نام عنها كما قد **حدثنا** علي بن معبد
عبد الوهاب بن عطاء اما ابن ابي عروبة عن قتادة عن انس ان
النبي عليه السلام قال من نسي صلاة او نام عنها فان كفارتها
ان يصليها اذا ذكرها ٥ ، وكما قد **حدثنا** فهد
واحمد بن داود قالا حدثنا ابو الوليد ثنا همام عن قتادة عن
انس ان رسول الله عليه السلام قال من نسي صلاة فليصلها اذا
ذكرها **وفي حديث** احمد خاصة قال همام ثم سمعت قتادة
يحدث به من بعد ذلك فقال اقم الصلوة لذكري **وفي حديث**
فهد لا كفارة لها الا ذلك **فكان** ما في هذا الحديث ان ما قد امر
به الناسي للصلاة والنائم عنها كفارة لها مما ذكرنا عنهما فيه وقد كانا
قبل ما ثومين وقبل ذلك ما في الاية التي تلونا في القاتل خطأ مما قد
دل على ان الكفارات قد يجب مع ارتفاع الاثام **فمثل ذلك**
ما رويناه عن ابن عباس في اول هذا الباب وما كان من الحالف
من الحلف الذي كان فيه غير ما ثوم وكان الذي كان منه من توحيد
الله تعالى ومن نفيه ان يكون اله سواه كفارة عما حلف عليه وليف
يظن برسول الله صلى الله عليه وسلم انه يقف من رجل على بينة

شبكة الألوكة www.alukah.net

من الكبائر التي قد وعد الله تعالى عليها النار ثم لا يأمره بالتوبة
الى الله منها والعمل بعدها بما عسى ان يستنقذه الله من النار وفيما
ذكرنا من هذا دليل واضح ان الحلف الذي كان من ذلك
الحالف على ما وصفنا من ذهاب ما حلف عليه انه لم يفعله مما
قد كان فعله عنه وان الاحاديث الاخر المذكورة فيها الوعيد
الموافق للوعيد المذكور في كتاب الله هو من حلف كاذبا قاصدا
بيمينه الى اقتطاع ما حلف عليه فقد بان بحمد الله ان كل صنف
من هذين الصنفين من الآثار التي ذكرناها في هذا الباب عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم منصرف الى معنى غير المعنى الذي ينصرف اليه
الصنف الاخر منهما غير مخالف له وقد روي عن ابن عمر عن
رسول الله عليه السلام مما يدخل في هذا المعنى حدثنا
يزيد بن سنان ثنا موسى بن اسمعيل ثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن ابن
عمر ان رسول الله عليه السلام قال لرجل اي فلان افعلت كذا وكذا
قال لا والذي لا اله الا هو ما فعلته فجاءه جبريل عليه السلام فقال
قد فعل ولكن الله قد غفر له بالاخلاص قول لا اله الا الله
فهذا محتمل ان يكون حلفه على ان الامر كان عنده كما حلف
عليه وذهب عنه انه قد كان فعله وقد فعله في الحقيقة فرفع

الله تعالى عنه الاثم في ذلك فلم يعاقبه عليه وجعل توحيده اياه
واخلاصه له كفارة لما هو في الحقيقة محظور عليه والله نسأله
التوفيق

باب ما روي عن رسول الله عليه السلام في الحسد

هل يتسع لاحد من الناس في حال من الاحوال ام لا حدثنا
يزيد بن سنان ثنا وهب بن جرير حدثنا شعبة عن يزيد بن خمير عن
سليم بن عامر عن اوسط البجلي انه سمع ابا بكر رضي الله عنه يخطب
فقال ان رسول الله عليه السلم خطبنا عاما اول ثم بكا ابو بكر فقال
سلوا الله المعافاة فان الناس لم يعطوا بعد اليقين شيئا هو افضل من
المعافاة وفيه الا وعليكم بالصدق فانه مع البر وهما في الجنة
واياكم والكذب فانه مع الفجور وهما في النار لا تدابروا ولا تقاطعوا
ولا تباغضوا ولا تحاسدوا وكونوا عباد الله اخوانا كما امركم الله
جل وعز حدثنا يونس ثنا ابن وهب ان مالكا عن ابن شهاب عن
انس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تباغضوا ولا تحاسدوا
ولا تدابروا وكونوا عباد الله اخوانا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه
فوق ثلاث حدثنا ابو امية ثنا روح بن عبادة ثنا
ابن جريج وزكريا ابن اسحق عن ابن شهاب اخبرني انس ان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تقاطعوا ولا تدابروا
ولا تباغضوا ولا يحل لمسلم ان يهجر اخاه فوق ثلاث ليال ولم يذكر
فيه ولا تحاسدوا **وحدثنا** علي بن معبد ثنا وح
ابن عبادة ثنا شعبة عن قتادة عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لا تقاطعوا ولا تباغضوا ولا تحاسدوا
وكونوا عباد الله اخوانا **حدثنا** يونس اما ابن وهب
ان ملكا حدثه عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال اياكم والظن فان الظن اكذب الحديث
ولا تحاسدوا ولا تباغضوا ولا تنافسوا وكونوا عباد الله اخوانا
فبمار وينا النهي من رسول الله عليه السلام عن الحسد فيما مطلقا
وقد وافق ذلك كتاب الله تعالى **قال الله تعالى** ام يحسدون
الناس على ما اتاهم الله من فضله فقال قايل فمن اين انطلق لكم مع هذا
ان تغلوا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد رويتموه عنه لا
حسد الا في اثنتين وذكر ما قد **حدثنا** بدر بن سنان
وبكار قالا ثنا ابو عامر العقدي ثنا سفين عن اسمعيل عن قيس عن
ابن مسعود عن النبي عليه السلام قال لا حاسد الا في اثنتين رجل
اتاه الله حكمة فهو يقضي بها ويعلمها ورجل اتاه الله مالا

فسلطه الله على هلكته في الحق وما قد **حدثنا**
يونس اما ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن سالم عن ابيه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا حسد الا على اثنتين رجل
اتاه الله هذا الكتاب فقام به اناء الليل واناء النهار ورجل اعطاه
الله مالا فتصدق اناء الليل واناء النهار وما قد **حدثنا**
ابو امية ثنا عبيد الله بن موسى وما قد حدثنا ابراهيم بن مرزوق
ثنا عثمان بن عمر بن فارس عن يونس عن الزهري عن سالم عن ابيه
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله وما قد حدثنا
ابراهيم ثنا وهب بن جرير ثنا ابي قال سمعت النعمان بن راشد يحدث
عن الزهري عن سالم عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله
وما قد **حدثنا** احمد بن شعيب اما محمد بن نصر المروزي ثنا ايوب
ابن سليمن بن بلال ثنا ابو بكر بن ابي اويس عن سليمن وهو ابن بلال — يعني م
عن صالح بن كيسان عن اسمعيل بن محمد ان سالم بن عبد الله ونافعا — ابن سعد م
قد حدثاه ان عبد الله بن عمر قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم ثم ذكر مثله وما قد **حدثنا** ابو امية حدثنا
عبيد الله بن موسى ثنا شيبان عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي هريرة
قال قال رسول الله عليه السلام لا حسد الا في اثنتين رجل اتاه

شبكة الألوكة www.alukah.net

الله القرآن فهو يتلوه آناء الليل وآناء النهار، ورجل آتاه
الله مالا فهو ينفقه في حقه، ٥ وما حدثنا اسحق بن ابرهيم
وابو كريب حدثنا يحيى بن آدم حدثنا يزيد بن عبد العزيز عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي سعيد الخدري قال قال رسول الله
عليه السلام لا حسد الا في اثنتين، رجل آتاه الله القرآن فهو يتلوه
آناء الليل وآناء النهار فيقول رجل لو اتاني الله مثل ما اتى فلانا
فعلت فيه مثل ما فعل، ورجل آتاه الله مالا فهو ينفقه في
حقه فيقول رجل لو اتاني الله مثل ما اتى فلانا فعلت فيه مثل ما
فعل، فكان جوابنا له ان الحسد يقسم فقسم منهما
حسد لمن اوتي شيئا على ما اوتيه منه ويمن من الحاسد ان يكون
ذلك الشيء له دون الذي اتاه الله اياه فذلك ما هو مذموم
ممن يكون منه وقسم منهما حسد لمن اتاه الله شيئا ويمن من
الحاسد ان يوتى مثل ذلك الشيء لا ان يتحول ذلك الشيء بعينه من
المحسود حتى يخلو منه ويكون للذي حسده دونه وقد بين الله
هذين المعنيين في كتابه فقال ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على
بعض الى قوله واسلوا الله من فضله اي حتى يوتيكم مثله ويبقى من
حسدتموه معه ما اتاه الله اياه غير مستنقص منه شيا فكان الحسد

الذي فيه مي نقل الشيء المحسود عليه عمن اتاه الله اياه الى حاسده
عليه مذموما والحسد الذي ليس فيه ذلك التمني وانما فيه حسد الحاسد
المحسود على ما اتاه الله حتى يوتيه الله من فضله مثله ليس بمذموم
وقد بين ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث ابي لبشة
الانصاري الذي رويناه فيما تقدم من كتابنا الذي حكاه عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم من قوله مثل الدنيا مثل اربعة، رجل
اتاه الله علما واتاه مالا فهو يعمل في ماله بعلمه، ورجل اتاه
الله علما ولم يورثه مالا فهو يقول لو كان لي من المال مثل ما لفلان
لفعلت فيه الذي يفعل اي في ماله قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فهما في الاجر سواء، وقد ثبت ايضا
في حديث يزيد بن عبد العزيز عن الاعمش عن ابي صالح عن ابي سعيد
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي قد رويناه في هذا الباب
فقد بان بحمد الله ونعمته الاتضاد في شيء لما رويناه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم وان كل واحد من الحسدين مما قد ذكرناه في هذا
الباب اللذين ذكرهما فيه قدم على احدهما ولم يذم على الاخر
متبايان في احدهما ما ينبغي للناس ان يكونوا عليه وفي الاخر ما ينبغي
للناس ان لا يكونوا عليه وبالله التوفيق ٥

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله

في الرويبضة

عليه وسلم الذي ذكره في وصفه السنين التي امام الدجال من هو من الناس حدثنا ابرهيم بن ابي داود حدثنا ابو كريب حدثنا يونس بن بكير عن ابن اسحق عن ابراهيم بن ابي عبلة عن ابيه عن عوف بن مالك الاشجعي قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان امام الدجال سنين خوادع يكثر فيها المطر ويقل فيها النبت ويصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخاين ويخون فيها الامين وينطق فيها الرويبضة قيل وما الرويبضة يا رسول الله قال من لا يؤبه له وبه عن ابن اسحق عن عبد الله بن دينار عن انس مثله غير انه قال قيل يا رسول الله وما الرويبضة قال الفويسق يتكلم في امر العامة حدثنا ابن ابي داود سا عمرو بن محمد الناقد حدثنا عبد الله بن ادريس عن ابن اسحق عن عبد الله بن دينار عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان بين يدي الساعة سنين خداعة يصدق فيها الكاذب ويكذب فيها الصادق ويؤتمن فيها الخاين ويخون فيها الامين ويتكلم فيها الرويضه

وما الرويبضة قال الفويسق في امر الامة فلم يكن فيما رويناه من هذه الآثار من ذكر الرويبضة ما يوجب اختلافا فيه من هو من الناس على لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه قد يجوز ان يكون وصفه اياه بالفسق الذي يمنع مثله من الكلام في امر العامة ينطلق له في الدهر المذموم الكلام في امر العامة كما يكون فيه تصديق الكاذب وتكذيب الصادق وائتمان الخاين ويكون وصفه اياه بانه لا يؤبه له لعلته بفسقه ولانه ممن لا حاجة بالناس اليه فيكون بذلك خاملا لا يؤبه له فانفق بحمد الله المعنيان اللذان رويناهما في تفسير الرويبضة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب ولم نختلفا والله نسأله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه

عليه السلام في تاويل قول الله تعالى ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم حدثنا احمد بن داود سا محمد بن ابي سمينة سا سفين عن عمرو بن دينار عن يحيى بن عبد الرحمن عن عبد الله بن الزبير عن الزبير قال لما نزلت ثم لتسئلن يومئذ عن النعيم قلنا يا رسول الله واي نعيم وانما هما الاسودان قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه سيكون فتأملنا هذا الحديث فوجدنا

فيهِ قول اصحاب رسول اللهِ صلي الله عليه وسلم لرسول اللهِ صلي
الله عليهِ وسلم عند نزول هذه الاية عليه اي نعيم اى ما هم
فيهِ وانما هما الاسودان وجواب رسول الله صلي الله عليهِ وسلم
اياهم عند ذلكَ انه سيكون اي سيكون للم عيش سوي الاسودين
فتسلون عنه **فعقلنا بذلك** ان الذي يسلون عنه هو
الفضل عن الاسودين مما يجاوز ما تقوم انفسهم به وانهم
غير مسولين عما لا تقوم انفسهم الا به ووجدنا ما قد دل علي
ذلك مرويا عنه عليه السلام في غير هذا الحديث **لما**
حدثنا ابن مرزوقٍ وابن ابي داود قالا حدثنا ابو
الوليد الطيالسي ثا خرج بن نمابة ثا ابو بصيرة عن ابي عسيبٍ
قال خرج رسول اللهِ صلي الله عليهِ وسلم ليلا فمر بابي بكر فدعاه
فخرج اليه ثم مر بعمر فدعاه فخرج اليهِ ثم انطلق يمشي ونحن معه
حتي دخل بعض حوايط الانصارِ فقال اطعمنا بسرا فاتاهم بعذق
فاكلوا منه واتاهم بماءٍ فشربوا فقال رسول الله عليه السلام
هذا من النعيم الذي تسلون عنهُ فقال عمر انا لمسولون عن هذا
يوم القيمةِ قال نعم الا من ثلاث كسرة يسد بها الرجل جوعه
وخرقة يواري بها عورته وحجر يدخل فيهِ من الحر والبردِ

وكما

وكما قد **حدثنا** ابو اميةَ حدثنا محمد بن سابقٍ حدثنا خارج
بن نبابة ثم ذكر باسنادهِ مثله وزاد فاخذ عمر العذق
فضرب به الارض حتي تناثر البسر ثم قال يا رسول اللهِ انا لمسولون
عن هذا **فكان** في هذا الحديث بيان ما ذكرنا لان فيهِ
انهم مسولون عن البسرِ الذي اكلوهُ وعلي الماء الذي شربوه لانهما فضل
عن الكسرة التي يسدون بها جوعهم وعن الخرقة التي يوارون بها
عوراتهم وعن الحجر الذي يقيهم الحر والبرد كما **حدثنا**
احمد بن داود ثنا عبيد الله بن محمد التيمي ثا حماد بن سلمة عن عمار
ابن ابي عمار عن جابرٍ قال اتانا رسول اللهِ صلي الله عليهِ وسلم
فاطعمناه رطبا وسقيناهُ ماءً فقال رسول الله صلي الله عليهِ
هذا من النعيم الذي تسلون عنهُ كما **حدثنا** ابو
الوليد ثا حماد عن جابرٍ يقول اتي رسول الله صلي الله عليهِ
وسلم الينا فذكر مثلهُ غير ان ابا الوليد شكَّ فقال اطعمناهُ
رطبا او بسرا، وكما قد **حدثنا** ابو امية حدثنا عبيد الله
ثا شيبان وحدثنا ابو امية ثا الحسن الاشيب حدثنا
شيبان جميعا عن عبد الملك بن عمير عن ابي سلمة عن ابي هريرة
قال خرج رسول اللهِ صلي الله عليهِ وسلم في ساعة لا يخرج

عمار سمعته؟

فيها ولا يلقاه فيها احد فاتاه ابو بكر فقال ما اخرجك يا ابا بكر
قال خرجت لقاء رسول الله صلى الله عليه وسلم والنظر في
وجهه والتسليم عليه فلم يلبث ان جاء عمر فقال ما اخرجك يا
عمر قال الجوع قال وانا وجدت بعض الذي تجد انطلق بنا الى
ابي الهيثم بن التيهان وذكر الحديث بطوله وقال
فيه فان المستشار مؤتمن هكذا حدثناه ابو امية وهو لسامه
كما قد حدثنا يوسف بن زيد حدثنا سعيد بن منصور
حدثنا هشيم ثنا عمر بن ابي سلمة عن ابيه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم خرج ذات يوم فجلس ثم ان ابا بكر جاء فجلس الى النبي
عليه السلام فقال ما اخرجك هذه الساعة قال الجوع قال يا
ابا بكر وانا ما اخرجني الا الجوع ثم جاء عمر فقال مثل ذلك فقال
رسول الله عليه السلام انطلقوا بنا الى منزل ابي الهيثم فلم يوافقوه
واذنت لهم امرأته فلم يلبثوا الا قليلا حتى جاء ابو الهيثم فرحب
لهم من نخلة عذقا فوضعه بين ايديهم فجعلوا ياكلون من الرطب
والبسر ثم شربوا من الماء وامر ان تذبح لهم شاة فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تذبح ذات در فذبح لهم
ثم اربا باللحم فاكلوا من الرطب واللحم حتى شبعوا فقال

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم لتسئلن عن هذا وان هذا من
النعيم الذي تسئلون عنه فلما انصرف النبي عليه السلام قال لابي
الهيثم اذا انا رقيق فاتنا حتى نامر لك بخادم فلبث ما شاء الله
ثم اتي بسبي فاتاه ابو الهيثم فقال له النبي عليه السلام احر منهم
اهم ست قال يا رسول الله خر لي قال النبي صلى الله عليه وسلم
المستشار مؤتمن مرتين او ثلاثا قال خذ هذا واستوص به
خيرا فاني رايته يصلي واني نهيت عن المصلين فانطلق به
ابو الهيثم فلما اتى اهله قال النبي صلى الله عليه وسلم قد اوصاني
بك خيرا فانت حر لوجه الله تعالى ٥ وكما حدثنا
محمد بن سنان ثنا عيسى بن سليمان ثنا خلف بن خليفة عن يزيد
ابن كيسان عن ابي حازم عن ابي هريرة ان رسول الله عليه
السلام خرج يوما فاذا هو بابي بكر وعمر فقال ما اخرجكما
هذه الساعة قالا الجوع يا رسول الله قال وانا والذي بعثني
بالحق اخرجني الذي اخرجكما فقوما فقاما معه فاتى رجلا
من الانصار فلم يجد الرجل ثمة اذا امراته فلما نظرت رسول الله صلى
الله عليه وسلم وابي بكر وعمر قالت مرحبا واهلا قال نبي الله
صلى الله عليه وسلم اين فلان قالت انطلق يستعذب لنا الماء

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال فبينا هم لذلك اذ جآ الانصاري وعليه قربة من مآء فلما
نظر الي النبي صلي الله عليه وسلم والي صاحبيه كبر ثم قال لله اكبر
ما احد من الناس من ذكر وانثي الا مراضيا فامني اليوم فعلق
القربه بشجرته فانطلق فجاء بعد من مه تمر ورطب وبسر فوضعه
بين ايديهم فقال له رسول الله صلي الله عليه وسلم لولا احتبيته
قال حرموا علي اعينكم يرسول الله ثم اخذ المدية فقال له رسول
الله صلي الله عليه وسلم اياك والحلوب فذبح لهم شاه فاكلوا فلما
شبعوا قال رسول الله صلي الله عليه وسلم والذي نفسي بيده لتسئلن
عن هذه النعمة يوم القيمة اخرجكم من بيوتكم الجوع ثم لم ترجعوا
حتي اصبتم هذا النعيم فقد ابقي بحمد الله ونعمته هذه الاثار
التي رويناها عن رسول الله صلي الله عليه وسلم في هذا الباب
واتلفت معانيها واسبي عنها الاختلاف والتضاد والله
نسئله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

في جواب من سأله عن الساعة ٥ حدثنا يونس حدثنا
سفين عن الزهري عن انس ان رجلا سال النبي عليه السلام عن الساعة
فقال ما اعددت لها فقال حب الله ورسوله قال انت مع من احببت

حدثنا محمد بن عمر بن يونس الثعلبي السوسي حدثنا ابو
معوية عن هشام عن ابيه عن عايشة قالت كان الاعراب يجيون
يسلون رسول الله صلي الله عليه وسلم متي الساعة متي الساعة
فنظر الي احدهم فقال ان يعش هذا لم يدركه الهرم حتي تقوم عليه ساعته
وفي هذا الباب اثار كثيرة اكتفينا بها هذين لان الاثار التي
رويت فيه سواهما مخلوطه بغير هذا المعني فاخرناها لنجعل كل حديث
منها في موضع هو اولي به من هذا الموضع ان شآ الله وكان الذي
كان من رسول الله صلي الله عليه وسلم من الجواب عند ما سئل عنه
مما ذكرنا فيهما قوله تعالي يسلونك عن الساعة ايان مرساها
الي قوله قل انما علمها عند ربي لا يجليها لوقتها الا هو الي قوله الا
بغتة وبقوله يسلونك عن الساعة ايان مرساها فيم انت من
ذكراها الي ربك منتهاها اي انهم لما سالوه عن ذلك سالوه عما قد
اخفي الله عنه حقيقته فكان جوابه لهم عن ذلك الجواب
الذي ذكرعنه في هذين الاثرين منتهيا فيه الي ما امره الله
تعالي بالانتهاء اليه في ذلك المعني ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه

عليه السلام من قوله فضل ما بين صيامنا واهل الكتاب اكلة السحر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حدثنا يونس والربيع المرادي قالا انا ابن وهب اخبرني
موسى بن علي عن ابيه عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال فصل ما بين صيامنا وصيام اهل الكتاب
اكلة السحر فتاملنا هذا اللفظ على المعنى الذي اريد به ما هو
فوجدنا اهل الكتاب من شريعتهم انهم اذا ناموا في ليلهم حرم
عليهم بذلك في بقيته ما يحرم على الصايم من اتيان النساء ومن
الاكل ومن الشرب الى خروجهم من صوم غد تلك الليلة وكذلك
كان اهل الاسلام في صدر الاسلام حتى نسخ الله ذلك بما نسخه من
كتابه وروي في ذلك ما قد حدثنا بكار نا ابو داود الطيالسي
نا المسعودي عن عمرو بن مرة عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن معاذ بن
جبل قال اختلفت الصلاة ثلاثة احوال والصيام ثلاثة احوال فذكر
احوال الصلاة الثلاثة ثم قال واما احوال الصيام فان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قدم المدينة فصام من كل شهر ثلاثة ايام
وصام يوم عاشوراء فصامها كذا ستة عشر شهرا او سبعة
عشر شهرا ثم انزل الله كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين
من قبلكم الى قوله فمن تطوع خيرا فهو خير له وكان من شاء
صام ومن شاء اطعم مسكينا واجزاء ذلك عنه حتى انزل

الله تعالى شهر رمضان الذي انزل فيه القران الى قوله فمن شهد
منكم الشهر فليصمه والى قوله يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم
العسر ففرضه الله واثبت صيامه على الصحيح المقيم ورخص فيه
للمريض والمسافر ورخص الطعام للشيخ الذي لا يستطيع صيامه
وكانوا ياكلون ويشربون ويباشرون النساء فاذا ناموا امتنعوا من ذلك
فجاء رجل يقال له صرمة فظل يومه يعمل فجاء فصلى العشاء ووضع
راسه فنام قبل ان يطعم فاصبح صايما فراه رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اخر النهار وقد اجهد فقال اني اراك قد اجهدت
فقال يا رسول الله ظللت يومي اعمل فجيت صلاة العشاء فنمت قبل
ان اطعم وجاء عمر وقد اصاب من النساء فنزلت هذه الاية احل لكم
ليلة الصيام الرفث الى نسايكم الى قوله من الفجر وما قد
حدثنا محمد بن علي بن داود نا سعيد بن يعقوب الطالقاني
حدثنا هشيم انا حصين بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن ابي ليلى
عن رجل من الانصار يقال له صرمة بن مالك وكان شيخا كبيرا
جاء الى اهله عشاء وهو صايم وكانوا اذا نام احدهم قبل ان يطعم
لم ياكل شيئا الى مثلها والمراة اذا نامت لم يكن زوجها يقربها
حتى جا مثلها فلما جاء صرمة الى اهله فدعا بعشايه فقالوا آ

اَمهل حتي نتخذ لكَ طعَامًا سخنا تفطر عليه فوضع الشيخ راسه فنام
فجاوا بطعَامه فقال كنت نايمًا فلَم يطعمه فبات ليلته فلصق ظهرا
لبطنٍ فلما اصبح اتي النبي عليه السلَام اخبره فنزلت هذه الاية وكلوا
واشربوا حتي يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر
فرخص لهم ان ياكلوا من اول الليل الي اخره وجَاء عمر فاتي اَهله فقالت
انها نامت فظن عمر رضي الله عنه انها اعتلت عليه فواقعها فاخبر
انها كانت نامت فذكر ذلك لرسول الله صلي الله عليه وسلم فنزلت فيه
علم الله انكم كنتم تختانون انفسكم فتاب عليكم وعفي عنكم الاية
فوقفنا بذلك علي ان معني ما رويناه في حديث عمرو بن العاص هو
ان صومنا جائز لنا ان ناكل في ليالية وان كنا قد نمنا فيها خلاف
صوم اهل الكتاب الذين اذا ناموا في ليالي صومهم لم ياكلوا فيه حتي
يمضي غد تلك الليلة

بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْهُ عليه السلام

مما رواه ابن عباس في رؤية هلال رمضان ٥ حَدَّثَنَا
يوسف بن يزيد ح حجاج بن ابرهيم الازرق حدثنا اسمعيل بن
جعفر عن محمد بن ابي حرملة قال اخبرني كريب ان ام الفضل
بنت الحرث بعثته الي معوية بالشام فقال قدمت الي الشام

فقضيت حاجتها واستهل علي شهر رمضان وانا بالشام فرايينا الهلال
ليلة الجمعة ثم قدمت المدينة في اخر الشهر فسالني ابن عباس ثم
ذكر الهلال قال متي رايت الهلال قال رايته ليلة الجمعه
قال انت رايته قلت نعم ورآه الناس فصاموا وصام معوية قال
لكنا رايناه ليلة السبت فلا نزال نصوم حتي نكمل ثلاثين او نراه فقلت
الا تكتفي برؤية معوية وصيامه قال لا هكذا امرنا رسول الله
صلي الله عليه وسلم ٥ وَحَدَّثَنَا احمد بن شعيب اخبرنا علي
ابن حجر نا اسمعيل بن زكريا باسناده مثله غير انه قال
فقلت الا تكتفي برؤية معوية واصحابه مكان فصيامه ٥
فَفِي هذا الحديث عن ابن عباس انه لم يكتف برؤية اهل بلدٍ
غير بلده الذي كان به واخباره ان رسول الله صلي الله عليه وسلم
امرهم بذلك فَسَأَلَ سَائِلٌ فقال ايضاد هذا ما روي
عن ابن عباس سواه في هذا المعني وذكر ما حدثنا احمد
ابن شعيب انا موسي بن عبد الرحمن المسروقي حدثنا حسين
يعني الجعفي عن زايده عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس قال
جا اعرابي الي النبي صلي الله عليه وسلم فقال ابصرت الهلال
فقال اتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال نعم

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال يا بلال اذن في الناس فليصوموا غدا وما قد حدثنا
اسحق بن ابرهيم بن يونس حدثنا هرون بن عبد الله يعني الحمال
ما حسين بن علي عن زايدة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس
قال شهد اعرابي عند النبي صلى الله عليه وسلم على رؤية الهلال
فامر بلالا ان ينادي في الناس ليصوموا غدا وما قد حدثنا
احمد بن شعيب اما محمد بن عبد العزيز بن ابي رزمة حدثنا الفضل
ابن موسى وهو الشيباني عن سماك عن سفين عن عكرمة عن ابن عباس
قال جا اعرابي الى النبي عليه السلام فقال رايت الهلال فقال
اتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا عبده ورسوله قال نعم قال فنادى
النبي عليه السلام صوموا ٥ وحدثنا ابن مرزوق
ما روح بن عبادة عن شعبة عن سفين عن سماك عن عكرمة عن
ابن عباس ان اعرابيا شهد عند النبي صلى الله عليه وسلم انه
راى الهلال فقال اتشهد ان لا اله الا الله وان محمدا رسول الله
قال نعم فاجاز شهادته ولم يذكر ابن عباس ٥ وكان جوابنا
في ذلك ان كل واحد من هذين الحديثين غير مضاد للآخر
وان حديث عكرمة هو على استعمال شهادة الواحد من المسلمين
على رؤية هلال رمضان وحديث كريب فيه اخباره ابن

عباس

عباس برؤية هلال شهر رمضان في وقت قد فات استعمال الصيام
بذلك الرؤية وليس فيه عن ابن عباس انه لو كان ذلك اتصل به
في حال قد رتبه على استعمال ذلك الخبر في الصوم يستعمله ولما
فانه ذلك رجع الى اشتباه ما يلزمون في اخر الشهر من الهلال مما
يدل على اوله متى كان فكان جايزا ان يمضي ثلاثون يوما على ما
قد كان من الرؤية التي حكاها له كريب فيعلم بذلك بطلان ما حكاه
له كريب فيصوم ثلاثين يوما على رؤيته هو وكان جايزا
ان يراه بعد مضي تسعة وعشرين يوما على ما حدث به كريب
فيقضي يوما لاستعماله ما في حديث عكرمة وهذا المعنى الذي
صححنا عليه هذين الحديثين يوافق ما ذهب اليه ابو حنيفة
واصحابه من قبول شهادة الواحد على هلال شهر رمضان
ولا يقبلون في هلال الفطر الا ما يقبلونه في سايل الحقوق
من البينات التي يقبلونها فيها ويقولون ان صام الناس بشهادة
واحد على رؤية هلال رمضان فمضت ثلاثون يوما ولم يروا
الهلال انهم يصومون يوما اخر وان ذلك بخلاف الحكم في ذلك
لو شهدت به مقبوله عند الامام يجوز له الحكم بها في غير ذلك
على رؤية الهلال فامرهم بالصوم فصاموا ثلاثين يوما ولم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بن والهلال انه يامرهم بالافطار والخروج من الصيام
ويجعلون الصيام بشهادة الواحد صياما احتياط ويجعلون
الصيام بالبينة المقبولة المحكوم بها في غير ذلك من الاشياء
صياما لحمه ويكون حكم الناس كانهم رأوه جميعا فبان بما
ذكرنا الاضداد في شيء مما وصفناه في هذا الباب عن ابن عباس
عنه عليه السلام ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم في المقدار من الحال الذي تحرم به المسئلة ٥ حدثنا
الربيع المرادي نا بشر بن بكر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر حدثني
ربيعة بن يزيد عن ابي كبشة السلولي حدثني سهل بن الحنظلية
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من سال
الناس عن ظهر غني فانما يستكثر من جمر جهنم قلت يا رسول الله وما
ظهر غني قال ان يعلم ان عند اهله ما يغديهم او ما يعشيهم ٥
حدثنا يونس نا ابن وهب ان ملكا حدثه عن زيد
ابن اسلم عن عطاء بن يسار عن رجل من بني اسد قال اتيت النبي عليه السلم
فسمعته يقول لرجل يسئله من سال منكم وعنده اوقية او عدلها
فقد سال الحافا والاوقية يومئذ اربعون درهما وحدثنا

مرتبة الغنى

ابن

ابن مسروق نا ابو عاصم النبيل وحدثنا الحسن بن نصر
نا العسكري قالا نا الثوري عن حكيم بن جبير عن محمد بن عبد الرحمن بن
يزيد عن ابيه عن ابن مسعود قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا يسئل عبد مسئلة وله ما يغنيه الا جاءت شينا او كدوحا او خدوشا
في وجهه يوم القيمة قيل يا رسول الله وما غناه قال خمسون
درهما او حسابها من الذهب ٥ وحدثنا احمد بن خالد
ابن يزيد البغدادي نا ابو هشام الرفاعي نا يحيى بن ادم نا الثوري
فذكر باسناده مثله غير انه قال كدوحا في وجهه ولم يشك
وزاد فقيل لسفيان لو كان عن غير حليم فقال حدثنا زبيد عن محمد بن
عبد الرحمن بن يزيد ٥ وحدثنا بدين سنان نا ابو بكر الحنفي
نا عبد الحميد بن جعفر حدثني ابي عن رجل من مزينة انه اتى امه فقالت
يا بني لو ذهبت الى رسول الله عليه السلام فسالته قال فجئت الى
رسول الله عليه السلام وهو قايم يخطب الناس وهو يقول من
استغنى اغناه الله ومن استعف اعفه الله ومن سال الناس
وله عدل خمس اواق سال الحافا فتاملنا هذه المقادير التي
رويت عن رسول الله عليه السلام في تحريم المسئلة بوجودها
هل تنهينا لتصحيحها حتى لا يكون شيء منها ضدا لما سواه منها

لت

فوجدناه محتملاً ان يكون اول هذه المقادير التي جزمت لها
المسله هو المقدار الذي في حديث ابن الحنظليه ثم تلاه تحريمها
بوجود ما في حديث الاسدي ثم تلاه تحريمها بوجود ما في حديث ابن
مسعود ثم تلاه تحريمها بوجود ما في حديث المزني وكان
المقدار الذي في حديث المزني هو المقدار الذي ينتاهي تحريم
المسلة عند وجوده فصار اولي هذه المقادير التي رويناها
بالاستعمال في هذا الباب **فان قال قايل** فكيف استعملت في
هذا اعلط المقادير ندبا ثم استعملت بعده ما هو اخف منه
حين استعملتها كلها ذلك ولم تستعمل الاخف منها اولا ثم بعده
ما هو اعلط منه حتي يأتي عليها كلها وكان جوابنا له ان نسخ
الاشياء تكون بمعني من معنيين فمعني منها للعقوبة وهو نسخ التخفيف
بالتغليظ وهو قول الله تعالي فبظلم من الذين هادوا الاية
ومعني منها بخلاف العقوبة وهو نسخ التغليظ بالتخفيف وذلك
رحمة من الله وتخفيف عن عباده **ومنه قوله تعالي** يا ايها
النبي حرض المومنين علي القتال الي قوله من الذين كفروا فكان فرض
الله تعالي عليهم في هذه الاية الا يفروا من عشرة امثالهم وكان
معقولا في ذلك انه جايز لهم ان يفروا مما هو الزم من هذا ثم نسخها

الله رحمة منه لهم وتخفيفا لضعفهم فقال الان خفف الله
عنكم الاية فرد الله فرضه عليهم الا يفروا من مثليهم وكان معقولا
في ذلك ان لهم ان يفروا من اكثر من مثليهم من العدد
ومنه قوله تعالي يا ايها المزمل قم الليل الا قليلا الي قوله
ترتيلا فكان ذلك مفروضا عليه وعلي امته في قيام الليل
ثم نسخ الله ذلك رحمة منه له ولهم بقوله ان ربك يعلم انك تقوم
ادني من ثلثي الليل الي قوله فاقرؤا ما تيسر منه فكان النسخ فيما ذكرنا
وفي امثاله فيما لا سخط فيه ولا عصب منه التغليظ الي التخفيف
ولم يكن المسلمون الذين كانت المقادير التي ذكرنا يوجب كل
مقدار منها تحريم المسلة عليهم كان منهم ذنب يستحقون عليه
العقوبة فيردون من التخفيف الي التغليظ فوجب بذلك في النسخ
الذي ذكرنا ان يكونوا ما ردوا من بعضه الي ما سواه منه
هو ردهم من غليظه الي خفيفه فوجب بذلك استعمال ما ذكرنا
فيه في هذا الباب ووقفنا بذلك علي ان المقدار الذي تحرم به
المسلة هو المقدار الذي في حديث المزني دون ما سواه من المقادير
المذكورة في غيره في هذا الباب والله نسأله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

من قوله لقبيصة بن المخارق الهلالي ان المسلة حرمت الا في ثلاث ثم
ذكرهن ثم اعقب ذلك بقوله وما سوي ذلك من المسلة
فهي سحت ٥ حدثنا يونس حدثنا ابن عيينة عن هرون
ابن رياب عن كنانة بن نعيم عن قبيصة بن المخارق انه تحمل
بحماله فاتي النبي صلي الله عليه وسلم فقال اخرجها عنك من ابل
الصدقة او نعم الصدقة يا قبيصة ان المسلة حرمت الا في
ثلاث ، رجل تحمل بحماله فحلت له المسلة حتي يوديها ثم يمسك ،
ورجل اصابته جائحة فاجتاحت ماله فحلت له المسلة ٥ حتي
يصيب قواما من عيش او سدادا من عيش ثم يمسك ، ورجل
اصابته جائحة حتي تكلم ثلثه من ذوي الحجي من قومه ان قد حلت
له المسلة حتي يصيب قواما من عيش او سدادا من عيش ثم يمسك ،
حدثنا بكار نا الحجاج بن منهال نا حماد بن سلمة عن
هرون عن كنانة عن قبيصة عن النبي عليه السلام مثله ، وزاد
رجل حملت حماله عن قومه اراد بها الاصلاح حدثنا
ابرهيم بن مرزوق نا سليمن بن حرب نا حماد بن زيد عن هرون
ابن رياب عن كنانة يعني العدوي عن قبيصة بن المخارق الهلالي
عن النبي عليه السلام ثم ذكر مثله غير انه لم يذكر الزيادة

التي زاد بكار في حديثه فتأملنا هذا الحديث
فوجدنا الاشيا الثلاثة التي اباح النبي عليه السلام عندها
المسلة المحطوة قبل ذلك منها الحمالة التي يريد بها المتحمل
وحدثنا يونس نا بشار بن بكر قال قال الاوزاعي وحدثني
هرون بن رياب حدثني ابو بكر قال ابو جعفر وهو كنانة بن نعيم
قال كنت عند قبيصة جالسا ثم ذكر عنه انه سمع رسول الله عليه
السلام يقول ثم ذكر مثله ، وحدثنا احمد بن شعيب حدثنا
علي بن حجر نا اسمعيل بن ابرهيم عن ايوب عن هرون بن رياب
عن كنانة بن نعيم عن قبيصة بن المخارق عن النبي عليه السلام فذكر
مثله ٥ ، فتأملنا هذا الحديث فوجدنا الاشيا الثلاثة التي
اباح النبي عليه السلام عندها المسلة المحطوط قبل ذلك منها الحمالة
التي يريد بها المتحمل الاصلاح فبسل عند ذلك حتي يوديها وفي ذلك دليل
علي لزوم الحمالة من تحمل بها ووجوبها عليه دينا ووجوب اخذه بها
وان كان المتحمل بها عنه معذورا علي مطالبته كما يقول ذلك من
يقوله من اهل العلم منهم ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد والشافعي
وقد كان مالك قاله فيما حكاه عنه ابن القسم ثم رجع عنه الي ان قال
لا يجب للمتحمل له ان يطالب الحميل بما حمل حتي لا يتعذر علي مطالبة

شبكة الألوكة www.alukah.net

المحمل عنه ٥ ومنها المسلة عند الحاجة الذي يتكلم عندها ثلاثة
من ذوي الحجي من قوم السايل ان قد حلت له المسلة فيسل عند ذلك
حتي يسد حاجته فقال قايل فكيف قصد في هذا الي الثلاثة
من قومه دون الاثنين وقد جعل الله الاثنين حجة في الشهادة
وفي الحلم في جزاء الصيد وفي الحكم بين الزوجين في السعاق فكان
جوابنا له في ذلك بتوفيق الله جل وعز وعونه ان الخلق عبيد الله
يتعبدهم بما شاء فتعبدهم بان جعل الاثنين حجة فيما جعلها فيه
لذلك ثم جعل الحجة في غير ذلك وهو الربا باكثر من عدد هما
وكان مثل ذلك في المسلة التي اباح المسلة عندها تعبدهم
فيه علي لسان رسوله عليه السلام ثلاثة وخالف بين ذلك وبين
ماسواه مما جعل الاثنين فيه حجة وكانت الحاجة التي ذكرنا
دون الحاجة المذكورة معها في هذا الحديث فكانت الحاجة مما
تختلف احوال الناس عندها ويكون الذي نزلت به خلاف الذي
اصابته الحاجة التي لم يبق له معها شي فكان يحتاج الي سد حاجته
فلم يجعل له ذلك بقوله ان المسلة قد حلت له حتي رد الي اقوال العدد
المذكورين في هذا الحديث وكانت حاجات الناس مختلفة باختلا
مونهم في قليلها وفي كثيرها فكان ذلك مردودا الي مقدار الحاجة

في نفسها وكان السوال طلقا من اجلها لا بلها حتي يسدها
الله تعالي بما شا ان يسدها به من مقادير الاشيا ولم يذكر
من اجل ذلك مقدار ما يمنع من المسلة بعينه ولم يكن ذلك مخالفا
للمقادير التي ذكرناها في هذا الباب الذي قبل هذا الباب وكان
وكان ما في ذلك للحاجة التي لا حاجة بعدها وكان ما في هذا الحديث
للحاجة التي قد يكون وبقي معها للذي قد يلتمس المسلة من اجلها
شي من ماله لا يستطيع به سد حاجته فاسحب له المسلة حتي
يسدها واختلف مقادير الناس في ذلك في حاجاتهم فلم يذكر
مقدار الباقي للذي ابيحت له المسلة معه لذلك وبالله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه

عليه السلام من قوله شهرا عيد لا ينقصان رمضان وذو الحجة

حدثنا ابن مرزوق وعلي بن معبد جميعا قال روح
ابن عبادة اما حماد وهو ابن سلمة عن سالم بن عبد الله بن سالم
عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم
فذكر امثله ٥ حدثنا ابن مرزوق ثنا عثمان بن عمر
ثنا شعبة عن خالد الحذاء عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه
قال قال رسول الله عليه السلام شهرا عيد لا ينقصان

ابن ١

رمضان وذو الحجة فتاملنا هذا الحديث لنقف على المعني
الذي اريد به ما فيه وهل هو على نقصان العدد كما قال من
قال ذلك او هل هو على وجود النقصان من العدد في احدهما
وعلى اتمامه من الاخر حتي لا يكونا جميعا ناقصين او خلاف هذين
المعنيين المذكورين فوجدنا ما قد عهدناه في الازمنة ان
النقصان من العددين يكون في احدهما دون الاخر وقد يكون
فيهما جميعا لا تنازع في ذلك وقد حفظه ما قد روي عن رسول الله
عليه السلام مما امر باستعماله في شهر رمضان وفي اوله وفي اخره
كما حدثنا علي بن معبد وابن مرزوق قالا حدثنا روح
ابن عبادة ح وذكر ابن اسحق عن عمرو بن دينار ان محمد بن جبير
اخبره انه سمع ابن عباس يقول اني لاعجب من الذين يصومون
قبل رمضان انما قال رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا
رايتم الهلال فصوموا واذا رايتموه فافطروا فان غم عليكم
فعدوا ثلاثين ح وكما حدثنا بكار ثنا ابراهيم بن سعد
ثنا سفين ثنا عمرو بن دينار عن محمد عن ابن عباس قال
سمعته يقول ثم ذكر مثله ح حدثنا ابن خزيمة حدثنا
علي بن الجعد انا شعبة عن محمد بن زياد قال سمعت ابا هريرة يقول

وكار

قال ابو القسم عليه السلام صوموا لرويته وافطروا لرويته
فان غم عليكم فعدوا ثلاثين ح وكما حدثنا هذا الحسن بن
الربيع ثنا ابراهيم بن حميد الرواسي عن مجالد بن سعيد عن الشعبي عن
عدي بن حاتم قال قال لي رسول الله صلي الله عليه وسلم اذا
جاء رمضان فصم ثلاثين الا ان ترى الهلال قبل ذلك فعقلنا بذلك
ان شهر رمضان قد يكون ثلاثين وقد يكون تسعا وعشرين فاحببنا
الي معني قوله شهرا عيد لا ينقصان ما هو فوجدنا هذين
الشهرين وهما رمضان وذو الحجة نقصان علي ما سواهما من الشهور
لان في احدهما الصيام وليس في غيره من الشهور وفي احدهما
الحج وليس في غيره من الشهور فكان موهوما ان يقع في قلوب قوم
انهما اذا كانا تسعا وعشرين تسعا وعشرين نقص بذلك الصوم
الذي في احدهما والحج الذي يكون في الاخر عن ما يكونان عليه اذا
كانا ثلاثين ثلاثين فاعلمهم رسول الله صلي الله عليه وسلم انهما لا
ينقصان وان كانا تسعا وعشرين تسعا وعشرين عن ما يكون فيهما
من ما بين العبادتين وان ما بين العبادتين كاملتان فيهما وان
كانا في العدد لذلك كما لهما فيهما اذا كانا ثلاثين ثلاثين
وقد روي عبد الرحمن بن اسحق البصري هذا الحديث عن ابي بكرة

عن ابيه عن النبي صلى الله عليه وسلم بخلاف هذا المعنى كما حدثنا
ابرهيم بن ابي داود ثنا فروة بن ابي المغرا ثنا القاسم بن ملد المزني
عن عبد الرحمن بن اسحق عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه قال
رسول الله عليه السلام كل شهر حرام ثلاثون يوما وثلاثون ليلة
فكان هذا عندنا ليس بشيء اذ كان عبد الرحمن بن اسحق لا يقاوم
خالدا الحذاء في امامته في الرواية ولا في ضبطه فيها ولا في اتقانه
لها واذ كان العنان قد دفع ذلك وبالله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من قوله من احسن في الاسلام لم يواخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول والاخر ٥

حدثنا بن يدين سنان وبكار قالا ثنا ابو عاصم العقدي
ثنا سفين عن منصور عن ابي وايل عن عبد الله قال قال رجل يرسول
الله ايواخذ احدنا بما عمل في الجاهلية فقال من احسن في الاسلام
لم يواخذ بما عمل في الجاهلية ومن اساء في الاسلام اخذ بالاول
والاخر ٥ حدثنا بن يدين سنان ثنا ابو عاصم حدثنا
الثوري عن منصور والاعمش عن ابي وايل عن عبد الله عن رسول
الله عليه السلام مثله ٥ حدثنا بكار ثنا مومل بن

اسمعيل ثنا سفين ثنا الاعمش ومنصور ثم ذكر باسناده مثله ٥
حدثنا الحسن بن عبد الله بن منصور النالسي ابو علي ثنا الهيثم
ابن جميل ثنا زايدة بن قدامة وجرير بن عبد الحميد عن منصور عن
ابي وايل عن ابن مسعود قال قال الناس يرسول الله ثم ذكر
مثله سواء ٥ فسال سايل فقال هل يلتيم بهذا الحديث والحديث
الذي رويتموه عن عمرو بن العاص عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر ما قد فهد قال ثنا يوسف بن بهلول ثنا عبد الله بن
ادريس ثنا اسحق حدثني يزيد بن ابي حبيب عن راشد مولى حبيب بن
اوس قال حدثني عمرو بن العاص حديثه من فيه فذكر قصة
اسلامه قال فقلت يرسول الله ابايعك على ان يغفر لي ما تقدم
ولا اذكر ما استانف قال يا عمرو بايع فان الاسلام يجب ما
قبله وان الهجرة تجب ما كان قبلها فكان جوابنا له عن ذلك
بتوفيق الله ان هذين الحديثين ملتيمان غير مختلفين ولا متضادين
وذلك ان قول رسول الله عليه السلام في حديث ابن مسعود
عندنا والله اعلم من احسن في الاسلام فهو على معنى من اسلم
في الاسلام وفي ذلك قوله تعالى من جاء بالحسنة
فله خير منها فكانت الحسنة المرادة في ذلك هي الاسلام

فكان من جاء بالاسلام محبوبا عنه ما كان منه في الجاهلية
وموافقا لما في حديث عمرو ان الاسلام يجب ما كان قبله ومن
لزم الكفر في الاسلام كان قد جا بالسيية في الإسلام **ومنه**
قول الله تعالى ومن جاء بالسيية فلا يجزى الا مثلها فكانت
عقوبة تلك السيية عليه مضافة الى عقوبات ما قبلها من
سياته كانت في الجاهلية فاتفق محمد الله حدثنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم اللذان ذكرناهما ولم نختلفا

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله

عليه وسلم من قوله اذا هلك كسري فلا كسري بعده واذا هلك
قيصر فلا قيصر بعده **حدثنا** يونس اما انس بن عياض عن
الحرث بن ابي ذياب عن عمه عن ابي هريرة ان رسول الله عليه
السلام قال اذا هلك كسري فلا كسري بعده واذا
هلك قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في
سبيل الله ٥ **حدثنا** احمد بن شعيب اما قتيبة سا سفين
عن الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال
رسول الله عليه السلام هلك كسري فلا كسري بعده واذا هلك
قيصر فلا قيصر بعده والذي نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل

الله ٥ **حدثنا** ابن مرزوق سا ابو داود الطيالسي
عن شعبة عن يعلى بن عطا قال سمعت اباعلقمة يحدث عن ابي هريرة
قال قال رسول الله عليه السلام اذا هلك كسري فلا كسري
بعده واذا هلك قيصر فلا قيصر بعده **حدثنا** يونس حدثنا
علي بن معبد سا عبيد الله بن عمرو عن عبد الملك بن عمير عن جابر
ابن سمرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول اذا ذهب
كسري فلا كسري بعده واذا ذهب قيصر فلا قيصر بعده والذي
نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله **حدثنا** ابن خزيمة
حدثنا ابو الوليد الطيالسي سا ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن
جابر بن سمرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله **فتاملنا**
هذا الحديث لنقف على المعنى المراد به ما هو فوجدنا المزني قد حكى
لنا عن الشافعي في تاويله قال كانت قريش تتناب الشام انتيابا
كثيرا وكان كثير معاشهم منه وتاتي العراق فلما دخلت في
الاسلام ذكرت ذلك للنبي عليه السلام خوفا من انقطاع معا
شها بالتجارة من الشام والعراق وفارقت الالفة ودخلت في الاسلام
مع خلاف ملك الشام والعراق لاهل الاسلام فقال اذا هلك
كسري فلا كسري بعده فلم يبن بارض العراق كسري منذ له امر بعده

وقال اذا هلك قيصر فلا قيصر بعده فلم يزن بارض الشام قيصر بعده
فاجابهم النبي عليه السلام على ما قالوا فكان كما كان الى اليوم وقطع
الله الاكاسرة عن العراق وفارس وقيصر ومن قام بعده بالشام
وقال في قيصر ثبت ملكه ببلاد الروم ويحامله عن الشام وكل
هذا متفق يصدق بعضه بعضا ٥ قال ابو جعفر
وسالت احمد بن ابي عمران عن تاويل هذا الحديث فاجابني بخلاف
هذا القول وذكر ان معنى قوله عليه السلام اذا هلك
كسري فلا كسري بعده قال فهلك كسري كما علمنا انه سيهلك
فلم يكن بعده كسري ولا يكون بعده كسري الى يوم القيامة وكل
معنى قوله اذا هلك قيصر فلا قيصر بعد اعلاما ايا هم انه سيهلك
ولم يهلك الى الان ولكنه هالك قبل يوم القيمة وخولف بينه
وبين كسري في تعجيل هلاك كسري وتاخير هلاك قيصر لاختلاف
ما كان منهما عند ورود كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
على كل واحد منهما قال لنا ابن ابي عمران وروي في
ذلك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد حدثنا ابرهيم
ابن حمزة الزبيري نا ابرهيم بن سعد عن صالح بن كيسان عن ابن شهاب
قال اخبرني عبيد الله بن عبد الله ان ابن عباس اخبره ان رسول الله

صلى الله عليه وسلم كتب الى قيصر يدعوه الى الاسلام وبعث كتابه
يعني مع دحية بن خليفة الكلبي وامره ان يدفعه الى عظيم بصري
ليدفعه الى قيصر فدفعه عظيم بصري الى قيصر فلما جاءه كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال حين قراه التمسوا لي ها هنا
من قومه من احد اسئله عنه قال ابن عباس فاخبرني ابو سفيان
انهم ادخلوا عليه وانه لما قرا كتاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
وسال ابا سفيان عما ساله عنه واجابه ابو سفيان بما اجابه في
ذلك قال ان كن ما قلت حقا فيوشك ان يملك موضع قدمي
هاتين والله لواني ارجو ان اخلص لتحشمت لقاءه ولوكنت عنده
لغسلت قدميه وحدثنا ابرهيم بن ابي داود حدثنا
عبد العزيز الاويسي نا ابرهيم بن سعد ثم ذكر هذا الحديث باسناده
كما حدثناه ابن ابي عمران عن ابرهيم بن حمزة عن ابرهيم بن سعد
سواء ٥ فكان هذا هو الذي كان من قيصر عند ورود كتاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم يدعوه الى الاسلام وكان الذي كان
من كسري عند ورود كتاب رسول الله عليه السلام مثل ذلك
ما قد حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي نا سليمان بن
داود الهاشمي نا ابرهيم بن سعد نا صالح بن كيسان وابن اخي

ابن شهاب كلاهما عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن
ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعث بكتابه الى كسرى
مع عبد الله بن حذافة السهمي وامره ان يدفعه الى عظيم البحرين يدفعه
الى كسرى فلما قراه خرقه قال ابن شهاب فحسبت ان ابن
المسيب قال فدعى عليهم رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يمزقوا
كل ممزق قال ابن عمران فخولف بين هلاكهما في تعجيل احدهما
وفي تاخير الاخر وكان هذا التاويل عندنا اشبه من الاول
لان في التاويل الاول ذكر هلاك قيصر ولم يهلك انما كان
منه جوار لمملكه من الشام الى الموضع الذي هو مقيم به الان ٥
ومما يحقق ايضا قول رسول الله صلى الله عليه وسلم والذي
نفسي بيده لتنفقن كنوزهما في سبيل الله فقد انفق كنز كسرى في ذلك
ولم ينفق كنز قيصر في مثله الى الان ولكنه سينفق في المستانف
في مثل ذلك لان قول رسول الله عليه السلام فانما هو عن الله تعالى
ولا تخلف الميعاد وقد حقق ذلك ايضا ما قد روي
عن رسول الله عليه السلام في هلاك قيصر كما قد حدثنا علي بن
معبد ثنا معوية بن عمرو الازدي ثنا زايدة بن قدامة عن عبد
الملك بن عمير عن جابر بن سمرة عن نافع بن عتبة بن ابي وقاص

عن

عن النبي عليه السلام قال تقاتلون جزيرة العرب فيفتحها الله تعالى
ثم تقاتلون فارسا فيفتحها الله ثم تقاتلون الروم فيفتحها الله ثم
تقاتلون الدجال فيفتحها الله قال جابر ولا يخرج الدجال حتى
يخرج الروم وما قد حدثنا ابو اميمة ثنا خلف بن الوليد
الازدي اللولي ثنا ابو جعفر الرازي قال الطحاوي واسمه عيسى
ابن ماهان عن عبد الملك بن عمير عن جابر بن سمرة قال سمعت النبي
عليه السلام يقول ستغزون جزيرة العرب ويفتح عليكم وتغزون
فارسا وتفتح عليكم وتغزون الروم ويفتح عليكم ثم الدجال
قال ولم يذكر نافع بن عتبة فاخبر رسول الله عليه السلام ان فتح
الروم المقرون بفتح كسرى لم يكن وانه كائن وان كونه اذا كان
كذلك فتح كسرى الذي قد كان ، وقد روي عنه عليه السلام
في اية ذلك ما قد حدثنا احمد بن يحيى بن زيد الصوري
ابو عبد الله ثنا الهيثم بن جميل ثنا ابن ثوبان عن ابيه عن مكحول عن
جبير بن نفير عن ملك بن يحامر عن معاذ قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عمران بيت المقدس خراب يثرب وخراب يثرب
خروج الملحمة وخروج الملحمة فتح القسطيطنية وفتح القسطيطنية
خروج الدجال ثم ضرب على فخذي او فخذ الذي يحدثه او منكبه

ثم قال أما انه لحق كما إنك ها هنا ٥ وما قد حدثنا
محمد بن عبد الرحيم الهروي نا علي بن الجعد الجوهري نا ابن ثوبان
ثم ذكر باسناده مثله غير انه قال حضور الملحمة مكان خروج
الملحمة فاخبرنا عليه السلام بالمعنى الذي يكون عنده هلاك فيصير حتى
يكون هلاكه هلاك كسرى الذي قد كان فلا يكون بعده قيصر الى
يوم القيمة كما لا يكون بعد كسرى كسرى الى يوم القيامة وتكون اللدان
كلها خالية من كل واحد منهما ويكون كنوزهما قد صرفت الى ما
قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انه ينفق فيه ٥

باب بيان مشكل ما روي عن عائشة وام سلمة

زوجي النبي عليه السلام ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى
احل له النساء حدثنا عبد الغني بن ابي عقيل اللخمي حدثنا ابن
عيينة عن عمرو عن عطاء عن عائشة قالت ما مات النبي عليه السلام
حتى احل له النساء ٥ حدثنا احمد بن داود بن موسى حدثنا
اسمعيل بن زكار نا وهيب بن خالد نا ابن جريج عن عطاء عن
عبيد بن عمير عن عائشة قالت ما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم
حتى احل له من النساء ما شاء ٥ واجاز لي هرون بن محمد العسقلاني
ابو يزيد ما ذكر لي انه سمعه من العلاء وقال حدثنا ابو عاصم

عن ابن جريج عن عطاء عن عبيد بن عمير عن عطاء عن عائشة قالت
ما مات رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى احل له ان ينكح من النساء
ما شاء قال قلت من اخبرك هذا قال حسبت اني سمعته من عبيد بن
عمير قال وقال ابو الزبير سمعت رجلا اخبره عطاء ٥ حدثنا
جعفر بن سليمان بن محمد النوفلي الهاشمي ابو القسم نا ابرهيم
ابن المنذر نا عمر بن ابي بكر المومل حدثني المغيرة بن عبد الرحمن الحراني
عن ابي النضر مولى عمر بن عبيد الله عن عبد الله بن وهب بن زمعة
عن ام سلمة زوج النبي عليه السلام انها قالت لم يمت رسول الله
صلى الله عليه وسلم حتى احل له ان يتزوج من النساء الا ذات
محرم وذلك قول الله تعالى ترجي من تشاء منهن وتوي اليك
من تشاء فبهذا رويناه عن عائشة وام سلمة ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم لم يمت حتى احل له النساء فما ملنا من النساء
اللاتي من محرمات عليه حتى احلهن الله له علي ما في هذين الحديثين
وما روي عن المتقدمين في ذلك فوجدنا محمد بن خزيمة
قد نا قال نا حجاج بن منهال نا حماد بن سلمة عن داود وهو ابن
ابي هند عن محمد بن ابي موسى عن زياد بن عبد الله قال سالت ابي بن
كعب عن هذه الآيات لا تحل لك النساء من بعد ولا ان تبدل

هن من ازواج ولو اعجبك حسنهن قال قلت له اكان له ان
يتزوج غيرهن قال نعم وما ماس بذلك يقول الله تعالى يا ايها
النبي انا احللنا لك ازواجك اللاتي اتيت اجورهن حتى بلغ لا
تحل لك النسآء من بعد ولا ان تبدل لهن من ازواج قال لا يحل
لك ما دون ذلك من النساء الامهات والاخوات والبنات
قد علمنا ما فرضنا عليهم في ازواجهم قال النسآء الاربع فكان هذا
محالا لان فيه ان النسآء اللاتي لم يحرم عليه هن الامهات
والاخوات والبنات وفي حديث عايشة وام سلمة اللذين
روينا انه عليه السلام لم يمت حتى احل له النسآء فعلنا بذلك
الهن غير هولاء وحدثنا ابن مرزوق نا الربالي نا ورقاء
عن ابي نجيح عن مجاهد في قول الله تعالى لا تحل لك النسآء من بعد
قال لا نصرانية ولا يهودية ولا كافرة ولا تبدل بالمسلمات غيرهن
من النصاري واليهود والمشركين ولو اعجبك حسنهن الا ما
ملكت يمينك، وقد حدثنا الربالي نا سفين عن ابن
ابي نجيح عن مجاهد لا تحل لك النسآء من بعد قال نساء اهل الكتاب
وهذا ايضا عندنا محال لان ذلك لو كان مما قد احل لرسول
الله صلى الله عليه وسلم لعادته من تزوجه من اليهوديات

والنصرانيات

وَالنصرانيات للمسلمين امهات لقول الله تعالى النبي اولى بالمومنين
من انفسهم وازواجه امهاتهم ○ ووجدنا ابن خزيمة قد حدثنا
قال نا حجاج بن منهال نا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن الحسن في
قوله لا تحل لك النسآء من بعد ولا ان تبدل لهن من ازواج قال
قصره الله على نسايه التسع التي مات عنهن، قال علي فاخبرت
بذلك علي بن الحسين فقال بلى قد كان له ان يتزوج غيرهن ○
ووجدنا ابو جعفر بن سليمن الهاشمي النوفلي قد حدثنا
قال نا ابرهيم بن المنذر حدثني عمر بن ابي بكر المومني نا عبد الله
ابن جعفر عن ابن ابي عون وهو ابن عبد الواحد عن ابي بكر بن عبد الرحمن
ابن الحرث بن هشام في قوله لا تحل لك النسآء من بعد قال حبس رسول
الله صلى الله عليه وسلم على نسايه فلا يتزوج بعدهن وحبس عليه
حدثنا سليمن بن شعيب نا الحصيب بن ناصح نا سليمن بن
ابي سليمن عن مطر الوراق عن الحسن وابن سيرين قالا انما خير
رسول الله صلى الله عليه وسلم نساه بين الدنيا والاخرة فاخترن
الله والدار الاخرة فشكر الله لهن ذلك فحبسه عليهن فقال
لا تحل لك النسآء من بعد ولا ان تبدل لهن من ازواج فكان هذا محتملا
غير انه يدخله ما سنذكره ان شآء الله في بقية هذا الباب ووجدنا

الآية

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن مرزوق قدس قال سحبان بن هلال ابو حبيب المري سا ابو
معوية عن مغيرة عن ابي زين في قوله تعالى وبنات عمك وبنات
عماتك وبنات خالك وبنات خالاتك قال لا تحل لك النساء
بعد هذه الصفة يعني النبي عليه السلام وكان عندنا محا لا
لانه لو كان لذلك لم يكن في نسايه من خرج عن هذه الصفة
وقد كان فيهن من خرج عنها وهي زينب بنت جحش بن رياب
وجويرية ابنه الحرث بن ابي ضرار وميمونه ابنة الحرث وصفية
ابنة حيي بن اخطب وكل هولا فليس ممن يدخل في تلك الصفة
لان زينب وجويرية وميمونة عربيات غير قرشيات وليس لهن
منه عليه السلام ارحام من قبل امهاته ولان صفية ليست من
قريش ولا من العرب وانما هي من اهل الكتاب ولما استحالت هذه
الاقوال التي ذكرنا استحالتها لم يبق بعدها مما قيل في تاويل هذه
الاية الا ما قد رويناه فيه عن محمد بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام
وعن الحسن وابن سيرين في انها على الابتزواج سوي نسايه التسع
فقال قايل وكيف يكون ذلك كذلك وانما كان الله قصر عليهن
شكرا منه لهن على اختيارهن الله ورسوله والدار الاخرة فكيف
يجوز ان ينزع ذلك منهن فكان جوابنا له في ذلك انه قد تحمل

ان

هذا

ان يكون الله كان قد جعل ذلك لهن شكرا على ما كان منهن مما ذكر من
اختيارهن الله ورسوله والدار الاخرة على الدنيا ثم اباح لنبيه بعد
ذلك تزوج غيرهن فلم يشا ذلك وحبس نفسه عليهن شاكرا
لهن ما كان منهن من اختيارهن الله تعالى واياه والدار الاخرة على الدنيا
ليشكر الله ذلك له فيكون عليه مشكورا منه ويكون نساوه اللاتي لن
تقصر عليه واجبا فهذا احسن ما وجدناه في تاويل هذين الحديثين
والله نسله التوفيق

عليهن ومنع من سواهن رضوان الله عليهن اجمعات
ذكر من النبي عليه السلام اختيارا بعد ان كان تخلى م

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

في العاطس الذي امر بتشميته اي العاطسين هو حدثنا
محمد بن عمر والسوسي حدثني اسباط بن محمد عن سليمن التيمي عن انس
قال عطس رجلان عند النبي عليه السلام فشمت احدهما ولم
يشمت الاخر فقيل يا رسول الله عطس رجلان فشمتت احدهما
ولم تشمت الاخر فقال ان هذا حمد الله وان هذا لم يحمد الله عز وجل
حدثنا ابو امية سا محمد بن سابق سا ملك بن مغول عن سليمن
التيمي عن انس مثله حدثنا ابو امية سا محمد بن الصلت
سا منصور بن ابي الاسود عن عاصم بن كليب عن ابي بردة
عن ابي موسى قال امرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عطس

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الرجل فحمد الله أن يشمته واذا لم يحمد الله ان لا يشمته حدثنا
علي بن معبد نا يعلي بن عبيد نا ابو مسهر وهو يزيد بن سنان
عن ابي حازم عن ابي هريرة قال كنا جلوسا عند رسول الله
عليه السلام فعطس رجل فحمد الله فقال نبي الله صلي الله عليه وسلم
يرحمك الله ثم عطس اخر فسكت فلم يقل له شيا فقال يرسول
الله عطس هذا فقلت له يرحمك الله وعطست انا فلم تقل لي شيا
فقال ان هذا حمد الله وانك سكت فقال قيل وليف يعلون
هذا عن رسول الله صلي الله عليه وسلم وقد رويتم عنه فذكرها
قد نا يونس اخبرني بشر بن بكر اخبرني الاوزاعي عن ابن شهاب
عن ابن المسيب ان ابا هريرة قال سمعت رسول الله
صلي الله عليه وسلم يقول حق المسلم علي المسلم خمس رد السلام
وعيادة المريض واتباع الجنايز واجابة الدعوة وتسميت
العاطس وما قد حدثنا سليمن الكيساني نا بشر بن
بكر نا الاوزاعي حدثني الزهري حدثني ابن المسيب حدثني
ابو هريرة قال قال رسول الله صلي الله عليه وسلم حق
المسلم علي اخيه المسلم خمس يسلم عليه اذا لقيه ويشمته
اذا عطس ويجيبه اذا دعاه ويعوده اذا مرض ويشهد

جنازته اذا مات وما قد حدثنا يونس نا ابن وهب اخبرني
عبد الرحمن بن زياد بن انعم المغافري عن ابيه انه ضمهم وابا
ايوب الانصاري من سا في البحر فلما حضر غذاونا ارسلنا الي
ابي ايوب والي اهل مركبه فقال دعوموني وانا صايم
فكان من الحق علي ان اجيبكم اني سمعت رسول الله عليه السلم
يقول للمسلم علي اخيه ست خصال يجيبه اذا دعاه
واذا لقيه ان يسلم عليه واذا عطس ان يشمته او عطش يسقيه
الشك من يونس واذا مرض ان يعوده واذا مات ان
يحضره واذا استنصح نصحه قال فهذان مختلفان لان في
احديهما تشميته اذا عطس وفي الاخر منهما تشميته اذا عطس
وحمد الله وكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه انهما
ليسا مختلفين لان معني ما عارضنا به من قول رسول الله صلي
الله عليه وسلم وتشميته اذا عطس وعلي تشميته اذا عطس
فحمد الله تعالي علي ما رويناه في اول هذا الباب ومثل ذلك
ما قد قال الله تعالي في كتابه في كفارات الايمان ذلك كفارة
ايمانكم اذا حلفتم واحفظوا ولم يبن المراد بذلك اذا حلفتم

شبكة الألوكة www.alukah.net

فقط وانما المراد به اذا حلفتم فحنثتم الاية لا اختلاف بين
اهل العلم فيمن حلف بيمين فلم يحنث فيها لانه لا كفارة عليه
واذا كان معني ذلك كفارة ايمانكم اذا حلفتم هو اذا حلفتم
وحنثتم لم يكن مستنكرا ان يكون مثل ذلك ما قدرونا عن
رسول الله صلي الله عليه وسلم من قوله ويشمنه اذا عطس
يريد به اذا عطس وحمد الله ، وفيما ذكرنا ما ينفي
التضاد عن ما توهمه هذا الجاهل في حديث رسول الله
عليه السلام مما خالف ذلك وبالله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلم

في صدق ابي ذر رضي الله عنه حدثنا ابرهيم بن احمد بن
مروان ابو اسحق الواسطي ثنا جعفر بن محمد بن اسحق الازرق
الواسطي حدثني جدي اسحق بن يوسف حدثني شريك النخعي
عن الاعمش قال سمعت ابا وايل يحدث عن حلام بن جزل عن علي
ابن ابي طالب قال سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول ما اظلت الخضرا ولا اقلت الغبرا علي ذي لهجة اصدق
من ابي ذر حدثنا فهد ثنا ابو بكر بن ابي شيبة حدثنا
عبد الله بن نمير ثنا الاعمش عن عثمان ابي اليقظان عن ابي حرب بن

الاسود

الاسود قال سمعت عبد الله بن عمر ويقول سمعت رسول الله
عليه السلام يقول ثم ذكر مثله ، حدثنا ابو امية
ثنا الحسن بن موسي الاشيب ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد
عن بلال بن ابي الدرداء عن ابيه عن النبي صلي الله عليه وسلم
مثله فتاملنا هذا الحديث لنقف علي المعني الذي اريد
به ما هو فوجدناه قد اخبر فيه ان الخضرا ما اظلت وان
الغبرا ما اقلت من ذي لهجة اصدق من ابي ذر فكان ذلك
عندنا والله اعلم علي انه كان رضي الله عنه في اعلي مراتب
الصدق ولم يكن في ذلك ما ينفي ان يكون قد كان في اصحاب رسول
الله صلي الله عليه وسلم من هو في الصدق مثله فكان الذي في
هذا الحديث اثبات مراتب اعلي الصدق لابي ذر وليس فيه
نفي غيره من ذلك المرتبة انما فيه نفي غيره ان يكون في مرتبة من
مراتب الصدق اعلي منها ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلم

في من اصبح جنبا في يوم من شهر رمضان هل يصوم ذلك اليوم
ام لا ٥ حدثنا يونس ثنا ابن وهب ان ملكا اخبره
عن سمي مولي ابي بكر انه سمع ابا بكر بن عبد الرحمن يقول كنت

شبكة الألوكة
www.alukah.net

انا وابي عند مروان بن الحكم وهو امير المدينة فذكر
ان اباهريرة يقول من اصبح جنبا افطر ذلك اليوم فقال
مروان اقسمت عليك لتذهبن الي ام المومنين عايشة وام
سلمة تسلمها عن ذلك قال فذهب عبد الرحمن وذهبت
معه حتي دخلنا علي عايشه فسلم عليها عبد الرحمن ثم قال
يا ام المومنين انا كنا عند مروان فذكر له ان اباهريرة
يقول من اصبح جنبا افطر ذلك اليوم فقالت عايشه سمعا
قال ابو هريرة يا عبد الرحمن ارغب عما كان رسول الله صلي
الله عليه وسلم يفعل فقال لا والله فقالت فاشهد علي رسول
الله صلي الله عليه وسلم كان يصبح جنبا من جماع غير احتلام
ثم يصوم ذلك اليوم قال ثم خرجنا حتي دخلنا علي ام سلمة
فسالتها عن ذلك فقالت كما قالت عايشة فخرجنا حتي
جينا مروان فذكر له عبد الرحمن ما قلنا فقال مروان
اقسمت عليك يا ابا محمد لترتبن دابتي فانها بالباب
فلتذهبن الي ابي هريرة فانه بارضه بالعقيق فليخبرنه
ذلك فركب عبد الرحمن وركبت معه حتي اتينا ابا
هريرة فحدث معه عبد الرحمن ساعة ثم ذكر

ذلك له فقال ابو هريرة لا علم لي بذلك انما اخبرنيه مخبر

حدثنا الحسن بن بكر بن عبد الرحمن المروزي نا
يعقوب بن ابراهيم بن سعد نا ابي عن ابن اسحق حدثنا
عبد الله بن ابي سلمة مولي بني تيم عن عراك بن مالك الغفاري
والنعمان بن ابي عياش الانصاري ثم الزرقي قال كلاهما حدثني عن
ابي بكر بن عبد الرحمن بن الحرث بن هشام المخزومي قال
جلست مع ابي هريرة فساله رجل عن الصايم اذا اصبح وهو
جنب فقال له ابو هريرة فلا صيام له فقال ابو بكر قد ذكرت
ذلك لابي عبد الرحمن بن الحرث فذكر ذلك ابي لمروان بن الحكم
وهو امير المومنين فقال له مروان لتاتين عايشة وام سلمة زوجي
النبي صلي الله عليه وسلم فلسلنهما عن هذا من امر رسول الله
عليه السلام فانه لا احد اعلم بهذا من امر رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال فخرج ابي وخرجت معه حتي دخلنا علي ام سلمة
فسالها عن ذلك فقالت قد كان رسول الله صلي الله عليه وسلم
يصبح وهو جنب من نكاح غير احتلام ثم يصوم قال فخرجنا من عندها
فجلسنا علي باب عايشة فبعث اليها ابي ذكوان مولاها فساها
عن ذلك فجاء ذكوان فقال تقول لك كان رسول الله صلي الله

عليه وسلم يصبح وهو جنب من نكاح غير احتلام ثم يصوم
قال فرجع ابي الى مروان فذكر ذلك له فقال ابي عزمت
عليك لتاتين اباهريرة حتى يخبره بهذا قال فقال له ابي يغفر الله
لك ايها الامير بلغتك حديثا عن رجل من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم بامر محمه حتى اذا وجدت خلافه
امرتني ان اعرفه به قال فقال له مروان عزمت عليك لتفعلن
فخرج مروان حاجا او معتمرا فخرجنا معه حتى اذا كنا بذي
الحليفة ولابي هريرة بها ارض هو فيها فمنا اليه وانا مع ابي
فقال له ابي يا اباهريرة اني اخبرت الامير انك قلت من ادرك
الفجر وهو جنب فلا صيام له فامرني ان اسأل ازواج النبي صلى الله
عليه وسلم عن ذلك ففعلت فحدثتني ام سلمة وعايشة ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يصبح وهو جنب من
نكاح غير احتلام ثم يصوم قال فقال ابوهريرة لا ادري اخبرني ذلك
الفضل بن عباس وحدثنا الحسن بن بكر سا يعقوب
سا ابي عن ابن اسحق حدثني الحرث بن ابي بكر بن عبد الرحمن
عن ابيه مثل حديث ابي سلمة عن عراك والنعمان وحدثنا
ابن خزيمة سا حجاج بن منهال سا حماد بن سلمة انا عبد الله بن

ثم يصوم

عبد الرحمن

عون

عون ثم ذكر باسناده مثله وحدثنا علي بن
شيبة حدثنا يزيد بن هرون انا عبد الله بن عون عن رجاء بن
حيوة عن يعلى بن عقبة قال اصبحت جنبا وانا اريد الصوم
فاتيت اباهريرة فسالته فقال لي افطر فاتيت مروان فسالته
واخبرته بقول ابي هريرة فبعث عبد الرحمن بن الحرث
الى عايشة فسالها فقالت كان النبي عليه السلام يخرج
لصلاة الفجر وراسه يقطر من جماع ثم يصوم ذلك اليوم
فرجع الى مروان فاخبره فقال ايت اباهريرة فاخبره فاتاه فاخبره
فقال لنا اني لم اسمعه من النبي صلى الله عليه وسلم انما حدثنيه
الفضل عن النبي عليه السلام فهما رويتا من هذه الاثار
ما ذكره ابوهريرة فيها عن الفضل بن عباس عن رسول الله
عليه السلام في منعه من الصوم من اصبح جنبا وفيها اخبار
عايشة وام سلمة مما خالف ذلك في منعه فقال قايل
من اين اتسع لكم ان تميلوا في هذا الى ما روته عايشة وام سلمة
عن النبي عليه السلام وتتركوا ما رواه ابوهريرة عن الفضل
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما خالفه دون ان يصححوهما
جميعا فيجعلون حديث عايشة وام سلمة عنه عليه السلام

شبكة الألوكة www.alukah.net

اخبارا منهما عن حكمه كان في ذلك في نفسه ويجعلون
حديث الفضل عنه حكم غيره من امته حتي لايضاد واحد
من هذين المعنيين المعني الاخر منهما، فكان جوابنا له في ذلك
انا قد وجدنا عنه ما قد دل علي ان حكمه في نفسه كان في ذلك
لحكم سايرامته فيه وذلك ان يونس قد حدثنا قال نا
ابن وهب ان ملكا اخبره عن عبد الله بن معمر الانصاري
عن ابي يونس مولي عايشة عن عايشة ان رجلا قال لرسول الله
صلي الله عليه وسلم وهو واقف علي الباب وانا اسمع يارسول الله
اني اصبح جنبا وانا اريد الصوم فقال رسول الله صلي الله
عليه وسلم وانا اصبح جنبا وانا اريد الصوم فاغتسل واصوم
فقال الرجل انك لست مثلنا قد غفر الله لك ما تقدم من
ذنبك وما تاخر فغضب رسول الله صلي الله عليه وسلم
وقال والله اني لارجوا ان اكون اخشاكم لله تعالي
واعلم بما اتقي ولما وقفنا بذلك علي استواء حلمه
وحكم سايرامته في ذلك عقلنا ان دينك المعنيين قد
كانا حلمين لله تعالي نسخ احدهما الاخر وكان ما في حديث
الفضل منهما التغليظ وما في حديث عايشة وام سلمة

التحفيف وقد ذكرنا فيما تقدم منا في كتابنا هذا ان النسخ
بلا معصية لله تعالي رحمة من الله ورد التغليظ الي التخفيف
ولم يكن بحمد الله في شي مما كان من اجله هذا النسخ معصية
يكون معها التغليظ فجعلنا النسخ في هذين الحلمين كان من التغليظ
الي التخفيف وكان في ذلك وجوب استعمال ما في حديث عايشة
وام سلمة ما في حديث الفضل مع انا قد وجدنا كتاب الله
قد اوجب ذلك وهو قول الله تعالي فيه احل لكم ليلة الصيام
الرفث الي نسايكم الي قوله الي الليل وكان في ذلك ما قد دل
علي اباحة اتيان النسا في الليل الي طلوع الفجر ولا يكون الاغتسال
الذي يوجبه ذلك الاتيان الا في النهار وفي ذلك ما يبيح
الصوم مع الجنابة وفيه موافقة ما في حديث عايشة
وام سلمة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم في ذلك المعني وخلاف
ما حدث الفضل عن رسول الله عليه السلام فيه ومما
قد روي عنه ايضا من حديث عايشة وام سلمة مما يوافق
هذا المعني ما قد حدثنا بكار نا ابو داود وروح بن عبادة
قالا نا شعبة عن الحكم قال سمعت ابا بكر بن عبد الرحمن بن
الحرث بن هشام يحدث عن ابيه قال دخلت علي عايشة

زوج النبي عليه السلام وأخبرتني أن رسول الله صلى الله عليه وسلم
كان يصبح جنبا ثم يغتسل ثم يغدو الى المسجد وراسه تقطر ثم
يصوم ذلك اليوم فاخبره مروان فقال ايت ابا هريرة فاخبره
ذلك فقلت انه لي صديق فاعفني قال عزمت عليك لتاتينه
فانطلقت انا وابني الى ابي هريرة فاخبرته بذلك فقال ابو
هريرة عايشة اعلم مني قال شعبه وفي الصحيفة عايشة اعلم
برسول الله صلى الله عليه وسلم وما قد **حدثنا** علي بن معبد
نا عبد الوهاب بن عطاء نا داود بن ابي هند عن الشعبي
عن عمر بن عبد الرحمن عن اخيه ابي بكر بن عبد الرحمن انه كان
يصوم ولا يفطر فدخل على اسه يوما وهو مفطر فقال له ما
شانك اليوم مفطرا فقال اني اصابني جنابة فلم اغتسل حتى
اصبحت فافتاني ابو هريرة ان افطر فارسلوا الى عايشة
يسلونها فقالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم تصيبه
الجنابة فيغتسل بعد ما يصبح ثم يخرج وراسه تقطر ماء فيصلي
لاصحابه ثم يصوم ذلك اليوم، وما قد **حدثنا**
بكار نا ابو عاصم نا ابن جريج اخبرني ابن شهاب عن ابي بكر بن
عبد الرحمن عن عايشة وام سلمة ان النبي عليه السلام كان

يدركه الفجر وهو جنب ثم يصوم وما قد **حدثنا** هدبة نا ابو
عوانة نا زهير بن معوية عن ابي اسحق عن الاسود عن عايشة
عن النبي صلى الله عليه بذلك ٥ وما قد **حدثنا** هدبة حدثنا
احمد بن يونس نا زايدة بن قدامة عن عبد الملك بن ابي سليمان
عن عطاء عن عايشة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بذلك
وما قد **حدثنا** ابن خزيمة نا حجاج نا مهدي نا حماد
نا عاصم بن بهدلة عن ابي صالح عن عايشة عن رسول الله
عليه السلام بذلك ٥ وما قد **حدثنا** يزيد بن سنان نا
يحيى بن سعيد القطان نا شعبة عن قتادة عن ابن المسيب
عن عامر بن ابي امية عن ام سلمة عن رسول الله عليه السلم
بذلك ايضا قال فرد ابو هريرة فتياه **فهذا** ابو هريرة
ايضا قد راى ما روته عايشة وام سلمة عن رسول الله
عليه السلام في هذا الباب اولى مما حدثه به الفضل
عن رسول الله عليه السلام مما خالفه ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله

عليه السلام من قوله اذا نهيتكم عن شي فانتهوا عنه
واذا امرتكم بامر فافعلوا منه ما استطعتم **حدثنا**

شبكة الألوكة www.alukah.net

يونس ا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب اخبرني
ابن المسيب وابو سلمة قالا كان ابو هريرة يحدث
انه سمع رسول الله عليه السلام يقول ما نهيتكم عنه فاجتنبوه
وما امرتكم به فافعلوا منه ما استطعتم فانما هلك من كان
قبلكم بكثرة مسايلهم واختلافهم على انبيايهم ، وبما حدثنا
يونس ا ابن وهب ا مالك عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا
الربيع المرادي ا ابن وهب ا ابن ابي الزناد ومالك عن ابي
الزناد عن عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثله ، وبما قد حدثنا فهد ا ابو الاسود
النضر بن عبد الجبار المرادي ا روح بن زيد عن ابن الهاد
عن عبد الوهاب بن ابي بكر عن ابن شهاب عن ابي سلمة عن ابي
هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا
ابن خزيمة وفهد قالا ا عبد الله بن صالح حدثني الليث
حدثني ابن الهاد عن ابن شهاب قال ابو جعفر قال لنا
هذا الحديث لنقف على المعنى الذي فرق به رسول الله عليه
السلام بين ما نهى عنه فامر باجتنابه اجتنابا مطلقا

ويتبين ما يامر به فجعل ذلك على ما يستطيعه المامورون
ولم يجعله امرا مطلقا كما جعل الذي نهي عنه مطلقا فوجدنا
الاشيا التي نهي عنها قد كان المنهون عنها مستطيعين
لفعلها منها هم ان يفعلوها في المستانف ووجدنا الاشيا
التي يومرون بفعلها قد يكون ما يطيقونه وقد يكون مما
يعجزون عنه ولم يكلفوا في ذلك الا ما يطيقونه منها كما
قال الله تعالى لا يكلف الله نفسا الا وسعها اي طاقتها
وكما قال تعالى لا يكلف الله نفسا الا ما اتاها وكما قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم فيما حدثنا يونس ا ابن وهب ان
ملكا اخبره عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال كنا اذا بايعنا
رسول الله صلى الله عليه وسلم على السمع والطاعة يقول لنا
فيما استطعتم وسنذكر في هذا المعنى فيما بعد من كتابنا هذا
في بعة رسول الله صلى الله عليه وسلم الناس كيف كانت ما
يزيد على هذا ان شا الله فلما كان ما يومرون به قد يطيقونه
وقد يعجزون عنه قال لهم صلى الله عليه وسلم فيه ما ذكر
من قوله لهم فيه في هذه الاحاديث لانهم بانفسهم اعلم
من قولها على ذلك من عجزهم عنه هذا عندنا هو المعنى الذي

كان رسول الله عليه السلام فرق فيه بين امره وبين
نهيه في هذه الاحاديث التي ذكرنا والله تعالى اعلم بمراده
في ذلك ونسله التوفيق فيه وفي غيره ، ولم يذر عبد الوهاب
عن شعبة وابي سلمة عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى
الله عليه وسلم يقول ثم ذكر مثله **حدثنا**
فهد نا عمر بن حفص بن غياث نا ابي نا الاعمش حدثني
ابو صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثله ، **وحدثنا** فهد نا احمد بن عبد الله بن يونس
نا ابو شهاب الحناط عن الاعمش عن ابي هريرة عن رسول الله
عليه السلام مثله

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

في الرجل الذي اوصى بنيه اذا مات ان يحرقوه ثم يسحقوه ثم
يذروه في الريح في البر والبحر وفي غفران الله له مع ذلك
حدثنا ابن شيبة نا اسحق بن ابرهيم الحنظلي
انا النضر بن شميل انا ابو نعامة العدوي نا ابو هنيدة
البراني نوفل عن والان العدوي عن ابي بكر الصديق رضي الله
عنه قال اصبح رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم

فذكر حديثا طويلا من حديث يوم القيمة ثم ذكر
شفاعة الشهداء قال ثم يقول الله انا ارحم الراحمين انظروا
في النار هل فيها من احد عمل خيرا قط فيجدون في النار رجلا
فيقال له هل عملت خيرا قط فيقول لا غير اني كنت امرت ولدي
اذا مت فاحرقوني بالنار ثم اطحنوني حتى اذا كنت مثل الكحل
فاذهبوا بي الى البحر فاذروني في الريح فوالله لا يقدر علي
رب العالمين ابدا فيعافيني اذ عافيت نفسي في الدنيا عليه
فقال الله تعالى له لم فعلت هذا فقال من مخافتك فيقول انظر
ملكا باعظم ملك فان لك مثله وعشرة امثاله ،
فتاملنا ما في هذا الحديث من وصية هذا الموصي بنيه
باحراقهم اياه بالنار وبطحنهم اياه حتى يكون مثل الكحل
وبتذريهم اياه في البحر في الريح ومن قوله لهم بعد ذلك
فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا فوجدنا ذلك محتملا
ان يكون كان من شريعة ذلك القرن الذي كان ذلك الموصي
منه القربة بمثل هذا الى ربهم جل وعز من خوف عباده اياهم
في الاخرة ورجاء رحمته اياهم فيها بتعجيلهم لانفسهم ذلك
في الدنيا كما يفعل من امتنا من يوصي منهم بوضع خده

جل وعز

الي الارض في لحده رجا رحمة الله اياه بذلك فقال قايل
وكيف جاز لك ان تحمل تاويل هذا الحديث علي ما تاولته عليه
في ذلك من وصية ذلك الموصي ما ينفي عنه الايمان بالله
جل وعز لان فيه فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا ومن
نفي عن الله تعالي القدرة في حال من الاحوال كان بذلك كافرا
وكان جوابنا له في ذلك ان الذي كان من ذلك الموصي
من قوله لبنيه فوالله لا يقدر علي رب العالمين ليس علي نفي
القدرة عليه في حال من الاحوال ولو كان ذلك كذلك

از ه

لكان كافرا ولما جاز ان يغفر الله له ولا يدخله جنته لان
الله تعالي لا يغفر ان يشرك به ولان قوله فوالله لا يقدر
علي رب العالمين ابدا هو عندنا والله اعلم علي التضييق
اي لا يضيق الله علي ابدا فيعذبني بتضييقه علي لما قد قدمت
في الدنيا من عذابي نفسي الذي اوصيتك به فيها والدليل علي
ما ذكرنا قول الله تعالي فاما الانسان اذا ما ابتلاه ربه
الي قوله فقدر عليه رزقه اي فضيق عليه رزقه وقوله
في يونس ذي النون وهو يونس عليه السلام وذا النون اذ
ذهب مغاضبا فظن ان لن نقدر عليه في معني ان لن نضيق

عليه

عليه وقوله يبسط الرزق لمن يشاء ويقدر له فكان البسط
هو التوسعة وكان قوله ويقدر هو التضييق فكان مثل
ذلك قول ذلك الموصي فوالله لا يقدر علي رب العالمين ابدا
اي لا يضيق علي ابدا لما قد فعلته بنفسي رجاء رحمته وطلب غفرانه
ثقة منه به ومغفرة منه برحمته وعفوه وصفحه بالفعل
من ذلك الفعل وهذا حديث فقد روي من غير هذه الجهة
بخلاف هذا اللفظ بما معني هذا اللفظ ~~مما معني هذا اللفظ~~
الذي روي به هذا الحديث الذي ذكرنا كما قد حدثنا
ابن مرزوق نا وهب بن جرير عن ابيه قال سمعت عبد الملك بن
عمير يحدث عن ربعي بن حراش قال اتاني ابو مسعود البدري
وحذيفة ونحن بلاثة بمشي ليس معنا احد فقال ابن مسعود
لحذيفة يا اباعبد الله هل سمعته يعني رسول الله صلي الله عليه
وسلم يحدث حديث الرجل الذي كان ينبش القبور قال نعم
سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم يقول كان رجل فيمن
كان قبلكم ينبش القبور فلما حضرته الوفاه دعي بنيه فقال
اي اب كنت لكم قالوا خير اب قال فاني لم ايتلم سولا قالوا
ما هو قال اذا مت فاحرقوني ثم اطحنوني اشد طحنا طحنتموه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شيا قط ثم انظروا يوما راحافادروني فيه فان الله يقدر علي
يعذبني فبعثه الله فقال ما حملك علي ما صنعت قال مخافتك
فغفر له بذلك فقال ابو مسعود وانا قد سمعته ٥ وكما
حدثنا احمد بن شعيب ثنا اسحق بن ابرهيم ثنا جرير عن منصور
عن ربعي عن حذيفة عن رسول الله صلي الله عليه وسلم قال
كان رجل ممن كان قبلكم سيي الظن بعمله فلما حضرته الوفاه
قال لاهله اذا انا مت فاحرقوني ثم اطحنوني ثم ذروني
في البحر فان الله يقدر علي فلم يغفر لي قال فامر الله الملئكة
فقبضت روحه قال فقال له ما حملك علي ما فعلت
قال يا رب ما فعلت الا من مخافتك الله فغفر الله له ٥
وكان الذي في هذين الحديثين هو فان الله يقدر علي لم
يغفر لي فكان معني ذلك عندنا والله اعلم فان الله تضيق
علي لم يغفر لي ٥ وكما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا
صالح بن حاتم بن وردان ثنا المعتمر بن سليمن وكما حدثنا محمد بن
علي بن داود ثنا عفان ثنا المعتمر قال سمعت ابي يقول ثنا قتادة
عن عقبة بن عبد الغافر عن ابي سعيد الخدري عن النبي عليه
السلام انه ذكر رجلا فيمن سلف او قال فيمن كان ذكر كلمة

معناها

معنا ما هذا اعطاه الله مالا وولدا فلما حضره الموت قال
لبنيه اي اب كنت لكم قالوا خير اب قال انه لم يبتئر عند الله خيرا
قط قال فسره قتادة لم يدخر عند الله خيرا وان يقدر عليه
يعذبه قال فاذا انا مت فاحرقوني حتي اذا صرت فحما فاسحقوني
او قال فاسهكوني ثم كانت ريح عاصف فذروني فيها
قال نبي الله صلي الله عليه وسلم فاخذ مواثيقهم علي ذلك ففعلوا
ذلك فقال الله له لن فكان فاذا هو رجل قايم قال الله اي عبدي
ما حملك علي ان فعلت ما فعلت قال اي رب مخافتك او فرقا
منك قال فما تلافاه ان رحمه قال وقد قال مرة اخري غيرها
ان رحمه قال فحدث به ابا عثمن النهدي فقال سمعت هذا من
سلمان الا انه زاد فيه قال ثم اذروني في البحر او كما حدث ٥
وكان معني ما في هذين الحديثين ايضا معني ما في الاحاديث التي
تقدم ذكرنا لها في هذا الباب ٥ وكما حدثنا ابرهيم
ابن ابي داود ثنا عبد الله بن عبد الوهاب الحجبي ثنا حماد بن زيد
عن سعيد بن ابي صدقة عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة رفعه
قال القوا نصفي في البر ونصفي في البحر فدعي البر فاتي فيه والبحر
بما فيه فقال ما حملك علي ما صنعت قال اي رب خشيتك

تقدم

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال فما تلاقاه غيرها قال لنا ابن ابي داود لم يلق هذا الحديث
عند احد غير الحمى وكما قد حدثنا يونس نا ابن وهب
اخبرني يونس عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن اخبره ان
ابا هريرة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
اسرف عبد على نفسه حتى حضرته الوفاه فقال لاهله
اذا انا مت فاحرقوني ثم اسحقوني ثم ذروني في الريح
في البحر فوالله لان قدر الله علي ليعذبني عذابا لا يعذبه
احدا من خلقه قال ففعل به اهله ذلك فقال الله تعالى لكل شيء
اخذ منه شيا اذ ما اخذت منه فاذا هو قايم فقال الله ما
حملك على الذي صنعت قال خشيتك قال فغفر له وكما
حدثنا احمد بن شعيب نا كثير بن عبيد نا محمد بن
حرب عن الزبيدي عن الزهري عن حميد عن ابي هريرة قال
سمعت رسول الله عليه السلام ثم ذكر مثله ٥ وكما قد
حدثنا الربيع المرادي نا ابن وهب اخبرني ابن ابي الزناد
وملك عن ابي الزناد عن عبد الرحمن الاعرج عن ابي هريرة
ان رسول الله عليه السلام قال قال رجل لم يعمل خيرا قط لاهله
اذا ما مات فاحرقوه فذروا نصفه في البر ونصفه في

في البحر فوالله لين قدر الله عليه لينعذبنه عذابا لا يعذب به
احدا من العالمين فلما مات فعلوا فامر الله البحر فجمع ما فيه
وامر البر فجمع ما فيه ثم قال لم فعلت هذا قال من خشيتك
يا رب وانت اعلم فغفر له ٥ وكما قد حدثنا يونس حدثنا
ابن وهب ان ملكا حدثه عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ٥ وكما قد
حدثنا الحسن بن غليب نا يحيى بن عبد الله بن بكير حدثني
الليث عن ابن عجلان عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
عن رسول الله عليه السلام انه قال ان رجلا لم يعمل خيرا قط
فحضرته الوفاه فقال اهله اذا مت فاحرقوني بالنار حتى اصير رمادا
ثم ذروني في الريح نصفي في البر ونصفي في البحر ففعل ذلك به
فامر الله به فجمع ثم قال لم فعلت هذا قال فرقا منك يا رب
وانت اعلم فقال الله قد غفرت لك ٥ فكانت معاني
هذه الاحاديث معاني التي ذكرنا ما قبلها في هذا الباب وقد
روي هذا الحديث بالفاظ غير الالفاظ التي رويناه بها في هذا
الباب ٥ كما قد حدثنا ابن مرزوق نا عبد الله بن بكر
السهمي نا بهز بن حكيم عن ابيه عن جده قال سمعت رسول الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صلى الله عليه وسلم يقول كان عبد من عبيد الله اعطاه
الله مالا وولدا وكان لا يقيم بدين الله دينا فلبث حتى
اذا ذهب منه عمر وهي عمر فعلم ان لم يبتين عند الله خيرا دعا
بنيه فقال اي اب تعلمون قالوا خيره يا ابانا قال فوالله لا ادع
عند رجل منكم مالا هو مني الا احدث به او لفعلن ما امرلم به
قال فاخذ عليهم ميثاقا وربي قال اما لا فاذا انا مت
فخذوني فالقوني في النار حتى اذا اكنت حمما فدقوني ثم ادروني
في الريح لعلي اضل الله قال ففعلوا به ورب محمد حين مات
فجيء به احسن ما كان هتدم علي الله تعالى فقال ما حملك علي
النار قال خشيتك يا رباه قال اسمعك راهبا فتيب عليه
فكان ما في هذا الحديث مكان الذي في الاحاديث
الاول مما قد ذكرناه فهما من قول ذلك الموصى فان يقدر
الله علي لعلي اضل الله ولم نجد هذا في شيء مما قد روي في هذا
الباب الا في هذا وهذا الحديث فانما رواه عن رسول الله صلى
الله عليه وسلم رجل واحد وهو معوية بن حيدة حدث وقد
خالفه في ذلك عن رسول الله عليه السلام ابو بكر الصديق
وحذيفة وابو مسعود وابو سعيد وسلمان وابو هريرة

مدلر م

وانما جعلنا ما روي حذيفة في ذلك غير ما روي ابو بكر فيه
وان كان حديث حذيفة الذي رواه عنه والان هو عن ابي بكر
عن النبي عليه السلام لان حذيفة في حديث ربعي قد قال فيه انه
سمعه من رسول الله صلى الله عليه وسلم فدلنا ذلك ان الذي
حمله مع سماعه اياه من رسول الله صلى الله عليه وسلم سماعه
اياه من رسول الله عليه السلام انما كان لمعني زاده عليه ابو بكر
فاخذه عنه لزيادته التي فيه وستة اولى بالحفظ من واحد
غير ان قوما اخرجوا لحديث معوية بن حيدة معني وهو انهم
جعلوا قوله لعلي اضل الله جهلا منه بلطيف قدرة الله
مع ايمانه به جل وعز بحسبته عقوبته مومنا ويطعمه
ان يصله جاهلا فكان الغفران من الله تعالى له بايمانه ولم
يواخذه بجهله الذي لم يخرجه من الايمان به الى اللفر به تعالى
وقد يحتمل ان يكون الذي سمعه الستة الاولون من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم ومعوية بن حيدة هو اللفظ
الذي ذكره الستة الاولون ولا يجوز ان يكون ذلك الا لذلك
لانهم حدثوا به عنه في ازمنة مختلفة بالفاظ موتلفة فلم يكن
ذلك الا لحفظهم اياه عن رسول الله عليه السلام بتلك

ابي بكر عن م

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الالفاظ وسمعت معوية بن حيدة منه بذلك فوقع علمه
ان المعني الذي اراده رسول الله صلي الله عليه وسلم بقوله
ان يقدر الله علي اراده العذره فكان ضدها عنه ان يضله
وهوان يفوته ولم يكن مراد رسول الله صلي الله عليه وسلم
بالمقدرة ذلك وانما هو التضييق وكان الذي ابي منه معوية
هو هذا المعني وكان ما حدث به الستة الاولون عن
رسول الله صلي الله عليه وسلم اولي من ذلك لاسيما ومنهم
الصديق الذي هو احد الاثنين اللذين امر رسول الله عليه السلم
بالاقتدا بهما بعده وبالله التوفيق ٥

باب بيان مشكل اضاف السبب

الذي نزلت فيه ليس لك من الامر شي" ٥ حدثنا
بكار نا حسين بن مهدي نا عبد الرزاق انا معمر عن الزهري
عن سالم عن ابيه انه سمع النبي صلي الله عليه وسلم في صلاة الصبح
حين رفع راسه من الركوع قال ربنا ولك الحمد في الركعة الاخرة
ثم قال اللهم العن فلانا وفلانا علي ناس من المنافقين قال فانزل
الله ليس لك من الامر شي الاية حدثنا عبد الله
ابن محمد بن سعيد بن ابي مريم نا جدي سعيد حدثني يحيي بن ايوب

بلغ مقابلة

حديث

حدثني محمد بن عجلان عن نافع عن ابن عمر قال كان رسول الله
عليه السلام يدعو علي رجال من المشركين يسميهم باسمايهم حتي
انزل الله عليه ليس لك من الامر شي الاية ٥ حدثنا ابن
ابي داود نا محمد بن ابي بكر المقدمي نا سلمة بن رجاء نا محمد بن اسحق
عن عبد الرحمن بن الحرث عن عبد الله بن كعب عن عبد الرحمن بن
ابي بكر قال كان النبي عليه السلام اذا رفع راسه من الركعة
الاخرة قال اللهم نج الوليد وسلمة بن هشام وعياش بن ابي ربيعة ابن الوليد
والمستضعفين من المومنين اللهم اشدد وطاتك علي مضر
واجعلها عليهم سنين كسني يوسف اللهم العن لحيان ورعلا
وذكوان وعصية عصت الله ورسوله فانزل الله ليس لك
من الامر شي" قال فادعي رسول الله عليه السلام بدعاء علي احد
حدثنا محمد بن خزيمة نا حجاج بن منهال نا حماد بن سلمة
وحدثنا عبد الله بن محمد بن حسين البصري ابو الحسن نا العنبي
نا حماد بن سلمة ثم اجتمعا فقالا عن ثابت عن انس ان رسول الله
صلي الله عليه وسلم كسرت رباعيته يوم احد وشج فجعل
يسلت الدم عن وجهه ويقول كيف يفلح قوم شجوا وجه نبيهم
وكسروا رباعيته وهو يدعوهم فانزل الله ليس لك من الامر

شبكة الألوكة www.alukah.net

شَيْ ٥ حَدَّثَنَا ابُو شُرَيْح محمد بن زَكَرِيَّا بن يحيى وابن
ابي مَرْيَم قالا نا الفريابي نا ابو بكر بن عيَّاش عن حميد عن انس
قال لما كان يوم أُحُدٍ كسرت رباعيته وشج في وَجهِهِ فقال
رسول الله صلي الله عليه وسلم وهو يمسح الدم عن وَجهِهِ كيف
يفلح قوم خضبوا وجه نبيهم بالدم وهو يدعوهم الي ربهم
فانزل الله ليس لك من الامر شي او يتوب عليهم او يعذبهم
فانهم ظالمون فتأملنا هذه الاثار وشققنا لنقف علي
الاولي منها بما نزلت فيه هذه الاية من المعنيين المذكورين
فيهما فاحتمل ان يكون نزولها في وقت واحد يراد بها السببان
المذكوران في هذه الاثار فوجدنا ذلك بعدا في القلوب لان
غزوة احد كانت في سنة ثلاث وفتح مكة كان في سنة ثمان
ودعا النبي صلي الله عليه وسلم كان لمن دعاه في صلاته قبل
فتح مكة فبعيد في القلوب ان يكون السببان اللذان قيل ان هذه
الاية نزلت في كل واحد منهما كان نزولها فيهما جميعا
واحتمل ان يكون نزولها كان مرتين مرة لسبب الذي ذكر
عبد الله بن عمر وعبد الرحمن بن لبي بكر ان نزولها كان فيه
ومرة في السبب الذي ذكر انس ان نزولها فيه فدخل

علي ذلك ما نفاه لانه لو كان ذلك لذلك لكانت موجودة في
القرآن في موضعين كما وجدت يا ايها النبي جاهد الكفار
والمنافقين واغلظ عليهم الاية في موضعين احدهما في سورة
براة والآخر في سورة التحريم فلما لم يكن ذلك لذلك في الاية
المتلوة في هذه الاثار بطل هذا الاحتمال ايضا واحتمل
ان يكون نزلت قرانا لواحد من السببين المذكورين في هذه
الاثار والله اعلم بذلك السبب ايهما هو ثم انزلت بعد ذلك
للسبب الآخر لا علي انها قرآن لا حق لما نزل فيه من القرآن ولكن اعلام
الله تعالي نبيه عليه السلام بها انه ليس اليه من الامر شي وان
الامور الي الله تعالي وحده يتوب علي من يشاء ويعذب من يشاء
ولم نجد من الاحتمالات لما في هذه الاثار احسن من هذا الا
فهو اولا ما عندنا بما قيل في احتمال نزوله الاية المتلوة فيها
بها والله نسأله التوفيق ٥

بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

من قوله ولن يؤتا اثنا عشر الفا من قلة ٥ حدثنا ابن
مرزوق نا وهب بن جرير عن ابيه قال سمعت يونس بن يزيد
يحدث عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن ابن عباس

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم خير الصحابة اربعة
وخير السرايا اربع ماية وخير الجيوش اربعة الاف ولن يغلب
اثنا عشر الفا من قلة فكان هذا الحديث عندنا مما تفرد
به جرير بن حازم عن يونس بن يزيد بهذا الاسناد لا نعلم
احدا شركه فيه ولا نعلم احدا من اصحاب الزهري رواه
عن الزهري عن يونس بن يزيد غير ان احمد بن شعيب
قد كان خالفنا في ذلك وذكر ان هذا الحديث بهذا الاسناد
قد شرك يونس بن يزيد فيه عقيل بن خالد فرواه عن الزهري
بهذا الاسناد كما رواه عنه يونس بن يزيد وذكر لنا في ذلك
ما ذكر انه اخبره اياه محمد بن سليمن يعني لوينا عن حبان بن علي
عن عقيل عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس قال قال
رسول الله عليه السلام خير الصحابة اربعة وخير السرايا
اربع ماية وخير الجيوش اربعة الاف وذكر كلمة معناها
ان لا يهزم اثنا عشر الفا من قلة اذا صبروا وصدقوا ثم قال
لنا احمد بن شعيب عند ذلك وحبان بن علي ليس بالقوي
وكان من حجتنا عليه في ذلك بتوفيق الله ان حبان بن علي انما
اخذ هذا الحديث عن يونس بن يزيد عن عقيل عن ابن شهاب

عن عبيد الله عن ابن عباس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
خير الصحابة اربعة وخير السرايا اربع ماية وخير الجيوش اربع
الاف ولن يؤتا اثنا عشر الفا من قلة فعاد هذا الحديث عن
حبان عن يونس بن يزيد عن عقيل باسناده ومتنه وكان
حبان ليس بالقوي في روايته كما ذكر احمد بن شعيب
ولذلك يقول اهل العلم بالاسانيد سواه ومندل اخوه عندهم
دونه في ذلك واذا كان ذلك كذلك عاد الحديث الى يونس
على ما رواه عنه جرير بن حازم بلا شريك له من البثت في
الرواية فيه فان قال قايل فهل روى غير مندل وغير حبان
هذا الحديث عن عقيل قيل له نعم قد رواه سواهما عن عقيل
الليث بن سعد وهو من الامامة في عقيل والبثت والضبط
عنه على ما لا خفاء به في ذلك عند اهل العلم بالاسانيد وبروايتها
كما قد حدثنا ابن ابي داود نا ابن صالح حدثني
الليث حدثني عقيل بن خالد عن ابن شهاب قال بلغنا ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال ثم ذكر مثل حديث ابن مرزوق
عن وهب بن جرير عن ابيه عن يونس عن الزهري في متنه
خاصة دون اسناده فعاد هذا الحديث الى يونس بن يزيد

عبد الله م

من رواية جرير موصولاً وابي عقيل من رواية الليث عنه مقطوعاً
ثم تاملنا ما في هذا الحديث من قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم ولن يوتى اثنا عشر الف من قلة فوجدنا فرض الله قد كان
قد كان على عبادهِ ان لا يفر عشرون صابرون من مايتين
بقولهِ يا ايها النبي حرض المومنين الاية فكان الفرض عليهم
في ذلك الا يفر قوم من مثليهم لو كان ذلك مطلقاً في العدد
وفي كثيره ثم حض الله تعالى على لسان رسول الله عليه السلام
الاثني عشر الالف كما خصهم به ان لا نفر مما فوقها من الاعداد
واخبر على لسان نبيه صلى الله عليه وسلم انهم لن يوتوا من
قله وهذا كان محمد بن الحسن ذهب اليهِ في كتاب سيره الكبير
وقال به فيه ولم يحك فيهِ خلافاً بينه وبين احد من اصحابهِ
وهكذا كان غير واحد من اهل العلم حمل الامر بالمعروف
والنهي عن المنكر على هذا المعنى بعينه منهم ابن شبرمة عبد
الله الصبي كما كتب الي اسحق بن ابرهيم اسمعيل بن عبد الاعلى
الايلي ابو يعقوب حدثني عن سفين بن عيينة انه حدثهُ عن
ابن ابي نجيح عن عطا عن ابن عباس ان فر رجل من رجلين فقد
فر وان فر من ثلاثة فلم يفر قال سفين فحدثت بهِ

ابن شبرمة فقال هكذا الامر بالمعروف والنهي عن المنكر
وكان هذا مطلقاً عند ابن شبرمة في الاعداد كلها وقد روي عن
ملك في ذلك ما يدل على ان مذهبه كان فيه على مثل ما في حديث
ابن عباس الذي رويناه من المخالفة بين الاثني عشر الالف وبين ما دونها
من الاعداد كما سمعت محمد بن عيسى بن فليح بن سليمن الخزاعي
عبد الله قذران العمري العابد وهو عبد الله بن عبد العزيز بن
عبد الله بن عبد الله بن عمر بن الخطاب جا الى ملك فقال
له يا ابا عبد الله قد نرى هذه الاحكام التي قد بدلت افنسعنا
مع ذلك التخلف عن محاهده من بدلها فقال له ملك ان كان
معك اثنا عشر الفا مثلك لم يسعك التخلف عن ذلك وان لم
يكن معك هذا العدد من امثالك فانت في سعة من التخلف
عن ذلك وكان هذا الجواب من ملك احسن جواب
وانما اخذه عندنا والله اعلم من قول النبي صلى الله عليه وسلم
في حديث ابن عباس الذي رويناه ولن يوتى اثنا عشر الفا
من قلة وبالله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

في المساجد التي لا تنشد الرجال الا اليها ومن فضل الصلاة فيها على

غيرها من المساجد وفي تساويها في ذلك او في فضل بعضها بعضا فيه
حدثنا الربيع الحري نا عبد العزيز الاويسي عن عبد العزيز
ابن ابي الزناد عن موسى بن عقبة عن ابي الزبير عن جابر ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال خير ما ركب اليه الرواحل مسجد ابرهيم
عليه السلام ومسجد محمد صلى الله عليه وسلم ولم يذكر في حديثه
غيرهذا ٥ حدثنا ابن مرزوق نا وهب نا شعبة
عن عبد الملك بن عمير عن قزعة عن ابي سعيد قال سمعت النبي
عليه السلام يقول لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد
المسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي هذا حدثنا
ابن خزيمة نا حجاج بن منهال نا حماد بن سلمة نا قتادة عن قزعة
العقيلي عن ابي سعيد الخدري عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تشد العرص الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجد
بيت المقدس ٥ قال ابو جعفر وسقط من الحديث
المسجد النبي ٥ حدثنا محمد بن سنان بن سرج الشيرزي
ابو جعفر نا هشام بن عمار نا محمد بن شعيب عن يزيد بن ابي مريم
عن قزعة عن عبد الله بن عمرو وابي سعيد الخدري قالا قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تشد الرحال الا الى ثلاثة مساجد

المسجد الاقصى ومسجدي هذا والمسجد الحرام حدثنا
ابن خزيمة وفهد قالا حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث
حدثني ابن الزناد عن محمد بن ابرهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة
عن بصرة بن ابي بصرة الغفاري قال سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تعمل المطي الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام
ومسجدي والمسجد بيت المقدس ٥ حدثنا
يونس حدثنا ابن وهب ان مالكا حدثه عن يزيد بن عبد الله بن
اسامة بن الهاد فذكر باسناده مثله غير انه ومسجد بيت
المقدس او مسجد ايليا شك ٥ حدثنا يحيى بن عثمان بن
صالح نا نعيم بن حماد نا الدراوردي عن زيد بن اسلم عن المقبري
عن ابي هريرة انه خرج الى الطور فصلى فيه ثم اقبل فلقي جميل بن بصرة
الغفاري فقال له جميل من اين جيت قال من الطور قال اما اني لو
لقيتك قبل ان تاتيه لم ياته قال اني سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم لا تضرب اكباد المطي الا الى ثلاثة مساجد الا المسجد
الحرام ومسجدي هذا ومسجد بيت المقدس ٥ حدثنا
الربيع الجيزي نا ابو الاسود النضر نا نوح بن يزيد نا ابن الهاد
وعمارة بن غزية ان محمد بن ابرهيم حدثهما عن ابي سلمة عن ابي هريرة

شبكة الألوكة www.alukah.net

عن نضرة بن ابي نضرة الغفاري قال سمعت رسول الله عليه السلم
يقول لا تعمل المطي الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي
ومسجد بيت المقدس ٥ حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح نا
سعيد بن ابي مريم نا محمد بن جعفر بن ابي كثير الانصاري اخبرني
زيد بن اسلم عن سعيد بن ابي سعيد المقبري عن ابي هريرة انه قال
اتيت الطور فصليت فيه فلقيت جميل بن بصرة الغفاري
فقال من اين جيت فاخبرته فقال لو لقيتك قبل ان تاتيه ما اتيته
سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تضرب المطايا
الا الى ثلثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي هذا ومسجد ايليا
حدثنا يحيى نا ابن ابي مريم نا ابو غسان محمد بن
مطرف عن زيد بن اسلم ثم ذكر باسناده مثله قال لنا
يحيى قال لنا سعيد بن عفير هو جميل بن بصرة بن وقاص بن جيب
ابن عفار نا يحيى بن عثمان نا محمد بن عبد العزيز الواسطي نا الوليد
ابن مسلم نا شيبان بن عبد الرحمن حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني
ابو سلمة حدثني ابو هريرة قال لقيت ابا بصرة صاحب رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال لي من اين اقبلت قلت من الطور حيث
كلم الله موسى فقال له لو لقيتك قبل ان تذهب لزجرتك سمعت

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا تشد الرحال الا الى ثلاثة
مساجد مسجد الحرام والمسجد الاقصى ومسجدي بالمدينة ٥
حدثنا فهد نا ابن صالح حدثني الليث حدثني عبد الرحمن
ابن خالد بن مسافر عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال انما الرحلة الى ثلاثة
مساجد المسجد الحرام ومسجد هذا ومسجد ايليا
حدثنا ابن ابي داود نا ابو اليمان عن ابي هريرة عن
نضرة بن ابي نضرة الغفاري عنه عليه السلام لا تعمل المطي
الا الى ثلاثة مساجد المسجد الحرام ومسجدي ومسجد
بيت المقدس ٥ حدثنا يونس نا ابن وهب عن
مالك عن يزيد بن عبد الله بن اسامة بن الهاد وعمارة بن غزية
عن محمد بن ابراهيم عن ابي سلمة عن ابي هريرة عن نضرة بن ابي نضرة
الغفاري نحوه ٥ حدثنا ابو امية نا عبد الغفار بن
عبد الله الارزي نا صالح بن ابي الاخضر عن الزهري عن ابي
هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله ٥
حدثنا شعيب عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي هريرة
قال سمعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله حدثنا علي بن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

شيبة نا يزيد بن هرون انا محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن ابي هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر مثله ٥ فعقلنا بذلك
ان الرحال لا تشد الا الى هذه الثلاثة المساجد دون ما سواها
من المساجد فاحببنا ان نعلم فضل الصلوات فيها على الصلوات
في غيرها من المساجد وان نعلم هل هذه المساجد الثلاثة
متساوية في الصلاة فيها او متفاضلة فنظرنا في ذلك فوجدنا
عبد الغني بن ابي عقيل اللخمي قد حدثنا قال نا سفين بن عيينة
عن الزهري ووجدنا محمد بن النعمان السقطي قد نا قال حدثنا الحميدي نا
سفين نا الزهري عن ابن المسيب عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي هذا خير من
الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد الحرام وقال لنا
السقطي وحدثنا الحميدي قال قال سفين وحدثنا زياد
ابن سعد ابو عبد الرحمن الخراساني حدثني سليمان بن عتيق
قال سمعت عبد الله بن الزبير يقول سمعت عمر بن الخطاب يقول
صلاة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلاة فيما سواه
من المساجد ٥ قال سفين فرى ان الصلاة في المسجد
الحرام افضل من مائة الف صلاة فيما سواه من المساجد الا

مسجد الرسول عليه السلام فانما فضله عليه مائة صلاة
ووجدنا احمد بن ابي داود قد حدثنا قال حدثنا مسدد نا
حماد بن زيد عن حبيب المعلم عن عطاء بن ابي رباح عن ابن الزبير
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم صلاة في مسجدي
هذا افضل من الف صلاة فيما سواه من المساجد الا المسجد
الحرام وصلاة في ذلك افضل من مائة صلاة في هذا ووجدنا
محمد بن عبد الله بن مخلد الاصبهاني ابا الحسين قد نا قال نا
محمد بن عبيد بن حساب وابو كامل قالا نا حماد بن زيد عن حبيب
المعلم ثم ذكر باسناده مثله ٥ ووجدنا يونس قد
حدثنا قال نا علي بن معبد نا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم
ابن مالك عن عطاء بن ابي رباح عن جابر قال قال رسول الله
عليه السلام صلاة في مسجدي هذا افضل من الف صلاة فيما
سواه ٥ قال ابو جعفر كانه يعني مسجد عليه السلام
ووجدنا صالح بن عبد الرحمن قد نا قال نا يوسف بن عدي
نا ابو الاحوص عن حصين عن محمد بن طلحة عن جبير بن مطعم قال قال
رسول الله عليه السلام صلاة في مسجدي هذا افضل من الف
صلاة في غيره الا المسجد الحرام ٥ ووجدنا الربيع الازدي قد

المسجد الحرام وصلاة في المسجد الحرام افضل من مائة الف صلاة فيما سواه

شبكة الألوكة www.alukah.net

حدثنا قال ثنا حسان بن غالب ثنا يعقوب بن عبد الرحمن
عن موسى بن عقبة عن نافع عن ابي هريرة عنه عليه السلام
انه قال صلاة في مسجدي هذا خير من الف صلاه فيما سواه
الا المسجد الحرام قال موسى وحدثني بهذا الحديث
ابو عبد الله عن سعد بن ابي وقاص عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثله ٥ ووجدنا يونس قد حدثنا قال ثنا ابن
وهب اخبرني الليث عن نافع حدثه عن ابرهيم بن عبد الله
ابن معبد بن عباس انه قال ان امراة اشتكت شكوى فقالت
لين شفاني الله فلاخرجن فلاصلين في بيت المقدس فبريت
ثم تجهزت تريد الخروج فجات ميمونة زوج النبي عليه السلم
تسلم عليها فاخبرتها ذلك فقالت اجلسي وكلي ما صنعت
وصلي في مسجد رسول الله صلى الله عليه وسلم فاني سمعته
عليه السلام يقول صلاة فيه افضل من الف صلاة فيما سواه
من المساجد الا مسجد الكعبة ٥ ووجدنا ابن ابي داود
قد حدثنا قال ثنا مسدد ثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن عمرو
عن ابي سلمة عن ابرهيم بن عبد الله بن فارظ او عن عبد الله بن
ابرهيم بن فارظ عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه

شكل يحيى

وسلم مثله ٥ حدثنا ابن ابي داود ثنا مسدد ثنا يحيى
عن محمد بن عمرو ثنا سلمان الاغر انه سمع ابا هريرة يحدث عن النبي
عليه السلام مثله ٥ حدثنا يونس ثنا ابن وهب ان
مالكا حدثه عن زيد بن رباح وعبد الله بن ابي عبد الله عن ابي
عبد الله الاغر عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثله ٥ ووجدنا الربيع الازدي قد ثنا قال ثنا ابو
الاسود ثنا عطاف بن خالد عن عبد الله بن عثمان بن الارقم انه
قال جيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال لي ابن تريد
قلت الى بيت المقدس فقال افي تجارة قلت لا ولكن اردت ان
اصلي فيه فقال صلاة هاهنا يريد المدينة خير من الف
صلاة هاهنا يريد ايليا فعقلنا بذلك ان افضلها في الصلاة
فيها المسجد الحرام وان الصلاة فيه كماية الف صلاة فيما سواه
من المساجد الا سوى هذه المساجد الثلاثة المذكورة في هذه
الآثار وان صلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم كالف صلاة
فيما سوى هذه الثلاثة المساجد المذكورة في هذه الآثار ثم
طلبنا الوقوف على فضل الصلاة في المسجد الاقصى على ما سوى
هذه المساجد الثلاثة فوجدنا ظاهر ما رويناه في فضل الصلوة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

في مسجدِ النبي عليه السلام يدل علي انه لا افضل للصلاة فيه علي
غيره من المساجد سوي الثلاثة المساجد المذكورة في هذه
الاثار ثم نظرنا فيما سوا ها من الاثار بل نجد فيه من ذلك
شيا فوجدنا الليث بن عدة بن محمد المروزي قد حدثنا ا
الحرث قال ثنا محمد بن اسد الخشني ح وحدثنا محمد بن
سنان ثنا هشام بن عمار ثنا الوليد بن مسلم ثنا سعيد بن بشير
عن قتادة عن عبد الله بن الصامت عن ابي ذر قال
سالت رسول الله صلي الله عليه وسلم فقلت الصلاة في
مسجدك افضل ام الصلاة في بيت المقدس فقال الصلاة في
مسجدي مثل اربع صلوات في مسجد بيت المقدس ولنعم
المصلي هو ارض المحشر وارض المنشر ثم طلبنا الوقوف علي مقدار
سعيد بن بشير في الرواية فوجدنا ابا زرعة الدمشقي قد حدثنا
قال ثنا حيوة بن شريح الحضرمي قال سمعت بقية يقول سالت
شعبة عن سعيد بن بشير فقال ذاك الصدوق قال لنا ابو
زرعة وسالت انا عنه احمد بن حنبل فقال ثقة قد روي عنه
شيوخنا وكيع وابن مهدي وكان ما في الحديث يدل علي
ان الصلاة في مسجد النبي صلي الله عليه وسلم كمايتي صلاة وخمسين

صلاة

صلاة في المسجد الاقصي ح ووجدنا علي بن سعيد بن بشير
ابا الحسن الرازي قد حدثنا قال ثنا ابو جعفر الادمي محمد بن
يزيد ثنا سعيد بن سالم القداح عن سعيد بن بشير عن اسمعيل بن
عبيد الله عن ام الدرداء عن ابي الدرداء عن النبي عليه السلام
قال فضل الصلوة في المسجد الحرام علي غيره ماية الف صلاة وفي
مسجدي الف صلاة ومسجد بيت المقدس خمس ماية صلاة ففي
هذا ان الصلاة في مسجد النبي عليه السلام صلاتين يعني في بيت
المقدس ح ووجدنا يحيي بن عثمان قد ثنا قال ثنا علي بن
معبد ثنا عيسي وهو ابن يونس عن نور وهو ابن يزيد عن زياد وهو
ابن ابي سودة عن اخيه عن ميمونة مولاة النبي عليه السلام
عن النبي صلي الله عليه وسلم انها سالته فقالت افتنا في بيت
المقدس فقال ارض المحشر والمنشر وايتوه فصلوا فيه فان صلاة
فيه كالف صلاة في غيره قالت ارايت ان لم استطع ان اتحمل
عليه قال فلتهدي له زيتا يسرج فيه فمن فعل ذلك فهو ممن اتاه
ووجدنا يحيي بن عثمان قد حدثنا قال ثنا ابو صالح كاتب
الليث ثنا معوية بن صالح عن زياد بن ابي سودة عن ميمونة بمثله
ولم يذكر اخاه ح ووجدنا هرون بن كامل قد حدثنا

قالا ثنا ابن صالح عن معوية بن صالح عن زياد عن ميمونة وليست بميمونة زوج النبي صلى الله عليه وسلم ثم ذكرا مثله غير انهما قالا فان الصلوة فيه كالف صلاة ولم يقولا في غيره وكان الذي في هذا الحديث ان فضل الصلاة في مسجد بيت المقدس لفضلها في مسجد النبي عليه السلام فوقفنا بذلك على ان بعض ما في هذه الاثار التي ذكرنا في الفصل الاخير من هذا الباب قد نسخ بعضها بعضا ثم طلبنا تصحيحها وما الناسخ فيها من المنسوخ وكان مذهبنا في النسخ في مثل هذا انه من الله تعالى رحمة لعباده وزيادة منه اياهم في فضله عندهم وفي رحمته لهم فوجب بذلك ان يكون اول الاحكام كانت في ذلك على ما في الاثار المروية في فضل الصلاة في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم على ما سواه من المساجد سوى المسجد الحرام وانه كالصلاة في مسجد من المساجد المذكور في الاثار الاول من هذا الباب ثم زاد الله تعالى من اتاه فصلى فيه ما رواه ابو ذر عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه ثم زاده الله تعالى فيه فجعل صلاته فيه كالف صلاة فيما سواه من المساجد عن هذه الثلاثة المساجد وجعلها كالصلاة

في مسجد النبي صلى الله عليه وسلم والله اعلم مراده في ذلك

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في الصلاة التي لها هذا الفضل الذي ذكرناه في الباب الاول هل هي من الفرايض او من النوافل

حدثنا ابن مرزوق وعلي بن عبد الرحمن قالا ثنا عفان ثنا وهيب بن خالد ثنا موسى بن عقبة قال سمعت ابا النضر يحدث عن بشر بن سعيد عن زيد بن ثابت ان النبي عليه السلام احتجر حجرة في المسجد من حصير فصلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليالي حتى اجتمع اليه ناس ثم فقدوا صوته فظنوا انه قد نام فجعل بعضهم ينحنح ليخرج اليهم فقال ما زال بكم الذي رايت من صنيعكم حتى خشيت ان يكتب عليكم قيام الليل فصلوا ايها الناس في بيوتكم فان افضل صلاة المرء في بيته الا المكتوبة

حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا علي بن ابراهيم ثنا عبد الله بن سعيد بن ابي هند عن ابي النضر عن بسر بن سعيد عن زيد بن ثابت الانصاري انه قال احتجر رسول الله صلى الله عليه وسلم حجرة في المسجد وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يخرج من الليل يصلي فيها فيسمع رجالا وراه وهو يصلي فصلوا معه بصلاته فكانوا يأتونه

كل ليلة حتي اذا كان ليلة من الليالي لم تخرج اليهم رسول الله
صلي الله عليه وسلم فتنحنحوا ورفعوا اصواتهم وحصبوا بابه فخرج
اليهم مغضبا فقال مازال بكم صنيعكم حتي ظننت ان سكتب
عليكم بالصلوة في بيوتكم فان خير صلاة المرء في بيته الا هذه الصلوة
المكتوبة ٥ حدثنا يونس نا ابن وهب ان ملكا حدثه
عن ابي النضر عن بسر ان زيد بن ثابت قال افضل الصلوة صلاتكم
في بيوتكم الا صلاة الجماعة ولم يرفعه مالك ٥٥ وكان
في حديث زيد هذا تفضيل رسول الله صلي الله عليه وسلم
الصلوات النوافل في البيوت عليها في المساجد وكان الخطاب
بذلك منه عليه السلام للذي خاطبهم به علي ان صلواتهم
في منازلهم افضل من صلواتهم في مسجدي غير الصلوات
المكتوبات فعقلنا بذلك انها لذلك في المسجد الحرام وفي
المسجد الاقصي وفي هذا الحديث من الفقه ما يقضي بين الفقهاء
فيما اختلفوا فيه من الرجل يوجب لله تعالي علي نفسه ان
يصلي صلاة يتطوع بها في واحد من المسجد الحرام او من مسجد
النبي عليه السلام او من المسجد الاقصي فيصليها في بيته انها تجزيه
او لا تجزيه فممن قال انها تجزيه ابو حنيفة ومحمد وقد خالفهما

في ذلك كثير من اهل العلم ٥ فقالوا لا تجزيه وقد روي القولان
جميعا عن ابي يوسف فان الصحيح في ذلك عندنا والله اعلم
انه تجزيه لانه صلاها في موضع وصلاته اياها فيه افضل
من صلاته اياها في الموضع الذي اوجب علي نفسه ان يصليها لله
تعالي فيه وانما يجب من النذور والاحامات ما يكون لله
تعالي قربة والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلم

من قوله من كسر او عرج فقد حل وعليه حجة اخري ٥
حدثنا ابن مرزوق نا ابو عاصم السلمي عن الحجاج الصواف
عن يحيي بن ابي كثير عن عكرمة بن الحجاج بن عمرو الانصاري
قال سمعت النبي عليه السلام يقول من عرج او كسر فقد حل
وعليه حجة اخري ٥ حدثنا ابن خزيمة حدثنا
محمد بن عبد الله الانصاري اخبرني الصواف اخبرني يحيي عن عكرمة
عن الحجاج قال سمعت النبي عليه السلام يقول فذكر مثله وزاد
قال فحدثت بذلك ابا هريرة وابن عباس فقالا صدق ٥
وحدثنا ابراهيم بن ابي داود نا يحيي الواحظي حدثنا
معوية بن سلام عن يحيي عن عكرمة قال قال عبد الله بن رافع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

مولى ام سلمة انا سالت الحجاج بن عمرو عن من حبس وهو
وهو محرم فقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من عرج او كسر فقد حل وعليه حجة اخرى قال فحدثت
بذلك ابن عباس فقال صدق ٥ فقال قايل كيف يحلون
هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن كسر او عرج
لا يخلوا من احد وجهين ان يكون محصرا بذلك او غير محصر به
فان كان محصرا به فحكم المحصر هو كما قال الله تعالى فان
احصرتم فما استيسر من الهدي الى قوله او نسك وان كان
بذلك غير محصر بقي على حرمه ولم يحل من شي من ذلك فهذا
الحديث اهل العلم جميعا على خلافه فكان جوابنا له في ذلك
ان هذا الحديث ليس اهل العلم جميعا على خلافه كما ذكرت اذ كان
اهل العلم في الاحصار الذي له حكم الاحصار المذكور في كتاب
الله تعالى على مذهبين واحدهما ان ذلك الاحصار هو بكل حا
يحبس على المفود الى البيت وممن كان يذهب الى ذلك منهم
ابن مسعود وابن عباس وابن الزبير كما حدثنا ابن مرزوق
بشر بن عمر الزهراني ثنا شعبة عن الحكم عن ابرهيم عن عبد الرحمن
ابن يزيد قال اهل رجل من النخع بعمرة يقال له عمير بن سعيد

والاسود

بس

نخع

فلدغ فبينا هو صريع في الطريق اذ طلع عليهم ركب فيهم ابن
مسعود فسألوه فقال ابعثوا بالهدي واجعلوا بينكم
يوما امارة فاذا كان ذلك فليحل قال الحكم وقال عمارة بن عمير وكان
حسبك به عن عبد الرحمن بن يزيد ان ابن مسعود قال وعليه
العمرة من قابل قال شعبة وسمعت سليمان يعني الاعمش
حدث به مثل ما حدث به الحكم سواء ٥ وكما حدثنا
به محمد بن زكريا بن يحيى ابو سرج بن عبد الله بن محمد بن ابي
مريم قالا ثنا العرياني ثنا سفين عن الاعمش عن ابرهيم عن علقمة
فان احصر ثم قال من حبس او مرض قال ابرهيم فحدثت به سعيد
ابن جبير فقال هكذا قال ابن عباس ٥ وكما حدثنا محمد
ابن الحجاج الحضرمي ونصر بن مرزوق قالا ثنا الخصيب بن ناصح
ثنا وهيب بن خالد عن اسحق بن سويد قال سمعت عبد الله بن الزبير
وهو يخطب يقول يا ايها الناس الا انه والله ما التمتع بالعمرة
الى الحج كما تصنعون ولكن التمتع بالعمرة الى الحج ان يخرج الرجل
حاجا فيحبسه عدو او مرض او امر يعذر به حتى يذهب ايام
الحج او قال يمضي ايام الحج اسحق شك فيأتي البيت فيطوف به
ويسعى بين الصفا والمروة ويتمتع محله الى العام المقبل

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيحج ويهدي فهذا أحد المذهبين والمذهب الآخر أن ذلك
الإحصار لا يكون إلا بالعدو خاصة ثم اهل العلم من بعد
فطايفة منهم على المذهب الاول منهم ابو حنيفة والثوري وسايير
فقها الكوفة وطايفة على المذهب الثاني منهم مالك والشافعي
وسايير فقها الحجاز فكان فيما ذكرنا ان الحديث الذي رويناه
في اول هذا الباب ليس كما ذكر هذا القايل من خلاف العلما
جميعا اياه فقال هذا القايل فما معنى الكلام الذي فيه فقد
حل وهم جميعا لا يقولون تحل الا لمعنا باللغة بعد ذلك
ما قد ذكرته في هذا الباب فكان جوابنا له في ذلك
ان ذلك الكلام كلام عربي صحيح وانما المعنى فيه عندنا
والله اعلم اي فقد حل له ان يحل بما تحل به مما هو فيه من
الاحرام كما يقال للامراة اذا طلقت بعد دخول مطلقها
بها فانقضت عدتها قد حلت للازواج ليس على معنى انها قد
حلت لهم كحل نسايهم اللاتي في عقود نكاحهم لهم ولان قد
حلت لهم بتزويج ما اللعوه عليها حتى يعود بعده حلالا لهم
كحل نسايهم اللاتي في عقود نكاحهم لهم حتى يعالا ذلك الى قول
الله تعالى وهو قوله جل ثناوه فان طلقها فلا تحل له من بعد

بالعتيبه

حتى

حتى تنكح زوجا غيره ليس انها اذا نكحت زوجا غيره تعود حلالا
له ولانها تعود الى حال تحل له فيها استيناف عقد النكاح عليها حتى
يكون حلالا له فمثل ذلك قوله عليه السلام من كسر او عرج فقد
حل ليس ذلك على انه قد حل حلا خرج به من حرمه ولانه سبب حل له
به ان يفعل فعلا يخرج به من حرمه فقد عاد بما قد ذكرنا
ما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما وجدنا
الى ان الاستحالة فيه ولا خروج عن اقوال اهل العلم جميعا عنه

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

صلى الله عليه وسلم من نهيه عليه السلام عن كسب الاماء

حدثنا بكار قال ثنا ابو عاصم قال ثنا شعبة وحدثنا ابراهيم
ابن محمد بن يونس حدثنا مسلم بن ابراهيم قال ثنا شعبة وحدثنا
ابن مرزوق قال ثنا وهب بن جرير قال ثنا شعبة عن محمد بن حمادة عن ابي
حازم عن ابي هريرة قال نهى النبي عليه السلام عن كسب الاماء
وحدثنا ابن خزيمة وابراهيم بن ابي داود وحسين بن
نصر قالوا ثنا علي بن الجعد حدثني شعبة عن محمد بن حمادة ثم ذكروا
باسناده مثله فقال قايل وكيف يجوز ان يقول هذا عنه عليه
السلام وكتاب الله تعالى وسنة رسوله يدفعانه قال الله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

تعالى والذين يبتغون الكتاب مما ملكت ايمانكم فكاتبوهم
إن علمتم فيهم خيرا ولا اختلاف بين اهل العلم جميعا ان الملتمس
من المكاتبين بالكتابات الاتي يعقد عليهم هو لسيدهم وان
الامام منهم كالدور وهو ثبت بريرة على عهد رسول الله
صلى الله عليه وسلم على المال الذي هو ثبت عليه ووقف
رسول الله صلى الله عليه وسلم على ذلك فلم ينكره وفي ذلك
دفع لما ادعيتم من الحديث الذي رويتم فكان من حجتنا
عليه في ذلك بتوفيق الله ان الذي نهى عنه رسول الله صلى الله
عليه وسلم في الحديث الذي روينا هو خلاف الذي اباح
الله تعالى في كتابه ورسوله في سنته من مكاتبات الامام
وذلك ان الله انما اباح مكاتبة من علم مكاتبه فيه خيرا
بقوله ان علمتم فيهم خيرا فقال قوم الخير هو اكتساب
المال وقال قوم هو الصلاح وكل واحد من القولين يصدق
الاخر فدل ذلك انه انما اباح مكاتبة من عهد كسبه لا
من يدمن كسبه والذي نهى عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الحديث الذي روينا قد عقلنا بنهيه ايانا عنه انه من
الاشياء المنكرات لان صفته التي وصفه الله بها الامر

للمؤلف

بالمعروف والنهي عن المنكر ومن ذلك قول الله تعالى الذين
يتبعون الرسول النبي الامي الى قوله وينهاهم عن المنكر فعقلنا
بذلك بنهيه عن كسب من نهى عن كسبه في الحديث الذي
روينا انه الكسب المذموم لا الكسب المحمود فقال وهل
يجوز ان يضاف النهي الى كل الاكساب وانما المراد به خاصها منه
وكان جوابنا له في ذلك ان الاشياء اذا كثرت واتسعت اعدادها
جاز ان يضاف الى كلها ما يراد به بعضها دون بقيتها ومن ذلك
قول الله لنبيه في كتابه وكذب به قومك ولم يرد به كل
قومه وانما اراد منهم المكذبين له في ذلك لا المصدقين له فيه
وقوله له وانه لذكر لك ولقومك فلم يرد بذلك قومه
المكذبين له على ذلك وانما اراد به قومه المصدقين له عليه
ومثل ذلك ما كان منه في قنوته في صلاة الصبح
من قوله فيه واشدد اللهم وطاتك على مضر واجعلها عليهم
سنين كسني يوسف ○ حدثنا المزني اسا
الشافعي ○ ابن عيينة عن الزهري عن سعيد عن ابي هريرة
وحدثنا يونس اخبرني يونس بن يزيد عن ابن شهاب عن سعيد
وابي سلمة انهما سمعا ابا هريرة يقول ذلك ايضا فلم يرد هو له

الاشياء اذا كثرت جاز
ان يضاف الى كلها ما يراد
به بعضها دون بقيتها

بيان
عيينة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

واشدد اللهم وطأتك على مضر كل مضر وكيف يكون ذلك
وهو من مضر وحار من خلفه في صلاته تلك من مضر الذين لا امثال
لهم ولكن كان قوله على مضر يريد به مضر المخالفة عليه التي
من اجل خلافها عليه كان فوه ذلك دون من سواها من مضر
ومثل ذلك فيه عليه السلام عن كسب الاماء هن الاما
المذموم اكسابهن ٥ وقد
بين ذلك في حديث رواه عنه ابو هريرة كما حدثنا
يونس ا ابن وهب حدثني مسلم بن خالد عن العلاء بن عبد الرحمن
عن ابيه عن ابي هريرة قال نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن كسب الامة الا ان يكون لها عمل واصب او كسب يعرف
فدل ذلك ان الكسب الذي دخل في نهيه في الحديث الاول هو
النهي الذي نهي عنه في هذا الحديث وكذلك كان من عثمان بن
عفان في خطبته على الناس كما حدثنا يونس ا ابن وهب
ان ملكا حدثه عن عمه ابي سهيل بن مالك عن ابيه انه سمع عثمان
يخطب وهو يقول لا تكلفوا الامة غير ذات الصنعة الكسب
فانكم متى كلفتموها ذلك كسبت بفرجها ولا تكلفوا الصغير
الكسب فانه ان لم يجد يسرق وعفوا اذا عفكم الله عز وجل

وعليكم من المطاع بما طاب ٥ وكما حدثنا يوسف بن يزيد
حدثنا سعيد بن منصور ا عبد العزيز الدراوردي عن ابي
سهل عن ابيه قال سمعت عثمان يخطب ثم ذكر مثله وكانت
خطبته هذه على اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين
قد سمعوا منه نهيه عن كسب الاماء فلم يردوا ذلك عليه ولم
يخالفوه فيه فدل ذلك على متابعتهم اياه عليه وعلى ان ما
سمعوا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهيه عن كسب الاماء
انما هو المذموم منها لا المحمود منها ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلم

في صفوف الناس وراء للصلاة وفي قيامهم منهم مقام المصلي بهم
وذكره بعد ذلك انه كان جنبا واشارته اليهم او كما انتم
حتى اتاهم قد اغتسل وراسه تقطر ما بل كان ذلك منه بعد
ان كان كبر للصلاة او قبل تكبيره كان لها ٥ حدثنا
بكار ا حبان بن هلال وابو عمر الضرير قالا ا حماد بن سلمة واللفظ
لابي عمر عن زياد الاعلم عن الحسن عن ابي بكرة ان النبي عليه السلام
دخل في صلاة الصبح فاومأ اليهم اي مكانكم ثم جاء وراسه
تقطر ما فصلى بهم ٥ حدثنا ابن ابي داود ا عبيد الله

ابن معاذ العنبري حدثنا ابي عن سعيد يعني ابن ابي عروبة عن قتادة
عن انس قال دخل النبي عليه السلام في صلاة فكبر وكبرنا
معه ثم اشار الى القوم ان كما انتم فلم نزل قياما حتى اتانا وقد
اغتسل ورأسه يقطر ماء ٥ فقال قايل هذا حديث خارج
عن اقوال العلماء جميعا لانه لا اختلاف بينهم فيمن كبر
للصلاة وهو جنب غير ذاكر لذلك انه لا يكون بتكبيره لها
داخلا فيها فكان جوابنا له في ذلك ان هذين الحديثين قد
رويا كما ذكرنا عن الصحابيين اللذين رويا عنهما وقد روي
عن سواهما من الصحابة ان الذي كان من رسول الله صلى الله عليه
وسلم حين اذن هو قيامه قيام المصلي لا دخول منه في الصلاة
بتكبيره كما حدثنا سليمان بن شعيب حدثنا بشر
ابن بكر حدثني الاوزاعي حدثني الزهري حدثني ابو سلمة
حدثني ابو هريرة قال اقيمت الصلاة وصف الناس صفوفهم
فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى قام مقامه ثم ذكر
انه لم يغتسل فقال مكانكم فانصرف الى منزله فاغتسل ثم خرج
حتى قام مقامه ورأسه يقطر ماء ٥ وكما حدثنا
محمد بن سنان الشيرزي ثنا عبد الوهاب بن بحدة الحوطي ثنا بقية بن

للوليد

الوليد وابو المغيرة عبد القدوس بن الحجاج عن الاوزاعي
حدثني الزهري حدثني ابو سلمة حدثني ابو هريرة ثم ذكر مثله
وكما حدثنا ابراهيم بن مرزوق ثنا وهب بن جرير حدثنا
ابي قال سمعت النعمان بن راشد يحدث عن الزهري عن ابي سلمة
عن ابي هريرة قال اقيمت الصلاة وصف الناس قال وجاء رسول
الله صلى الله عليه وسلم فلما كان في مصلاه ذكر انه لم يغتسل
فقال على مكانكم ثم رجع فاغتسل وخرج ورأسه تنطف
وكما حدثنا ابراهيم ايضا حدثنا عثمان
ابن عمر بن فارس بن لقيط ثنا يونس عن الزهري عن ابي سلمة عن ابي
هريرة ثم ذكر مثله ٥ فكان في هذا ما قد دل على انه
لم يكن دخل في الصلاة او على علم انه لم يكن دخل في الصلاة لقوله
لهم مكانكم مع ان هذا وان كان احتلافا فانه ليس من رسول
الله صلى الله عليه وسلم وانما هو من حكايات اصحابه عن
افعاله والاختلاف من حكاياتهم لا منه ونحن نجيب عنهم
بما يستوي فيه حكاياتهم ونعود الى ما يعذرون به فيها وهي
انا نقول ان معنى قول انس وابي بكرة في حديثهما ثم دخل في الصلاة
على معنى قرب دخوله فيها لا على حقيقة فيها هذا جايز في اللغة

دخوله ٤

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حتى قد جا كتاب الله تعالى بمثل ذلك قال الله تعالى واذا
طلقتم النساء فبلغن اجلهن فامسكوهن وهن اذا بلغن
اجلهن انقطعت الاسباب بينهن وبين مطلقيهن فاستحال
ان يمسكوهن بعد ذلك وقد بين الله تعالى ذلك في الاية الاخرى
وهي قوله واذا طلقتم النساء فبلغن اجلهن فلا تعضلوهن
ان ينكحن ازواجهن فدل ذلك انهن بعد انقضاء اجالهن
حلال لمن يريد نكاحهن وكان ذلك دليلا ان مراده
تعالى في الاية الاخرى بذكره بلوغ الاجل انه قرب بلوغ الاجل
لا حقيقة بلوغه ومن ذلك ايضا ان المسلمين قد سموا ابن ابرهيم
الذي امر الله تعالى بذبحه اما اسمعيل واما اسحق عليهما
السلام ذبيحا ولم يذبح ولكنه لقربه كان من ان يذبح فمثل
ذلك ما في حديثي انس وابي بكرة من الدخول في الصلاة هو على
هذا المعنى ايضا وهو قرب الدخول فيها لا حقيقة الدخول
فيها

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

من قوله لا يقضي الحاكم بين اثنين وهو غضبان حدثنا
بكار نا ابو الوليد الطيالسي نا شعبة وحدثنا ابن مرزوق

حدثنا وهب بن جرير نا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن
عبد الرحمن بن ابي بكرة قال كتب ابي الى ابنه وهو بسجستان
لا تقضي بين اثنين وانت غضبان فاني سمعت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وهو يقول لا يحكم احد بين اثنين وهو
غضبان وحدثنا علي بن معبد حدثنا
ابو احمد الزبيري نا سفين الثوري عن عبد الملك بن عمير عن
عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه انه كتب الى ابنه ان رسول الله
عليه السلام قال لا يقض الحاكم بين اثنين وهو غضبان
وحدثنا محمد بن علي بن زيد الملي نا احمد بن محمد
القواس عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن ابي رواد عن ابن جريج
عن سفين ان عبد الملك بن عمير حدثه عن عبد الرحمن بن ابي
بكرة عن النبي عليه السلام فذكر مثله فقال قايل
فكيف يجوز لكم ان تروا هذا عن رسول الله عليه السلام
وانتم تروون عنه فيما كان عليه في وقت حكمه بين الزبير
وبين خصمه من الانصار من الغضب لما احفظه الانصاري
بقوله كان له يوميذ قبل ذلك ان كان ابن عمتك وذكر
ما قد وحدثنا يونس انا ابن وهب اخبرني يونس

شبكة الألوكة www.alukah.net

والليث عن ابن شهاب عن عروة حدثه ان عبد الله بن الزبير حدثه
عن الزبير بن العوام حدثه انه خاصم رجلا من الانصار
قد شهد بدرا مع رسول الله عليه السلام في شراج من
الحرة قد كانا يسقيان كلاهما به النخل فقال للانصاري
في سرح الماء يمر فابى عليه فقال رسول الله صلى الله
عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الى جارك فغضب
الانصاري وقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك فتلون
وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق ثم
احبس الماء حتى يبلغ الى الجدر قال ابن وهب وهو الاصل
واستوعى رسول الله صلى الله عليه وسلم للزبير حقه وكان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قبل ذلك اشار على الزبير برأي
اراد فيه السعة له وللانصاري فلما احفظ رسول الله صلى
الله عليه وسلم الانصاري استوعى للزبير حقه في صريح الحكم
فقال الزبير ما احسب هذه الاية نزلت الا في ذلك
فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم الاية يريد
احدهما على صاحبه في قصة الحديث ○ وكا حدثنا
هرون بن كامل نا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني ابن شهاب

عن

عن عروة انه حدثه عن عبد الله بن الزبير حدثه ان رجلا من
الانصار خاصم الزبير الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في سراج
الحرة الذي يسقون بها النخل فقال للانصاري سرح الماء يمر
فابى عليهم فاختصموا الى عند رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اسق يا زبير ثم ارسل الى
جارك فغضب الانصاري وقال يا رسول الله ان كان ابن عمتك
فتلون وجه رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم قال يا زبير اسق
واحبس الماء ثم ارجع الى الجدر قال الزبير والله ما احسب هذه الاية
نزلت الا في ذلك فلا وربك لا يومنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم
وكا حدثنا يحيى بن عثمان بن صالح نا نعيم بن حماد
نا ابن المبارك ا نا معمر عن الزهري ثم ذكر باسناده مثله
فكان جوابا له في ذلك ان الذي رويناه عن ابي بكرة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم على غيره من الحكام للخوف عليهم
فيما يثقل عليهم الغضب من العدل في الحكم الى خلافه والذي
في حديث الزبير فخالف لذلك لانه في رسول الله صلى الله
عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم في تولي الله
تعالى اياه وعصمته له وحفظه عليه امور بخلاف الناس في

شبكة الألوكة www.alukah.net

مثل ذلك فانطلق ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم
فاستعمله ولم ينطلق ذلك لغيره فنهاه رسول الله عليه السلام
عنه كما حدثه ابو بكرة عنه ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

مما كان منه في المستعيذة منه من نسائه لما دخلت عليه

حدثنا ابو زرعة الدمشقي ثنا دحيم بن اليمم ثنا
الوليد بن مسلم عن الاوزاعي قال سالت الزهري عن المرأة
التي استعاذت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
حدثني عروة عن عائشة ان ابنة الجون لما ادخلت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم قالت اعوذ بالله منك فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لقد عذت بمعاذ الحقي باهلك قال
الاوزاعي فنرى ان قول الرجل لاهله الحقي باهلك تطليقة ٥

حدثنا محمد بن علي بن داود البغدادي ثنا محمد بن
اسد الحسني ثنا الوليد ثنا الاوزاعي قال سالت الزهري
اي ازواج النبي صلى الله عليه وسلم استعاذت منه قال اخبرني
عروة عن عائشة ان اسم الجون الكلاسة لما ادخلت على رسول الله
صلى الله عليه وسلم فدنا منها قالت اعوذ بالله منك

فقال

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد عذت بمعاذ الحقي
باهلك ٥ حدثنا جعفر بن سليمان الهاشمي ثم النوفلي ابن عمه
ثنا ابراهيم بن المنذر الحزامي ثنا زكريا بن عيسى عن الزهري عن عروة عمه
عن عائشة قالت تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم الكلابية
فلما دخلت عليه دنا رسول الله صلى الله عليه وسلم منها فقالت
اني اعوذ بالله منك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لقد
عذت بمعاذ الحقي باهلك ٥ قال الزهري وهي
فاطمة ابنة الضحاك بن سفين فيما نرى والله اعلم قول رسول الله صلى الله
عليه وسلم للمستعيذة منه لما رهقت مكانه وطلبت فراقه
الحقي باهلك فكان ذلك مما قد وقع موقع الطلاق لما اراده
عليه السلام كان به الطلاق ٥ وقد روي في حديث لهب بن
ملك الذي ذكر توبة الله عليه انه لما جاء رسول الله صلى الله رسوله
عليه وسلم في الايام التي حلف الناس فيها عن كلامهم يامره باعزال
امرأته وانه قال له اافارقها قال لا ولكن اعتزلها قال فقلت
لها الحقي باهلك ٥ حدثنا يونس ثنا ابن وهب
اخبرني يونس قال قال ابن شهاب واخبرني عبد الرحمن بن عبد الله
ابن كعب ان عبد الله بن كعب قال سمعت كعبا يحدث حديث

شبكة الألوكة
www.alukah.net

توبته فذكر فيه هذا الكلام فدل ذلك ان قول الرجل لزوجته الحقي باهلك يكون طلاقا اذا اراد به الطلاق ولا يكون طلاقا اذا لم يرد به الطلاق ، وقد روي ما كان من هذه المراة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم وما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم اليها عند ذلك من وجه اخر بزيادة على ما روينا في ذلك في هذا الباب ، كما حدثنا فهد وعبد الرحمن بن عمرو الدمشقي قالا ثنا ابو نعيم ثنا عبد الرحمن بن سليمان بن الغسيل عن حمزة بن ابي اسيد عن ابي اسيد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى انتهينا الى حايط بين حايطين فجلسنا بينهما فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اجلسوا هاهنا فدخل هو وقد اتي بالجونه فانزلت في بيت في النخل اميمة ابنة النعمان بن شراحيل ومعها صاحبة لها فلما دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم قال هبي نفسك لي قالت وهل لهب المراة للملكه نفسها للسوقه فاهوي بيده يضع يده عليها فقالت اعوذ بالله منك فقال لقد عذت بمعاذ ثم خرج علينا فقال ابا اسيد اكسها رازقيتين والحقها باهلها وكما حدثنا عبد الله بن محمد بن ابي مريم ثنا اسد بن

سعيد بن ابي

موسى ثنا يحيى بن زكريا بن ابي زايدة حدثني عبد الرحمن بن سليمان عن حمزة بن ابي اسيد عن ابيه وعن عباس بن سهل عن ابيه قالا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم نخلا لبني ساعدة وفيه امراة من كندة يقال لها امنة ابنة النعمان بن شراحيل في بيت النعمان بن شراحيل في بيت فقال هبي لي نفسك فقالت وهل تهب الملكه نفسها للسوقه فضرب بيده نحرها ليسكن فقالت اني اعوذ بالله منك فقال لقد عذت بمعاذ وامسك يده ثم خرج علينا فقال يا ابا اسيد جهزها والحقها واهلها وارسل وكما حدثنا ابن مرزوق ثنا ابو عاصم عن موسى بن عبيدة حدثني عمر بن الحكم قال سمعت ابا اسيد يقول تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم امراة من بلجون فانزلها بالسوط من وراء دباب في اجم ثم اتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت قد جيت بها فخرج يمشي حتى انتهى اليها فاتى ابي وامي ليغسلها وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا تزوج اتي وقبل فقالت اعوذ بالله منك فقال لها لقد عذت بمعاذ وامرني ان ارد ما الى اهلها ، وفيما روينا في هذا الباب امر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا اسيد بالحاق هذه المراة باهلها في معنى امره

موسى

ايا بطلاقها وفيه ايضا ما تحتاج الى الوقف عليه وهو
رد جعل هذه المراة اليه من عند اهلها ورده الى اهلها من
عنده مع ابي اسيد وليس من ذوي محارمها من النسب ولا
علمنا بينه وبينها رضاعا يكون به منها لذي الرحم المحرمه منها
وكان الذي اطلق له ذلك عندنا والله اعلم فيما ان النبي
صلى الله عليه وسلم لما تزوجها صارت بذلك للمسلمين اما
وصارت بذلك عليهم حراما فحل لابي اسيد ذلك فيها اذ كان
قد عاد بما ذكرنا محرما لها وفيه ايضا امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم اياه ان يجهزها به وذلك عندنا والله
اعلم محتمل ان يكون سمع منه لها فان من اهل العلم من قد
كان يرى للمطلقة قبل الدخول بها سمي لها صداق او لم يسم
لها صداق متعه بمثل مهرها مطلقها او يوخذ بذلك لها وممن
روي ذلك عنه علي بن ابي طالب وان كان اكثر اهل العلم
على خلافه في المطلقة قبل الدخول وقد سمي لها صداق

كما حدثنا يونس ثنا ابن وهب اخبرني يحيى بن ايوب
وموسى بن ايوب عن اياس بن عامر عن علي قال لكل مطلقة
متعة وقد يحتمل ان يكون ما امر به لها من ذلك بعد صل منه

عليها لا عن تمتيع منه لها كما تمتع المطلقة والله اعلم بما اراد
من ذلك وبه التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

في المراة التي تزوجها فلما ادخلت عليه راى بكشحها بياضا وما كان
منه في امرها بعد ذلك حدثنا هرون بن محمد العسقلاني
ابو مرد ثنا ابو الربيع الزهراني ثنا اسمعيل بن زكريا ثنا
حميل بن زيد الطائي قال سمعت ابن عمر يقول تزوج رسول الله
عليه السلام امراة من غفار فراى في كشحها بياضا فخلى سبيلها
ففي هذا الحديث رواية حميل بن زيد اياه عن ابن عمر
وقد خولف اسمعيل عنه في ذلك فرووه عنه عن غير ابن عمر
ولم نعلم احدا وافق اسمعيل بن زكريا عنه في ذلك غير
القسم بن عصن فان محمد بن اسمعيل البخاري ذكر عن محمد بن عبد
العزيز الواسطي عن القسم بن عصن سمع حميل بن زيد عن ابن عمر
ثم ذكر مثله سواء وفيه ما حدثنا ابو عمران
موسى بن الحسن بن عبد الله المروزي المعروف بالسقلي ثنا محمد
ابن جعفر الوركاني ثنا القاسم بن عصن عن زيد بن جميل كذا
قال عن ابن عمر ان النبي عليه السلام تزوج امراة من بني غفار

شبكة الألوكة
www.alukah.net

فلما دخلت عليها رأى بكشحها بياضا فامتنع عنها وقال أرخي عليك ثيابك
فخلي سبيلها **وأما** من خالفهما في ذلك عن جميل بن زيد في
ذلك فان منهم عباد بن العوام ذكره عن جميل قال سمعت
كعب بن زيد الانصاري يحدث **كما حدثنا** محمد بن علي بن داود
وابن هشيم بن ابي داود قالا حدثنا سعيد بن سليمان الواسطي
عن عباد بن العوام ثنا جميل بن زيد الطائي قال سمعت كعب بن زيد
الانصاري يحدث ان النبي عليه السلام تزوج امرأة من غفار
فرأى بكشحها لطخا فقال ضمي عليك ثيابك والحقي باهلك ٥
ومنهم ابو معاوية الضرير رواه عن جميل بن زيد عن زيد
ابن كعب بن عجرة **قال** تزوج رسول الله صلى الله عليه وسلم
امرأة من بني غفار فلما أدخلت عليه رأى بكشحها بياضا فقال
البسي ثيابك والحقي باهلك نحوه ٥ **قال ابو معاوية**
عن رجل عن جميل بهذا الاسناد ان النبي صلى الله عليه وسلم امرها
بالصداق ٥ **ومنهم** حفص بن غياث فرواه عن جميل
عن كعب ٥ **كما حدثنا** عبد الله بن محمد بن جعفر الفريابي
ابو القاسم حدثني ابو اسامة عبد الله بن اسامة الكلبي
الكوفي ثنا عمر بن حفص عن ابيه عن جميل الطائي عن زيد

دخلت

تطليق التي لم ترض

زيد بن

ابن

ابن كعب قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكرت له
امرأة من بني غفار ووصفت فتزوجها فلما أدخلت عليه رأى
ما بها وكان في كشحها بياض فكرهها ومتعها وقال الحقي
باهلك فالحقت باهلها **ومنهم** محمد بن ابي حفص فرواه
عن جميل عن زيد بن كعب بن عجرة كما اجازلي ابو يزيد هرون بن محمد
العسقلاني عن المفضل بن غسان الغلابي انه حدثه قال ثنا
ابن الجهابي ثنا محمد بن ابي حفص ثنا جميل بن زيد عن زيد بن كعب بن
عجرة ان النبي صلى الله عليه وسلم تزوج امرأة من غفار فدخل
بها فوجد بكشحها بياضا فقال البسي ثوبك واعطاها
الصداق وقال الحقي باهلك **ففي** هذا الباب قول
النبي صلى الله عليه وسلم للمرأة المذكورة فيه الحقي باهلك
فالكلام في ذلك كالكلام في قوله للمرأة المستعيذة منه المذكور
قبل هذا الباب من هذا الكتاب الحقي باهلك وفي هذا الباب
اعطاها رسول الله صلى الله عليه وسلم المرأة المذكورة فيه
الصداق **فقال قائل** في حديث حفص ان رسول
الله صلى الله عليه وسلم متعها قيل له ليس هذا عندنا بمخالف
لما في حديث ابن ابي حفص هذا لانه قد يجوز ان يكون جعلها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

كالمدخول بها لخلوته وامكانها اياه نفسها ولان تركه
كان لمسيسها باختياره ذلك لالما سواه فقام ذلك منه
مقام المماسه منه لها وان كان لم يمسها في الحقيقة ثم
طلبنا الوقوف على احوال محمد بن ابي حفص هذا هل هي
احوال توجب له قبول الزيادة في روايته لهذا الحديث
على من سواه ممن رواه فقصر عن ذكر امر النبي عليه السلام
لتلك المراة بالصداق فوجدنا البخاري قد ذكره في
تاريخه محمد بن ابي حفص هذا فقال هو لوي سمع منه ابو نعيم
وحدثنا عنه ابو غسان وذكر لي محمد بن موسى الحضرمي
ان ابا حفص عمر بن حفص بن اسلم بن راشد السدوسي قال وهو
عن محمد بن جعفر بن الامام الذي كان عندنا ها هنا قال
وكان عمه هذا احد الثقات ببغداد انه حدثه قال ثنا
عبد الله يعني ابن صالح العجلي ثنا محمد بن عمر العطار عن حميل
ابن زيد الطائي عن سعد بن زيد الانصاري ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم تزوج امراة من غفار فدخل بها
فامرها ان تنزع ثيابها فابصر بياضا من برص عند
ثديها فلما اصبح قال خذي ثيابك والحقي باهلك

واكمل

واكمل لها الصداق فوفقنا بما ذكرنا على
جلالة محمد بن ابي حفص في الرواية بروايته الوجوه عنه من
ابي نعيم ومن ابي غسان ومن عبد الله بن صالح العجلي
ومن يحيى بن عبد الحميد الحماني ثم طلبنا الوقوف على لعب بن
زيد او زيد بن لعب او سعد بن زيد هل له صحبة ام لا فوجدنا
البخاري في تاريخه لما ذكر المسمين بلعب من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر منهم لعب بن عمرو ابا
السير وذكر لعب بن عجرة وذكر لعب بن ملك وذكر لعب
الاشعري وذكر لعب بن عياض ثم ذكر لعبا الذي
قطعت يده يوم اليمامة ثم قال وكل هولاء لهم صحبة ثم
ذكر لعقب ذلك لعب بن زيد فقال ويقال زيد بن لعب
ثم ذكر بعده لعب بن مالك الذي يقال له الاخبار وكان ذلك
دليلا على ادخاله اياه في الصحابة او على قربه منهم كان عنده
واذا كان ذلك كذلك لم يبعد ان يكون هذا الحديث حجة
لمن يقول بوجوب الصداق لمن امكن مسيسه فطلق قبل
ان يماس لاسيما وقد ذهب الى ذلك القول جماعة من وجوه
اصحاب رسول الله عليه السلام ومن الخلفاء الراشدين

شبكة الألوكة www.alukah.net

المهديين منهم عمر وعلي ص **وكما حدثنا** يحيى بن عثمان
ثنا نعيم بن حماد ثنا ابن المبارك ثنا سعيد يعني بن ابي عروبة
عن قتادة عن الحسن عن الاحنف بن قيس عن عمر وعلي
قالا اذا اغلق بابا او ارخى سترا فلها الصداق كاملا وعليها
العدة **وبه** حدثني ابن المبارك وانا معمر عن قتادة
عن الحسن عن الاحنف قال قال عمر وعلي اذا ارخيت
الستور وغلقت الابواب فقد وجب الصداق ص
وكما حدثنا يونس ثنا ابن وهب ان ملكا اخبره عن
يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب ان عمر قضى في المرأة
يتزوجها الرجل انه اذا ارخى الستر فقد وجب لها الصداق
وكما حدثنا هدبة ثنا ابن معبد ثنا جرير عن
منصور عن مغيرة عن عباد بن عبد الله قال قال
علي اذا ارخى الستر واغلق الباب فقد وجب الصداق
وكما حدثنا بكار ثنا مؤمل بن اسمعيل ثنا سفيان
عن منصور عن المغيرة عن حيان بن مزيد قال قال علي
اذا اغلق الباب وارخى الستر فقد وجب الصداق ص
وكما حدثنا ابن مرزوق ثنا عثمان بن عمر

انا عوف يعني الاعرابي قال سمعت زرارة بن اوفى في مسجد البصرة
يقول قضى الخلفاء الراشدون المهديون ان من اغلق بابا او ارخى
سترا فقد وجب المهر ووجبت العدة **ففي** هذا زيادة
على ما قبله مما رويناه عن عمر وعلي وادخال بقيه الخلفاء
الراشدين المهديين في القول بهذا القول ايضا **وقد**
روي عن زيد بن ثابت ما يدل على انه كان يذهب هذا المذهب
ايضا **كما حدثنا** يونس ثنا ابن وهب اخبرني عبد الرحمن
ابن ابي الزناد عن ابيه اخبرني سليمن بن يسار ان الحرث بن
الحكم تزوج امراة فدخل عليها فاذا هي خرقاء فلومها فلم
يكشفها كما يقول واستحيى ان يخرج مكانه فقال عندها
محليا بها ثم طلقها وقال لها نصف الصداق لم اكشفها وهي
يرد ذلك عليه فرفع ذلك الى مروان بن الحكم فارسل الى زيد
ابن ثابت فقال يا ابا سعيد رجل صالح كان من شانه كذا
وكذا وهو عدل هل عليه الا نصف الصداق فقال له
زيد بن ثابت ارايت لو ان امراة الان حملت فقالت هو
منه اكنت مقيما عليها الحد فقال مروان لا فقال زيد بن
ثابت بل لها صداق كاملا **وكما حدثنا**

يوسف بن يزيد ابو يزيد نا سعيد بن منصور اخبرني ابن ابي
الزناد عن ابيه عن سليمن بن يسار عن زيد بن ثابت في الرجل
يخلوا بالمراة فيقول لم افرها وتقول قد قربني قال القول
قولها **فهذا** زيد بن ثابت قد كان مذهبه في ذلك
كمذهب من ذكرناه قبله فيه في هذا الباب **فان قال**
قايل انما ذلك كان لدعوي المراة في ذلك مع الخلوة ما ادعت
من قرب زوجها اياها قيل له لو كان ما ذكرت كما وصفت
لما كانت دعواها مقبولة لما يوجب لها معني لم يكن واجبا
قبل ذلك مع نفي من يدعيه عليه اياه عن نفسه الا بحجة
يوجب لها ذلك عليه ولما لم تكن مسولة علي ذلك حجة كانه
ارخاء الستور واغلاق الابواب وامكانها زوجها من نفسها
حيث لا مانع له منها يوجب لها الصداق عليه ويكون به
في حكم الماس لها وان لم يمسها فقد تواترت اقوال اصحاب
رسول الله صلي الله عليه وسلم في ذلك واتفقت علي ان
الامكان الذي ذكرنا يكون به الذي يمكن منه كالماس للمراة
التي املكته من نفسها ولا نعلم مخالفا لهم سواهم من اصحاب
رسول الله صلي الله عليه وسلم في ذلك **فان قال** قايل بلي

قد خالفهم في ذلك ابن عباس **فذكر** ما **حدثنا** يونس نا ابن
عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال اذا اخلا الرجل
فقوض اليه ثم طلق قبل ان يمس فليس لها الا المتاع **قيل** له
ليس هذا مخالفا عندنا لما قد رويناه قبله في الخلوة والمكان
عن من رويناهما عنه في هذا الباب والتفويض عندنا المذكور
في هذا الحديث هو التفويض الى الزوج في تسمية الصداق
لمن يزوجه علي غير صداق فلا يفعل ذلك ثم يطلق قبل ان يمس
فليس عليه الا المتعة وليس هو عندنا علي تفويض معه خلوة
ولا امكان له من الجماع واذا كان ذلك محتملا لما قد ذكرنا
لم يكن مخالفا عندنا لما ذكرناه قبله عمن ذكرناه في هذا
الباب فان قال فان ظاهر القران يدل علي ما قلنا عليه
مما روي عن ابن عباس في هذا الحديث لان الله قال في كتابه
وان طلقتموهن من قبل ان تمسوهن وقد فرضتم لهن فريضة
فنصف ما فرضتم الا ان يعفون او يعفو الذي بيده عقدة
النكاح وكان معقولا بذلك ان من طلق ولم يماس ان الذي
يلزمه بهذه الاية هو نصف الصداق لا كله قيل له ان الذين
قالوا بهذا بوجوب الصداق ووجوب العدة هم الخلفا الراشدون

شبكة الألوكة
www.alukah.net

المهديون ابو بكر وعمر وعثمان وعلي ولحقهم في ذلك زيد
ابن ثابت وهو كاتب الوحي والمؤتمن عليه والقرآن نزل
بلغتهم وهم يعرفون تاويله وكان بما اشكل عليهم
منه يستعلمون رسول الله صلى الله عليه وسلم فعلمهم مراد
الله تعالى به وفي خلافهم تجهيل لهم والخروج عن مذاهبهم
الى ما سواها مما نعوذ بالله منه مع انا قد وجدنا في اللغة
ما قد اباح لنا ان يسمى من اسماء المسيس ولمسا من باسم المسيس
كما سمي ابن ابرهيم عليهما السلام اما اسمعيل واما اسحق ذبحا
لا لانه ذبح ولكن لما امكن من نفسه وامكن ابوه ذلك منه
بان تله للجبين سمي بذلك ذبحا وان لم يذبح **فمثل ذلك**
ما قد ذكرناه من امكان هذه المراة نفسها زوجها
من جماعه حتى لم يكن بينه وبين ذلك حايل ولا له منه مانع
تجوز ان يطلق عليه اسم مما بين لها وان لم يكن مما سالها في الحقيقة
ويدخل بذلك في معنى المطلق بعد المسيس لانه في معنى المطلق
قبله وقد وجدنا ما قد اجمع المسلمون عليه لانهم
لم يختلفوا في من باع شيئا له بثمن حبسه حتى يعض ذلك الثمن
فمكن من قبضه وخلى بينه وبينه فلم يضع يده عليه ولم يقبضه

ولحقه هلاك انه يكون هالكا من ماله لا من مال بايعه وفي ذلك
على ما وصفناه دليل مع تعلق اكثر فقها الامصار بهذا
منهم ابو حنيفة في متبعيه وملك في متبعين من متبعيه والليث والاوزاعي في متبعيهم
والثوري في متبعيه ايضا والله نسأله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

من قوله فان الله لا يمل حتى تملوا حدثنا يزيد بن سنان
يحيى بن سعيد القطان هشام اخبرني ابي عن عايشة ان
النبي عليه السلام دخل عليها وعندها امراة فقال من هذه
فقالت فلانة لا تنام فذكر من صلاتها فقال مه عليكم ما تطيقون
فوالله لا يمل الله تعالى حتى تملوا وكان احب الدين الى الله
ما داوم عليه صاحبه حدثنا ابن ابي داود
المقدمي المعتمر بن سليمان عن عبيد الله بن عمر عن سعيد
ابن ابي سعيد عن ابي سلمة عن عايشة ان النبي عليه السلام كان
يحتجر حصيرا بالليل فيصلي ويبسطه بالنهار فيجلس عليه
فجعل الناس يثوبون الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيصلون
بصلاته حتى كثروا فاقبل عليهم فقال **ايها الناس** خذوا
من العمل ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملوا وان احب الاعمال

إلى الله مادام منها وان قل حدثنا محمد بن علي بن
داود ثنا حاجب بن الوليد ثنا هقل بن زياد السكسكي ثنا
الاوزاعي حدثني يحيى بن ابي كثير عن ابي سلمة عن عائشة
قالت قال رسول الله عليه السلام خذوا من العمل ما تطيقون
فإن الله لا يمل حتى تملوا قالت وكان احب الصلاة الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما داوم عليها وان قلت وكان اذا صلى صلاة
داوم عليها قال ويقول ابو سلمة ان الله يقول والذين هم
على صلاتهم دايمون فقال قائل وكيف يجوز لهم ان تملوا
هذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وفيه اضافة الملل الى
الله تعالى في حال ما وذلك منتف عن الله وليس من صفاته
فكان جوابنا في ذلك ان الملل منتف عن الله كما ذكر
وليس ما توهمه مما حمل عليه تاويل هذا الحديث كما توهم وانما هو
عند اهل العلم في اللغة على قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم لا يمل الله اذا مللتم اذ كان الملل موهوما منكم وغير
موهوم منه عز وجل وكان مثل ذلك الكلام الجاري على
السن الناس لا عند وصفهم من تصعوبته بالقوة على الكلام
والبلاغة منه والبراعة به لا ينقطع فلان عن خصومة

خصمه

خصمه حتى يقطع خصمه ليس يريد وزن ذلك انه ينقطع بعد انقطاع
خصمه لانهم لو كانوا يريدون لم يثبتوا اللذي وصفوه فضيلة
اذ كان ينقطع بعد انقطاع خصمه كما انقطع خصمه ولكنهم
يريدون انه لا ينقطع بعد انقطاع خصمه كما انقطع خصمه
عنه وانه يكون من القوة والاصطلاع بخصومته بعد انقطاع
خصمه عنها فمثل ذلك والله اعلم قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يمل حتى تملوا وان الله لا يمل حتى تملوا
اي انكم قد تملون فتنقطعون والله بعد ملالكم وانقطاعكم على الحال
التي كان عليها بل ذلك من اشفاء الملل والانقطاع عنه
وبالله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

في قبيلة ابنة قيس التي لم يدخل بها بعد تزوجه اياها حتى توفي
عنها حدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا عبد الرحمن بن
المبارك ثنا عبد الاعلى بن عبد الاعلى ثنا داود بن ابي هند عن
عن عكرمة عن ابن عباس ان رسول الله عليه السلام تزوج
قبيلة ابنة الاشعث هكذا قال ابن ابي داود في حديثه
وانما هي اخت الاشعث فمات قبل ان يدخل بها فراه الله تعالى

ذلكم

اسم

ضمير كان عليها قبل انقطاع خصمها

منها **وقد روي** في أمرها الذي به برأ الله رسوله
منها زيادة على هذا كما قد أجاز لنا هرون العسقلاني ما ذكر
لنا ان المفصل العلائي حدثه به قال حدثنا سعيد بن سليمان
الواسطي عن عباد وهو ابن العوام عن داود بن ابي هند عن علقمة
عن ابن عباس ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج قيلة
فارتدت مع قومها ولم يخيرها رسول الله صلى الله عليه وسلم
ولم يحجبها فبراه الله منها **قال عباد** يعني لم يحجبها
لم يكن ضرب عليها الحجاب ولم يخيرها كما خير نساءه ٥
ففي هذا الحديث زيادة على ما في الاول وفيه ارتداد
قيلة هذه مع قومها عن الاسلام وان رسول الله صلى
الله عليه وسلم لم يكن خيرها يعني بين الدنيا والاخرة
كما خير سائر نسائه سواها فيختار الدنيا فيفارقها او الاخرة
فيمسكها وتكون بذلك من ازواجه فيها وان المراة التي كانت
لحقتها بارتدادها وتقصير الحجاب والتخيير عنها وقد روي
في امرها ايضا عن الشعبي **ما قد حدثنا**
ابن خزيمة ثنا حجاج بن منهال ثنا حماد بن سلمة عن داود
عن الشعبي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوج قيلة

بنت قيس ومات عنها ثم تزوجها عكرمة بن ابي جهل فاراد ابو بكر
ان يقتله فقال له عمر ان النبي صلى الله عليه وسلم لم يحجبها ولم يقسم
لها ولم يدخل بها وارتدت مع اخيها عن الاسلام وبرئت من الله
تعالى ومن رسوله فلم يزل به حتى تركه **ففي** هذا الحديث
ان ابا بكر اراد ان يقتل عكرمة لما تزوج هذه المراة لانها كانت عنده
من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم اللاتي كن حرمن على الناس ٥
بقول الله تعالى وما كان لكم ان توذوا رسول الله الاية وان
عمر اخرجها من ازواج رسول الله صلى الله عليه وسلم بردتها التي
كانت منها اذ كان لا يصلح لها معها ان تكون للمسلمين اما وقد
روي عن حذيفة بن اليمان في السبب الذي به حرم على ازواج رسول
الله صلى الله عليه وسلم ان يتزوجن بعده ما قد **حدثنا**
بكار ثنا ابو داود صاحب الطيالسة ثنا عيسى بن عبد الرحمن حدثنا
ابو اسحق السبيعي عن صلة بن زفر قال قال حذيفة لامراته ان اردت
ان تكوني زوجتي في الجنة فلا تزوجين بعدي فان المراة لاخر
ازواجها ولذلك حرم الله تعالى على ازواج رسول الله صلى الله
عليه وسلم ان يتزوجن بعده **وما حدثنا** ابن مرزوق **حدثنا**
عفان ثنا عيسى بن عبد الرحمن ثنا ابو اسحق السبيعي عن صلة عن حذيفة

المراة لاخر ازواجها ولذلك حرم الله تعالى على ازواج رسوله بعده

شبكة الألوكة www.alukah.net

ثم ذكر مثله ٥ وقد روي عن أبي الدرداء ما يدل
على هذا المعنى كما حدثنا فهد ثنا عبد الله بن صالح ثنا معوية بن
صالح عن ابي الزاهرية عن حبير بن نفير عن ام الدرداء انها قالت لابي
الدرداء عند الموت انك خطبتني الى ابوي في الدنيا فانكحاك
وانبي اخطبك الي نفسك في الاخرة قال فلا تزوجي بعدي فخطبها معوية
فاخبرته بالذي كان قضاك عليك بالصيام مع انه روي عن عمر
انه كان منع قبيله هذه من الزوج وان كان قد اخرجها من ازواج
النبي عليه السلام بما اخرجها به مما ذكرناه عنه كما قد ذكره
عنه محمد بن عبد الملك بن زنجويه عن عبد الرزاق عن ابن جريج عن ابن
ابي مليكة انه اخبره وعمر ولي دينا ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم كان تزوج امراة من كندة فلم يجمعها فتزوجت بعد
النبي عليه السلام ففرق عمر بينهما وضرب زوجها فقال اتق
الله في يا عمر وان كنت من امهات المومنين فاضرب علي الحجاب
واعطني مثل ما تعطيهن قال اما هناك فلا قالت فدعني انكح قال
لا ولا نعمة ولا اطمع في ذلك احدا فكان في هذا الحديث
ان عمر وان كان قد اخرجها من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
فقد منعها من تزويج غير النبي عليه السلام وفي ذلك دليل ان

تزوج رسول الله امراة فلم يجمعها فتزوجت بعد النبي فرق عمر بينهما

المعنى الذي كان اخرجها به من ازواج رسول الله صلى الله عليه
وسلم هو ارتدادها عن الاسلام لا ما سواه من الدخول بها والتخير
لها لان ارتدادها كان عن الاسلام من فعلها والتخير لها والدخول بها
لم يكونا من فعلها وانه انما اخرجها بفعلها لا بما سواه وفي
ذلك ما قد دل على انه لم يكن خالفا ابا بكر في امر عكرمة الا في القتل
خاصة لا فيما سواه وفي ذلك ما دل على انه لم يكن لانه عد ذلك
شبهة دخلت عليه فعذرها ودفع عنه القتل من اجلها لا انه
راى ان يقر تلك المراة عنده ويكون زوجة له ولذلك وجه من
العلم جليل وهو ان تلك المراة قد كانت قبل ارتدادها عن الاسلام
من ازواج النبي عليه السلام مستحقة للاسباب التي يستحقها
ازواجه في حياته وبعد وفاته حتى اخرجت نفسها من ذلك
برددها عن الاسلام الى ما سواه فبطل بذلك حقوقها فيما
حاجت به عمر ولم تبطل عنها الحقوق التي كانت عليها من ترك
التزويج لغير النبي عليه السلام بعده كالمراة التي تنشز من زوجها
فسطل حقوقها من النفقة عليها بنشوزها ما كانت كذلك ولا يبطل
عنها حقوق زوجها التي له عليها بالتزويج الذي بينه وبينها
وكذلك تلك المراة قد كان لها على رسول الله صلى الله عليه وسلم

ارتداد الزوجة

شبكة الألوكة www.alukah.net

بنت وجه ايا ما حقوق وكان لرسول الله صلى الله عليه وسلم
عليها به حقوق فلما كانت منها الردة بطلت عنها حقوقها
عليه التي كانت تكون لها عليه بعد وفاته لو لم يكن ذلك
من حجبها عن الناس والاعتاق عليها وبقيت حقوق رسول الله
صلى الله عليه وسلم عليه بعد ذلك كما كانت قبله ومنها
انها حرام على الناس سواه فان قال قائل فانا قد رأينا
الناشز اذا رجعت عن نشوزها الى ما كانت عليه قبله
رجعت الى حقوقها قبل زوجها التي كانت لها عليه قبله
رجعت الى حقوقها قبل زوجها التي كانت لها عليه والكندية
التي قد ذكرت رجعت الى الاسلام لان عكرمة قد كان مسلما
ولو كانت لم ترجع الى الاسلام لما طلب تزويجها لان المرتدة
لا تحل للمسلم فلم لا رجعت الى استحقاقها بعد ذلك ما يستحقه
ازواج النبي عليه السلام من حجبهن والاعتاق عليهن فكان
جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه ان الناشز اذا عادت
غير ناشز استحقت على زوجها ما ذكرت ولم تكن الكندية
كذلك لانها لما كانت منها الردة عن الاسلام كانت في حالها
تلك ممن قد منعه الله تعالى دخول الجنة ولم يصلح لها مع ذلك

ان

واذا لم ترجع بعد زوال المانع

أن يكون للمسلمين اماء وحقوق الاموة لا ترجع بعد زوالها لم ترجع
الكندية التي ذكرت الى ان يكون للمسلمين اماء واذا لم ترجع ان
يكون للمسلمين اماء لم يستحق في اموالهم نفقة كما يستحق مثلها ساير
ازواج النبي صلى الله عليه وسلم بأمومتهم اياهم وبالله التوفيق

عنه

باب بيان مشكل ما روي عن النبي عليه السلام

لا عتاق ولا طلاق في اغلاق ٥ حدثنا اسحق بن
ابرهيم بن يونس البغدادي ابو يعقوب نا الوليد بن شجاع ابو
همام نا عبد الرحيم بن سليمان نا محمد بن اسحق عن ثور بن يزيد
عن محمد بن عبيد قال حدثني عدي بن عدي الكندي الى صفية بنت
شيبة اسألها عن اشياء كانت ترويها عن عايشة فقالت حدثتني
عايشة انها سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا
عتاق ولا طلاق في اغلاق ٥ وذكر البخاري هذا الحديث
عن احمد بن حنبل عن يعقوب بن ابرهيم بن سعد عن ابن اسحق عن
ثور بن يزيد الكلاعي عن محمد بن عبيد بن ابي صالح المكي ثم ذكر بقيه
الحديث اردنا بذلك الزيادة في هذا الحديث في نسب محمد بن
عبيد بن ابي صالح وانه من اهل مكة وان كان لم يسمع له ذكرا في
غير هذا الحديث ثم تأملنا هذا الحديث لنقف على المراد به

وانه م

مَا هُوَ فَكَانَ أَحْسَنَ مَا حَضَرَنَا فِيهِ وَاللهُ أَعْلَمُ أَنَّ الْإِغْلَاقَ هُوَ
الْإِطْبَاقُ عَلَى الشَّيْءِ فَاحْتَمَلَ بِذَلِكَ عِنْدَنَا أَنْ يَكُونَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ
أُرِيدَ بِهِ الْإِحْبَارُ الَّذِي يَعْلَقُ عَلَى الْمُعْتَقِ وَعَلَى الْمُطْلِقِ حَتَّى يَكُونَ
مِنْهُ الْعَتَاقُ وَالطَّلَاقُ عَنْ غَيْرِ اخْتِيَارٍ مِنْهُ لَهُمَا وَلَا يَكُونُ فِي
الْعَتَاقِ مُثَابًا كَمَا يُثَابُ سَائِرُ الْمُعْتِقِينَ الَّذِينَ يُرِيدُونَ بِعَتَاقِهِمْ
اللهَ عَلَى عَتَاقِهِمْ وَلَا الْمُطْلِقِينَ الَّذِينَ لَحِقَهُمُ الذُّنُوبُ فِي طَلَاقِهِمُ
الَّذِينَ يَضَعُونَهُ فِي غَيْرِ مَوْضِعِهِ وَالَّذِينَ يَقَعُونَ مِنْ عَدَدِهِ الشَّرَ
مِمَّا أُبِيحَ لَهُمْ أَنْ يَقَعُوهُ مِنْهُ وَمَوْضِعُهُ الَّذِي أُمِرُوا أَنْ يَضَعُوهُ
فِيهِ هُوَ الطُّهْرُ قَبْلَ الْمَسِيسِ وَالْعَدَدُ الَّذِي أُمِرُوا بِهِ هُوَ
الْوَاحِدَةُ لَا مَا فَوْقَهَا **فَقَالَ قَائِلٌ** فَإِلَى قَوْلِ مَنْ ذَهَبْتُمْ
فِي الزَّامِ طَلَاقِ الْمُكْرَهِ وَإِلَى أَيِّ حَدِيثٍ قَصَدْتُمْ فَكَانَ جَوَابُنَا لَهُ
فِي ذَلِكَ أَنَّ ذَهَبْنَا إِلَى حَدِيثٍ هُوَ أَحْسَنُ فِي الْإِسْنَادِ مِنْ هَذَا
الْحَدِيثِ وَأَعْرَفُ رِجَالًا وَأَكْشَفُ مَعْنًى وَهُوَ مَا **حَدَّثَنَا**
فَهْدٌ ثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْوَلِيدِ بْنِ عَبْدِ اللهِ
ابْنِ جُمَيْعٍ ثَنَا أَبُو الطُّفَيْلِ ثَنَا حُذَيْفَةُ بْنُ الْيَمَانِ قَالَ
مَا مَنَعَنِي أَنْ أَشْهَدَ بَدْرًا إِلَّا أَنِّي خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي فَأَخَذَنَا
كُفَّارُ قُرَيْشٍ فَقَالُوا إِنَّكُمْ تُرِيدُونَ مُحَمَّدًا فَقُلْنَا مَا نُرِيدُ إِلَّا الْمَدِينَةَ

فَأَخَذُوا مِنَّا عَهْدَ اللهِ وَمِيثَاقَهُ لَنَنْصَرِفَنَّ إِلَى الْمَدِينَةِ وَلَا نُقَاتِلُ
مَعَهُ فَأَتَيْنَا رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ فَقَالَ انْصَرِفَا
نَفِي لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ وَنَسْتَعِينُ اللهَ عَلَيْهِمْ وَمَا **حَدَّثَنَا**
أَحْمَدُ بْنُ دَاوُدَ ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ صَالِحٍ الْأَزْدِيُّ ثَنَا يُونُسُ بْنُ بُكَيْرٍ
عَنِ الْوَلِيدِ عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ خَرَجْتُ أَنَا وَأَبِي جَسِيلٌ
وَنَحْنُ نُرِيدُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ **فَكَانَ**
مَا فِي هَذَا الْحَدِيثِ مَا قَدْ دَلَّ عَلَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْإِكْرَاهِ تَلْزَمُ كَمَا يَلْزَمُ
عَلَى الطَّوَاعِيَةِ ٥

بَابُ بَيَانِ مُشْكِلِ مَا رُوِيَ عَنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ

مِنْ قَوْلِهِ لَا طَلَاقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ نِكَاحٍ وَلَا عَتَاقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مِلْكٍ
حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ عِمْرَانَ بْنِ أَيُّوبَ بْنِ مِقْلَاصٍ
الْخُزَاعِيُّ أَبُو حَفْصٍ ثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَعْرُوفُ
بِالْجَارِيِّ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ عَبْدُ اللهِ بْنُ خَالِدِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ
عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رُقَيْشٍ قَالَ سَمِعْتُ مِنْ عُمُومَةِ أَبِي مِنْ بَنِي
عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ وَمِنْ خَالِي عَبْدِ اللهِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مَحْبُوبٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي
طَالِبٍ قَالَ حَفِظْتُ لَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتًّا
لَا طَلَاقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ نِكَاحٍ وَلَا عَتَاقَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مِلْكٍ وَلَا يُتْمَ

المدني ٢

فاحتمل

شبكة الألوكة
www.alukah.net

بعد احلام ، ولا وفا لنذر في معصية ، ولا صمت يوم الى الليل ، ولا وصال في الصيام ، حدثنا ابن خزيمة نا حجاج ابن منهال نا حماد بن سلمة عن عامر الاحول عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا طلاق لامرىء فيما لا يملك ولا عتاق لامرىء فيما لا يملك حدثنا ابن خزيمة نا مسلم بن ابرهيم نا هشام بن ابي عبد الله عن مطر عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال قال رسول الله عليه السلام لا طلاق فيما لا يملك ولا عتاق فيما لا يملك لنقف على معناه فوجدنا ابا قرة محمد بن حميد بن هشام الرعيني قد حدثنا قال نا عبد الله بن صالح نا الليث بن سعد عن هشام بن سعد انه قال لابن شهاب وهو يذاكره هذا النحو من طلاق من لم ينكح وعتق من لم يملك الم يبلغك ان رسول الله عليه السلام قال لا طلاق قبل نكاح ولا عتق قبل ملك قال ابن شهاب بلى قد قاله رسول الله عليه السلام ولكن اتر لموه على خلاف ما اراد رسول الله عليه السلام انما هو ان يذكر الرجل للرجل المراة فيقال له تزوجها فيقول هي طالق البتة فهذا ليس بشيء فاما من قال ان تزوجت فلانة فهي طالق البتة

فانما

فانما طلقها حين تزوجها او قال هي حرة ان اشتريتها فانما اعتقها حين اشتراها ووجدنا ابن ابي داود قد حدثنا قال نا نعيم بن حماد نا حماد بن خالد الخياط عن هشام ابن سعد عن الزهري عن عروة عن عايشة قالت لا طلاق الا بعد نكاح قال الزهري وانما يعني بذلك الرجل ينا له تزوجك فلانة فيقول هي طالق فاما اذا قال ان تزوج فلانة فهي طالق لزمه الطلاق فكان ما حكاه الزهري من ذلك هو على قول الرجل لامراة لا نكاح بينه وبينها انت طالق لا على قوله لها اذا تزوجتك فانت طالق على ما يختلف عليه اهل العلم فمن ذلك فيلزمه بعضهم فيه الطلاق ان تزوجها منهم ابو حنيفة والغاليون بقوله ومنهم مالك والغاليون بقوله ولا يلزمه بعضهم في ذلك طلاقها منهم الشافعي ويجعله في حكم طلاقه لمن لم يتزوج ثم تاملنا ما يروى عن اصحاب رسول الله عليه السلام في ذلك فوجدنا يونس قد حدثنا قال نا ابن وهب ان مالكا اخبره عن سعد بن عمرو بن سليم الزرقي عن القاسم بن محمد ان رجلا قال يوم انكح فلانة او ان نكحت فلانة فهي علي كظهر امي فقال عمر بن الخطاب ان نكحتها فلا تقربها

حتى تكفره ٥ فكان هذا الحديث منقطع الإسناد
غير متصل بعمر فطلبناه هل نجد له عنه موصولا فوجدنا
روح بن الفرج قد حدثنا قال ثنا يحيى بن عبد الله بن بكير
حدثني الليث عن يحيى بن عبد الله بن سالم بن عبد الله بن عمر بن
الخطاب حدثه عن القاسم بن محمد عن عمرو بن سليم ان رجلا
قال يوم انكح فلانة ثم ذكر هذا الحديث الذي ذكرناه عن
ملك سواء ٥ ثم طلبنا ما يدلنا على لقاء عمرو بن سليم
عمر بن الخطاب فوجدنا يونس قد حدثنا
قال ثنا ابن وهب اخبرني الليث ثنا يحيى بن سعيد عن النعمان بن
مرة الزرقي عن عمرو بن سليم الزرقي انه رأى عمر بن الخطاب
بالهاجرة يريد ارضا له بالجرف قال فاتبعته حتى لحقته قال
فتماشينا فلقي علي بن ابي طالب حمل عيدان من عنب فقال
عمر لعلي ما بقي من شدك فالقي الذي كان حمل ثم اشتد فقال
له عمر اني لاراه قد بقي من شدك ثم انطلق ومضينا فلقينا
حمارا العمر تحمل بقلا يسوقه غلام له فقال لغلامه اعجل علي بالحمار
فجاءه به لا رسن عليه ولا حلس فاراد ان يركب فاردت ان اجعل
رداي تحته قال اعبي عني ردائك فركبه بغير رسن ولا حلس

فعقلنا

فعقلنا بذلك ان عمرو بن سليم ممن قد صحب عمر ثم طلبنا
ما روي في ذلك عن غير عمر من اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم موافقا لما روي عن عمر فيه فوجدنا
ابا امية قد حدثنا قال ثنا محمد بن كثير ثنا سفين عن
محمد بن قيس يعني الاسدي عن ابرهيم عن الاسود انه ابتلي
بذلك فقال ان تزوجت فلانة فهي طالق يعني فتزوجها
فقال ابن مسعود قد بانت منك امرأتك فاخطبها الى
نفسها فوجدنا محمد بن العباس بن الربيع اللؤلؤي
قد حدثنا قال ثنا يحيى بن سليمان الجعفي ثنا عبد الله بن ادريس ثنا
محمد بن قيس الاسدي عن ابرهيم النخعي عن الاسود عن عبد الله
بمثل معناه فكان ما روينا في ذلك عن عمر وابن مسعود
ما قد وافق قول الذين ذهبوا في ذلك الى الزام هذا القول فاعلم
ثم نظرنا هل روي عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه
وسلم خلافهما في ذلك فوجدنا علي بن شيبة قد حدثنا
قال ثنا قبيصة بن عقبة قال سمعت الثوري وسئل عن رجل قال
ان تزوجت فلانة فهي طالق فذكر عن عبد الاعلى عن سعيد بن
جبير عن ابن عباس انه لم ير شيئا ٥ ووجدنا احمد بن عبد المؤمن

المرَوزي قد **حدثنا** قال نا علي بن الحسن بن شقيق نا ابو
حمزة عن يزيد النحوي عن عكرمة قال ذكر لابن عباس قول ابن
مسعود ان تزوجت فلانة فهي طالق انه ان تزوجها طلقت
فقال ابن عباس ما اظن انه قال هذا الا لان كان قالها قربت
زلة من عالم ان الله عز وجل يقول يا ايها الذين امنوا اذا نكحتم
المومنات ثم طلقتموهن **واما** التابعون فمختلفون في
ذلك كاختلاف من تقدمهم واختلاف من تاخر عنهم **ثم**
تاملنا ما توجيه شواهد الاصول المتفق عليها في ذلك
فوجدنا الرجل يقول كل ولد تلده مملوكتي هذه فهو
حر فمحمل بعد ذلك باولاد تلدهم انه يعتقون عليه وقد
كان في الوقت الذي قال فيه القول الذي عتقوا به عليه غير
مالك لهم لانهم لم يلبثوا ان خلقوا يوميذ فلم يراعوا في ذلك
وقت القول الذي كان منه وراعوا وقت وقوعه فجعلوه
ملكيا وكان منه حينيذ فكان مثل ذلك في القياس الاراعا
الوقت الذي قال فيه الرجل الذي ذكرنا فلانة طالق ان تزوجتها
او فلانة حر ان ملكتها وراعا وقت وقوع طلاقه ووقت وقوع
عتاقه **فان قال قايل** انما اختلف هذا وما قبله للملك

قايل

قايل هذا القول لامة التي قال لها في وقت قوله اياه لها قبل
له لم تختلف في ملكه كان لها يوميذ ولا في انشاء ملكه عن ما اوقع
عتاقه عليه يوميذ **وفيما ذكرنا** دليل على ما وصفنا ٥
ووجدنا رسول الله عليه السلام في جوابه عمر بن الخطاب
لما قال له اني مللت ماية سهم من خيبر وقد اردت ان اتقرب
بها الى الله عز وجل على ما قد **حدثنا** المزني نا الشافعي
عن سفين حدثني عبيد الله عن نافع عن ابن عمر ان عمر ملك
ماية سهم من خيبر فاستجمعها فاتي رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال يا رسول الله اني اصبت مالم اصب مثله قط
وقد اردت ان اتقرب به الى الله عز وجل فقال له احبس الاصل
وسبل الثمرة **ووجدنا** احمد بن شعيب بن علي النساي
حدثنا سعيد بن عبد الرحمن نا سفين عن عبيد الله بن عمر
عن نافع عن ابن عمر ثم ذكر مثله سواء ٥ **فكان في**
امر رسول الله صلى الله عليه وسلم عمر جواب لمسليه اياه
بتحبيس اصل سهامه هذه وتسبيل ثمرتها الحادثة فيها ما قد
دل على جواز العقود في الاشياء الحوادث عنها مما لم يكن عاقدوها
في وقت عقدهم ما عقدوا فيها ما لم يكن لها **فمثل ذلك**

ابن عمر

أيضا ما يعقده الرجل على ما يملكه في المستانف من مماليك من
عتاق وعلى ما يتزوجه من النساء من طلاق حكمه لحكم ما تحدث
عن الأشياء المسبلة فيجري ذلك العتاق وذلك الطلاق
فيما عقدا عليه كما جرت الوجوه التي عقدت على الثمر الحادثة
بعد السبيل في الأشياء المسبلة **ومثل ذلك** ايضا ما
أجمعوا على اجازته في الوكالات فيمن نجب عليه رقبة في ظهار
او في كفارة يمين فوكل رجلا بابتياعها وعتاقها عنه
عن ذلك ففعل الوكيل ما امره به من ذلك ان ذلك
حار عنه من الرقبة التي كانت عليه وقد كانت الوكالة منه
فيها قبل ان يملكها فلم يضره ذلك وروعي وقت وقوع عتاقه
عليها ولم يراعا توكيله بذلك قبل ملكه اياها **ومن ذلك**
ما قد اجمعوا عليه في الوصايا فجوزوا للرجل ان يوصي بثلث
ماله فيما يوصي به فيه فيكون ذلك عاملا فيما كان مالكا
له يوم اوصى مما يبقى في ملكه الى ان يموت ولم يراعا في ذلك
ملكه يوم اوصى فحور فيه وصاياه ولا عدمه فيطل به وصاياه
وروعي بقاء ملكه حين يموت على الاشياء التي يموت عنها وهو
مالك لها فاعملت وصاياه فيها حينئذ لوقوعها فيما كان ملكا

له يوم وجبت **فمثل ذلك** عقود الايمان التي ذكرنا
من العتاق ومن الطلاق لا يراعي ملك عاقديها لها يوم عقدا
تلك الايمان عليها ويراعي ملكهم لها عند وقوعها عليها **ثم**
تأملنا هذا الباب ايضا فوجدنا رسول الله
صلى الله عليه وسلم قال لا نذر لابن ادم فيما لا يملك وسنذكر
ذلك فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله كما قال لا طلاق لابعد
نكاح **ثم وجدنا الله تعالى** قد قال في كتابه ومنهم
من عاهد الله لين اتانا من فضله الى قوله وما كانوا يكذبون
فكان ما كان منهم بقولهم لين اتانا الله من فضله لنصدقن
ولنكونن من الصالحين مما قد اوجبه عليهم اذا اتاهم ما وعدوه
ان يفعلوه فيه اذا اتاهم اياه وكان ذلك بخلاف قولهم
فيما لا يملكون **فمثل ذلك** قول الرجل ان تزوجت فلانة
فهي طالق يكون خلاف حكمه اذا قال هي طالق ولم يقل اذا تزوجتها
فيلزمه ما قال فيها اذا قال اذا تزوجتها فهي طالق ولا يلزمه
قوله هي طالق ولم يقل اذا تزوجتها وبالله نستعين وعلا التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام فيمن
استلحق سمرة على ابله حدثنا ابراهيم بن ابي داود ثنا ابن

شبكة الألوكة
www.alukah.net

صالح الوحاظي نا معوية بن سلام نا يحيى بن ابي كثير عن عكرمة
عن ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام من استلج
يمين على اهله فهو اعظم اثما يعني الكفارة **فتاملنا** المراد
بما في هذا الحديث ما هو فوجدنا من حلف على زوجته
الا يقربها ما منع لها من حق لها عليه وكان الواجب عليه بعد
حلفه بذلك عليها الفيء اليها والرجوع عن يمينه عليها بمنعها
حقها عليه **ومن ذلك** قوله تعالى للذين يولون من
نسائهم تربص اربعة اشهر الى قوله سميع عليم فذكر في الفيء الرجعة
والغفران الرجوع الفاي عن منع الحق الذي هو عليه بيمينه
التي كانت منه ولم يذكر مثل ذلك في عزمه عن الطلاق لانه
في عزمه على الطلاق متمادٍ في استلجاجه في منع الحق الذي عليه
ومما يدخل في هذا المعنى ما روي عن رسول الله عليه السلم
فيمن حلف على يمين في قطيعة رحم او في معصية سوى ذلك
كما **حدثنا** بكار نا احمد محمد بن عبد الله بن الزبير
الاسدي الكوفي نا محمد بن شريك عن سليمان الاحول عن ابي معبد
عن ابن عباس رفعه قال من حلف على يمين قطيعة او معصية
فحنث فذلك كفارة **قال ابو جعفر** اي ان حنثه فيها رجوع

عما كان حلف بها عليه فرجوعه عن ذلك كفارة له **فمثل**
ذلك ايضا ما رويناه من حديث ابي هريرة هو ايضا من
هذا الجنس لان الحالف على اهله بمنعها حقها الذي لها عليه
عاصٍ لربه تعالى وكفارته من تلك المعصية رجوعه عنها
فان قال قائل فليس في الحديث رجوعه ولا فيه **فكان**
جوابنا له في ذلك ان ذلك الخطاب الذي كان من رسول
الله صلى الله عليه وسلم للناس خطاب عربي خاطب به قوما
عربا فكان فيما خاطبهم به من ذلك ما قد فهموا به عنه
مراده وهو الذي ذكرنا فاغناه ذلك عن تشفيه اياه
لهم بلسانه بمثل ما قد جا القران بقوله في سورة النور ولولا
فضل الله عليكم ورحمته وان الله تواب حكيم واشتفى بذلك ان
كان يكون لولا فضله عليهم ورحمته اياهم **ومثل** قوله
في سورة الرعد ولو ان قرانا سيرت به الجبال او قطعت به
الارض او كلم به الموتى بل لله الامر جميعا من غير ذكر لما كان
يكون لو كان من ان يفعل ذلك لفهم المخاطبين بذلك لما قد
اراد ان يفهموه عنه بذلك الخطاب الذي خاطبهم به **فمثل**
ذلك من حديث ابي هريرة من استلج يمين على اهله فهو اعظم

إثما أي ممن سواه من الحالفين بغير تلك اليمين فاكتفى عليه السلم
بعلمه انهم قد فهموا ذلك عنه بزيادة الفاظ فيها كشف
ما اراده منهم مما خاطبهم من اجله بما في ذلك الحديث ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

في تعبير ابي بكر رضي الله عنه بامره الرؤيا التي عبرها ومن قوله
له في عبارته اياها اصبت بعضا واخطأت بعضا ٥

حدثنا بحر بن نصر ثنا ابن وهب اخبرني يونس عن
ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ان ابن عباس
كان يحدث ان رجلا اتى رسول الله عليه السلام فقال
يا رسول الله اني اري الليلة في منامي ظلة تنطف السمن والعسل
فاري الناس يتكففون منها بايديهم فالمستكثر والمستقل
واري سببا واصلا من السماء الى الارض فاراك اخذت به
فعلوت ثم اخذ به رجل من بعدك فعلا ثم اخذ به رجل اخر
فعلا ثم اخذ به رجل اخر فانقطع ثم اتصل له فعلا فقال
ابو بكر يا رسول الله بابي انت لدعني فلاعبرنه فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اعبر قال ابو بكر رضي الله عنه
اما الظلة فظلة الاسلام واما الذي ينطف من السمن

والعسل

والعسل فحلاوته ولينه وأما ما يتكفف الناس من ذلك
فالمستكثر من القرآن والمستقل وأما السبب الواصل من السماء
الى الارض فالحق الذي انت عليه فاخذت به فعليك الله عز وجل
ثم يأخذ به رجل من بعدك فيعلو به ثم يأخذ رجل اخر فيعلو به
ثم يأخذه رجل اخر فينقطع به ثم يوصل له فيعلو به فاخبرني
يا رسول الله بابي وامي اصبت او اخطأت فقال رسول الله
صلى الله عليه وسلم اصبت بعضا واخطأت بعضا قال فوالله
يا رسول الله لتخبرني بالذي اخطأت قال لا تقسم ٥ حدثنا
اسحق بن الحسن الطحان الموقعي مولى بني هاشم ثنا سعيد بن ابي
مريم ثنا سفين بن عتبة عن يونس بن يزيد ثم ذكر باسناده مثله
حدثنا ابو اسامة ثنا خالد بن خلي الكلابي ثنا محمد بن حرب
الابرش ثنا الزبيدي عن الزهري عن عبيد الله بن عبد الله
ابن عتبة بن مسعود ان ابن عباس اوا ابا هريرة كان يحدث ان
رجلا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله اني رايت
الليلة ظلة تنطف السمن والعسل ثم ذكر الحديث ٥ حدثنا
محمد بن عمرو الايلي ثنا سلامة بن روح عن عقيل عن ابن شهاب
عن عبيد الله عن ابن عباس مثله غير انه قال اما الذي تنطف

شبكة الألوكة
www.alukah.net

السمن والعسل فالقرآن وحلاوته ولينه **حدثنا**
مصعب بن ابرهيم بن حمزة الزبيري المدني نا ابي نا عبد العزيز
ابن محمد الدراوردي نا محمد بن عبد الله بن مسلم الزهري عن
عمه عن عبد الله بن عبد الله عن ابن عباس ثم ذكر مثله
حدثنا احمد بن داود بن موسى نا عبد الاعلى عن
حماد الرسبي نا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس
قال قال ابو بكر في شي لرسول الله صلى الله عليه وسلم اقمت
يا رسول اصبت او اخطات قال اصبت ولم يذكر سوي ذلك
وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تقسم ٥
حدثنا محمد بن احمد بن جعفر الكوفي نا سلمة بن
شبيب نا عبد الرزاق نا معمر عن الزهري عن عبيد الله
عن ابن عباس قال كان ابو هريرة يحدث ان رجلا اتى النبي عليه
السلام ثم ذكر مثل حديث عمر سواء الا انه قال واما ما ينطف
من السمن والعسل فهو القرآن حلاوته ولينه ٥ **فتاملنا**
ما في هذه العبارة المذكورة في هذا الحديث من الخطاء
الذي اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم ابا بكر انه كان منه
فيها **فوجدنا** فيها انه جعل السمن والعسل المذكورين فيها

شيئا واحدا وهو القرآن ثم وصفه بالحلاوة واللين **ووجدنا**
اهل العلم بالعبارة يذهبون الى انهما شيئان كل واحد منهما غير
صاحبه من اصلين مختلفين وكان ابو بكر ردهما الى اصل واحد وهو
القرآن وان كان قد جعل من صفتهما اللين والحلاوة فان ذلك لا
يمتنع ان يكونا صفة لشي واحد وكان من الحجة لهم على ما ذهبوا
اليه من ذلك ما **حدثنا** الربيع الازدي الحري نا ابو
الاسود النضر بن عبد الجبار المرادي نا ابن لهيعة عن واهب بن
عبد الله المعافري عن عبد الله بن عمرو بن العاص انه راى في المنام
كان في احدي اصبعيه عسلا وفي الاخري سمنا وكانه يلعقهما
فاصبح فذكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال تقرا
الكتابين التوراة والفرقان قال فكان يقراهما **فكان في هذا**
الحديث من عبارة رسول الله صلى الله عليه وسلم
رويا عبد الله بن عمرو المذكورة فيه في السمن والعسل انهما لشيئين
مختلفين من اصلين مختلفين وكانت عبارة ابي بكر في حديث الظله
انهما شي واحد من اصل واحد فكان الخطا الذي في ذكر العبارة
عندهم هو هذا وكان الصواب فيه ما كان من رسول الله صلى
الله عليه وسلم في عبارته رويا عبد الله بن عمرو المذكورة في هذا

شبكة الألوكة www.alukah.net

الحديث والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في

حديث الظلة الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب من قوله لابي بكر فيه لا تقسم هل هو لكراهته للقسم ام لما سوى ذلك قد رويناه في هذا الباب الذي قبل هذا الباب قول ابي بكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم لما عبر الرويا التي عبرها اصبت اواخطات وقول النبي عليه السلام له اصبت بعضا واخطات بعضا وقوله للنبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك اقسمت عليك لما اخبرتني ما اصبت مما اخطات وقول النبي صلى الله عليه وسلم له بعد ذلك لا تقسم فاحتمل ان يكون ذلك لكراهته للقسم اولما سوى ذلك فطلبنا الحقيقة في ذلك فوجدنا الله تعالى قد ذكر القسم في غير موضع من كتابه فمن ذلك قوله تعالى لا اقسم بيوم القيامة ولا اقسم بالنفس اللوامة في معنى اقسم بيوم القيامة واقسم بالنفس اللوامة وكانت لا فيهما صلة ومن ذلك قوله فلا اقسم بمواقع النجوم في معنى اقسم بموقع النجوم وكانت لا في ذلك صلة ٥ ومن ذلك قوله اذا اقسموا

الذكر

ليصرمنها مصبحين ولا يستثنون فكان ذلك على قسمهم ان يصرموا بالمصبحين وكان ينبغي لهم في ذلك ان يصلوه بالرد الى مشية الله تعالى فلم ينكر عليهم قسمهم وانكر تركهم تعليق ذلك الى مشية الله فيه ثم نظرنا فيما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما يدل على الحقيقة كانت في ذلك فوجدنا محمد بن علي بن داود قد حدثنا قال ثنا محمد بن عبد الواهب ثنا يعقوب بن عبد الله القمي عن جعفر ابن عبد الله عن سعيد عن ابن عباس قال عاد رسول الله صلى الله عليه وسلم رجلا من الانصار فلما دنا من منزله سمعه يتكلم في الداخل فلما استاذن عليه فدخل فلم ير احدا فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم سمعت تكلما عندك فقال يا رسول الله لقد دخلت الداخل اعتمامابكلام الناس مما بي من الحمى فدخل علي داخل ما رايت رجلا بعدك ألوم مجلسا ولا احسن حديثا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم وان منكم لرجالا لوان احدهم يقسم على الله لابره ٥ وقد وجدنا ابن ابي داود حدثنا قال ثنا ابراهيم بن حمزة الزبيري ثنا عبد العزيز بن ابي حازم عن كثير بن زيد عن المطلب بن عبد الله بن حنطب عن ابي

عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال رب أشعث
ذي طمرين تنبو عنه أعين الناس لو أقسم على الله لأبره ووجدنا
بكارا وابن مرزوق قد حدثنا قالا نا عبد الله بن بكر السهمي
عن حميد الطويل عن أنس أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
إن من عباد الله من لو أقسم على الله لأبره **ووجدنا**
محمد بن عزيز قد **حدثنا** قال نا عبد الرحمن بن زياد نا شعبة
~~عن أشعث بن سليم~~ سلامة عن عقيل عن ابن شهاب عن أنس قال
قال رسول الله عليه السلام رب أشعث متضعف ذي
طمرين لو أقسم على الله لأبره منهم البراء بن مالك **ووجدنا**
عبد الغني بن أبي عقيل اللحمي قد حدثنا قال نا عبد الرحمن بن
زياد نا شعبة عن أشعث بن سليم عن معوية بن سويد بن مقرن
عن البراء بن عازب قال أمرنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
بأبرار المقسم **ووجدنا** إبراهيم بن مرزوق قد حدثنا
قال نا أبو داود ووهب بن جرير قال نا شعبة ثم ذكر
بإسناده مثله غير أنه قال بإبرار القسم **ووجدنا**
بكارا قد حدثنا قال نا مؤمل وحدثنا فهد نا أبو نعيم
قالا نا سفين عن معبد بن خالد عن جارية بن وهب الخزاعي قال قال

رسول الله

رسول الله صلى الله عليه وسلم ألا أنبئكم بأهل الجنة كل ضعيف متضعف
لو أقسم على الله لأبره ألا أنبئكم بأهل النار كل عتل جواظ مستكبر
ووجدنا أحمد بن داود قد حدثنا قال حدثنا علي بن
بحر بن بري نا عيسى بن يونس نا أسامة بن زيد عن حفص بن عبد الله
ابن أنس قال سمعت أنسا يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم رب أشعث أغبر ذي طمرين مصفح على أبواب النار
لو أقسم على الله عز وجل لأبره **فعقلنا بما تلونا من كتاب الله**
وبما روينا من آثار رسول الله صلى الله عليه وسلم إباحة القسم لأن
القسم لو كان مكروها لكان مستعمله عاصيا ولما أبر الله قسمه
فقال قائل فما معنى قوله لأبي بكر حين أقسم عليه لا تقسم
قيل له إن قسم أبي بكر كان عليه ليخبرنه بحقيقة الخطأ من حقيقة
الصواب وكان ذلك غير موصول إليه في ذلك المعنى لأن العبادة
إنما هي بالظن والتحري لا بما سواهما وقد روي مثل ذلك فيها
كما **حدثنا** يزيد بن سنان نا نعيم بن حماد نا أبو
فديك عن مهدي بن ميمون عن محمد بن سيرين قال كان التفسير يعني
الرؤيا إنما هو ظن أظنه وليس بحلال ولا حرام ثم قرأ وقال الذي
ظن أنه ناج منهما **قال أحمد** يعني أن يوسف عليه السلام

قال للذي ظن انه ناج منهما فكان تعبير رسول الله صلى الله عليه
وسلم لمثل من هذا الجنس ايضا وكان نهيه صلى الله عليه وسلم
لابي بكر عن القسم عليه ليخبره اياه لهذا المعنى لا لما سواه ومما
قد دل على ذلك ان ابا بكر قد اقسم بعد رسول الله عليه السلام
كما **حدثنا** ابن ابي داود نا مسدد نا امية بن خالد
نا هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن ابيه قال كان ابو بكر قد استعمل
عمر على الشام فلقيه اسيرا واما اشد الابل بانا فلما اراد ان يرتحل
قال له الناس ابتدع عمر ينطلق الى الشام وهو هنا يكفيك الشام
فقال اقسمت عليك لما اقمت **فدل ذلك** على ان موضع نهي النبي
صلى الله عليه وسلم لابي بكر كان عند ابي بكر لما قد ذكرنا لما
سواه من كراهة القسم وقد اقسم ابن عباس بعد ابي بكر ايضا كما
حدثنا بكار نا يحيى بن حماد نا ابو عوانة عن سليمان يعني
الاعمش عن اسمعيل بن رجاء عن عمير مولى ابن عباس عن ابن عباس قال
لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر جاء العباس
وعلي الى ابي بكر في اشياء ترها رسول الله صلى الله عليه وسلم
فقال ابو بكر شيء نزله رسول الله صلى الله عليه وسلم لم اتركه
لا اتركه فلما استخلف عمر اختصما اليه فقال عمر شيء نزله ابو بكر

اني لا ادعه ان اخذه فلما ولي عثمان اختصما اليه قال فاسكت عثمان
ونكس راسه فقال ابن عباس فضربت بيدي على ركبتي العباس وقلت يا
ابتاه اقسمت عليك لما سلمته لعلي قال فسلمه لعلي **فدل ذلك** على
ان معنى ما كان من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك الحديث
من قوله لابي بكر لا تقسم لم يكن معناه عند ابن عباس ايضا على
كراهة للقسم ولكن للمعنى الذي ذكرنا والله نسأله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

من قوله الرويا على رجل طاير ما لم تعبر فاذا عبرت سقطت
حدثنا بكار نا ابو داود نا شعبة عن يعلى بن عطاء
قال سمعت وليع بن حدس يحدث عن عمه ابي رزين العقيلي قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم الرويا على رجل طاير ما لم تعبر
فاذا عبرت سقطت ولا تقصها الا على جيب او لبيب او ذي
مودة **هذا** لفظي اياه عنه **وفي** كتابي الذي سمعته منه
فيه على رجل طاير ما لم يحدث بها فاذا حدث بها وقعت قال واحسبه
قال لا يحدث بها الا حبا او لبيب **فسأل سائل** عن معنى قوله
الرويا على رجل طاير ما لم يعبر ما هو فكان جوابنا له في ذلك انه قد
يحتمل ان تكون الرويا قبل ان تعبر معلقة في الهوي غير ساقطة

شبكة الألوكة www.alukah.net

وغير عاملة شيا حتى تعبر فاذا عبرت عملت حينيذ وذكر لها
بانها على رجل طاير اي انها غير مستقرة **ومثل ذلك**
قول الرجل انا على جناح طير اذا كان في سفر اي اني غير مستقر
حتى اخرج من سفري فاستقر في مقامي فقال هذا القاءيل فقد
عبر ابو بكر في حديث الظله تلك الرويا المذكورة فيها فقال
له النبي عليه السلام اصبت بعضا واخطات بعضا **فكان**
معقولا ان ما كان من ذلك خطا غير عامل فيما عبر من تلك الرويا
ما عبره منها عليه **فكان** جوابنا له في ذلك ان العبارة انما
يكون عملها في الرويا اذا عبرت بها انما تكون تعمل اذا كانت العبارة
صوابا او كانت الرويا تحمل وجهين اسر واحد منهما اولى بها
من الاخر فتكون معلقة قبل العبارة التي يردها الى احدهما حتى تعبر
عليه ويرد اليه فتسقط بذلك وتكون تلك العبارة هي عبارتها
وينتفي عنها الوجه الاخر الذي قد كان محتملا لها والله
نسله التوفيق ٥

فهرس ابواب من اول الكتاب

باب بيان مشكل ما روي عنه

عليه السلام في الاشياء التي هي الفطرة في الابدان او من الفطرة

حدثنا يونس ا ابن وهب اخبرني حنظلة بن

ابي سفين عن نافع عن ابن عمر ان رسول الله عليه السلام قال
الفطرة قص الاظفار واخذ الشارب وحلق العانة **حدثنا**
يونس ا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب
عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الفطرة خمس الاختتان والاستحداد وقص الشارب
وتقليم الاظفار ونتف الابط **حدثنا** محمد بن الحجاج
ابن سليمن الحضرمي ا خالد بن عبد الله الحراساني ا حماد بن سلمة
عن علي بن زيد عن سلمة بن محمد بن عمار عن عمار بن ياسر ان
رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من الفطرة المضمضة
والاستنشاق والسواك وقص الشارب وتقليم
الاظفار وغسل البراجم ونتف الابط والاستحداد
والاستصباح والختان **حدثنا** فهد ا يحيى
ابن عبد الحميد ا وكيع عن زكريا يعني ابن ابي زايدة
عن مصعب بن شيبة عن طلق بن حبيب عن عبد الله بن
الزبير عن عايشة قالت قال رسول الله عليه السلام عشر
من الفطرة قص الشارب واعفاء اللحية والسواك
والاستنشاق بالماء وقص الاظفار وغسل البراجم ونتف

الأباط، وحلق العانة، وانتقاص الماء قال زكريا قال مصعب
ونسيت العاشرة الا ان تكون المضمضة قال قال ابو داود هذا اضاد
شديد لان في الحديث الاول من هذه الاحاديث التي رويتموها
في هذا الكتاب ان الفطرة هي الثلاثة الاشياء المذكورة فيه
وفي الثالث والرابع منها ان من الفطرة الاشياء المذكورة فيها
فكان جوابنا له في ذلك انه لا تضاد في شيء من ذلك
لانه قد يجوز ان تكون الفطرة كانت اولا الثلاثة اشياء المذكورة
في الاول ثم زاد الله فيها الاجزين المذكورين في الثاني منها ثم
زاد الله فيها الاشياء المذكورة في الثالث والرابع منها التي ليست في
الاولين فجعلها الله عبادة له على خلقه في ابدانهم فانتفى بما
ذكرنا ان يكون في شيء مما وصفناه تضاد وبالله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
من قوله ان الاسلام بدا غريبا وسيعود كما بدا فطوبى للغرباء

حدثنا فهد ثنا عمر بن حفص بن غياث ثنا ابي
عن الاعمش عن ابي اسحق عن ابي الاحوص عن عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الاسلام بدا غريبا
وسيعود غريبا كما بدا فطوبى للغرباء فقيل من هم يا رسول الله

الشين

قال الزراع من القبائل حدثنا فهد ثنا يوسف بن مبارك
الكوفي ثنا حفص بن غياث ثم ذكر باسناده مثله حدثنا
يحيى بن عثمان ثنا محمد بن عبد العزيز الواسطي ثنا سليمن بن
حيان ثنا الاعمش عن ابي اسحق عن ابي حفص عن عبد الله ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال ان الاسلام بدا غريبا وسيعود
غريبا قيل يا رسول الله ومن الغربا قال نوازع القبائل حدثنا
فهد ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث بن سعد قال
كتب الي خالد بن ابي عمران هذه الاحاديث قال حدثني ابو
عياش قال سمعت جابر بن عبد الله يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ان الاسلام بدا غريبا وسيعود كما بدا
فطوبى للغربا قالوا ومن هم يا رسول الله قال الذين يصلحون
حين يفسد الناس حدثنا يزيد بن شيبان ثنا عبد الله
ابن صالح حدثني الليث حدثني يزيد بن ابي حبيب عن سعد بن
سنان عن انس بن مالك قال قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم بدا الاسلام غريبا وسيعود كما بدا فطوبى
للغربا حدثنا ابرهيم بن ابي داود ثنا امية
ابن بسطام ثنا يزيد بن زريع ثنا روح بن القاسم عن العلاء

هذه الاحاديث عن يحيى بن سعيد قال

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن عبد الرحمن عن أبيه عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال ان الدين بدا غريبا وان الدين سيعود غريبا
فطوبى للغرباء فنا ملنا هذه الآثار فوجدنا الاسلام
دخل على اشياء ليست من اشكاله فكان بذلك معها غريبا لا
تعرفه كما يقال لمن نزل على قوم لا يعرفونه انه غريب بينهم
ثم اخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم انه يعود لذلك
فيكون من نزع عن ما عليه الجملة المذمومة الى ما كانت عليه
الجملة المحمودة غريبا بينهم ومن ذلك ما قد روي عن
عبد الله بن عمرو بن العاص قال ليأتين على الناس زمان يجتمعون
في المساجد وليس فيهم مؤمن ٥ قال ابو جعفر
ونعوذ بالله من ذلك الزمان ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

في الشيء الذي يذهب المذمة في الرضاع عن المرضع لمن
ارضعه ٥ حدثنا يونس ثنا ابن وهب حدثني
الليث وعمرو بن الحرث وسعيد بن عبد الرحمن الجمحي ان هشام
ابن عروة اخبرهم عن ابيه عن حجاج بن حجاج الاسلمي عن ابيه
انه قال يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاعة فقال

رسول الله صلى الله عليه وسلم الغرة العبد او الامة حدثنا
احمد بن شعيب ثنا يعقوب بن ابراهيم الدورقي ثنا يحيى يعني القطان
عن هشام يعني ابن عروة حدثني ابي عن الحجاج بن الحجاج عن ابيه
قلت يا رسول الله ما يذهب عني مذمة الرضاع قال غرة
عبد او امة ٥ حدثنا محمد بن علي بن داود
ثنا سليمن بن داود الهاشمي ثنا عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابي
الزناد وهشام بن عروة عن عروة عن الحجاج بن الحجاج بن ملك
الاسلمي عن ابيه انه سال النبي صلى الله عليه وسلم فذكر مثله
فسأل سائل عن المراد بما مضى في هذا الحديث ما هو فكان
جوابا له في ذلك ان المرضعة تحب من حق على من ارضعته
ما لا تحب ابه وانها تصير بذلك له اما في وجوب حقها عليه
وقد قال رسول الله عليه السلام فيما حقه دون حق الام
ما قد حدثنا يونس ثنا سفين عن سهيل عن ابيه عن ابي
هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا يجزي ولد
والدا الا ان يجده مملوكا فيشتريه فيعتقه فكان ذلك اخبارا
من رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذا الفعل من الولد بوالده
جزاء له عما كان منه فيه نحو ابوته وكان حق المرضعة التي

ذكرنا قد وجب على المرضع برضاعها اياه حتى صارت له بذلك
امًا وحتى صار ما كان منها اليه سببًا لحياته وحقوق الوالدات
على اولادهن فوق حقوق آبائهم عليهم وسنذكر ذلك وما
روي عن رسول الله عليه السلام فيه فيما بعد من كتابنا ان شاء الله
ولما كان ذلك كذلك ولم تقدر المرضع على فكاك من ارضعه من
الرق اذا كان غير رقيق امر ان يعوضها من ذلك ما تقدر
ان تفعل فيه العتاق الذي يكون به فداؤها من النار كما قد روي
عن رسول الله عليه السلام فيمن اعتق نسمة مؤمنة مما نحن
ذاكروه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله ولم يجعل تلك
النسمة لغيرها من النسم وجعلت من غررها وغررها ارفعها مما

حدثنا محمد بن احمد الانصاري الدولابي ابو بشر حدثنا
ابو علي الساجي ثنا الاصمعي قال قال ابو عمرو بن العلاء لا سبل
في الدية عبد اسود ولا امة سوداء وهو قول رسول الله صلى
الله عليه وسلم في الجنين غرة عبد او امة فلولا ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اراد بذلك ايضا لقال في الجنين عبد او
امة قال كل هذا في حديث ابي بشر **قال ابو جعفر**
فلذلك ما قاله رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يذهب

مذمة الرضاع لولا انه اراد الرفع من المماليك لقال فيه انه عبد
او امة ولم يقل انه غرة **وفيما** ذكرنا ما قد دل ان المرضع
ان قدر على عتاق من ارضعه من الرق لانه كذلك فاعتقه كان ذلك
جائزا له كما كان الولد بمثله جائزا لابيه والله نسأله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي في انشقاق القمر

في زمن رسول الله عليه السلام تصديقا لقول الله عز وجل اقتربت
الساعة وانشق القمر **حدثنا** علي بن عبد الرحمن
ابن محمد بن المغيرة المخزومي الكوفي سالوين ثنا خديج بن معوية
الجعفي عن ابي اسحق عن ابي جحيفة **قال ابو جعفر وهو**
سلمة بن صهيب الارحبي عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه
قال انشق القمر ونحن مع رسول الله عليه السلام
وحدثنا احمد بن داود ثنا سهل بن بكار ثنا ابو عوانة
عن مغيرة عن ابي الضحى عن مسروق عن عبد الله قال
انشق القمر مرتين فقالت قريش هذا سحر سحركم به ابن ابي كبشة
وحدثنا احمد بن داود ثنا محمد بن يحيى بن ابي عمر ثنا سفيان عن
ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابي معمر عن ابن مسعود قال انشق القمر
على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال النبي عليه السلام

شبكة الألوكة
www.alukah.net

أشهدوا وحدثنا محمد بن احمد بن عبد الله بن عمر
الواسطي الحواري ابو عبد الله ثنا عبيد الله بن معاذ العنبري
ثنا ابي ثنا شعبة عن الاعمش عن ابرهيم عن ابي معمر عن عبد الله قال
انشق القمر على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فلقتين فسترة
الجبل فرقة وكانت فرقه فوق الجبل فقال النبي صلى الله عليه وسلم
اللهم اشهد وحدثنا محمد بن احمد ثنا عبيد الله
ابن معاذ ثنا ابي ثنا شعبة عن الاعمش عن مجاهد عن ابن عمر
عن النبي عليه السلام مثل ذلك ٥ حدثنا فهد ثنا
مخول بن ابرهيم بن مخول بن راشد الكوفي ثنا اسرايل بن يونس ٥
وحدثنا ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا اسرايل ثم اجتمعا فقال كل
واحد منهما في حديثه ثنا سماك بن حرب عن ابرهيم النخعي عن
الاسود بن يزيد عن ابن مسعود قال انشق القمر فابصرت الجبل
بين فرجي القمر وحدثنا علي بن شيبة ثنا عبيد الله
ابن موسى العبسي ثنا سفين عن الاعمش عن ابرهيم عن ابي معمر عن
عبد الله قال انشق القمر فاعلقت فرقة منه خلف الجبل
فجعل النبي صلى الله عليه وسلم يقول اشهدوا ٥ حدثنا
يوسف بن فرقد ثنا يوسف بن عدي ثنا ابو معوية عن الاعمش

عن ابرهيم عن ابي معمر عن عبد الله قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم بمنى فانشق القمر فذهبت فلقة منه خلف الجبل فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم اشهدوا حدثنا
ابو قرة محمد بن حميد الرعيني وفهد قالا ثنا يحيى بن بكير عن بكر بن مضر
عن جعفر بن ربيعة عن عراك بن مالك عن عبيد الله بن عبد الله
عن ابن عباس قال انشق القمر في زمان رسول الله صلى
الله عليه وسلم وحدثنا ابن ابي داود ثنا سعيد بن
ابي مريم ثنا بكر وابن لهيعة ثم ذكر باسناده مثله
وحدثنا احمد بن داود ثنا هدبة بن خالد ثنا همام عن يحيى
عن عطاء بن السايب عن ابي عبد الرحمن السلمي قال انطلقت مع
ابي الى الجمعة بالمدائن وبيننا وبينها فرسخ وحذيفة على المدائن
فحمد الله واثنى عليه ثم قال اقربت الساعة وانشق القمر الاوان
الساعة قد اقربت الاوان القمر قد انشق حدثنا
فهد ثنا محمد بن سعيد بن الاصبهاني ثنا شريك بن عبد الله النخعي عن
عطاء بن السايب عن ابي عبد الرحمن السلمي ثم ذكر عن حذيفة
مثله ٥ حدثنا احمد بن داود ثنا مسدد ثنا يحيى بن
سعيد عن شعبة عن قتادة عن انس اقربت الساعة وانشق القمر

قال قد انشق **فكان** فيما ذكرنا عن علي وابن مسعود
وحذيفة وابن عمر وابن عباس وانس تحقيقهم انشقاق القمر
فمنهم من قال في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم ومنهم
من لم يقل ذلك ومعناه في ذلك معناهم فيه ولا نعلم روي عن
احد من اهل العلم في ذلك غير الذي روي عنهم فيه وهم القدوة
والحجة الذين لا يخرج عنهم الاجابل ولا يرغب عما كانوا عليه
الاخاسر **وقد** زعم بعض من يدعي التاويل ويستعمل رايه
فيه ويقتصر على ذلك ويترك ذكر ما كان عليه من قبله
فيه من صحابة رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن تابعيهم
انه لم ينشق وانه انما انشق يوم القيامة وان معنى قول الله تعالى
وانشق القمر انما هو على صلة قد ذكرت بعد ذلك في السورة
المذكور ذلك فيها وهي قوله تعالى يوم يدع الداع الى شيء نكر اي
فينشق القمر حينئذ وجعل ذلك من الاشياء التي تكون في القيامة
وذكر يحمله ان ذلك لم يروه انه قد كان الا ابن مسعود وان ذلك
لو كان تما قد مضى كما روي عنه لتساوى فيه الناس ولم يحتج
الى اضافته الى واحد منهم دون من سواه من اصحاب رسول الله
صلى الله عليه وسلم قد ذكرناهم في الاثار التي رويناها في اول هذا

الباب **واما** ما ذكره من ان قول الله تعالى وانشق القمر
انما يرجع الى ما ذكر انه صلة له مما ذكرناه عنه من السورة
المذكور ذلك فيها فان في قول الله تعالى وان يروا اية يعرضوا ويقولوا
سحر مستمر دليل على خلاف ما قاله فيها ودليل على ان ذلك لم
يعن به يوم القيمة لان الايات انما تكون في الدنيا قبل القيامة
كما قال الله تعالى وما نرسل بالايات الا تخويفا **وفي** قوله
تعالى فتول عنهم اي فاعرض عنهم كما قال تعالى فتول عنهم
فما انت بملوم دليل على تمام ما ذكره قبل ذلك واستقبا
غيره وهو قوله يوم يدع الداع الى شيء نكر ما هو ظرف لما
ذكره بعده من خروجهم من الاجداث كانهم جراد منتشر
واشتقي ان يكون ذلك صلة لما قد انقطع من الكلام الذي قد تقدمه
ثم قال هذا الشاذ وقد يحتمل قول ابن مسعود يعني الذي حكاه
هذا الشاذ عنه وهو انه ذكر عنه انه قال وقد يحتمل قول ابن
مسعود كاني انظر اليه فلقتين وحراينهما اي كاني اراه اذا
انشق ذلك فكان كلامه هذا فاسدا لانه قد نفى انشقاقه
في زمن ابن مسعود وذكر ان انشقاقه يكون بعد ذلك فان كان
كما قال فقد يجوز ان لا يراه ابن مسعود حينئذ قال وقد يجوز ان يراه

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حيث قال ويجوز ان يراه في غير ذلك المكان وقد زعم هذا
الشاذ ان ذلك انما يكون في القيامة لا في الدنيا وحراء
يوميذ جبل من الجبال التي قال الله تعالى خبرا عما يكون منه فيها
يوميذ ويسلونك عن الجبال فقل ينسفها ربي نسفا فيذرها
الاية وقال ويوم تسير الجبال وترى الارض بارزة
وقال وتكون الجبال كالعهن المنفوش فكيف يكون حراء
يوميذ بين فلقتي القمر ونعوذ بالله من خلاف اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم والخروج عن مذاهبهم
فان ذلك كالاستكبار عن كتاب الله ومن استكبر
عن كتاب الله وعن مذاهب اصحاب رسول الله صلى الله
عليه وسلم وتابعيهم فيه كان جريا ان منعه الله فهمه
كما حدثنا ابن ابي عمران نا اسحق بن ابي اسرائيل قال
سمعت سفين بن عيينة يقول في قول الله تعالى ساصرف
عن اياتي الذين يتكبرون في الارض بغير الحق قال امنعهم
فهم كتابي وسال سائل عن معنى قول قريش عند انشقاق
القمر هذا سحر سحرهم به ابن ابي كبشة يريدون رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما كان مرادهم بذلك ومن ابو كبشة الذي

نسبوه

نسبوه اليه فكان جوابنا له في ذلك ان احسن ما
وجدناه مما قيل في ذلك ما قد دخل فيما اخبرنا هرون بن
محمد العسقلاني عن المفضل بن غسان الغلابي قال وهب جد رسول
الله صلى الله عليه وسلم ابو امه قيلة ابنه ابي قيلة واسم ابي
قيلة وهب بن غالب وهو من خزاعة وهو اول من عبد الشعري
العبور وكان يقول ان الشعري تقطع السماء عرضا ولا اري في
السماء شمسا ولا قمرا ولا نجما يقطع السماء غيرها عرضا ووجه
هذا ابو كبشة الذي كانت قريش تنسب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اليه وكانت العرب تظن ان احدا لا يعلم شيئا الا بعرق
يزعه شبهه فلما خالف رسول الله صلى الله عليه وسلم
دين قريش قالت قريش نزعه ابو كبشة لان ابا كبشة خالف
الناس في عبادة الشعري فكانوا ينسبون رسول الله صلى الله
عليه وسلم اليه لذلك وكان ابو كبشة سيدا في خزاعة
لم يغيروا رسول الله صلى الله عليه وسلم به من تقصير كان فيه
ولكن اراد وان يشبهوه به في الخلاف لما كان الناس عليه ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه

عليه السلام من نهيه عن قعيز الطحان ٥ حدثنا سليمان

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابن شعيب الحساني ثنا ابي ثنا ابو يوسف عن عطاء بن السايب
عن ابن ابي نعم عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي عليه
السلام انه نهى عن عسب التيس وكسب الحجام وقفيز الطحان
حدثنا الحجاج بن عمران بن الفضل المازني البصري ثنا
ثنا هلال بن يحيى بن مسلم ثنا ابو يوسف عن عطاء بن السايب
عن بعض اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم عن النبي صلى الله عليه وسلم
مثله ولم يذكر فيه ابن ابي نعم عن ابي سعيد الخدري قال نهى
عن عسب الفحل وعن قفيز الطحان ٥ **فتاملنا** ذلك فوجدنا
اهل العلم لا يختلفون ان معناه ما كانوا يفعلونه في الجاهلية
وما يفعله اهل الجهل الى يومنا هذا من دفع القمح الى الطحان على ان
يطحنه لهم بقفيز من دقيقه الذي يطحنه منه فكان ذلك استيجارا
من المستاجر بما ليس عنده اذا كان دقيق قمحه ليس عنده في الوقت
الذي استاجر وكان في ذلك ما قد دل ان الاستيجار لا يكون
بما ليس عند المستاجر يوم يستاجر كما لا يكون الابتياع بما ليس عند
المبتاع يوم يبتاع من الاشياء التي ليست عنده مما ليس معناها
معنى الاثمان كالدراهم وكالدنانير وكاسوانا من ذوات الامثال التي
قد تكون دينا في الذمم وبالله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما كان من رسول الله

عليه السلام فيما بين سجدتيه في صلاته هل هو ذكر الله تعالى
او سكوت بلا ذكر ٥ **حدثنا** ابو جعفر محمد بن اسمعيل
ابن سالم الصايغ ثنا يحيى بن ابي بكير ثنا شعبة قال عمرو بن مرة
اسمعني قال سمعت ابا حمزة رجلا من الانصار يحدث عن رجل
من بني عبس عن حذيفة انه انتهى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يصلي بالليل تطوعا فقال الله اكبر ذو الملكوت والجبروت
والكبرياء والعظمة ثم قرأ البقرة ثم ركع فكان ركوعه
نحوا من قيامه وكان يقول في ركوعه سبحان ربي العظيم
ثم رفع راسه فقام قدر ما ركع فكان يقول لربي الحمد لربي الحمد
ثم سجد فكان نحوا من قيامه يقول سبحان ربي الاعلى وبين السجدتين
نحوا من سجوده يقول رب اغفر لي رب اغفر لي فصلى اربع
ركعات قرأ فيهن البقرة وآل عمران والنساء والمايدة
او الانعام **وبه حدثنا** شعبة عن الاعمش عن سعد
ابن عبيدة عن المستورد بن الاحنف عن صلة بن زفر عن حذيفة
مثله وقال ما مر بآية رحمة الا وقف وسال ربه عز وجل
وما مر بآية عذاب الا وقف وتعوذ ٥ **حدثنا**

قاضي لوسان م

شبكة الألوكة
www.alukah.net

سليمن بن شعيب نا عبد الرحمن بن زياد نا شعبة ثم ذكر
باسناده مثله **ففي** هذا الحديث ان رسول الله صلى
الله عليه وسلم كان يقول فيما بين سجدتيه في كل ركعة
من ركعات صلاته تلك رب اغفر لي رب اغفر لي ولا نعلم
عن احد من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم انه كان
يفعل ذلك في صلاته غير علي بن ابي طالب رضي الله عنه فانه قد
قد روي عنه انه كان يفعل ذلك فيها كما **حدثنا**
اليساني نا عبد الرحمن بن زياد نا زهير بن معوية عن ابي
اسحق عن الحرث عن علي بذلك ولا نعلم احدا من اصحاب
رسول الله صلى الله عليه وسلم سواه ولا من تابعيهم ولا
ممن بعد تابعيهم الي يومنا هذا ذهب الي ذلك غير بعض
من كان ينتحل الحديث فانه ذهب الي ذلك وقال به
وهذا عندنا من قوله حسن واستعماله احيا السنة من سنن
رسول الله عليه السلام واليه نذهب واياه نستعمل وقد
وجدنا القياس يشهد وذلك انا رأينا الصلاة مبنية على
اقسام منها التكبير الذي يدخل به فيها ومنها القيام الذي يتلوه
منها وفيه ذكر وهو الاستفتاح وما يقرا بعده من القران

فيه ثم يتلوا ذلك الركوع وفيه ذكر وهو التسبيح ثم يتلوه
قعدة بين السجدتين وهو الذي فيها الذي رويناه عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم مما كان يقوله فيها من سؤاله ربه عز وجل
الغفران له مرتين ثم يتلوه جلوس فيه ذكر وهو التشهد وما يكون
بعده في الموضع الذي يكون فيه من الصلاة علي رسول الله عليه
السلام ومن الدعا الذي يدعى به هناك وكانت اقسام الصلاه
كلها مستعمل فيها ذكر الله تعالى غير خالية من ذلك غير القعدة
بين السجدتين التي ذكرنا فكان القياس على ما وصفنا ان يكون
حكم ذلك القسم ايضا من الصلاة كحكم غيره من اقسامها وان يكون
فيه ذكر الله تعالى كما كان في غيره من اقسامها وبالله التوفيق ٥

مشكل ٥

باب بيان ما روي عنه عليه السلام

في ثواب من اعتق رقبة وفي من قصد اليه بذلك من الرقاب
من الذكران ومن الاناث **حدثنا** ابو امية ومحمد
وابو سعيل بن اسحق اللوفي ابو اسحق قالوا نا ابو نعيم نا الحكم بن ابي نعم
البجلي حدثتني فاطمة ابنة علي بن ابي طالب قالت قال ابي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم من اعتق رقبة مسلمة او مومنة
وفي الله تعالى بكل عضو منها عضوا منه من النار **حدثنا**

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ابو اسامة ح ابو عاصم عن عثمان بن مرة عن القاسم عن عايشة
قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اعتق رقبة
اعتق الله بكل عضو منه عضوا منه حدثنا هذا
ح علي بن عياش الحمصي ح جرير بن عثمان حدثني سليم بن عامر
ان شرحبيل بن السمط قال لعمرو بن عبسة حدثنا حديثا ليس
فيه تزيد ولا نسيان فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من اعتق رقبة مسلمة كانت فكاكه من النار
عضوا بعضو حدثنا المزني ح الشافعي عن سفين عن
شعبة الكوفي قال كنت مع ابي بردة بن ابي موسى على ظهر
بيت فدعا بنيه فقال يا بني اني سمعت ابي يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول من اعتق رقبة اعتق
بكل عضو منها عضوا منه من النار ٥ حدثنا ابن
مرزوق وابو امية قالا ح ملي بن ابرهيم ح عبد الله بن
سعيد بن ابي هند عن اسمعيل بن ابي حليم عن سعيد بن مرجانة
قال سمعت ابا هريرة يقول قال رسول الله صلى الله
عليه وسلم من اعتق رقبة مومنة اعتق الله بكل اربة
منها اربا منه من النار ٥ حدثنا ابرهيم بن ابي

داود

داود ح احمد بن عبد الله بن يونس حدثني عاصم بن محمد بن
عبد الله بن زيد بن عبد الله بن عمر بن الخطاب عن زيد بن محمد
عن سعيد بن مرجانة قال قال ابو هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ايما امري اعتق امرا مسلما
استنقذ الله بكل عضو منه عضوا منه من النار حدثنا
الربيع بن سليمن بن داود ح سعيد بن ابي مريم ح يحيى بن
ايوب وابن لهيعة عن ابن الهاد عن عمر بن محمد بن حسين بن علي
ابن ابي طالب انه قال سمعت سعيد بن مرجانة يحدث ابي
يقول سمعت ابا هريرة يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه
وسلم يقول من اعتق رقبة مومنة اعتق الله بكل عضو منها
عضوا منه من النار حتى فرجه بفرجها حدثنا ابن خيرة
وهذا قالا ح ابن صالح حدثني الليث حدثني ابن الهاد ثم ذكرا
باسناده مثله حدثنا الربيع بن سليمن بن داود
ح ابو الاسود النضر بن عبد الجبار ح نافع بن يزيد عن ابن
الهاد ان عمر بن علي بن حسين بن علي بن ابي طالب حدثه ثم ذكر
باسناده مثله ٥ ~~محي انه يعتق باليد اليد وبالرجل الرجل~~
~~وبالفرج الفرج~~ وحدثنا ~~وقال ابو امية في حديثه~~

عن اسمعيل مولى آل الزبير بن أبي ثنا يونس ثنا ابن وهب أخبرني
عمرو بن الحرث عن صالح بن عبيد حدثه عن نابل صاحب العبا
حدثه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
انه قال من اعتق رقبة مومنة ستره الله بكل عضو منها
عضوا منه من النار **فكان** ما دوناه من هذه الآثار
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم على عتاق رقبة موصوفة
في بعضها بالايمان وبالاسلام وفي بعضها من اعتق رقبة
بغير ذكرها بايمان ولا باسلام فنظرنا هل روي عنه
في هذا الباب تفريق بين ذكران الرقاب وبين اناثها
وهل روي عنه تفريق بين المعتقين من الذكور والاناث
فوجدنا احمد بن شعيب قد حدثنا قال ثنا ابو هريب
ثنا ابو معوية ثنا الاعمش عن عمرو بن مرة عن سالم بن ابي الجعد
عن شرحبيل بن السمط قال قلنا لكعب بن مرة يا كعب بن مرة
حدثنا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم واحذر قال
سمعت رسول الله عليه السلام يقول من اعتق امرا مسلما
كان فكاكه من النار يجزي كل عضو منه عضو منه ومن
اعتق امرأتين مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزي كل

عظمين

عظمين منهما عظم منه ٥ **ووجدنا** ابن مرزوق قد
حدثنا قال ثنا وهب بن جرير ثنا شعبة عن عمرو بن مرة عن
سالم عن شرحبيل قال قلنا لكعب بن مرة او مرة بن كعب حدثنا
حديثا سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ابوك
واحذر قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ايما
رجل مسلم اعتق رجلا مسلما كان فكاكه من النار يجزي بكل
عظم من عظامه عظما من عظامه وايما رجل مسلم اعتق امرتين
مسلمتين كانتا فكاكه من النار يجزي بكل عظم منهما عظما من
عظامها **ووجدنا** احمد بن شعيب قد ثنا قال ثنا اسمعيل
ابن مسعود عن خالد ثنا هشام ثنا قتادة عن سالم بن ابي الجعد
عن معدان بن ابي طلحة عن ابي نجيح قال ابو جعفر
وهو عمرو بن عبسة قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو يقول ايما رجل اعتق رجلا مسلما فان الله جعل وقاء كل عظم
من عظامه عظما من عظامه محررة من النار ٥ وايما امراة مسلمة
اعتقت امراة مسلمة فان الله عز وجل جاعل وقاء كل عظم من
عظامها عظما من عظامها محررة من النار **ووجدنا**
محمد بن خزيمة بن مطر قد حدثنا قال ثنا شجاع بن الوليد ثنا زايدة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

قال سمعت منصورا يحدث عن سالم بن ابي الجعد قال حدثت
عن كعب بن مرة البهزي ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ثم ذكر مثله **ووجدنا** احمد بن شعيب قد حدثنا
قال نا احمد بن سليمان الرهاوي نا حسين بن علي عن زائدة عن
منصور عن سالم قال حدث عن كعب بن مرة البهزي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله **ووجدنا**
احمد قد حدثنا قال نا محمد بن رافع نا يحيى بن ادم حدثني مفضل
ابن مهلهل عن منصور عن سالم بن ابي الجعد عن كعب بن مرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله **ووجدنا**
احمد بن شعيب قد حدثنا قال نا محمد بن منصور نا سفين عن
منصور عن سالم عن كعب بن مرة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم مثله ○ **ووجدنا** محمد بن خزيمة قد حدثنا قال
نا حجاج بن المنهال نا حماد بن سلمة عن ايوب عن ابي قلابة
ان شرحبيل بن حسنة قال من رجل حدثنا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم فقال عمرو بن عبسة انا فقال ايهن لك ابوك
واحذر فقال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
من اعتق رقبة مسلمة فهي فداوه من النار عظما من عظامه

ابن شعيب ٤

بعظم من عظامها ومن اعتق رقبتين مسلمتين فهما فداوه من النار
عظما من عظام محررته بعظم من عظامه قال ايوب فحسبته
يعني امراتين **فعقلنا** بذلك انه عليه السلام بما ذكر في الاثار
الاول اراد من المعتقين ومن المعتقين الكافي في ذلك وان يكون
المعتق ان كان ذكرا يكون الذي يفك به نفسه من النار
ذكرا مسلما او انثيين مسلمين وان المعتق ان كان انثى كان الذي
تفك به نفسها من النار انثى مسلمة وان ذلك كله لم يجعل الا في
الرقاب المومنات دون من سواهن من الرقاب الكافرات وبالله
التوفيق ○

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

فيما كان امر به الذين ذكروا له من بني سليم ان صاحبا لهم
اوجب في العتاق لذلك **حدثنا** ابن مرزوق نا ابو النعمان
محمد بن الفضل السدوسي ولقبه عارم عن ابن المبارك عن ابراهيم
ابن ابي عبلة العريف بن عياش عن واثلة بن الاسقع قال اتي النبي
صلى الله عليه وسلم نفر من بني سليم فقالوا ان صاحبا لنا اوجب
قال فلتعتق رقبة يفدي الله بكل عضو منها عضوا منه من النار
حدثنا يوسف بن يزيد نا المعلى بن الوليد القعقاعي

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثنا هانئ بن عبد الرحمن حدثني عمي ابرهيم بن ابي عبلة العقيلي قال ادركت
رجالا من اصحاب النبي عليه السلام رايت منهم رجلين كلمت احدهما
ولم اكلم الآخر اخبرنا ابي بن ام حرام الانصاري وكان ممن شهد
مع النبي صلى الله عليه وسلم القبلتين **ورأيت** عليه وسما آخرا
اغبر ورايت واثلة بن الاسقع ولم اكلمه فقام اليه العريف
ابن الديلمي حتى جلس اليه فلما قام من عنده لغيته فقلت ما حدثك
فقال حدثني ان نفرا من بني سليم اتوا النبي صلى الله عليه وسلم
في غزوة تبوك فقالوا يا رسول الله ان صاحبا لنا قد اوجب يعني
النار فقال مروه فليعتق رقبة يفك الله بكل عضو منه عضوا
منه من النار **حدثنا** فهد ثنا ابو مسهر حدثني يحيى بن حمزة
حدثني ابرهيم بن ابي عبلة حدثني العريف بن عباس بن فيروز
الديلمي ان واثلة بن الاسقع حدثه قال خرجنا مع رسول الله صلى
الله عليه السلام في غزوة تبوك فجاء ناس من بني سليم فقالوا
يا رسول الله ان صاحبا لنا قد اوجب فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم ليعتق رقبة يفك الله منها بكل عضو منها
عضوا منه من النار **حدثنا** الليث بن سعد بن محمد
ثنا محمد بن اسد الخشني ثنا الوليد بن مسلم حدثني عبد الرحمن

ابن حسان الفلسطيني الكناني عن من سمع واثلة وسالوه ان يحدثهم
بحديث لا وهم فيه ولا نقصان فغضب واثلة وقال المصاحف
تجدون النظر فيها بكرا وعشيا وانتم تهمون وتزيدون
وتنقصون ثم قال جاء ناس رسول الله عليه السلام فقالوا يا رسول
الله ان صاحبنا هذا اوجب فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم مروه فليعتق رقبة فان الله يعتق بكل عضو من المعتق
عضوا منه، **قال الوليد** واقول حدثنا مالك بن
انس وغيره عن ابرهيم بن ابي عبلة انه حدثهم عن عبد الله بن
الديلمي عن واثلة نحو منه **ففي** هذه الآثار امر رسول الله
صلى الله عليه وسلم الذين سالوه عما سالوه عنه فيها امرهم
ان يامروا صاحبهم بالذي ذكروه له فيها ان يعتق عن
عن نفسه رقبة لتكون فكاكه من النار، **وقد روت**
هذه الآثار بغير هذه الالفاظ كما ثنا الربيع المرادي ثنا اسد بن
موسى ثنا ضمرة عن ابرهيم بن ابي عبلة قال سمعته يذكر
عن العريف بن الديلمي قال اتينا واثلة فقلنا له حدثنا حديث
سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس فيه زيادة ولا
نقصان فغضب وقال ان احدكم ليقرا ومصحفه معلق في بيته

فيزيد وينقص قلنا انما اردنا حديثا سمعته من رسول الله صلى الله
عليه وسلم ليس فيه زيادة ولا نقصان فغضب وقال ان احدكم
ليعرا بينك وبينه احد قال اتبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في صاحب لنا قدا وجب يعني النار بالقتل فقال اعتقوا عنه
يعتق الله بكل منه عضوا منه من النار حدثنا
علي بن عبد الرحمن نا عبد الله بن يوسف الدمشقي نا عبد الله
ابن الديلمي فاجلسه ثم جا الي فقال عجب ما حدثني الشيخ
يعني وائلة قلنا ما حدثك قال كنا مع رسول الله صلى الله عليه
وسلم في غزوة تبوك فاتاه نفر من بني سليم فقالوا يا رسول الله
ان صاحبا لنا قدا وجب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اعتقوا عنه رقبة يعتق الله بكل عضو منها عضوا منه
من النار فكان في هذين الاثرين غير ما في الاثار الاول
لان الذي فهما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم الذين سالوه
ان يعتقوا عن صاحبهم رقبة في ظاهر ذلك مراده
عنا قهم اياها عنه وان ذلك يكون فكاكا له من النار ولم يذكر
فيها ان يكون ذلك منهم عنه بامره وظاهرهما ان عتاقهم
اياها عنه بلا امره يكون فكاكا له من النار كما يكون عتاقهم

اياها

اياها عن نفسه فكاكا له من النار ووجدنا كتاب
الله تعالى قد دفع مثل هذا المعنى عن ذوي الذنوب وهو قوله
تعالى في الجزاء عن كفارة الصيد المقتول في الاحرام في سورة
المائدة على ما ذكرنا فيها ثم اعقبه بقوله ليذوق وبال
امره فاخبر انه جعل الكفارة في قتل الصيد في الاحرام على قاتله
ليذوق وبال قتله فمثل ذلك في كل كفارة عن ذنب انما
يراد بها ذوق المذنب وبالها وفي ذلك ما يمنع ان يكفر غيره عنه
في ذلك بعتاق عنه او بغيره ثم التمسنا ما في هذين من هذا
المعنى هل نجد على تصحيح معناه على معاني الاثار التي ذكرناها
في الفصل الاول من هذا الكتاب فوجدنا جميع
الاثار التي رويناها في هذا الباب ينقسم قسمين احدهما مروه
فليعتق رقبة وكان رواتها لذلك عن ابراهيم بن ابي عبلة صاحب
هذا الحديث اربعة رجال وهم مالك وابن المبارك ويحيى بن حمزة
وهاني بن عبد الرحمن والقسم الاخر اعتقوا عنه رقبة وكان
من روى ذلك عن ابراهيم رجلان وهما عبد الله بن سالم
وضمرة بن ربيعة وكان اربعة اولى بالحفظ من اثنين لا سيما وفي الاربعة
مالك وابن المبارك وهما في الثبت وفي الحفظ على ما هما عليه

اولى من ابن سالم ومن ضمرة فان وجب حمل هذا الباب على ما رواه
ذو والاكثر في العدد والضبط في الرواية كان ما رواه
اصحاب الفصل الاول ومومروه فليعتق رقبة اولى مما رواه
اللذان رويا في الفصل الثاني مما يخالفه وهو اعتقوا عنه وان
وجب حمله على ما يستقيم في اللغة فان اللغة العربية تطلق في
من اعتقه واحد من قبيله ان يقال ان تلك القبيلة اعتقته
فيقولون اعتقته خزاعة لعتاق رجل من خزاعة اياه ويقولون
اعتقته سليم لعتاق رجل من بني سليم اياه فكان منطلق رواه
هذا الحديث ايضا ان يقولوا حكايه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم عما كان فيه مرم فليعتق رقبة وان يقولوا حكاية عنه
اعتقوا عنه رقبة بامرهم اياه وحثهم له على عتاق رقبة عن نفسه
يضاف عتاقها اليكم واليه جميعا معود بذلك معاني ما في
هذين الفصلين الى معنى واحد وهو عتاق الرجل الذي كان منه
ذلك الذنب عن نفسه الرقبة التي تكون كفارة لذنبه وفكاكا له من
النار منه وبالله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه

عليه السلام من قوله لقد هممت ان لا اصلي عليه يعني المعتق

لعبيده الستة الذين هم جميع ماله عند موته ومن غضبه
صلى الله عليه وسلم من ذلك حدثنا يوسف بن يزيد
واحمد بن عبد الله بن محمد الكندي ابو علي قالا نا سعيد بن
منصور نا هشيم انا خالد الحذاء نا ابو قلابة عن ابي زيد الانصاري
ان رجلا من الانصار اعتق ستة مملوكين له عند موته ليس له
مال غيرهم فبلغ ذلك النبي عليه السلام فغضب من ذلك وقال
لقد هممت ان لا اصلي عليه ثم دعا بهم فجزاهم ثلاثة اجزاء
فاقرع بينهم فاعتق اثنين وارق اربعة حدثنا
يوسف نا سعيد نا هشيم نا منصور وهو ابن زاذان عن الحسن
عن عمران بن الحصين عن رسول الله عليه السلام مثله حدثنا
علي بن داود نا سعيد بن سليمان الواسطي نا هشيم عن منصور
عن الحسين عن عمران عن رسول الله صلى الله عليه مثله
حدثنا ابن ابي داود نا سليمان بن حرب
نا حماد بن زيد عن ايوب عن ابي قلابة عن ابي المهلب عن عمران
ان رجلا اعتق ستة اعبد له عند موته ليس له مال غيرهم
فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال فيه قولا شديدا
فدعاهم فجزاهم ثلاثة اجزاء فاعتق اثنين وارق اربعة

شبكة الألوكة www.alukah.net

فهما رويناه عنه عليه السلام انكاره على المعتق في مرض
موته جميع عضبه من ذلك وهمه من اجله ان لا يصلي عليه ٥
فسأل سائل عن المعنى الذي من اجله كان ذلك من رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقال وقد كان ذلك المريض مالكا
لما ليكه حين كان منه فيهم ما كان من العتق لهم فكان جوابنا
له في ذلك ان افعال المرضى في امراضهم التي يتوقعون منها مقدر ايأسهم
عن نفوذها من جميع اموالهم ومردوده الى املاك اموالهم
غير محاورة الى ما هو اكثر منها من اموالهم ولما كان ذلك
كذلك وجب ان يكون من حل به مرض قد تحمل ان يكون يموت فيه
وقد تحمل ان يخرج منه ان لا يبسط في امواله تبسط الاصحاء في
اموالهم لانه قد يجوز ان يكون في مرض يمنعه من ذلك وقد يجوز
ان يكون في مرض لا يمنعه من ذلك الا ان الاولى به الاحتياط
لنفسه ولمن حبس بقية ماله بعد ثلثه عليه ممن يرثه فاذا خرج
عن ذلك وتبسط في جميعه كما يتبسط الاصحاء في مثله كان بذلك
مذمومًا ومن سنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ترك الصلاة
على المذمومين فهذا عندنا وجه هم رسول الله صلى الله عليه وسلم
ترك الصلاة على ذلك المتوفي فدلحته هذا الدم وغضبه من

فلا

فعله الذي من اجله حل ذلك المحل عنده ٥ وسأل سائل عن
آخر القرعة في مثل هذا هل هي مستعملة الان امرا وكان جوابنا له في
ذلك بتوفيق الله وعونه ان اهل العلم مختلفون في ذلك فطائفة
منهم تقول هي مستعملة في ذلك منهم هير من اهل الحجاز
والشافعي وطائفة منهم تقول انها منسوخة وان الواجب
مكانها على العبيد المعتقين السعاية في ثلثي قيمتهم لورثة
معتقهم وممن كان يقول ذلك منهم ابو حنيفة واصحابه
وكثير من اهل الكوفة سواهم ويستدلون على نسخها بانهم ومخالفوهم
جميعا قد جعلوا الحديث الذي رويناه في عتاق المريض الذي
ذكرنا انه دليل وحجة على مخالفهم الذي يزعم ان عتاق المريض
وهبانه من جميع ماله كعتاق الصحيح وهباته ويحتج في ذلك بان
ماله لم يملك عليه حتى وقعت افعاله تلك فيه واذا وجب ان يكون
ذلك كذلك وجب ان يرد اليه اشكاله وان يعطف عليه
امثاله مما يفعله المريض في مرض موته لانه اصل له وان يكون
الواجب في المرض اذا كان له سماية درهم هي جميع ماله فوجب
في مرض موته كل مائة منها لرجل وابقضه ايا ها ثم مات

عنه

لهم

ان يقرع بينهم فيها كما اقرع رسول الله صلى الله عليه وسلم في العبيد
المعتقين الذين ذكرنا فيسلم منها لمن وقع سهمه ويرجع ما بقي
منها ميراثا لمثل ما كان من النبي عليه السلام في العبيد المعتقين
وفي ترهم لذلك وخروجهم عنه الى المحاصة بين اهل الضمان فيها
وبرهم القرعة عليها قد كانت مستعملة في غير العتاق الذي ذكرنا
ثم تركت واستعمل مكانها خلافها فمنها ادعا الانساب اذا كانت
من المدعين لها كما حدثنا اسمعيل بن اسحق الكوفي ثنا جعفر
ابن عون العمري ابو علي بن عبيد قال الشيخ انا اشك في الذي حدثني به
عنه منهما عن الاحلح عن الشعبي عن عبد الله بن الخليل الاشلي عن
زيد بن ارقم قال بينا انا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم اذ اتاه
رجل من اهل اليمن وعلي يوميذ بها فقال يا رسول اتى علي اللاه نفر
يختصمون في ولد وقعوا على امه في طهر واحد فقرع بينهم
فقرع احدهم فدفع اليه الولد قال فضحك رسول الله صلى الله
صلى الله عليه وسلم حتى بدت نواجذه او قال اضراسه وحدثنا
علي بن الحسين ابو عبيد ثنا الحسن بن ابي الربيع الجرجاني ثنا عبد
الرزاق ثنا سفين عن الاحلح عن الشعبي عن عبد خير الحضرمي عن زيد

ابن ارقم قال كان علي باليمن فاتي بامراة وطيها ثلاثة نفر في طهر
واحد فسال اثنين ان يقرا لهذا بالولد فلم يقرا ثم سال اثنين ان يقرا
لهذا بالولد فلم يقرا ثم سال اثنين حتى قرع بين اثنين اثنين غير واحد فلم
يقروا فاقرع بينهم والزم الولد الذي خرجت عليه القرعة
وجعل عليه ثلثي الدية فرفع ذلك الى النبي عليه السلام فضحك حتى
بدت نواجذه وفي ترك رسول الله صلى الله عليه وسلم انكاره
ذلك على علي على رضاه به منه وان الحكم كان فيه عنده يوميذ
كذلك ثم وجدنا عليا بعد هذا وبعد رسول الله صلى الله عليه
وسلم قد اتى في مثل هذه القصة فحكم فيها بخلاف هذا الحكم كما
علي بن الحسين ثنا الحسن بن ابي الربيع الجرجاني ثنا عبد الرزاق انا
سفين عن وابوس عن ابي ظبيان عن علي قال اتاه رجلان وقعا على
امراة في طهر فقال الولد بينكما وهو للثاني منكما فاستحاك عند ما
والله اعلم ان يكون علي يعصي بخلاف ما كان قضى به فيه بخلاف
ذلك الا وقد نسخ ما كان قضى به في زمن النبي عليه السلام في ذلك
الى الذي كان قضى به هو في زمنه ولولا ان ذلك كذلك لكان فيه
سقوط عدله وحاش لله ان يكون كذلك ولكنه رجع عن منسوخ
قد كان عليه الى ناسخ له والله اعلم فان قال قائل فكيف

شبكة الألوكة www.alukah.net

تكون القرعة منسوخة وقد كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
يفعلها بين نسائه عند ارادته السفر باحداهن **كما حدثنا**
يونس ثنا علي بن معبد ثنا عبيد الله بن عمر وعن اسحق بن راشد عن
الزهري عن عروة وسعيد وعبيد الله وعلقمة عن عائشة
قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا اراد سفرا اقرع
بين نسائه فايتهن خرج سهمها خرج بها معه **وكما حدثنا**
فهد ثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث حدثني يونس بن يزيد
عن ابن شهاب ثم ذكر باسناده مثله ٥ **وكما حدثنا**
ابو قرة محمد بن حميد بن هشام ثنا سعيد بن عيسى بن ليد حدثني
المفضل بن فضالة العتباني عن ابي الطاهر عبد الملك بن محمد بن ابي بكر
ابن محمد بن عمرو بن حزم عن عمه عبد الله بن ابي بكر بن محمد بن عمرو بن
حزم قال حدثني خالتي عمرة ابنة عبد الرحمن عن عائشة رضي الله
عنها فذكر مثله ٥ **قال** فكيف يجوز ان يكون رسول الله صلى الله
عليه وسلم يستعمل ما قد نسخ قبل ذلك قال ومن ذلك
ما قد عمل المسلمون به في اقسامهم وجرت عليه فيه امورهم
الى الارض استعمال القرعة فيها **فكان جوابنا له في ذلك**
ان الذي ذكرنا من القرعة المنسوخة هي القرعة المستعملة

كانت

كانت في الاحكام بها حتى يلزم لزوم ما حكم فيه بما سواها
من السنان وغيرها واما هذا الذي ذكرت فلم يستعمل على سبيل
الحكم به وانما استعمل على تطييب النفس ونفي الظنون لا لما سوى
ذلك الا ان يرى انه كان لرسول الله صلى الله عليه وسلم ان يسافر
بغير احد من نسائه وانه لما كان له ان يسافر دونهن انه
قد كان له ان يسافر دون بعضهن وفي ذلك ما قد دل على ان اقراعه
كان بينهن لما كان يقرع بينهن من اجله لم يكن على حكم بينهن ولا عليهن
ولا لهن وانه انما كان لتطييب انفسهن والا يقع في قلوب بعضهن
ميل منه الى من يسافر به منهن دون بقيتهن وذلك الاقسام لو
عدلت الاجزاء ثم اعطي كل ذي جزء من اجزائها من تلك الاجزاء
بقرعة على ذلك كان ذلك جائزا مستقيما فدل ذلك ان القرعة
انما استعملت في ذلك لانتفاء الظنون بها عن من يتولى القسمة
بين اهله ميل الى احد منهم او بما سوى ذلك وليس في شيء مما
ذكرنا من السفر بالنساء ومن الاقسام المستعملة القرعة فيها
لما استعملت فيها وصابقرعه فكذلك نقول ما كان من امثال
هذين الجنسين مما لا يقع فيه بالقرعة حكم انما يقع فيه
وما حكم انما يقع فيه تطييب الانفس وانتفاء الظنون فلا

جزاء

بأس باستعمال القرعة فيه وما كان من سوى ذلك مما يقع فيه
القضاء والأحكام فلا وجه لاستعمالها فيه لما قد حكيناه في مثلها
عن علي في زمن النبي عليه السلام وفي تركه بعده لذلك واستعماله
خلافه فكل واحد من هذين الجنسين اللذين ذكرنا على ما قد روي
فيه مما قد وصفنا لا يدخل فيه الجنس الآخر منهما وكل واحد منهما
على ما يوجبه فيه ما وصفناه فيه في هذا الباب والله نسأله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه

عليه السلام من قوله الحلال بين والحرام بين وبين ذلك
أمور مشتبهات ٥ حدثنا ابن مرزوق نا عمر بن
عمر نا عبد الله بن عون، وحدثنا أبو أمية نا عبد الله بن
نمير ان عن ابن عون عن الشعبي قال سمعت النعمان بن بشير يقول
قال رسول الله عليه السلم ان الحلال بين والحرام بين وان
بين ذلك أمورا مشتبهات ورعا قال مشتبهة وسأضرب لكم
مثلا ان لله حمى وان حمى الله ما حرم وانه من يرتع حول الحمى
يوشك ان يرتع ٥ حدثنا فهد نا أبو نعيم
نا زكريا بن أبي زائدة عن الشعبي قال سمعت النعمان يقول سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول الحلال بين والحرام

بين وبينهما مشتبهات لا يعلمها كثير من الناس من اتقى الشبهات
استبرأ لعرضه ودينه ومن وقع في الشبهات وقع في الحرام كالراعي
يرعى حول الحمى فيوشك ان يواقعه الا وان لكل ملك حمى الا وان
حمى الله محارمه حدثنا أبو أمية نا المعلى بن منصور
الرازي نا جرير بن عبد الحميد عن مغيرة عن الشعبي قال شهدت
النعمان بن بشير على منبر نا هذا يقول سمعت رسول الله عليه السلم
يقول ان الحلال بين والحرام بين وان بين الحلال والحرام مشتبهات
فمن تركها استبراء لدينه وعرضه ومن وقع فيها يوشك ان يقع
في الحرام كمن رعى حول الحمى يوشك ان يرتع فيه الا وان لكل ملك
حمى وان الحرام حمى الله الذي حرم على عباده حدثنا
بحر بن نصر نا أسد بن موسى نا شيبان أبو معاوية عن عاصم بن
بهدلة عن حبه والشعبي عن النعمان بن بشير قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم حلال بين وحرام بين وشبهات
بين ذلك فمن ترك الشبهات فهو للحرام أترك ومحارم الله حمى
فمن رتع حول الحمى كاد ان يرتع فيه فسأل سائل عن المعنى المقصود
اليه بهذا الحديث ما هو فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله ان
لله شرايع قد شرعها وتعبد عباده بها فمنها ما ذكر في كتابه

محكما كشف لهم معناه ومنها ما ذكره في كتابه متشابها
فمن ذلك قوله في كتابه هو الذي انزل عليك
الكتاب منه ايات محكمات هن ام الكتاب واخر متشابهات
وكان المحكم منه الذي كشف لهم معناه قوله تعالى
حرمت عليكم امهاتكم الى قوله وبنات الاخت وكان المتشابه
منه الذي لم يكشف لهم مراده فيه منه قوله والسارق والسارقة
فاقطعوا ايديهما ومنه قوله في الصيام وكلوا واشربوا
حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر
ومنه قوله في الاية التي ذكرنا ما حرم عليكم والمحصنات
من النساء الا ما ملكت ايمانكم ومنه قوله وان تجمعوا
بين الاختين الا ما قد سلف فكان المحكم والمتشابه اللذان ذكرنا
في كتابهما الجنسان اللذان ذكرنا ومنها ما اجراه
على لسان نبيه عليه السلام على هذا المعنى واجرى بعضه على
لسانه محكما ملسوف المعنى كالصلوات الخمس في اليوم والليلة
وكالعصر المسافر منها في سفره وكالاتمه منها فيه ويكون فيه
في سفره ممثل ما كان فيه في حضره ومنها ما تعبد به
النساء في ايام حيضهن من ترك الصلاة والصيام ومن قضاء

الصيام بعد ذلك في ايام طهرها وترك قضاء الصلاة بعد ذلك
وكان ذلك مما اجراه على لسانه محكما ومما اجراه على لسانه متشابها
منه قوله البيعان بالخيار ما لم يتفرقا ومنه قوله افطر
الحاجم والمحجوم في اشياء من اشكال ذلك فاحتاجوا الى طلب
حقايقها وما عليهم فيها وكان ذلك من جنس ما انزله سبحانه
عليه في كتابه متشابها وكان المعنى الاول من جنس ما انزله عليه
في كتابه محكما فكان معنى قوله الحلال بين والحرام
بين هو ما كان من الحلال المحكم ومن الحرام المحكم وكان
معنى قوله وبين ذلك امور مشتبهات هو ما قد يحتمل ان يكون
من الحلال البين ويحتمل ان يكون من الحرام البين مثل ما ذكرنا
من الجمع بين الاختين بملك اليمين ما قد رده بعضهم الى التحليل ورده
بعضهم الى التحريم وامثال لذلك يلزم الدليل يقوم في
قلوب بعضهم بتحليل ذلك وفي قلوب بعضهم بتحريمه وعند ذلك
ما يتباين اهل الورع ممن سواهم فيقف اهل الورع عند الشبه
ويتهمون فيها اراهم ويقدم عليها من سواهم فقال
فاويل افيلزم هذا الذي ذكرته مانعا للحكام من الحكم
فيما يدخل عليهم فيه ما وصفته فكان جوابنا له في ذلك

ان المعترض على الحكام في ذلك بعد اجتهاد رايهم فيه
امضا ما يودي بهم فيه اراوهم اليه كما امرهم رسول الله عليه
السلام **كما حدثنا** صالح بن عبد الرحمن بن عمرو بن
الحرث وبكر بن ادريس بن الحجاج قالا ثنا ابو عبد الرحمن
المقري ثنا حيوة بن شريح عن ابن الهاد عن محمد بن ابرهيم التيمي
عن قيس بن سعيد عن ابي قيس مولى عمرو بن العاص عن عمرو
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
اذا حكم الحاكم فاجتهد فاخطأ فله اجر قال فحدثت
بهذا الحديث ابا بكر بن حزم فقال هكذا حدثني ابو سلمة
ابن عبد الرحمن عن ابي هريرة **وفي ذلك ما قد دل**
ان المفروض على الحكام استعمال الاجتهاد فيما يحكمون به
وانه قد يكون معه الصواب وقد يكون فيه الخطا وانهم
لم يكلفوا في ذلك اصابة الصواب وانما كلفوا فيه الاجتهاد
وانه واسع لهم في ذلك امضا الحكومات عليه لم يرجع
المحكوم لهم في ذلك الى المعنى الذي كانوا عليه قبل تلك
الحكومات لهم من الورع عن الدخول فيها والاقدام عليها
فان قال قائل فهل بتهيا لك كشف ذلك لنا

ابن الحارث

في مسئلة من هذا الجنس حتى نقف عليه **قلنا له** نعم قد اختلف
اهل العلم في رجل قال لامراته انت علي حرام فقال قايلون
منهم قد طلقت عليه ثلاث تطليقات لا تحل له بعد حتى
تنكح زوجا غيره وقال قايلون منهم انها يمين يكون بها موليا
وقال قايلون منهم انها ظهار يكفرها ما يكفر الظهار وقال
قايلون انها تطليقة بين بها منه الا ان يعني من الطلاق
ثلاثا فيلزمه ذلك وقال قايلون منهم انها تطليقة
يملك فيها رجعتها الا ان ينوي من الطلاق اكثر منها
فيلزمه ذلك فكان من بلي ممن يري حرمتها عليه بقول من
هذه الاقوال ثم خوصم الى حاكم لا يري حرمتها عليه به
ويري انها باقية على نكاحه على ما قد قاله في ذلك من قاله
ممن قد ذكرناه من اهل العلم فيه فقضى له بذلك وقع
في اختلاف من اهل العلم فطايفة منهم يقول له استعمال
ذلك وترك رايه فيه الذي يخالفه وممن كان يقول ذلك
محمد بن الحسن وطايفة منهم تقول بل يستعمل في ذلك ما يراه
ويترك ذلك الحكم اذ كان انما هو حكم له لا حكم عليه وممن
كان يقول ذلك ابو يوسف وهو اولى القولين عندنا بالحق

شبكة الألوكة www.alukah.net

والله أعلم ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه

عليه السلام فيما سكت الله تعالى عنه ٥ حدثنا ابن أبي داود ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا عمر بن البرد ثنا زياد ابن خصاص عن معوية بن قرة عن اناس من اصحاب النبي عليه السلم انهم سالوا النبي صلى الله عليه وسلم فقالوا اعاريب يأتوننا بلحمان مسرحة والجبن والسمن والفراء ما ترى ما نهنه اسلامهم قال انظروا ما حرم عليكم فاسلموا عنه وما سكت عنه فانه عفا لكم عنه وما كان ربك نسيا واذكروا اسم الله عز وجل والاشيا المرادة في هذا عندنا والله اعلم هي الاشيا التي من جنس ما ذكر في هذا الحديث توسعة من الله على عباده في الطعام الذي ياكلونه من الذباح التي اباحها الله لهم من ادي من احل لهم ذباحهم وحرم عليهم ذباح اصداد من المحوس وعبدة الاوثان وجعل لهم استعمال ظاهرها وعلى انها مما احل لهم حتى يعلموا ما سوي ذلك مما حرم عليهم ولو شا عز وجل لضيق ذلك عليهم فلم يجعل لهم اكل شي من اللحمان حتى يعلموا من ذابحوها وهل هم ممن يحل ذباحهم ام ممن سوي ذلك وكان في

ذلك اعنات الله تعالى لهم كما قال ولو شا الله لاعنتكم. ولانه خفف ذلك ورفعه عنهم رحمة منه لهم وتفضلا منه عليهم وخالف بين ذلك وبين الشرايع التي شرعها لهم في دينه وتعبدهم بها فيه وامرهم بطلب مشكلها من محكمها ومن ما يطلب من مثله على ما ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب ومثل هذا الحديث ما روي عن ابن عباس ٥ مما قد حدثنا ابو امية ثنا ابو نعيم ثنا محمد بن شريك عن عمرو بن دينار عن ابي الشعثاء عن ابن عباس قال كان اهل الجاهلية ياكلون اشيا ويتركون تقذرا فبعث الله نبيه وانزل كتابه واحل حلاله وحرم حرامه فما احل فهو حلال وما حرم فهو حرام وما سكت عنه فهو عفو ثم تلا قل لا اجد فيما اوحي الي محرما الاية وما حدثنا فهد حدثنا ابو نعيم ثنا محمد بن عمر عن عمرو ثم ذكر باسناده مثله ٥ فالمراد مما في الحديث عندنا هو المراد بما في الحديث الذي ذكرناه قبله في هذا الباب والله اعلم واياه نسال التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه

في امر الرجلين اللذين كانا احتكما اليه في اشيا قد كان تقادم

وذهب من يعرفها ان يقسما بينهما وان يحلل كل واحد منهما
بعد ذلك صاحبه حدثنا ابو امية ثنا قبيصة ثنا
سفين عن اسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع عن ام سلمة قالت
اختصم الي رسول الله عليه السلام رجلان في ارض قد هلك
اهلها وذهب من يعلمها فقال رسول الله صلى الله عليه
وسلم انما انا بشر ولم ينزل علي فيه شيء ولعل بعضكم ان يكون
الحن بحجته من بعض فمن اقطع له قطعة من مال اخيه ظلما جاء
يوم القيامة اسطاما من نار في وجهه فبكى الرجلان وقال
كل واحد منهما يا رسول الله حقي له فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم توخيا ثم استهما ثم ليحلل كل واحد منكما صاحبه
حدثنا يونس انا ابن وهب حدثني اسامة ان عبد الله
ابن رافع مولى ام سلمة اخبره عن ام سلمة ان رجلين من الانصار
استاذنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاذن لهما فاختصما
اليه في ارض قد تقدم سالفها وهلك من يعرف امرها
فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اقضي بينكما بجهد
راي فيما ينزل علي وانا اقضي بينكما على نحو ما اسمع منكما وايكما
كان له في الملام فضل على صاحبه فقضيت له وانا ارى انه

حقه وانما هو من حق اخيه فانما اقضي له بقطعة من النار
يطوقها من سبع ارضين يأتي بها اسطاما في عنقه يوم القيمة
فلما سمعا ذلك ركنا جميعا وقال كل واحد منهما يا رسول الله
حظي له فقال رسول الله صلى الله عليه اذهبا فاجتهدا في
قسم الارض شطرين ثم استهما فاذا اخذ كل واحد منكما نصيبه
فليحلل اخاه حدثنا يزيد بن سنان ثنا صفوان بن
عيسى ثنا اسامة بن زيد عن عبد الله بن رافع مولى ام سلمة عن ام
سلمة قالت كنت جالسة عند النبي صلى الله عليه وسلم اذ جاءه
رجلان يختصمان في مواريث واشياء قد درست فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم انما اقضي بينكما برأي مما لم ينزل
علي فمن قضيت له بقضية ارى انها تقطع له قطعة ظلما فانما
يقتطع بها قطعة من نار اسطاما يأتي بها في عنقه يوم القيمة
فبكى الرجلان وقال كل واحد منهما يا رسول الله حقي لهذا الذي
اطلب لصاحبي قال لا ولكن اذهبا فتوخيا ثم استهما ثم ليحلل كل
واحد منكما صاحبه حدثنا يونس حدثني عبد الله
ابن رافع المدني الصايغ حدثني اسامة بن زيد سمعه من عبد الله
ابن رافع عن ام سلمة قالت جاء رجلان من الانصار يختصمان الى

شبكة الألوكة
www.alukah.net

النبي صلى الله عليه وسلم مواريث بينهما قد درست ليست لهما
بينة فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم انما انا بشر وانه
ياتيني الخصم ولعل بعضكم ان يكون ابلغ من بعض فاقضي له بذلك
واحسب انه صادق فمن قضيت له بحق مسلم فانما هي قطعة
من نار فليأخذها او فليدعها فبكى الرجلان وقال كل واحد
منهما حقي لاخي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما اذ فعلتما
هذا فاذهبا فاقتسما وتوخيا الحق ثم استهما ثم ليحلل كل واحد
منكما صاحبه، حدثنا وديع ثنا اسامة بن زيد
ثم ذكر باسناده مثله ٥ فقال قايل ممن لا علم له
بوجوه احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي في هذا
الحديث مما اضيف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم من امر
كل واحد من الرجلين المذكورين فيه بعد تقاسمهما ما اختصما
اليه فيه تحليل كل واحد منهما صاحبه من حق ان كان له
فيما اخذه صاحبه من القسمة محال لان التحليل انما يعمل في ما كان
في ذمم المحللين لا فيما كان في ايديهم مما هو عرض او حصه
في عرض الا ان رجلا لو قال لرجل قد حللتك من داري التي لي في
يدك او من عبدي الذي لي في يدك ان ذلك التحليل لا يملك

به المحلل شيا من رقبة تلك الدار ولا من رقبة ذلك العبد وهذا
مما لا اختلاف فيه وكيف يجوز ان يقبلوا عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ما قد رتيموه في هذا الحديث من امر كل واحد
من الخصمين اللذين اختصما اليه بعد مقاسمته صاحبه تحليله
من حق ان كان له في يده، فكان جوابنا له ان
التحليل الذي في هذا الحديث لم يرد به رسول الله صلى
الله عليه وسلم ما توهمه عليه وانما اراد به ان الشيء الذي
يقتسمانه قد يكون فيما اخذ احدهما حق لصاحبه فيكون حراما
عليه اخذه وحرام عليه الانتفاع به واذا حلله منه حل
له الانتفاع به وكان ذلك حراما عليه لو لم يكن ذلك
التحليل وكان ما هما فيه لا يقدر فيه على تخليص لهما من شتى من
اسبابه خلاف ذلك لانهما لا يقدران على عقد بيع فيه
اذ كان كل واحد منهما لا يدري ما حاول سعه منه لذلك وان
ذلك اذا كان في البيع غير مقدور عليه كان في البيع الهبة
والصدقة كذلك ايضا وكانت كل واحدة منهما من العمل
في ذلك ابعد من عمل البيع فيه وكان المقدور عليه في ذلك
التحليل من كونه في يد الذي ليس له والانتفاع به فامرهما

رسول الله صلى الله عليه وسلم بالمغدور عليه في ذلك وثقلها به
من حمال حرمة قد كانت قبله الى حال حل خلفها وكان
ما كان منه مما منّ الله عليه في ذلك حلمه وبالله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

في المراد بقول الله تعالى انما يريد الله ليذهب عنكم
الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا من هم ٥ حدثنا
الربيع المرادي نا اسد بن موسى نا حاتم بن اسماعيل نا بكير
ابن مسمار عن عامر بن سعد عن ابيه قال لما نزلت هذه
الاية دعى رسول الله صلى الله عليه وسلم عليا وفاطمة
وحسنا وحسينا عليهم السلام فقال اللهم هؤلاء اهلي ٥
في هذا الحديث ان المرادين بما في هذه الاية هم رسول الله
صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة وحسن وحسين ٥
حدثنا هدبة نا عثمان بن ابي شيبة نا جرير
ابن عبد الحميد عن الاعمش عن جعفر بن عبد الرحمن الحجلي
عن حكيم بن سعيد عن ام سلمة قالت نزلت هذه الاية في
رسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة وحسن وحسين
عليهم السلام انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت

ابن ٤

ويطهركم تطهيرا ففي هذا الحديث مثل الذي في الاول
حدثنا ابو امية نا خالد بن مخلد القطواني نا
موسى بن يعقوب الزمعي نا هاشم بن عتبة عن عبد الله
ابن وهب عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم جمع
فاطمة والحسن والحسين ثم ادخلهم تحت ثوبه ثم
جاء الى الله تعالى رب هاولاء اهلي قالت ام سلمة
قلت يا رسول الله فتدخلني معهم قال انت من اهلي
ففي هذا الحديث قول رسول الله صلى الله عليه
وسلم لام سلمة جوابا منه لها عند قولها له تدخلني معهم
انت من اهلي فكان ذلك مما قد يجوز ان يكون اراد
به انها من اهله لانها من ازواجه وازواجه اهله كما
قال في حديث الافك الذي قد حدثنا يونس نا ابن
وهب نا عبيد الله بن عمر وعن اسحق بن راشد عن الزهري
عن عروة وسعيد وعلقمة وعبيد الله عن عائشة
ان رسول الله عليه السلام في حديث الافك قام على المنبر
فاستعذر من عبد الله بن ابي فقال يا معشر المسلمين
من يعذرني من رجل قد بلغ اذاه في اهلي والله ما علمت

الطبع

على اهلي الآخيرا ولقد ذكر وارجلا ما علمت منه الا
خيرا وما كان يدخل على اهلي الامعي **فكان قوله**
من يعذرني من رجل قد بلغني اذاه في اهلي يعني في زوجته
التي كان اذاه فيها فكان في ذلك ما قد دل على ان الزوجة
تسمى بهذا الاسم فيحتمل ان يكون قوله لام سلمة انت من اهلي
من هذا المعنى ايضا انها من اهل الاية المتلوة في هذا الباب ومما
يدل على ذلك ما قد ثنا الحسين بن الحكم الحبري الكوفي حدثنا
محول بن ابرهيم بن محول بن راشد الخياط ثنا عبد الجبار بن
عباس الشامي عن عمار الدهني عن ام عمره ابنت افعي عن ام
سلمة قالت نزلت هذه الاية في بيتي انما يريد الله ليذهب عنكم
الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا يعني في سبعة جبريل
وميكايل ورسول الله صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة
والحسن والحسين عليهم السلام وانا على باب البيت فقلت
يا رسول الله الست من اهل البيت قال انك من ازواج النبي
عليه السلام وما قال انك من اهل البيت ٥ وما قد
حدثنا الحسين ايضا ثنا ابو غسان مالك بن
اسمعيل ثنا جعفر الاحمر عن الاجلح عن شهر بن حوشب

عن ام سلمة وعبد الملك عن عطا عن ام سلمة قالت جاءت فاطمة
بطعام لها الى ابيها وهو على منازله فقال اي بنية ايتيني
باولادي وابي وابن عمك قالت ثم حللهم او قالت حوا عليهم
الكسا فقال هولاء اهل بيتي وحامتي فاذهب عنهم الرجس
وطهرهم تطهيرا قالت ام سلمة يا رسول الله وانا معهم
قال انت من ازواج النبي عليه السلام وانت على خير او الى خير
وما **حدثنا** ابو اميمة ثنا بدر بن يحيى بن زبان
ثنا مندل عن ابي الجحاف عن شهر بن حوشب عن ام سلمة قالت
كان النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي فجاءته فاطمة عليها
السلام بخزيرة فقال ادعي لي بعلك فدعته وابنيها فجاء بكساء
فجللهم به ثم اخذ طرفه بيده ثم رفع يديه فقال اللهم ان هاولاء
ذريتي واهل بيتي فاذهب الرجس عنهم وطهرهم تطهيرا
قالت فرفعت الكسا وادخلت راسي فيه فقلت انا يا رسول
الله قال انك على خير **حدثنا** فهد ثنا ابو غسان
ثنا فضيل بن مرزوق عن عطية عن ابي سعيد عن ام سلمة قالت
نزلت هذه الاية في بيتي انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت
ويطهركم تطهيرا فقلت يا رسول الله الست من اهل البيت

فقال انت علي خير اهل من ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
وفي البيت علي وفاطمه والحسن والحسين وما قد حدثنا
ابن مرزوق ثنا روح بن اسلم ثنا حماد بن سلمة عن عمرو عن علي
ابن زيد عن شهر بن حوشب عن ام سلمة ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال لفاطمة ايتني بزوجك وابنيك فجاءت بهم
فالقى عليهم كساء وركاثم وضع يده ثم قال اللهم هاؤلاء
ال محمد فاجعل صلواتك وبركاتك علي ال محمد انك حميد مجيد
قالت ام سلمة فرفعت الكساء لادخل معهم فجبذه رسول الله
صلى الله عليه وسلم وقال انك علي خير وما قد حدثنا
سليمن الكيساني ثنا عبد الرحمن بن زياد ح وما قد حدثنا
ابو الربيع المرادي ثنا اسد بن موسى قالا ثنا عبد الحميد بن بهرام
ثنا شهر قال سمعت ام سلمة حين جاء نعي الحسين بن علي فقالت
قتلوه قتلهم الله وعروه وذلوه لعنهم الله فاني رايت رسول الله
صلى الله عليه وسلم وجائه فاطمة عديه ببرمة لها قد صنعت
فيها عصيدة حملها في طبق لها حتى وضعتها بين يديه فقال لها
اين ابن عمك فقالت هو في البيت قال اذهبي فادعيه وايتني
بابنيك فجاءت تقود ابنيها كل واحد منهما وعلي في اثرهم

يمشي حتى دخلوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فاجلسهما
في حجره وجلس علي علي يمينه وجلست فاطمة علي يساره قالت ام
سلمة فاحسد من تحتي هساجير ما كان نشاطالنا علي المسامة
بالمدينة فلعه رسول الله صلى الله عليه وسلم عليهم جميعا
فاخذ بشماله طرفي الكسا والوي بيده اليمني الى ربه عز وجل
فقال اللهم اذهب عنهم الرجس وطهرهم تطهيرا ثلاث مرار
قال قلت يا رسول الله الست من اهلك قال بلي قال فادخل في
الكساء قالت فدخلت بعد ما قضى دعاءه لابن عمه علي وابنيه
وابنته فاطمة عليهم السلام وما قد حدثنا ابرهيم بن احمد
ابن مروان الواسطي قالا ثنا ابن اسحق ثنا محمد بن ابان الواسطي
ثنا محمد بن سليمان بن الاصبهاني عن يحيى بن عبيد الملي عن عطاء بن
ابي رباح عن عمر بن ابي سلمة قال نزلت هذه الاية على رسول
الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيت ام سلمة انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت ويطهركم تطهيرا
قالت فدعى النبي صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين وفاطمة
فاجلسهم بين يديه ودعى عليا فاجلسه خلف ظهره ثم جللهم
جميعا بالكساء ثم قال اللهم هؤلاء اهل بيتي فاذهب عنهم
الرجس وطهرهم تطهيرا قالت ام سلمة اللهم اجعلني منهم

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال انت مكانك وانت على خير ٥ **وما قد حدثنا** فهد
ثنا سعيد بن ابي الشيخ بن عفير ثنا ابن لهيعة عن ابي صخر عن ابي
معوية البجلي عن عمرة الهمدانية قالت اتيت ام سلمة فسلمت عليها
فقالت من انت فقلت عمرة الهمدانية فقالت عمرة يا امر
المومنين اخبرني عن هذا الرجل الذي بين اظهرنا فمحب ومبغض
يريد علي بن ابي طالب قالت ام سلمة اتحبينه ام تبغضينه
قالت ما احبه ولا ابغضه فقالت انزل الله هذه الاية انما
يريد الله الى آخرها وما في البيت الا جبريل ورسول الله صلى
الله عليه وسلم وفاطمة وحسن وحسين عليهم السلام فقلت
يا رسول الله انا من اهل البيت فقال ان لك عند الله خيرا فودت
انه قال نعم فكان احب الي مما تطلع عليه الشمس وتغرب ٥
فدل ما روينا في هذه الآثار مما كان من رسول الله صلى
الله عليه وسلم الى ام سلمة مما ذكرنا لم يرد به انها كانت ممن اريد
مما في الاية المتلوة في هذا الباب وان المراد بما فيها هم رسول
الله صلى الله عليه وسلم وعلي وفاطمة وحسن وحسين عليهم
السلام دون من سواهم، **ومما يدل على مراد**
رسول الله صلى الله عليه وسلم بقوله لام سلمة فيما روي في

هذه

هذه الآثار من قوله لها انت من اهلي ما قد **حدثنا**
محمد بن الحجاج الحضرمي وسليمان الكساني قالا ثنا بشر بن بكر البجلي
عن الاوزاعي اخبرني ابو عمار حدثني واثلة قال اتيت عليا
فلم اجده فقالت فاطمة انطلق الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
يدعوه قال فجاء مع رسول الله صلى الله عليه وسلم فدخلا ودخلت
معهما فدعى رسول الله صلى الله عليه وسلم الحسن والحسين
فاقعد كل واحد منهما على فخذه وادنى فاطمة من حجره ورو
ثم لف عليهم ثوبا وانا منتبذ ثم قال انما يريد الله الاية ثم قال
اللهم هولاء اهلي انهم اهل حق فقلت يا رسول الله وانا من اهلك
قال وانت من اهلي قال واملة فانها من ارجا ما ارجوا ووالله ابعد
منه عليه السلام من ام سلمة فيه لانه انما هو رجل من بني ليث ليس
من قريش وام سلمة موضعها من قريش موضعها الذي هي به منه
فكان قوله لواثلة انت من اهل علي معنى لاتباعك اياي وايانا
بي فدخلت بذلك في جملتي وقد وجدنا الله قد ذكر في كتابه
ما يدل على هذا المعنى بقوله ونادى نوح ربه فقال رب ان
ابني من اهلي فاجابه في ذلك بان قال له انه ليس من اهلك
انه عمل غير صالح فكما جاز ان يخرجه من اهله وان كان ابنه لخلافه

اياه في دينه جاز ان يدخل في اهله من يوافقه على دينه وان لم
يكن من ذوي نسبه فمثل ذلك ايضا ما كان من رسول الله
صلى الله عليه وسلم جوابا لام سلمة انت من اهلي يحتمل ان يكون على
هذا المعنى ايضا وان يكون قوله لها ذلك لقوله مثله لوائلة
وحديث سعد وما قد ذكرناه معه من الاحاديث في
اول هذا الباب معقول بها من اهل الاية المتلوة فيها لانا
قد احطنا علما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم لما دعي من دعي
من اهله عند نزولها لم يسبق من اهل المراد فيها احدا سواهم
واذا كان ذلك كذلك استحال ان يدخل معهم فيما اريد به
سواهم وفيما ذكرنا من ذلك بيان ما وصفنا **فان قال**
قيل فان كتاب الله يدل على ان ازواج النبي صلى الله عليه وسلم
هم المقصودون بتلك الاية لانه قال قبلها في السورة التي هي فيها
يا ايها النبي قل لازواجك ان كنتن الى قوله يا نساء النبي لستن الى قوله
الجاهلية الاولى وكان ذلك كله يرد به لانه على خطاب
النساء لا على خطاب الرجال ثم قال انما يريد الله ليذهب عنكم
الرجس الاية كان جوابنا له ان الذي تلاه الى اخر ما تلا قوله
انما يريد الله الاية خطاب لازواجه ثم اعقب ذلك بخطابه

لاهله **بقوله** تعالى انما يريد الله الاية فجاء به على خطاب الرجال
لانه قال فيه ليذهب عنكم الرجس ويطهركم وهذا خطاب الرجال
وما قبله فجاء به بالنون ولذلك خطاب النساء فعقلنا ان قوله
انما يريد الله الاية خطابا لمن اراده من الرجال بذلك ليعلمهم
تشريفه لهم ورفعته لمقدارهم ان جعل نساءهم من قد وصفه
لما وصفه به مما في الايات المتلوات قبل الذي خاطبهم به تعالى
ومما دل على ذلك ايضا ما قد حدثنا ابن مرزوق قال ثنا روح
ابن عبادة قال ثنا حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن انس ان رسول الله
صلى الله عليه وسلم اذا خرج لصلاة الفجر يقول الصلاة يا اهل
البيت انما يريد الله الاية **وما** قد حدثنا ابن مرزوق قال
ابو عاصم السل عن عبادة قال ابو جعفر وهو ابن مسلم الفزاري
من اهل الكوفة قد روى عنه ابو نعيم قال حدثني ابو داود قال ابو
جعفر وهو شيع الهمداني الاعمى من اهل الكوفة ايضا قال حدثني ابو
الحمرا قال صحبت رسول الله صلى الله عليه وسلم تسعة اشهر كان اذا
اصبح اتى باب فاطمة عليها السلام فقال السلام عليكم اهل البيت
انما يريد الله ليذهب عنكم الرجس اهل البيت الاية **وفي** هذا ايضا
دليل على اهل هذه من هم وبالله التوفيق

شبكة الألوكة
www.alukah.net

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في اثبات الشوم وما روي عنه في نفيه

حدثنا يونس نا ابن وهب اخبرني مالك ويونس عن ابن شهاب عن حمزة وسالم ا بني عبد الله بن عمر عن رسول الله عليه السلام قال انما الشوم في ثلاثة في المراة والفرس والدار

ابن عمر عن ه

حدثنا يزيد بن سنان نا الغفيلي حدثني مالك عن ابن شهاب فذكر باسناده مثله

حدثنا ابن مرزوق نا ابو عاصم عن ابن شهاب فذكر باسناده مثله غير انه لم يذكر حمزة

ففي هذا الحديث اثبات الشوم في هذه الثلاثة الاشياء وقد روي عن ابن عمر عن النبي عليه السلام في ذلك ما معناه خلاف هذا المعني كما حدثنا يزيد بن سنان نا سعيد بن ابي سنان ~~نا سعيد بن ابي مريم~~ نا سليمان بن بلال حدثني عتبة بن مسلم عن حمزة بن عبد الله عن ابيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال ان كان الشوم في شيء ففي ثلاثة في الفرس والمسكن والمراة

فكان ما في هذا على ان الشوم ان كان كان في هذه الثلاثة الاشياء لا يتحقق نفيه فيها وقد وافق ما في هذا الحديث ما قد روي عن جابر وسهل بن سعد عن النبي صلى الله عليه وسلم في هذا المعني كما قد حدثنا

ففي

حدثنا

قد م

يونس نا ابن وهب ان مالكا اخبره عن ابي حازم عن سهل عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ان كان الشوم في شيء ففي ثلاثة في المراة والفرس والدار

حدثنا محمد بن خزيمة نا الكيساني نا عبد الرحمن بن زياد نا يحيى بن ايوب عن ابي حازم انه سمع سهل بن سعد يحدث عن النبي عليه السلام ثم ذكر مثله وما قد

حدثنا ابن مرزوق نا ابو عاصم عن ابن جريج عن ابي الزبير سمع جابرا يحدث عن النبي عليه السلام ثم ذكر مثله سواه

وقد روي عن عايشة انكارها لذلك واخبارها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم انما قال ذلك اخبارا منه عن اهل الجاهلية انهم كانوا يتوانونه غير انها ذكرته عنه عليه السلام بالطيرة لا بالشوم والمعني فيهما واحد واذا كان ذلك كذلك كان ما روي عنها مما حفظته عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من اضافته ذلك الكلام الى اهل الجاهلية اولى مما روي عن غيرها فيه عنه لحفظها عنه في ذلك ما قصر غيرها عن حفظه عنه في ذلك فيه فكانت بذلك اولى من غيرها لا سيما وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في نفي الطيرة والشوم كما قد

حدثنا ابو امية نا محمد بن سابق نا ابراهيم بن طهمان عن ابي الزبير عن جابر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا غول ولا طيرة ولا شوم

حدثنا ابن مرزوق نا ابو عاصم عن ابن

صلى الله عليه وسلم ا

جرتج عن أبي الزبير عن جابر قال سمعت النبي عليه السلام يقول لا
عدوى ولا صفر ولا غول فكان في ذلك ما قد دل على انتفاء
ذلك القول المضاف الى رسول الله صلى الله عليه وسلم في اثباته الشوم
في الثلاثة الاشياء التي روينا عنه ان الشوم فيها وقد روي عنه
عليه السلام في نفي الشوم ايضا وان ضده من اليمن قد يكون في هذه الثلاثة
الاشياء ما حدثنا ابن ابي داود نا هشام بن عمار نا اسمعيل
ابن عياش نا سليمن بن سليم عن يحيى بن جابر الطائي عن معوية بن حلم
عن عمه محصن بن معوية قال سمعت النبي عليه السلام يقول لا شوم
وقد يكون اليمن في المراة والفرس والدابة هذا قال وقد
يجوز ان يكون مكان الدابة الدار والله اعلم ٥ وفي ذلك تحقيق ما
قد ذكرنا من انتفاء اثبات الشوم في هذه الاشياء وبالله
التوفيق ٥ فاما حديث عايشة الذي قدمنا ذكره
في هذا الباب فما حدثنا علي بن معبد بن نوح البغدادي نا يزيد
ابن هرون نا همام بن يحيى عن قتادة عن ابي حسان قال دخل
رجلان من بني عامر على عايشة فاخبراها ان ابا هريرة يحدث عن النبي
عليه السلام انه قال ان الطيرة في المراة والدار والفرس فغضبت
وطارت شقة منها في السماء وشقة في الارض فقالت والذي نزل

القرآن ما قالها رسول الله صلى الله عليه وسلم قط انما قال ان اهل الجاهلية
كانوا يتطيرون من ذلك

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
في الغول في اثباته ومن نفيه ٥

حدثنا بكار نا محمد بن عبد الله
ابن الزبير الاسدي وحدثنا علي بن معبد نا ابو احمد الزبيري نا
سفين عن ابن ابي ليلى عن اخيه عيسى عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابي ايوب
انه كان في سهوه له فكانت الغول تجي فتاخذ فشكى ذلك الى النبي عليه السلام
فقال له اذا رايتها فقل بسم الله اجيبي رسول الله صلى الله عليه وسلم
فاخذها فحلفت ان لا تعود فجا الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال له ما فعل
اسيرك قال حلفت ان لا تعود فقال كذبت وهي عايده فعل ذلك
مرتين او ثلاثا كلما اخذها حلفت ان لا تعود وتجي الى النبي صلى الله عليه وسلم
فيقول ما فعل اسيرك فيقول حلفت ان لا تعود فيقول كذبت وهي
عايدة فاخذها فقالت له اني اعلمك شيا اذا قلته لم يقربك شي اية
الكرسي تقراها فاتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ما فعل اسيرك
فقال قالت اية الكرسي فاقراها فانه لا يقربك شي فقال له النبي
عليه السلام صدقت وهو كذوب فهذا الحديث
اثبات رسول الله صلى الله عليه وسلم الغول وقد ذكرنا في الباب

الذي قبل هذا الباب عنه انه قال لا عول فـ في ذلك نفيه للعول
فقال قائل ان قد يكون هذا على التضاد فقيل له ليس ذلك كما قال على التضاد اذ كان قد يحتمل ان يكون العول قد كان ما في حديث ابي
ايوب ثم رفعه الله تعالى عن عباده على ما في حديث جابر وذلك
اولى ما حملت عليه الاثار المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذا وفيما اشبهه ما وجد السبيل الى ذلك

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

من قوله اقروا الطير على مكناتها حدثنا المزني قال الشافعي
عن سفين عن عبيد الله بن ابي يزيد عن ابيه عن سباع بن ثابت عن ام
كرز قالت اثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم بالحديبية فسمعته
يقول اقروا الطير على مكناتها فسمعت المزني يقول قال الشافعي
في قوله اقروا الطير على مكناتها كان احدهم اذا غدا من منزله يريد امرا
يطير اول طائر يراه فان سنح عن يساره فاجتاز عن يمينه قال هذه
طير الايامن فمضى في حاجته ورأى انه سيستنجحها وان سنح عن يمينه
فمر عن يساره قال هذه طير الاشائم فرجع وقال هذه حاجة مشئومة
واذا لم ير طائرا ساكنا ورأى طائرا في وكره حركه من وكره ليطير
فينظر ما يسلك له من طريق الاشائم او من طريق الايامن فيتشبه

قوله اقروا الطير على مكناتها اي لا تحركوها فان تحركها وما تعملون له
من الطيرة لا يصنع شيا وانما يصنع فيما يتوجهون له قضا الله تعالى ٥
حدثنا احمد بن ابي عمران قال سمعت الحرث بن شريح البغال يقول
كنا عند ابن عيينة ومعنا الشافعي فحدثنا سفين يومئذ بحديث
عبيد الله بن ابي يزيد هذا ثم التفت الى الشافعي فسأله عن معناه
فاجابه الشافعي بهذا الجواب بعينه فلم ينكره ابن عيينة عليه وامسك
وسمعت يونس والربيع المرادي جميعا يحدثان عن الشافعي
في تفسير هذا الحديث بهذا المعنى بعينه غير انهما لم يذكرا فيه
الا سنوحه عن يمينه وسنوحه عن يساره ولم يذكرا الاجتياز ٥
فهذا جواب حسن يغنينا عن الكلام في هذا الباب بغير ما ذكرنا
فيه عن الشافعي وبالله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه

في امره علي بن ابي طالب في حجه بالقيام على بدنه وبما امره به في
ذلك ٥ حدثنا يونس بن سفين عن عبد الكريم عن
مجاهد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن علي رضي الله عنه قال امرني
النبي صلى الله عليه وسلم ان اقوم على بدنه وان اقسم جلودها وجلالها
وامرني ان لا اعطي الجازر منها شيئا وقال نحن نعطيه من عندنا

شبكة الألوكة www.alukah.net

فاحتمل ان يكون عبد الكريم ابو امية وليس عندهم الذي روى
هذا الحديث عنه هو عبد الكريم بن ملك الحربي وهو حجة
عند اهل الحديث في الحديث واحتمل ان يكون هو عبد الكريم
ابو امية وليس عندهم بحجة في الحديث فكشفنا عن ذلك التفت علي
حقيقته حدثنا الربيع المرادي نا اسد نا سعيد
ابن سالم عن ابن جريج اخبرني الحسن بن مسلم عن مجاهد اخبرني
ابن ابي ليلى نا يونس بن معبد نا عبيد الله بن عمرو عن عبد الكريم
الجزري عن مجاهد عن ابن ابي ليلى عن علي قال بعثني رسول الله صلى الله
عليه وسلم الى الجزار الذي تجزر بدنه فامرني ان اتصدق باجلتهن
ولحومهن وجلودهن ولا اعطيه منهن شيئا وقال انا اعطيه من
غير ذلك حدثنا يزيد بن سنان نا ابو عاصم نا سيف
ابن ابي سليمان نا مجاهد حدثني ابن ابي ليلى نا علي قال امرني
رسول الله صلى الله عليه وسلم ببدنه بلحومها فقسمته وامرني
بجلالها فقسمتها وامرني بجلودها فقسمتها حدثنا
يزيد نا محمد بن جرير نا سفين نا ابن ابي نجيح عن مجاهد عن ابن ابي ليلى
عن علي قال بعثني رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر نحوه حدثنا الربيع

وفي هذا الحديث بيان منع رسول الله صلى الله عليه وسلم

على البدنه ٢

علي من اعطاء الجزار منها شيئا انه كان في جزائه اياها التي
يستحقها وان ذلك لم يرد به الا يعطيه ان كان مسكينا منها كما
يعطي من سواه من المساكين منها وحدثنا الحسن بن بكر
المروزي نا النضر بن شميل نا اسرائيل نا عبد الكريم عن مجاهد
عن ابن ابي ليلى عن علي قال اهدي رسول الله عليه السلام مائة بدنه
فيها جمل ابي جهل من موم سره فضة عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم سنين منها نحرها بيده واعطى عليا اربعين وقال
تصدق بجلالها ولا تعطي الجزار منها شيئا فسأل سائل عن ما في
هذه الآثار من الفوائد في وجوه الفقه فكان جوابنا له ان فيها
ثمان فوائد من ذلك الجنس فمنها ان النبي عليه السلام قد كان من
حلمه في بدنه ان يولي غيرها نحرها عنه فيكون ذلك النحر الذي تولاه
مأمورا بذلك نحرا مخالطا لنسكه بعرفه في رسول الله عليه السلام
مخالطه له وقد كان عليه السلام لو تولى نحرها بنفسه احتاج ان
يكون منه لما يريد به مخالطه لنحر اياها وغني عن ذلك بعود
هذا المعنى بمثله من مأمور وهذا باب جليل المقدار من الفقه
وفيه ايضا امر عليا بالصدقة باجلة بدنه وخطمها
وفي ذلك ما قد دل ان ما اريد للبدن من جلال وخطام يرجع

شبكة الألوكة www.alukah.net

الى حكمها ويمثل فيه ما يمثل فيها من هذا المعنى ٥ **وفيه**
ايضا اجازته لعلي استيجاد من ينحرها باجرة يلون اما في ذمته واما
في ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم ليست بعينها وانه جايز
له في ذلك ملك عمل بغير عينه على الجزار باجرة بغير عينها يملكها الجزار
على جزارته ومخالفته بين ذلك وبين العقود في البياعات على الاشياء
التي ليست باعيان بابدال التي ليست باعيان وردّه ذلك
في العقود في البياعات الى الكالي بالكالي الذي نهي عنه عليه
السلام كما **حدثنا** بكار وابن مرزوق قالا ثنا ابو عاصم
عن موسى بن عبيدة الزيدي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر
عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك وهو الدين بالدين **واحتمل**
اهل الحديث هذا الحديث من رواية موسى بن عبيدة وان كان
فيها ما فيها وهذا باب جليل ايضا من الفقه **وفيه**
ايضا ان البدن قد كان له فيما نحر عنه منها ولعلي فيما نحر منها
عنه ان ياكل من لحومها وقد فعل ذلك فاكل من لحومها كما
قد **حدثنا** الربيع المرادي ثنا اسد ثنا حاتم ثنا جعفر
عن ابيه قال دخلنا على جابر بن عبد الله فحدثنا
ان النبي صلى الله عليه وسلم في حجته في يوم النحر انصرف الى المنحر

في

فنحر ثلاثا وثلاثين بيده واعطى عليا فنحر ما عبر واشركه في هديه
ثم امر من كل بدنة ببضعة فجعلت في قدر فطبخت فاكلا
من لحمها وشربا من مرقها **وفيه** ايضا اجازته عليه السلام
الشركة في الهدايا **وفيه** ايضا اباحته الاكل منها **وفيه** ما قد
دل ان الاجرة فيما يستاجر الرجل لغيره تجب على الوكيل الذي تولى
الاجارة لا على الموكل الذي تولت له الاجارة لان النبي صلى الله عليه
عليه وسلم خاطب عليا ان لا يعطيه عن اجرته من لحوم البدن شيئا
ولو كان ذلك ليس على علي في الغني عن نهيه اياه عن ذلك لانه غير مطلوب
به ولان الاجرة ليست عليه وانما هي على موكله بما تولاه مما يستحق فيه
الاجرة **وفيه** ايضا اجازته استعمال الغصة في الرد للهدايا
وان ذلك بخلاف استعمالها في الاكل فيها وفي الشرب فيها والله
نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

من قوله اتاكم اهل اليمن هم الين قلوبا وارق افئدة الايمان يمان والحكمة
يمانية ومن اهل اليمن الذين عناهم بذلك **حدثنا**
المزني ثنا الشافعي عن سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
ان رسول الله عليه السلام قال اتاكم اهل اليمن الين قلوبا وارق افئدة

شبكة الألوكة www.alukah.net

الايمان يمان والحكمة يمانية حدثنا ابن مرزوق نا
جرير بن وهب نا هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن ابي هريرة
عن النبي عليه السلام انه قال جا اهل اليمن هم ارق الناس
افيدة الايمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية حدثنا
فهد نا عبد الله بن صالح نا الليث حدثني جرير بن حازم عن ايوب
السختياني وعبد الله بن عون عن ابن سيرين قال نا ابو هريرة
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله حدثنا
يوسف بن يزيد نا حجاج بن ابرهيم نا اسمعيل بن جعفر عن العلا
ابن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة ان رسول الله عليه السلام
قال الايمان يمان والكفر قبل المشرق والسكينة في اهل الغنم
والفخر والرياء في الفدادين اهل الخيل والوبر حدثنا
روح بن الفرج نا يوسف بن عدي نا عبيدة بن حميد عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
الايمان يمان والحكمة يمانية اتاكم اهل اليمن افيدة وارق قلوبا
حدثنا ابو امية نا سليمن بن حرب نا حماد بن زيد
عن ايوب عن محمد عن ابي هريرة قال قال النبي عليه السلام جا اهل
اليمن هم ارق افيدة الايمان يمان والفقه يمان والحكمة يمانية

حدثنا ابو امية نا سليمن بن حرب نا سليم بن اخضر
عن ابن عون ان محمدا كان يرفع هذا الحديث من حديث ابي هريرة
يقوله عن النبي عليه السلام فحدثنا عن رسول الله عليه السلم
ذكره اهل اليمن باذلهم به في هذا الحديث فذهب قوم الى انه
انما عنى به اهل تهامة منهم سفين بن عيينة كما حدثنا
محمد بن النعمان السقطي نا الحميدي قال قال سفين انما يعني بقوله
اتاكم اهل اليمن اهل تهامة لان ملة يمن ومي تهامة فنظرنا
فيما قالوا من ذلك هل هو كما قالوا ام لا فوجدنا علي بن معبد
قد حدثنا قال حدثنا زيد بن هرون نا اسمعيل بن ابي خالد عن قيس
ابن ابي حازم عن ابي مسعود الانصاري قال اشار رسول الله صلى
الله عليه وسلم بيده نحو اليمن فقال الايمان هاهنا الا وان القسوة
وغلظ القلوب في الفدادين اصحاب الابل حيث يطلع قرن الشيطان
في ربعة ومضر فاضاف القسوة وغلظ القلوب الى الفدادين
من ربيعة ومضر فكان في ذلك ما قد دل على ان المضاف
اليهم من الايمان والحكمة والفقه هم اضدادهم الذين ليس من
ربيعة ولا مضر وفي ذلك ما ينبغي ان يكون اراد بما في الاثار
التي في الفصل الاول اهل تهامة لان اولئك اولى الناس من مضر

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم وجدنا عنه عليه السلام في هذا المعنى ما هو اكشف
من هذا الحديث وهو ما حدثنا ابو قرة محمد بن حميد
الرعيني ثنا عبد الله بن يوسف الكلاعي الدمشقي ثنا يحيى بن حمزة
عن ابي حمزة العبسي من اهل حمص قال ابو جعفر
وهو عيسى بن سليم الرستني قد حدث عنه عمرو بن الحارث
وعيسى بن يونس وغيرهما انه حدثه عن عبد الرحمن بن جبير الحضرمي
وراشد بن سعد المقدمي وشبيب الكلاعي عن جبير بن نفير عن عمرو
ابن عبسة قال عرضت الخيل على رسول الله عليه السلام وعنده
عيينة بن بدر فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعيينة انا افرس
بالخيل منك فقال عيينة ان تكن افرس بالخيل مني فانا افرس بالرجال
منك قال وكيف قال ان خير رجال لبسوا البرد ووضعوا سيوفهم
على عواتقهم وعرضوا الرماح على مناسج خيولهم رجال بخد فقال
رسول الله صلى الله عليه وسلم كذبت بل هم اهل اليمن والايمان
الى الحكم وجذام وعاملة وما كول حمير خير من اهلها وحضرموت
خير من بني الحرث وسما الاقوال الانكال فهما رأينا في هذا
هذا الحديث عن رسول الله عليه السلام تبيانه اهل اليمن الذين
اراد هم بما في الاثار الاول وانهم اهل هذه القبائل الثمانية

٥ وجدنا يونس قد سما قال اما ابن وهب
اخبرني هشام بن سعد عن زيد بن اسلم عن عطاء بن يسار عن ابي
سعيد قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عام الحديبية
فذكر حديثا طويلا فيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لبابين اقوام يحقرون اعمالهم مع اعمالهم قلنا من هم
يا رسول الله اقريش قال لا اهل اليمن هم ارق افئدة واليين قلوبا
فقلنا هم خير منا يا رسول الله فقال لو كان لاحدهم جبل من
ذهب فانفقه ما ادرك مد احدهم ولا نصيفه ان فضل ما
بيننا وبين الناس هذه الاية لا يستوي منكم من انفق من قبل الفتح
الاية فكان في هذا ما قد دل على حقيقة اهل اليمن
الذين اراد هم رسول الله صلى الله عليه وسلم في الفصل الاول
من هذا وانهم خلاف اهل تهامة على ما ذكرنا ابن عيينة
ثم وجدنا اسحق بن ابراهيم بن يونس قد سما قال ثنا احمد بن
منيع ثنا يزيد بن هرون ثنا حميد عن انس ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم قال يقدم قوم هم ارق منكم افئدة فقدم
الاشعريون فيهم ابو موسى فجعلوا يرتجزون ويقولون
غدا نلقى الاحبة محمدا وحزبه ففي ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ما قد دل ايضا على ان اهل اليمن هم المرادين كما في الآثار الاول
هم الاشعريون وامثالهم من الفادمين من حقيقة اليمن دون من
سواهم **ووجدنا ابن خزيمة** قد حدثنا قال حدثنا حجاج
ابن منهال ثنا حماد بن سلمة عن حميد عن انس قال لما قدم اهل اليمن
قال النبي عليه السلام قد اقبل اهل اليمن هم الين قلوبا منا وهم
اول من جاء بالمصافحة وما في هذا الباب من الآثار فلسير
اكثفينا منها بما جئنا منها في هذا الباب مما قد وضح به ما قد
ذكرناه من حقيقة اهل اليمن المرادين بما فيها وانهم ليسوا اهل
تهامة كما قال ابن عيينة والله نسئله التوفيق ○

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام ○

في قوله اقراوهم يعني لكتاب الله ابي بن كعب وافرضهم زيد
واعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل ○ **حدثنا**
ابن مرزوق ثنا عفان ثنا وهيب بن خالد ثنا خالد الحذاء
عن ابي قلابة عن انس عن النبي عليه السلام قال
ارحم امتي بامتي ابو بكر واشدهم في امر الله عمر واصدقهم
حيا عثمان وافرؤهم لكتاب الله ابي بن كعب وافرضهم زيد بن ثابت
واعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل الا وان لكل امة امين

الاوان امين هذه الامة ابو عبيدة بن الجراح **حدثنا**
ابو امية ثنا قبيصة بن عقبة ثنا سفين عن خالد الحذاء وعاصم عن
ابي قلابة عن انس قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
فذكر مثله غير انه لم يذكر في حديثه وافرؤهم لكتاب الله
ابي بن كعب **حدثنا** ابو امية ثنا خلف بن الوليد
العتكي ثنا الانتجعي ثنا سفين عن خالد الحذاء عن ابي قلابة عن انس
عن النبي عليه السلام مثله غير انه قال وافرضهم زيد واعلمهم
بالحلال والحرام معاذ **فسأل** سائل عن المراد بما ذكر به
كل واحد من ابي وزيد ومعاذ في هذا الحديث وهل يوجب
ذلك له ان يكون في معناه الذي ذكر به فوق الخلفاء الراشدين
المهديين ومن سواهم من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
اجمعين **فكان** جوابنا له في ذلك ان من جلت رتبته
في معنى من المعاني جاز ان يقال انه افضل الناس في ذلك المعنى
وان كان فيهم من هو مثله او من هو فوقه **ومن ذلك**
ما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما قاله لعلي انه
يسئله اشفاها يريد البرية وكما **حدثنا** احمد بن شعيب
اخبرني محمد بن وهب ثنا محمد بن سلمة ثنا ابن اسحق عن يزيد بن محمد

سماع احمد بن داود بن موسى بن عبد الرحمن بن
ملاح الازدي على يحيى بن يحيى بن بكير بن عبد الله بن اسحق

ابن حسم عن محمد بن كعب القرظي عن محمد بن حسم عن عمار بن ياسر
قال كنت انا وعلي رفيقين في غزوة ذكرها احمد بن داود في
حديثه ولم يذكرها احمد بن شعيب فلما نزلها رسول الله صلى الله عليه
وسلم واقام بها رأينا ناسا من بني مدلج يعملون في عرلهم او في
نخل فقال لي علي يا ابا اليقظان هل لك ان نأتي هؤلاء فننظر كيف
يعملون قال قلت ان شئت فجينا ثم فنظرنا الى عملهم ساعة
ثم غشينا النوم فانطلقت انا وعلي حتى اضطجعنا في ظل صور من النخل
وفي دقعاء من التراب فنمنا فوالله ما ايقظنا الا رسول الله صلى الله
عليه وسلم فحركنا برجله وقد تترينا من ذلك الدقعاء التي نمنا فيها
فيومئذ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعلي مالك يا ابا تراب
لما يرى عليه من التراب ثم قال الا احدثكما باشقى الناس قلنا بلى يا
رسول الله قال اشقى الناس احيمر ثمود الذي عقر الناقة والذي
يضربك يا علي على هذه ووضع يده على قرنه حتى بل منها هذه
واخذ بلحيته ثم قال ذلك ايضا ما قد روي عن علي مما لم يصفه الى النبي
عليه السلام غير انا نعلم انه لم يقله رأيا ولا استخراجا ولا استنباطا
اذ كان مثله لا ينال بالراي ولا بالاستخراج ولا بالاستنباط
ويحيط علما انه قال ذلك لاخذه اياه عن رسول الله صلى الله عليه

وسلم كما حدثنا فهد ثنا ابو نعيم ثنا فطر بن خليفة حدثنا
ابو الطفيل قال دعي علي الناس الى البيعة فجاء عبد الرحمن بن ملجم فرده
مرتين ثم قال ما يحبس اشقاها ليخضبن او ليخضبن هذا من هذه
للحيته من رأسه ثم تمثل هذين البيتين

اشدد حيازيمك للموت فان الموت لاقيكا
ولا تجزع من القتل اذا حل بواديكا

ونحن نعلم ان ابن ملجم كان من اهل التوحيد وانما الذي كان منه
حتى عاد به مطلقا عليه انه اشقى الناس عظيم ما كان منه وجلاله
جرمه وفتكه في الاسلام ما فتكه ونحن نعلم مع ذلك ان اشقى منه
من لم يوحد الله ساعة قط وجعل لله ولدا ولقي الله على ذلك وهو في
الشقوة فوق ابن ملجم ومن ذلك ما قد روي عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في الخوارج الذين منهم ابن ملجم كما حدثنا
محمد بن سنان البصري ثنا عبد الوهاب بن نجدة الحوطي ثنا ابو
المغيرة عبد القدوس بن الحجاج الخولاني عن الاوزاعي عن قتادة
عن انس عن النبي عليه السلام في وصفه الخوارج بالصلاة والصوم
ثم قال يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية شرار الخلق
والخليقة وكما حدثنا الربيع المرادي ثنا بشر بن بكر

فان الموت لاقيكا

عن الاوزاعي ثم ذكر باسناده مثله وقد علمنا ان من جعل لله
ولدا او اشرك به وقتل انبياءه وكذب رسله شر من هذا ولا لما عظم
ما كان منهم وجل جاز بذلك ان يقال هم الخلق والخليقة
وجاز لمن تفرد منهم بما تفرد به في علي ان يقال هو اشقى البرية وان
كان فيهم من هو في الشقوة مثله او من هو في الشقوة فوقه ٥
فمثل ذلك ما ذكرناه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في كل واحد من ابي وزيد ومن معاذ في الحديث الذي روينا
في صدر هذا الباب جاز اطلاق ذلك له على ما بي في الحديث لجلالة
مقداره في المعنى الذي اضيف اليه فيه ولعلو رتبته فيه وان كان
قد يجوز ان يكون في اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من هو في
ذلك المعنى مثله ومن هو فوقه في ذلك المعنى وهذا لسعة اللغة
ولعلم المخاطبين بذلك مراد رسول الله صلى الله عليه وسلم باخاطبهم
به فيه ولولا ان ذلك كذلك ما جاز ان يقال لمن عظمت رتبته في
العلم وجل مقداره فيه انه اعلم الناس اذ كان الذي يقول ذلك
له لا يعرف الناس جميعا ولا يقف على مقادير علومهم واذا جاز له
ذلك مع تقصيره عن معرفة الناس جميعا وعن معرفة مقدار علومهم
اذ كان لا يعرف منهم مثل الذي وصفه مما وصفه به كان ذلك

مما قد عقلنا به ان المراد بمثله من يعرفه قائل ذلك القول
وانه جائز له جمع الناس جميعا في قوله وان ذلك على المجاز لا على
الحقيقة

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

من نهيه عن الحلف بغير الله تعالى ومن ما روي عنه من
حلفه بغيره تعالى وما نسخ من ضد منه ٥ **حدثنا**
يزيد بن سنان وابن مرزوق قالا يعقوب بن اسحق القدري
قال زايدة بن قدامة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر قال
كنت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في مسيره فقال
يا رسول الله اخبرني بما فرض الله علي من الصلوة فقال الصلوات
الخمس الا ان تطوع شيئا قال فاخبرني ما فرض الله علي من الصيام
قال شهر رمضان الا ان تطوع شيئا قال فاخبرني بما فرض الله علي
من الزكاة قال فاخبره رسول الله صلى الله عليه وسلم شرايع
الاسلام فقال والذي اكرمك بالحق لا اتطوع ولا انقص مما
افترض الله علي شيئا فقال فقلت لا وابي فقال رجل من خلفي لا تحلفوا
بابايكم فالتفت فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم ٥
حدثنا الربيع المرادي ثنا امية بن موسى ثنا اسرايل عن

ما قال في سفره هذا الكلام عليه تلك
سيأتي بيان معناه في الورقة
التي بعد هذه الورقة

صيام ٢

سماك عن عكرمة عن ابن عباس عن عمر ثم ذكر مثله **حدثنا** عيسى بن ابرهيم الغافقي نا ابن عيينة عن الزهري عن سالم عن ابيه سمع النبي صلى الله عليه وسلم عمر يقول وابي وابي فقال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم قال عمر فوالله ما حلفت به بعد ذلك ذاكرا ولا اثرا **حدثنا** يزيد بن سنان وابرهيم ابن ابي داود جميعا نا ابن صالح حدثني الليث حدثني ابن عقيل عن ابن شهاب اخبرني سالم بن عبد الله ان عبد الله بن عمر اخبره ان عمر بن الخطاب قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم قال عمر فوالله ما حلفت بها منذ سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهى عنها ولا تكلمت بها **حدثنا** عبد الملك بن مروان الرقي نا شجاع بن الوليد عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر ان النبي عليه السلام ادرك عمر وهو في ركب يحلف بابيه فقال ان الله ينهاكم ان تحلفوا بابائكم فليحلف حالف بالله او ليسكت ○ **حدثنا** علي بن معبد نا شجاع بن الوليد نا عبد الله بن عمر حدثني نافع عن عبيد الله عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم ادركه وهو في ركب وهو يحلف بابيه ثم ذكر بقية الحديث **حدثنا** يزيد يعني الضبعي نا عبد العزيز بن مسلم السلمي عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر عن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان حالفا فليحلف بالله عز وجل قال وكانت قريش تحلف بابائها فقال لا تحلفوا بابائكم **في** هذه الاثار التي رويناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهيه عليه السلام ان يحلف بغير الله وقد روي عنه اثار اخر فيها حلفه بغير الله تعالى منها ما حدثنا به يوسف بن يزيد نا حجاج بن ابرهيم نا اسمعيل بن جعفر عن ابي سهيل نافع بن مالك عن ابيه عن طلحة ان اعرابيا جاء الى النبي عليه السلم ثائر راسه فقال يا رسول الله صلى الله عليه وسلم افلح وابيه ان صدق ○ ومنها ما حدثنا محمد بن احمد بن جعفر الكوفي نا احمد بن عمران الاخنسي نا محمد بن فضيل نا عمارة وهو ابن القعقاع عن ابي زرعة عن ابي هريرة عن النبي عليه السلام قال اتاه رجل فقال يا رسول الله اي الصدقة افضل قال اما واك لئن ان تصدق وانت صحيح شحيح تخشى الفقر وتامل الغنى ○ ومنها ما حدثنا ابو امية نا ابو نعيم نا عقبة بن وهب بن عقبة العامري قال سمعت ابي يحدث عن الضحاك انه اتى النبي عليه السلام فقال ما حل لنا

لا تحلفوا بابائكم

المعلم عليه سن الى في الورقة التي قبل هذه الورقة محلها هنا

وهو ابن عمرو بن جرير قال سمعت

والتهل حتى اذا بلغت الملتقى قلت لثلاث

زاد ثلاث كذا وهو للثلاث

شبكة الألوكة www.alukah.net

من الميتة فقال ما طعامك قال نصطبح ونغتبق فشره إلى عقبة
قدح غدوة وقدح عشية قال ذلك وأبي الجوع فأحل لهم
الميتة على هذه الحال فكان في هذه الآثار الثابتة إباحة
ما قد جاء النهي عنه في الأول فقال قائل من أهل الجهل بوجوه آثار
رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا تضاد شديد فكان جوابنا له في ذلك
ان ذلك كما تضاد فيه ولكن فيه معنيان مختلفان كان أحدهما
في وقت وكان الآخر في وقت آخر وكان الآخر منهما ناسخا
للأول منهما وذلك غير منكر إذ كان كتاب الله فيه ما نسخ غيره
مما فيه ثم طلبنا الناسخ منهما للآخر ما هو فوجدنا صالح بن شعيب
ابن أبان قال نا مسدد عن يحيى بن سعيد عن المسعودي حدثني
معبد بن خالد عن عبد الله بن نسار عن سلمة ابنة صيفي الجهنية
قالت أتى جبر من الأنصار إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال
يا محمد بئس القوم انتم لولا انكم تشركون فقال سبحان الله قال انكم
تقولون إذا حلفتم والكعبة قال فأمهل رسول الله صلى الله عليه وسلم
شيئا ثم قال انه قد قال لمن حلف فليحلف برب الكعبة فكان
في هذا الحديث ذكر سبب النهي من رسول الله صلى الله عليه وسلم
عن الحلف بغير الله تعالى وكان في ذلك ما قد دل على ان المتأخر من

المعنيين المختلفين اللذين ذكرناهما في هذا الباب هو الناهي عن
الحلف بغير الله تعالى لا الإباحة له فبان بحمد الله بما ذكرنا خلاف
ما توهم هذا الجاهل والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

فيمن حلف بغير الله تعالى ما حكمه في ذلك ٥ حدثنا
بكار نا يحيى بن حماد نا أبو عوانة عن الأعمش عن سعد بن عبيدة قال
هنت جالسا مع ابن عمر فسمع رجلا يقول كلا وأبي فقال
كان عمر يحلف بها فقال النبي عليه السلام انها شرك فلا تحلف
بها ٥ حدثنا أبو أمية نا عبد الله بن رجاء حدثنا
اسرائيل عن سعيد بن مسروق عن سعد بن عبيدة عن ابن عمر
عن عمر قال لا وأبي فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
من حلف بشيء دون الله فقد اشرك ٥ فكان في هذا الحديث
عن عليه السلام ان من حلف بشيء دون الله فقد اشرك فكان ذلك
عندنا والله اعلم لم يرد به الشرك الذي يخرج به من الإسلام
حتى يلزمه به صاحبه خارجا من الإسلام ولكنه أراد ان الحالف
بغير الله تعالى وكان من حلف بغير الله فقد جعل ما حلف به
كالله تعالى محلوفا به وكان بذلك قد جعل من حلف به او ما

حلف به شريكا فيما حلف به وذلك عظيم فجعل مشركا بذلك
شركا غير الشرك الذي يكون به كافرا بالله تعالى خارجا من الاسلام
ومثل ذلك ما قد روي عنه في الطيرة كما **حدثنا**
يزيد بن سنان نا محمد بن كثير العبدي نا سفين عن سلمة بن
كهيل عن عيسى بن عاصم الاسدي عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الطيرة شرك
وما منا ولكن الله يذهبه بالتوكل وكما **حدثنا**
يزيد نا بشر بن عمر الزهراني نا شعبة عن سلمة عن عيسى رجل من بني
اسد عن زر بن حبيش عن عبد الله بن مسعود عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم مثله **حدثنا** وهب بن جرير وروح بن عبادة
قالا نا شعبة عن سلمة بن كهيل ثم ذكر باسناده مثله غير
انه قال وما منا ولكن الله عز وجل يذهبه بالتوكل فلم يكن المراد
بذلك الشرك الكفر بالله تعالى ولا كان المراد به ان شاء
ولا الله عز وجل فعله قيل فيه ان شئت فعله كان كذا مما يتطير به
فمثل ذلك الشرك المذكور في الحديث الاول هو من جنس
هذا الشرك لا من الشرك بالله تعالى الذي يوجب الكفر به
ثم تأملنا حديث ابن عمر الذي قد رويناه في هذا الباب

من حديث الأعمش وسعيد بن مرزوق عن سعد بن عبيدة فوجدناه
فاسد الاسناد وذلك لان ابن مرزوق قال نا وهب نا
شعبة عن منصور عن سعد بن عبيدة قال كنت عند ابن عمر فقمت وتركت
عنده رجلا من كندة فاتيت سعيد بن المسيب فجاء فزعا فقال
جاء رجل الى ابن عمر فقال له احلف بالكعبة فقال ولكن احلف
برب الكعبة فان عمر كان يحلف بابيه فقال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا تحلفوا بابائكم فمن حلف بغير الله فقد اشرك
وان يزيد بن سنان نا قال نا الحسن بن عمر بن شقيق نا حجين
ابن عبد الحميد عن منصور عن سعد بن عبيدة قال كنت انا
وصاحب لي من كندة جلوسا عند ابن عمر فقمت فجلست الى ابن
المسيب فاتاني صاحبي فقال قم الي وقد تغير لونه واصفر وجهه
فقلت له اليس انما قمت قبل قال سعيد قم الى صاحبك
فقمت اليه فقال الم تر الى ما قال ابن عمر فقلت وما قال قال اتاه
رجل فقال احلف بالكعبة قال لا ولم يحلف بالكعبة احلف برب
الكعبة فان عمر حلف بابيه عند النبي عليه السلام فقال له لا
تحلف بابيك فانه من حلف بغير الله فقد اشرك **فوقفنا**
على منصور بن المعتمر قد زاد في اسناد هذا الحديث على الاعمش

وعلي سعيد بن مسروق عن سعد بن عبيدة رجلا مجهولا بينه وبين
ابن عمر في هذا الحديث فقد بذلك اسناده بذلك غيرانا قد
ذكرنا في تاويله ما اوضح كان تاويله الذي تاولناه عليه
ما ذكرناه فيه والله نسئله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه

عليه السلام مما امر به من حلف باللات والعزي ان يقول ٥

حدثنا يزيد بن سنان نا عمرو بن فارس ٥ وحدثنا
ابن خزيمة نا عبد الله بن رجاء قالا نا اسرايل عن ابي اسحق عن مصعب
ابن سعد عن سعد قال حلفت باللات والعزي وكان العهد حدثنا
فاتيت النبي عليه السلام فقلت اني حلفت باللات والعزي وكان
العهد حديثا فقال قلت هجرا اتفل عن يسارك ثلاثا وقل لا اله
الا الله وحده واستغفر الله تعالى ولا تعد فنا ملنا هذا
الحديث فوجدنا فيه ما قد دل على ان سعدا كان منه
ما كان مما ذكر عنه فيه لقرب العهد اي لعادتهم كان ما حلف
به فكان حلفه على ما جرت به عادته حتى قال ما قال مما حلف به
على ما قد غلب على قلبه مما دخله معه فيه السهو عن تحريم الله
عز وجل ذلك عليه باسلامه الذي هو فيه وكان الاصل ان الرجل

اذا حلف على ما يرى انه على ما حلف عليه فكان على غير ذلك مثل
ان يقول لرجل يراه مقبلا هذا والله زيد وهو يراه كذلك فيكون عمرا
فيمينه تلك لغوا لا اثم عليه فيها لانها داخلة في اللغو الذي لا يواخذ
الله به واذا كان اللغو في نفس اليمين هذا حكمه كان اللغو في الشيء الذي
يرى الحالف انه محلوف به فلا يلون لذلك احرى ان يلون لغوا
وان لا يلون به ماخوذا فان قال قايل فمعنى هذا الحديث امر النبي
عليه السلام سعدا ان لا يعود الى ما كان منه قيل له معنى ذلك
عندنا والله اعلم ان تحفظ من نفسه حتى لا يلون منه مثل ذلك من
السهو الذي يغلب عليه حتى يلون ذلك منه وقد روي
عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم ما يدخل في هذا المعنى

حدثنا يونس نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب
عن حميد بن عبد الرحمن بن عوف ان ابا هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم من حلف منكم فقال في حلفه
باللات فليقل لا اله الا الله ومن قال لصاحبه تعال اقامرك
فلينصدق ٥ وما حدثنا احمد بن شعيب نا نصير
ابن عبد الله نا محمد بن حرب عن الزبيدي عن الزهري عن حميد بن
عبد الرحمن عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله

فكان ما في هذا الحديث مقصودا به الى خواص من الناس
لقول رسول الله صلى الله عليه وسلم فيه من حلف منكم اي من
كان منكم كان يعبد اللات والعزي فكان منه بدا على ما كانت
جرت عليه عادته قبل اسلامه فنهي في اسلامه حتى كان بدا
منه ان يتبع ذلك بتوحيد الله وان لا اله سواه والله نسأله
التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه

عليه السلام فيمن حلف بملة سوي ملة الاسلام كاذبا

حدثنا يونس نا بشر بن بكر نا الاوزاعي نا يحيى
ابن ابي كثير حدثني ابو قلابة الجرمي حدثني ثابت بن الضحاك
قال قال رسول الله عليه السلام من حلف بملة سوي
ملة الاسلام كاذبا فهو كما قال حدثنا محمد بن عبد الله
ابن ميمون البغدادي ابو بكر نا ابو الوليد مسلم عن الاوزاعي
عن يحيى قال حدثني ابو قلابة حدثني ثابت بن الضحاك عن النبي
صلى الله عليه وسلم فذكر مثله ٥ فتأملنا هذا الحديث
فوجدنا فيه معنيين حسنا من العقد ومعنى من حلف فقال
يهودي ان كان كذا وكذا لما يعلم انه قد كان، كان

ما علقه لا معنى له لان تعليق الايمان على الاشياء الماضية كذلك
كالرجل يقول امرأتي طالق ان كان كان كذا لما هو عالم انه قد كان
كانت امرأته طالقا وكان بذلك حانثا من قال امرأتي طالق ولم يعلق
ذلك على شيء فمثل ذلك من قال يهودي ان كان كان
كذا وكذا لما قد كان كان بذلك حانثا من لو قال يهودي وكان
بذلك مرتدا وليس ذلك في الحلف في الاشياء المستقبلة هذا المعنى
كان رجلا لو قال يهودي ان كان كذا لما لم يكن بذلك كافرا
لانه في يمينه لم يوجب اليهود لنفسه انما اوجبه اذا كان
ما حلف به عليه كمن قال لامرأته اذا كان كذا فانت طالق
فهو غير مطلق لها الان وبان بما ذكرنا ان الحلف بملة سوي ملة
الاسلام مما في الحديث الذي رويناه انما هو في الحلف بها على
الاشياء المستقبلة لا على الاشياء المستقبلة وبالله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه

عليه السلام في النذر انه لا يوجب شيا ٥ حدثنا يونس
انا ابن وهب قال سمعت سفين يحدث عن منصور عن عبد الله
ابن مرة عن عبد الله بن عمر قال نهانا رسول الله عليه السلام
عن النذر وقال انه لا يوجب شيا ولكن يستخرج به من البخيل ٥

شبكة الألوكة www.alukah.net

ابن و

حدثنا معبد نا ابو احمد الزبيري نا سفين عن منصور
عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثله الا انه قال يستخرج به من الشحيح حدثنا
الحسن بن عبد الله بن منصور الناسي نا الهيثم بن جميل نا شريك
ابن عبد الله عن منصور عن عبد الله بن مرة عن ابن عمر قال نهى
رسول الله صلى الله عليه وسلم عن النذر وامر بالوفاء به
فيما روينا في هذا الحديث نهي رسول الله صلى الله عليه
وسلم عن النذر فاحتمل ان يكون نهيه عنه اذ كان لا يوخر
شيئا ولم يكن نهيه عنه لانه معصية ولكن انه يراد به ما لا
يعمل فيه شيئا والدليل على ذلك امره عليه السلام بالوفاء
به على ما في حديث شريك وقوله في حديث سفين ولكن
يستخرج به من البخيل او من الشحيح وقد قال الله تعالى
ذلك في كتابه يوفون بالنذر ويخافون يوما كان شره
مستطيرا اي ان لم يفوا به عقوبة لهم على ترك ذلك ○
حدثنا يونس ايضا نا ابن وهب حدثني
ابو حيي بن سليمن الخزاعي قال يونس يعني فليحا ان سعدين
الحرث حدثه انه سمع ابن عمر واتاه رجل من بني لهب يقال له

مسعود

عن فارس

مسعود بن عمرو فقال له يا ابا عبد الرحمن ان ابني كان بار
فيما كان عند عمر بن عبيد الله التيمي وانه وقع بالبصرة طاعون
شديد فلما بلغني ذلك نذرت ان الله جاء بابني ان يمشي
الى اللعبة فقد مر مريضا فمات فماترى فقال ابن عمر اولم
تنهوا عن النذر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان النذر لا يقدم شيا ولا يوخره وانما يستخرج بالنذر
من البخيل او فبنذرك قال انما نذرت ان يمشي ابني
قال اوف بنذرك فقلت للخزاعي ايت ابن المسيب ثم
اخبرني بما يقول فاخبرني انه قال له امش عن ابنك فقلت
له ارى ذلك مجزيا عنه قال نعم ارايت لو ترك ابنك دينا
فقضيته عنه ارى ذلك مجزيا عنه قال قلت نعم ○ حدثنا
ابن مرزوق نا ابو عامر العقدي نا فليح ثم ذكر باسناده
مثله وقد روي عن ابي هريرة عن النبي عليه السلم في هذا
الباب ما حدثنا يونس نا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن
ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال قال الله تعالى لا ياتي
النذر الا على ابن ادم شيء لم اقدره عليه ولكنه شيء استخرج به
من البخيل ويوتي عليه ما لا يوتى على البخل ○ وما حدثنا

شبكة الألوكة www.alukah.net

فهد ثنا الفعنبي انا عبد العزيز بن محمد عن عمرو عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
ان النذر لا يقرب ابن ادم شيئا لم يكن قدر ولكن النذر يوافق القدر
فيخرج بذلك من البخيل مالم يكن يريد ان يخرجه ومثله في حديث
ابي هريرة هذا في النذر انه لا يقدم شيئا مثل ما في حديث ابن
عمر من هذا المعنى وفيما رويناه عنهما عن رسول الله عليه السلم
اخبار ان الناس انما ينذرون لا يقرب شيئا مالم يقدر وذلك دليل
على ان النهي المذكور في حديث ابن عمر انما اريد به اعلامهم
ان لا ينذروا لهذا المعنى الذي يلتمسون به تقريب ما يحبون
وليس في ذلك ما يدل على ان نفس النذر الذي يطلبون به القربة
الى الله تعالى مما قد نهوا عنه وبالله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ٥

حدثنا ابن معبد ثنا علي بن منصور ثنا ابن ابي زائدة
عن ابيه عن ابي اسحق عن محمد بن سعد عن ابيه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم سباب المسلم فسوق وقتاله كفر
حدثنا علي بن الحسين ابو عبيد ثنا الحسن بن ابي

الربيع

الربيع انا عبد الرزاق عن معمر عن ابي اسحق عن عمر بن سعد قال
ثنا سعد بن ابي وقاص قال قال رسول الله صلى الله عليه
وسلم ثم ذكر مثله فاختلف زكريا بن ابي زا ٥ يدة
ومعمر بن راشد عن ابي اسحق في ابن سعد الذي بينه وبين سعد
من هذا الحديث فذكر زكريا انه محمد وذكر
معمر انه عمر والله اعلم بحقيقة ذلك منهما من هو ٥ حدثنا
يزيد بن سنان ثنا سليمن بن حرب ثنا شعبة عن منصور قال
سمعت ابا وايل وشعبة عن الاعمش قال سمعت ابا وايل وشعبة
عن زبيد قال سمعت ابا وايل عن عبد الله قال قال
رسول الله عليه السلام سباب المسلم فسوق وقتاله كفر ٥
حدثنا يزيد بن سنان ثنا مومل بن اسمعيل ثنا
سفين ثنا زبيد عن ابي وايل قال قال عبد الله قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله قال قلت لابي
وايل اسمعت من عبد الله فقال نعم ٥ حدثنا
جعفر بن محمد الغرمابي حدثني ابو عبد الله هرم بن مسعر الازدي
الترمذي انا الفضل بن عياض ومنصور عن ابي وايل عن عبد الله
قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع

شبكة الألوكة www.alukah.net

يقول ثم ذكر مثله ٥ **وحدثنا** ابن زنبور قال حدثنا الوليد
الطيالسي قال ابو عوانة عن عبد الملك بن عمير عن عبد الرحمن بن عبد الله
ابن مسعود عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ثم ذكر مثله ٥ **فتأملنا هذا الحديث**
فوجدنا قوله سباب المسلم فسوق ملشوف المعنى والفسوق المراد
فيه هو الخروج عن الامر المحمود الى الامر المذموم **ومثله**
قول الله تعالى في ابليس ففسق عن امر ربه اي فخرج عن
امر ربه **ومنه** قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
في الفأرة وفيما ذكر معها مما اباح قتله في الحرم والاحرام
خمس فواسق يقتلن في الحرم والاحرام فكان ذلك الفسوق الذي
كان منهن هو خروجهن الى الاذى الذي يوذين به الناس وكان
قوله وقتاله كفر ليس على الكفر بالله تعالى حتى يكون به مرتدا
ولكنه على تعطيته به اياه واستهلاك به اياه لان الكفر
هو التعطية للشيء التعطية التي تستهلكه ٥ **ومنه**
قول الله تعالى لمثل غيث اعجب الكفار نباته ولا اختلاف
بين اهل العلم بالتاويل ان الكفار الذين اريدوا هاهنا هم
الزراع لانهم يعطون ما يزرعون في الارض التعطية التي

يستهلكونه به **ومما** يدل على ان ذلك الكفر المذكور في هذا
الحديث لم يرد به الكفر بالله تعالى بل قد وجدناه سل اخاه
فلا يكون بقتله اياه كافرا بالله واذ لم يكن بقتله اياه كافرا بالله
كان بقتاله اياه احرى الا يكون به كافرا **ومثل ذلك**
ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في حديث الفسوق ٥
حدثنا يونس قال ابن وهب ان ملكا حدثه عن زيد بن
اسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس في حديثه من فسوق الشمس عن
النبي عليه السلام قال ورايت النار فرايت اكثر اهلها النساء
قيل لم يا رسول الله قال بكفرهن قيل يكفرن بالله تعالى قال
قيل لم يكفرن العشير ويكفرن الاحسان لو احسنت الى احداهن
الدهر ثم رات منك شيئا قالت ما رايت منك خيرا قط
فجعل رسول الله صلى الله عليه وسلم معلمهن هذا الكفر
لتعطيهن به الاحسان الذي قد تقدم اليهن ٥ **ومثله**
ايضا ما روي عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من غير
هذا الحديث **كما حدثنا** ابو امية قال ابو نعيم قال مسعر عن الاغر
ابن الصباح عن خليفة بن حصين عن ابي نصرة عن ابن عباس قال كان
بين الاوس والخزرج شيء في الجاهلية فتذاكروا ما بينهم

كان و

يستهلكون

فثار بعضهم الى بعض بالسيوف فاتي رسول الله عليه السلام فذكر
ذلك له فذهب اليهم فنزلت هذه الاية وكيف تكفرون وانتم
تتلى عليكم ايات الله وفيكم رسوله واعتصموا بحبل الله جميعا
ولا تفرقوا فلم يكن بما كان منهم من القتال مما انزل الله تعالى
عنده هذه الاية التي ذكر عندها ما كان منهم باللغر على اللغر
بالله تعالى ولكن كان على تعطيتهم ما كانوا عليه قبل ذلك
من الالفة والاخوة حتى اذا كان منهم ما كان منهم من ذلك فسمي
لغرا لارادته اللغر بالله عز وجل ولكن اللغر الذي ذكرناه سواه
ومثل ذلك ما روي عن ابن عباس في تاويله قول
الله تعالى ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك هم الكافرون على ما تاوله
عليه كما **حدثنا** ابن مرزوق نا ابو حذيفة عن سفين عن ابن
طاوس عن ابيه قال قيل لابن عباس ومن لم يحكم بما انزل الله فاولئك
هم الكافرون قال هي لغر وليس كمن كفر بالله واليوم الاخر
حدثنا ابن ابي مريم نا الغريابي نا سفين عن معمر عن
ابن طاوس عن طاوس قال قلت لابن عباس من لم يحكم بما انزل
الله فهو كافر قال هو به لغر وليس كمن لغر بالله واليوم الاخر
وملئكته ورسله ٥ **ومثل ذلك** ايضا ما قد رواه ابو

تأويل ومن لم يحكم بما انزل الله

هرين

فثار بعضهم الى بعض بالسيوف فاتي رسول الله صلى الله عليه وسلم **كما حدثنا**
هرين عن رسول الله صلى الله عليه وسلم بكر بن ادريس عن ابي عبد الرحمن المقري نا حيوة بن شريح اخبرني
جعفر بن ربيعة القرشي ان عراك بن مالك اخبره انه سمع ابا
هرين يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
لا ترغبوا عن ابايكم فمن رغب عن ابيه فهو لغر فذلك عندنا والله
اعلم على مثل ما ذكرناه من مثله من هذا الباب **ومثل**
ذلك ايضا ما قد رواه عتبة بن عامر عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم **حدثنا** الربيع المرادي وحرملة بن يحيى
قالا نا بشر بن بكر عن ابن جابر حدثني ابو سلام حدثني خالد بن زيد
قال قال لي عتبة قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم من ترك
الرمي بعد ما علمه رغبة عنه فانها نعمة لغرها **فمثل ذلك**
اللغر الذي ذكر به المسلم من قاله هو هذا الكفر لا اللغر بالله
عز وجل والله نسئله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام فيمن قال لاخيه يا كافر ٥٥

حدثنا محمد بن عبد الله بن عبد الحكم نا ابو زرعة وهب الله
ابن راشد الحجري نا حيوة نا ابو الاسود عن بكر بن الاشج عن

عن نافع عن ابن عمر عن نبي الله عليه السلام قال اذا قال الرجل
لاخر يا كافر وجب الكفر على احدهما حدثنا
يونس نا ابن وهب ان مالكا اخبره ح يزيد بن سنان نا العنبي قالا قرأنا
على مالك عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر ان رسول الله صلى الله عليه
وسلم قال ثم ذكر مثله حدثنا زكريا بن يحيى بن
ابان نا عبد الله بن صالح ومسكين بن عبد الرحمن قالا نا الليث
حدثني عبيد الله بن ابي جعفر عن ابي الاسود عن بكير عن نافع
عن ابن عمر عن النبي عليه السلام مثله هكذا حدثناه يونس
في موطا مالك وحدثنا املا ابن وهب اخبرني مالك عن نافع
عن ابن عمر مثله غير انه قال اذا قال الرجل لاخر يا كافر فقد كفر
احدهما فان كان الذي قيل له كافر كذلك فهو كما قال والا فقد باء
الاخر بالكفر حدثنا عيسى بن ابراهيم العافقي حدثنا ابن
وهب عن مالك عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثله ح وحدثنا ابو امية نا عفان نا صخر بن جويرية
عن نافع عن ابن عمر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله ح
حدثنا ابو امية نا يعلى بن عبيد نا فضيل بن غزوان
عن نافع عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم

أيما رجل اكفر رجلا فان كان كما قال والا فقد باء
بالكفر ح حدثنا ابن مرزوق نا عبد الصمد
ابن عبد الوارث عن ابيه عن حسين المعلم عن ابن بريدة عن
يحيى بن يعمر عن ابي الاسود الديلي عن ابي ذر قال سمعت النبي
عليه السلام يقول لا يرمي رجل رجلا بالفسق او الكفر الا ارتدت
عليه ان لم يكن صاحبه كذلك ح حدثنا ابن ابي
داود نا معمر نا عبد الوارث ثم ذكر باسناده مثله ح
حدثنا ابو امية نا اسمعيل بن ابان الوراق حدثنا
مندل بن علي عن ابن اسحق عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد
عن ابي سعيد الخدري قال قال النبي عليه السلام ما شهد رجل
على رجل بالكفر الا باءت بها احدهما ان كان كافرا فهو كما قال
وان لم يكن كافرا فقد كفر بتكفيره اياه حدثنا
ابو امية حدثنا علي بن المديني نا محمد بن بكر البرساني نا
الصلت بن مهران نا الحسين نا جذب بن عبد الله البجلي
في هذا المسجد ان حذيفة بن اليمان حدثه قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مما اخوف عليكم لرجل قرأ
القرآن حتى اذا رئيت عليه بهجته وكان ردءا الاسلام اعتره

ابو

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الى ما شآء الله وانسلخ منه ونبذه وراطهره وخرج على جاره
بالسيف ورماه بالشرك قال قلت يرسول الله ايهما اولى بالشرك
المرمي او الرامي قال لابل الرامي ٥ فتاملنا ما في
هذا الحديث طلبا منا للمراد به ماهو فوجدنا من قال
لصاحبه ياكافر معناه انه كافر لان الذي هو عليه الكفر
فاذا كان الذي عليه ليس بكفر وكان ايمانا كان جاعله كافرا
جاعل الايمان كفرا وكان بذلك كافرا بالله تعالى لان من كفر
بايمان الله تعالى فقد كفر بالله ومنه قول الله ومن يكفر
بالايمان فقد حبط عمله وهو في الاخرة من الخاسرين فهذا احسن
ما وقفنا عليه من تاويل هذا الحديث والله نسئله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من نهيه عن قتل النملة والنحلة والهدهد والصرد

حدثنا الربيع المرادي نا اسد بن موسى نا سعيد بن
سالم قال الربيع اظنه عن ابن جريج عن ابن شهاب عن عبيد الله بن
عبد الله بن عتبة عن ابن عباس ان رسول الله عليه السلام قال
اربع من الدواب لايقتلن النملة والنحلة والهدهد
والصرد ٥ حدثنا يونس نا ابن وهب سمعت ابن

اخبرنا

جريج يحدث عن رجل حدثه عن ابن شهاب عن عبيد الله عن ابن
عباس عن النبي عليه السلام ٥ وحدثنا حرملة بن يحيى وهب ثم
ذكر باسناده مثله ٥ حدثنا القسم بن عبد الله بن مهدي
ابو ظاهر نا ابو مصعب حدثني عبد الرزاق عن معمر عن الزهري
عن عبد الله عن ابن عباس قال نهى رسول الله عليه السلام عن قتل اربع
الهدهد والصرد والنملة والنحلة ٥ فاجتهدنا

بينوا

في طلب الرجل الذي بين ابن جريج وابن شهاب من هو ليقوم لنا
اسناده من حديث ابن جريج كما قام لنا من حديث معمر
فوجدنا محمد بن احمد بن حماد الدولابي قد نا عن صالح بن احمد
ابن حنبل عن علي بن المديني قال سمعت يحيى بن معين يقول نا
ابن جريج قال اخبرت عن الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس
ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ثم ذكر هذا الحديث
قال يحيى وكان عندي صحيفا فمحته ثم قال
رايته في كتاب سفين بن سعيد عن ابن جريج عن ابن ابي ليبد عن
الزهري عن عبيد الله عن ابن عباس ووجدنا مرزوق بن
محمد العسقلاني قد اجاز لنا عن الغلابي قال روى هذا الحديث
الثوري عن ابن جريج عن ابن ابي ليبد عن الزهري قال الغلابي

شبكة الألوكة www.alukah.net

سمعت هذا من ابي داود فوقفنا بذلك على ان الرجل المسكوت
في هذا الحديث من رواية ابن وهب عن ابن جريج فخالف ابن وهب
اسناده كما حدثنا اسحق بن ابرهيم بن يونس البغدادي
نا محاهد بن موسى نا ابو معوية عن ابن جريج عن الزهري عن سليمن
ابن يسار عن ابن عباس قال نهى رسول الله عليه السلام عن قتل اربع
عن قتل الهدهد والصرد والنملة والنحلة نا فتاملنا
ما في هذا الحديث طلبا منا لاستخراج ما اريد به فوجدنا الهدهد
ما لا ينتفع بلحمه ووجدنا الناس مستقذرونه ووجدناه لا
مضرة على الناس منه فكان قتله للعبث لا لما سواه وذلك منهي
عنه كما قد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما قتل من
هذا الجنس بغير حقه كما حدثنا المزني نا الشافعي
نا سفين نا عمرو نا صهيب مولى عبد الله بن عامر قال
سمعت عبد الله بن عمرو بن العاص يقول قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم من قتل عصفورة فما فوقها بغير حقها سأله الله
عز وجل عن قتلها قيل يا رسول الله وما حقها قال يذبحها فياكلها
ولا يقطع راسها فيرمي بها وكما قد حدثنا ابو امية حدثنا
خالد بن يزيد الكاهلي نا ابو بكر بن عياش عن ابان بن صالح عن عمرو

ابن دينار عن عمر بن الشريد عن ابيه قال قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم عصفورة قط قال ابو جعفر كانه يعني ما قتل
عصفور قط عبثا قال ابو بكر فما فوقها او فما دونه الاجح الى الله عز وجل
يوم القيمة يا رب فلان قتلني ولا هو انتفع بي ولا هو تركني
اعيش في حسارتها فكان قاتل الهدهد داخلا في هذا
المعنى والله اعلم وهذا لك قاتل الصرد لانه لا يقدر ان يجمع من اشكاله
ما يتهيا له التبسط في اكل لحومها فقتل ما هذه سبيله ايضا
يرجع الى العبث لا الى ما سواه ويلحق قاتله الوعيد الذي في هذين
الحديثين اللذين رويناهما واما النحلة فليست من هذا الجنس في شيء
ولكنها مما ينتفع بها ومما لا منفعة لقاتلها في قتلها فقتله اياها يجمع
امرين احدهما قطع لمنافعها والاخر عدم الانتفاع بها فزاد جرم
قاتلها على جرم قاتل الهدهد والصرد واما قتل النملة فانها لا منفعة
معه ولا قطع اذاه وهي موصوفة بمعنى محمود قد روي عن رسول الله
عليه السلام كما حدثنا يونس نا ابن وهب وكما نا
محمد بن نصر نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب عن ابن المسيب
وابي سلمة عن ابي هريرة عن رسول الله عليه السلام ان نملة قرصت
نبيا من الانبياء فامر بقتل النمل فاحرقت فاوحى الله اليه افي

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان قرصتك نملة حرقت امة من الامم تسبح ٥ وكما حدثنا
محمد بن عمرو سلامة بن روح عن عقيل عن ابن شهاب اخبرني ابو
سلمة عن ابي هريرة انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول خرج
نبي من الانبياء بالناس يستسقون الله عز وجل فاذا هم بنملة رافعة
بعض قوايمها فقال النبي ارجعوا فقد استجيب لكم من اجل هذه
النملة وما كانت هذه سبيلة كان قتله قاطعا لمثل هذين
المعنيين المذكورين في هذين الحديثين وكان العامل له على ذلك داخلا
في حديثي عبد الله بن عمرو والشريد اللذين رويناهما عن رسول الله عليه
السلام وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم في النملة اذا كانت
منها الاذي اباحة قتلها كما حدثنا الربيع المرادي ثنا
ابن وهب اخبرني عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن الاعرج
عن ابي هريرة ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال
نزل نبي من الانبياء تحت شجرة فلدغته نملة فامر بجهازه فاخرج
من تحتها ثم امر بها فاحرقت بالنار فاوحى الله اليه هلا اخذت
نملة واحدة كانه كان احرق قرية النمل على ما في حديث يونس وبحر
الذي رويناه في هذا الباب الراجع الى سعيد وابي سلمة وفي ذلك
ما تدل على اباحة قتل ما اذي من النمل وفيما قبله النهي عن قتل ما

في هذا الباب ٢

لم يؤذ منها وفي حديث ابن وهب عن ابن جريج مخالف
هو وحديث القاسم بن عبد الله عن ابي مصعب اللذين رويناهما
في هذا الباب وهو ان في حديث ابن وهب عن ابن جريج ان النبي
صلى الله عليه وسلم قال اربع من الدواب لا يقتلن ثم ذكرهن
وكان من ذلك ما قد دل ان غيرهن ليس من معناهن لان ما حصر
بعدد لم يدخل فيه غير ذلك العدد وفي حديث
القاسم عن ابي مصعب نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم عن قتل
اربع فاحتمل ان يكون النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن قتل هذه الاربع
لا لحصر منه اياه بعدد يمنع ان يدخل فيه غيرهن ولكن قصد بالنهي
الى قتلهن فقط وكان مثلهن قد يجوز ان يعطف على ما في الحديث
منهن وقد يجوز ان لا يعطف عليه وفي حديث
ابن وهب عن ابن جريج حصر ما نهي عن قتله بالعدد الذي ذكر فيه
فكان ذلك النهي المذكور فيه مقصودا به الى ذلك العدد لا ما سواه
من اجناسه والله اعلم بحقيقة ذلك كيف كانت من رسول
الله صلى الله عليه وسلم والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله يستجاب لاحدكم ما لم يعجل

فيقول دعوت فلم يستجب لي ٥
حدثنا يونس نا ابن وهب حدثني مالك عن ابن شهاب عن ابي
عبيد عن ابي هريرة قال قال رسول الله عليه السلام يستجاب
لاحدكم ما لم يعجل فيقول دعوت فلم يستجب لي ٥ وحدثنا
يونس نا ابن وهب حدثني يونس عن ابن شهاب عن ابي عبيد
عن ابي هريرة مثله ولم يرفعه ٥ وحدثنا محمد بن
عبد الله بن عبد الحكم نا حجاج بن رشدين اخبرني حيوة بن شريح
عن ابن عجلان عن زيد بن اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم قال يستجاب للعبد ما لم يعجل قيل وما
عجلته قال يقول قد دعوت الله فما استجاب ودعوت الله فما
استجاب حدثنا الربيع الحري نا ابو زرعة وهب
الله بن راشد نا حيوة قال سمعت ابن عجلان يحدث عن زيد بن
اسلم عن ابي صالح عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثله فقال قائل وجدنا الرجل يدعو فلا يستجاب
له وان لم يكن قال هذا القول الذي ذكر في الحديث انه يمنع
به من الاستجابة له فكان جوابنا له في ذلك
ان الذي روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث

فهو كما روي عنه لا خلف لقوله ولكن الاستجابة في ذلك لم تبين لنا
ما في هذا الحديث وبينت لنا في غيره وذكر لنا فيه ما هي حدثنا
عبد الملك بن مروان نا العرباني عن ابن ثوبان عن ابيه عن حبيب بن
نفير عن عبادة بن الصامت حدثهم ان النبي عليه السلام قال
ما على الارض من رجل مسلم يدعو الله عز وجل بدعوة الا اتاه الله
اياها او صرف عنه من السوء مثلها ما لم يدع باثم او قطيعة
رحم فقال رجل من القوم اذا نكثر قال الله اكثر
وكما حدثنا فهد نا الحسن بن الربيع نا جعفر بن سليمان
عن علي بن علي عن ابي المتوكل عن ابي سعيد قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم دعوة العبد المسلم لا ترد الا باحدى
ثلاث ما لم يدع باثم او قطيعة رحم واما ان يصرف عنه من السوء
بقدر ما دعى فبين لنا رسول الله صلى الله عليه وسلم
في هذين الحديثين الاستجابة من الله تعالى لمن يدعوه ما هي بعد
ان يكون ما يدعوه به ليس باثم ولا بقطيعة رحم وانها ان يعطي من
دعاه ما دعي فيعلم ذلك ويصرف عنه من السوء ما هو خير له
مما دعي فلا يعلم ذلك فبان بما ذكرنا معنى ما في الحديث الاول
وان الاستجابة من الله لمن يدعوه من عباده بما يجوز له ان

استجابة قد تكون
وانما لم يعلمها

ان يدعو به يعطاه لا محالة غير انها مما قد نعلمه بالموافقة العطية
الدعوة فنعلم انه قد استجيب له او يعطيه ما سوا ما دعا به
من صرف ما يصرفه عنه فلون الاستجابة قد كانت من الله
من الله عز وجل وانما لم نعلمها فخرج بما ذكرنا بيان وجه
قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكرناه عنه في الحديث
الذي رويناه في تقبيه هذا الباب ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه

عليه السلام في تاخر جبريل عليه السلام عنه في الوقت الذي كان
وعده ان ياتيه فيه في منزله بسبب الجرو الذي كان في بيته
ولم يعلم به ٥ حدثنا ابراهيم بن محمد الصيرفي
البصري ابو بكر نا ابو الوليد الطيالسي نا سليمن بن كثير عن
الزهري عن عبيد الله بن السباق عن ابن عباس عن ميمونة قالت
خرج علينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فاترا فقلت يا رسول
الله مالي اراك فاترا فقال ان جبريل وعدني فاخلفني قط فظل
يومه وليلته وفي البيت جرو كلب تحت سرير لنا فاخرجه
ثم اخذ ما بيده فنضح مكانه فاتاه جبريل عليهما السلام فقال
ما منعك فقال انك قلت لا ندخل بيتا فيه كلب ولا صورة فامر

بقتل

بقتل الكلاب فان كان ليكلم في الكلب الصغير فيامر فيه
حدثنا نصر بن مرزوق نا الخصيب بن ناصح نا
وهيب بن خالد عن ابي حازم عن ابي سلمة عن عايشة ان جبريل
احتبس عن النبي صلى الله عليه وسلم ثم اتاه فقال له ما حبسك
قال جرو في بيتك فنظروا فاذا جرو تحت السرير فامر به النبي
عليه السلام فاخرج حدثنا محمد نا علي بن معبد حدثنا
اسمعيل بن جعفر عن محمد بن عمرو عن ابي سلمة عن عايشة زوج
النبي صلى الله عليه وسلم ان جبريل وعد النبي صلى الله عليه وسلم في
ساعة ياتيه فيها فذهبت الساعة ولم ياته فخرج النبي صلى الله
عليه وسلم فاذا جبريل على الباب فقال ما يمنعك ان تدخل
البيت قال ان في البيت كلبا وانا لا ندخل بيتا فيه كلب ولا
صورة فامر رسول الله صلى الله عليه وسلم بالكلب فاخرج
ثم امر بالكلاب ان تقتل حدثنا عبد الله بن محمد
ابن سعيد بن ابي مريم نا نعيم بن حماد نا عبد العزيز بن ابي حازم
عن ابيه عن ابي سلمة عن عايشة قالت وعد جبريل النبي عليهما
السلام في ساعة ياتيه فيها فجاءت الساعة ولم ياته وفي يده
عصيه فالقاها من يده وقال ما يخلف الله وعده ولا رسله

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثم التفت النبي صلى الله عليه وسلم فاذا جرو كلب تحت السرير
فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اين هذا الكلب قالت
والله ما دريت به فامر به فاخرج وجاءه جبريل فقال النبي
صلى الله عليه وسلم وعدتني فجلست لك فلم تاتني ٥
فقال منعني الكلب الذي كان في بيتك انا لا ندخل بيتا فيه
كلب ولا صورة ٥ حدثنا ابن ابي داود سا ابو ثابت محمد
ابن عبيد الله المديني سا عبد العزيز بن محمد عن ابن ابي ذيب عن الحرث
ابن عبد الرحمن عن كريب عن اسامة بن زيد قال دخلت على رسول
الله عليه السلام وعليه الكابة فسالته عن ذلك فقال وعدني
جبريل ياتيني وكان اذا وعدني لم يخلفني وذكر فبما
روينا ان جبريل وعد رسول الله صلى الله عليه وسلم ان ياتيه الى منزله
في ساعة بعينها بلا استثناء كان في وعده اياه بذلك ثم تاخر
عن اتيانه اياه فيها الى منزله اذ كان فيه ما يمنع من دخوله اياه
وهو الكلب الذي كان فيه لان في الشريعة انه لا يدخل بيتا فيه
كلب ولا صورة وكان ذلك بالشريعة مستثنا من وعده وان
لم يكن استثناه منه بلسانه ومثل ذلك الرجل يعد الرجل
بالجلوس عنده في منزله لما يسأله الجلوس عنده فيه في وقت يذكره

فيلون في منزله في ذلك الوقت ما يمنعه الشريعة من دخوله
ذلك المنزل وهو فيه من خمر يشرب فيه او مما سواها من
المعاصي التي تمنعه الشريعة من حضورها فيتخلف من دخول منزله
لذلك فلا يدخل فتخلفه ذلك في حكم من وعد وعدا فاخلفه
ومثل ذلك ايضا ان يعد روجته بوطيه اياها في
وقت يذكره لها فيدركها الحيض في وقتها ذلك فلا يطوها
بتركه وطيها في حكم من وعد وعدا ثم اخلفه ومثل ذلك
الرجل يجعل على نفسه صوم غد الليلة التي يقدم فيها فلان فيقدم فلان
في ليلة يلون عدمها النحر فيترك صومه لحرمة صومه فليس بتركه
ذلك مذموما بل هو محمود فيه وغير داخل في غدر من وعد
وعدا فاخلفه اذا كان الذي منعه من الوفاء لما قال
الشريعة ومثل ذلك الرجل يعد الرجل ان يجلس له
في مكانه منتظرا له حتى ياتيه فحضر الصلاة فيقوم لها
ويدع انتظاره فليس هو بذلك مخلفه موعدا كان قيامه
اليه قياما الى ما دعاه الله اليه قبل وعده الرجل الذي وعده
بانتظاره اياه في مكانه ذلك وكان ذلك مستثنى بالشريعة
وان لم يستثنه من وعده بلسانه وقد روي عن ابرهيم

النخعي مثل ذلك أيضًا كما حدثنا بكار نا ابراهيم بن
ابي الوزير نا اسمعيل بن زكريا الخلقاني عن الحسن بن عبيد الله
قال قلت لابراهيم النخعي الرجل اعده ان انتظره فيبطئ علي
الي متى انتظره فقال الي ان يحضر وقت صلاة فكان
ما روينا عن ابراهيم موافقا لما ذكرنا والله نسأله التوفيق

باب بيان مشكل ما عنه عليه السلام

روى ع

في الكبائر التي وعد الله تعالي مجتنبيها من عباده بتكفير سيآتهم
سواها ٥ قال الله تعالي ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه
نكفر عنكم سيآتكم وندخلكم مدخلا كريما فكان ما كان
منه تعالي نهاية الكرم لانه لم يكفر عن مجتنبي هذه الكبائر سيآتهم
سواها ووعدهم بذلك ان يدخلهم مدخلا كريما بلا عمل كان منهم
يوجب ذلك لهم ولكن لحق عليهم وكرامته لهم جل وتعالي ٥
ثم رجعنا الي طلب هذه الكبائر ما هي فوجدنا يزيد بن
سنان وابن مرزوق قد حدثانا قالا نا ابو عامر العقدي
الي وايل عنه ع نا سفين عن منصور والاعمش عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله
قال قلت يرسول الله اي الذنب اكبر قال ان تجعل لخالقك
ندا وقد خلقك قلت ثم اي قال ثم ان تقتل ولدك

خشية

خشية أن يأكل معك قلت ثم اي قال ان تزاني حليلة جارك
قال ثم نزل القرآن بتصديق قول النبي عليه السلام والذين لا
يدعون مع الله الها اخر الي اخر الاية ووجدنا يزيد بن سنان
قد حدث نا قال نا محمد بن كثير العبدي نا سفين عن الاعمش
ومنصور وواصل الاحدب عن ابي وايل عن عمرو بن
شرحبيل عن عبد الله مثله ٥ ووجدنا يزيد قد حدثنا
قال نا الحسن بن عمر بن شقيق نا جرير بن عبد الحميد عن الاعمش
عن ابي وايل عن عمرو بن شرحبيل قال قال ابن مسعود قال
رجل يرسول الله اي الذنب عند الله اكبر ثم ذكر نحوه فبان لنا
علي لسان رسول الله صلى الله عليه وسلم ان هذه الثلاثة الاشياء
المذكورة في هذا الحديث من الكبائر وان اكبرها ان يجعل
لله ندا ثم الذي يتلوه منها قتل الرجل ولده خشية ان ياكل
معه ثم الذي يتلوه منها مزاناته حليلة جاره ولم يكن في هذا
الحديث منها سوي هذه الثلاثة الاشياء ونعوذ بالله منها
وفيه ان بعضها اكبر من بعض ولم يكن في سؤال عبد الله
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما يوجب له جوابا البر مما اجابه
به عن ما سأله عنه ما ذكر فيه سؤاله اياه عنه ووجدنا

أبا أمية قد حدثنا قال ثنا عبيد الله بن موسى ثنا شيبان عن فراس
عن الشعبي عن عبد الله بن عمرو قال جاء اعرابي الى النبي عليه السلام
فقال يا رسول الله ما الكبائر قال الاشراك بالله قال ثم ماذا
قال ثم عقوق الوالدين قال ثم ماذا قال ثم اليمين الغموس
قال لنا ابو امية في كتابي في موضع شيبان وفي موضع
اخر سفين في اسناد هذا الحديث ٥ فكان جواب
رسول الله صلى الله عليه وسلم سائله في هذا عن الكبائر ما هي
انها الاشراك بالله لجوابه لابن مسعود ان الشرك اكبر الكبائر
وان الذي يتلوه منها عقوق الوالدين وان الذي يتلوه منها
اليمين الغموس فاحتمل ان يكون ذلك على ان قتل الولد وعقوق
الوالدين منها في درجة واحدة ويمين الغموس منها ومن اناة
الرجل حليلة جاره في درجة تليها حتى لا تخالف واحدا من حديثي
ابن مسعود وعبد الله بن عمرو الحديث الاخر ويكون جوابه
الاول من سائله المذكورين فيهما كما اجابه به في الحديث المذكور
سواله اياه عما سأله عنه غيرانا تاملنا بعد ذلك هاذين الحديثين
فوجدنا في تاويلهما ما هو اولى بهما من هذا التاويل الذي
ذكرنا ووجدنا جايزا ان يكون قتل الرجل ولده خشية ان

يأكل

يأكل معه وعقوقه لوالديه في درجة واحدة تالية للشرك
بالله تعالى فاجاب ابن مسعود باحدهما واجاب سائله في حديث
ابن عمرو بالاخر منهما ومثل هذا من الكلام الصحيح ان يقال
للرجل من اشجع الناس فيقول فلان ثم يقال له من فيقول ثم فلان
لرجل اخر هو كذلك وهناك اخر مثله قد سلمت عن اسمه فلم
يذكره فيكون ذلك كلاما صحيحا فمثل ذلك
جواب رسول الله صلى الله عليه وسلم لابن مسعود وجوابه في
حديث ابن عمرو وفي ذلك ما قد دل ان لا تضاد في واحد منهما
للاخر ثم كان من في المنزلة الثالثة في حديث ابن مسعود وابن عمرو
ممن هو في المنزلة الثانية في حديثهما جميعا على ما ذكرناه
فيهما وقد حدثنا علي بن معبد ثنا عبد الوهاب بن عطاء
ثنا الجريري عن عبد الرحمن بن ابي بكرة عن ابيه عن النبي عليه السلام
انه قال الا انبئكم باكبر الكبائر قالوا بلى يا رسول الله قال الاشراك
بالله عز وجل وعقوق الوالدين قال وكان متكيا فجلس فقال الا
وقول الزور او وشهادة الزور فما زال يقولها حتى قلنا ليته سكت
فكان الذي في هذا الحديث في الدرجة الاولى من الكبائر دون
فيها في الحديثين وكان ما في هذا الحديث من قوله عليه السلام

الاولين

وعقوق الوالدين او قول الزور او شهادة الزور مما قد يحتمل ان تكون
تلك الاشيا الثلاثة جمعت بالواو والمراد فيها كالمراد في الحديثين
المذكورين الاولين ٥ ومثل ذلك ان يقال للرجل من
اشجع الناس فيقول فلان وفلان واحدهما في الشجاعة فوق الآخر
منهما وقد حدثنا ابو اميّة نا يونس بن محمد المؤدب
نا الليث بن سعد عن هشام بن سعد عن محمد بن زيد بن مهاجر بن
قنفذ التيمي عن ابي امامة الانصاري عن عبد الله وهو ابن
انيس عن النبي عليه السلام قال ان من اكبر الكبائر الشرك بالله وعقوق
الوالدين واليمين الغموس وما حلف حالف بالله يمين صبر فادخل
فيها مثل جناح بعوضة الا كانت نكتة في قلبه يوم القيامة
فاللام في هذا الحديث كاللام في حديث ابي بكرة الذي رويناه
قبله ٥ وحدثنا الربيع المرادي حدثنا ابن وهب
نا سليمان بن بلال عن ثور بن زيد عن ابي الغيث عن ابي هريرة
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال اجتنبوا السبع الموبقات
قيل وما هي يا رسول الله قال الشرك بالله والسحر وقتل النفس
التي حرم الله الا بالحق واكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف
وقذف المحصنات الغافلات المؤمنات ولم يذكر لنا الربيع

عنه

في حديثه من السبعة التي ذكرها في هذه السنة التي
ذكرناها عنه فاعتبرنا هذا الحديث برواية غيره اياه فوجد
يجد في الشيء السابع ثمة هذه السبعة فوجدنا روح
ابن الفرج قد حدثنا قال نا عبد الله بن محمد العهمي
المعروف بالسطري نا سليمن بن بلال ثم ذكر حديث الربيع
بقية اسناده وبمتنه وبنقصان الواحد من عدد السبعة
التي ذكرها فيه فوقفنا بذلك على ان نقص السابع من هذا
الحديث لم يكن سقوطه كان عن الربيع ولا ممن حدث به الربيع
عنه ولانه كان في نفس الحديث والله اعلم وليس في هذه السبعة
الاشياء المذكورة في هذا الحديث ذكر تغليظ بعضها على
بعض فاشتبه بذلك ان يكون فيه خلاف لشيء من الاحاديث التي
ذكرناها قبله في هذا الباب ولكنها كبائر كلها فموضع الشرك
منها كموضعه الذي في حديثي ابن مسعود وابن عمرو والاشيا
الاخر منها لها درج الله اعلم اي الدرج هي وهل تستوي او تختلف
حدثنا احمد بن شعيب حدثنا عمرو عثمان بن سعيد حدثنا
بقية بن الوليد عن بحير وهو ابن سعد عن خالد وهو ابن معدان
عن خالد وهو ابن معدان حدثني ابو رهم السمعي ان ابا ايوب الانصاري

شبكة الألوكة
www.alukah.net

حدثه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من مات لا يشرك
به شيئا ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة ويصوم شهر رمضان
ويجتنب الكبائر فله الجنة فسأله رجل ما الكبائر قال الاشراك
بالله تعالى وقتل النفس التي حرم الله وفرار يوم الزحف
فالكلام في هذا الكلام في احاديث ابي بكرة وابي هريرة
وابي ايوب سواء حدثنا ابن مرزوق وهب بن جرير حدثنا
شعبة عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس عن النبي عليه السلام قال
اكبر الكبائر الاشراك بالله وعقوق الوالدين وقتل
النفس وشهادة الزور او قول الزور فالكلام في هذا
الحديث كالكلام في حديث ابي بكرة ايضا وحدثنا
ابن مرزوق معاذ بن هانئ حرب بن شداد حدثني
ابن ابي كثير عن عبد الحميد بن سنان عن حديث عبيد بن عمير
ابن قتادة الليثي انه حدثه ابوه وكان من اصحاب النبي عليه
السلام انه قال في حجة الوداع الا ان اولياء الله المصلون
وان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال من يقيم الصلوات الخمس
اللاتي كتبن عليه وصيام شهر رمضان ويحتسب صومه ويرى
انه عليه حق ومن اعطى زكاته وهو يحتسبها واجتنب الكبائر

التي

ل
١٣٠ ظ

التي نهى الله عنها ثمان رجلا من اصحابه قال يا رسول الله ما الكبائر
قال تسع اعظمهن الاشراك بالله تعالى وقتل المؤمن بغير حق
وفرار يوم الزحف والسحر واكل مال اليتيم واكل
الربا وقذف المحصنة وعقوق الوالدين المسلمين واستحلا
بيت الحرام قبلتكم احياء وامواتا ثم قال لا يموت رجل لم
يعمل هذه الكبائر ويقيم الصلاة ويؤتي الزكاة الا وافق محمدا
صلى الله عليه وسلم في ذكة محبوبة مصاريعها من ذهب
وكان ما في هذا الحديث ليس فيه تقدم بعض التسعة
الاشيا المذكورة فيه على بعض غير ان فيه اشيا مما في حديث
ابن مسعود وابن عمرو فموضعها من الكبائر موضعها منها
في دينك الحديثين وحدثنا ابن خزيمة وهدبة قالا حدثنا
عبد الله بن صالح ثم قال كل واحد من يونس وابن خزيمة وهدبة
حديثه قال يونس عبد الله بن يوسف حدثني الليث بن
سعد حدثني ابن الهاد عن سعد بن ابرهيم عن حميد بن عبد الرحمن
ابن عوف عن عبد الله بن عمر بن العاص انه سمع رسول الله عليه
السلام يقول من الكبائر شتم الرجل والديه قالوا يا رسول الله
وهل يشتم الرجل والديه قال نعم يسب ابا الرجل فيسب ابا ه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وبسب امر الرجل فيسب امه ٥ موضع هذا الحديث هو
موضع العقوق من حديثي ابن مسعود وابن عمرو اللذين ذكرنا
في هذا الباب فهذا وجه ما وجدناه في هذا الباب عن رسول
الله صلى الله عليه وسلم في عدد الكبائر وقد وجدنا عن
ابن مسعود وابن عباس فيها ما نعلم انهما لم يقولاه رايا ولا استنبا
ولا استخراجا لان مثله لا يقال بذلك وانما لم يقولاه إلا
توقيفا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ما حدثنا احمد بن
داود حدثنا مسدد ٥ عبد الله بن داود عن الاعمش عن مسلم عن
مسروق عن عبد الله قال الكبائر من اول سورة النساء الى ان
تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه فقلت لمسلم ان ابراهيم حدثني
قال اما حديث ابرهيم فقلت لابرهيم فقال حدثني علقمة عن عبد الله
وما حدثنا احمد بن داود حدثنا مسدد حدثنا خالد بن عبد الله
عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس ان تجتنبوا
كبائر ما تنهون عنه قال من اول السورة الى هذا الكلام فهذا
ايضا مما نعلم انه ما قد وقفا عليه مما قد زاد في عدد الكبائر
التي قد ذكرناها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا
الباب ما في سورة النساء الى ان تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه

ولن

وقد يحتمل ان يكون ما ذكر كبائر سوى ما

وان جميع ما في هذه السورة من الكبائر وما في الاحاديث التي
روينا ها عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في هذا الباب قد لحق
بعضها ببعض وقد يحتمل ان يكون لا كبائر سواها ثم يطلع الله عباده على
ليلتوا على حذر من الوقوع فيها وليكون ذلك زاجرا لهم عن السيات
كلها خوفا ان يكون ما يقعون فيه منها من تلك الكبائر فان قال قائل
وليت جوز ان يمنعوا من شيء لا يتبين لهم ما هو حتى يجتنبوه فلا يقعون فيه
قيل له هذا عندنا والله اعلم كمثل ما قد روينا ه عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم فيما تقدم منا في كتابنا هذا من قوله الحلال بين والحرام
بين وبين ذلك امور مشتبهات الواقع فيها كالراتع الى جانب الحمى
يوشك ان يواقعه فلم يبينها الله لهم على لسان رسوله ولو شاء
لا بانها لهم ولكنه قد يجوز ان يكون ترك ذلك ليجتنبوا الشبهات
كلها ومثل ذلك ما قد روي عنه في ليلة القدر انها
في رمضان ثم سألوا في اية منه فاعلمهم انها في
العشر الاواخر منه ولم يخبرهم اي ليلة هي من ليالية وقال لهم في حديث
اخر ذكر عنه في ذلك لو شاء ان يطلعكم عليها لاطلعكم عليها
وسنذكر ذلك في باب فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء الله وكان
ترك اعلامهم اي ليلة هي من ليالي العشر الاواخر ليعملوا فيها كلهم

عمل طالبيها رجا موافقتها فمثل ذلك ان كانت كبائر من السيئات
سوي ما ذكرنا في هذا الباب في الاثار قد يحتمل ان يكون ترك
تبيانها ليكون ذلك سببا لتركهم السيئات كلها لانها منها وبالله
التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام
من قوله لابن عمر ولاصحابه لما رجعوا اليه بعد فرارهم من الزحف

وقولهم له نحن الفرارون قال بل انتم العكارون ٥ حدثنا
ابو امية ثنا الحسن بن موسى الاشيب ثنا زهير بن معوية حدثنا
يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن ابن عمر قال بعثت في
سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم فحاص الناس حيصة
وانا فيمن حاص فقلنا كيف نصنع وقد فررنا من الزحف وبونا
بالغضب فقلنا لو دخلنا المدينة فبتنا بها فقلنا لو عرضنا
انفسنا على رسول الله صلى الله عليه وسلم فان كانت لنا
توبة والا ذهبنا فاتيناه قبل صلاة الغداة فخرج فقال من
القوم قلنا نحن الفرارون قال بل انتم العكارون انا فيتكم او انا
فية المسلمين فاتيناه حتى قبلنا يده حدثنا احمد بن سنان حدثنا
الحسن بن عمر بن شقيق ثنا جرير بن عبد الحميد عن يزيد بن ابي

زياد

زياد عن ابن ابي ليلى قال قال ابن عمر ثم ذكر هذا الحديث
الا انه قال فحاص الناس حيصة ما كان ما في حديث ابي امية
فحاط الناس حيطة ولم يذكر فيه فاتيناه فقبلنا يده ٥

حدثنا روح بن الفرج حدثنا يوسف بن عدي حدثنا

عبد الرحيم بن سليمن عن يزيد بن ابي زياد عن عبد الرحمن قال حدثني
عبد الله بن عمر انه كان في سرية من سرايا رسول الله صلى الله عليه وسلم
فحاص الناس حيصة ثم ذكر نحو حديث ابي امية سوا فقال
قايل العكارون عند العرب هم الكرارون وكيف جاز في هذا
الحديث ان يقال هذا القول للفرارين فكان جوابنا له في ذلك
ان المراد بذلك انهم لما كروا الى رسول الله صلى الله عليه وسلم
وهو مهم لرجعوا الى ما يامرهم به ولينصرفوا فيما يصرفهم فيه
كان ذلك كرا اليه وعودا منهم الى ما كانوا عليه من بذله انفسهم
لقتال عدوهم فاستحقوا بذلك ان يكونوا عكارين والله اعلم بحقيقة
ذلك وفي هذا الحديث مما يجب ان يوقف عليه
مما يلحق بالكبائر وهو ان بعض الناس قد ذهب الى ان قوله تعالى
ومن يولهم يومئذ دبره انما ذلك في اهل بدر خاصة دون من
سواهم لانه لم يكن للمسلمين فية يومئذ الا وهي حاضره ببدر كما

شبكة الألوكة www.alukah.net

حدثنا عبيد بن رجال حدثنا بكر بن خلف حدثنا بشر
ابن المفضل عن داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد قال نزلت
يوم بدر او في اهل بدر على ان يكون الحلم الذي فيها في غير اهل بدر
فهو في اهل بدر وعلى انه بعد بدر كهو يوم كان في بدر والدليل
على ذلك ان دخول ابن عمر في المقاتلة بادخال رسول الله صلى الله عليه
وسلم اياه فيهما بما كان عام الخندق وبعد رده اياه قبل ذلك
وتركه ادخاله فيهم وهذا بعد بدر فدل ذلك ان حكم الفرار
من الزحف بغير تحرف الى قتال او متحيز الى فئة باق حكمه الى يوم
القيامة وداخل في الكبائر والله نسأله التوفيق وكما حدثنا
احمد بن شعيب حدثنا ابو داود يعني الحراني ح ابو زيد المهري
ح شعبة عن داود بن ابي هند عن ابي نضرة عن ابي سعيد ومن
يوليهم دبره قال نزلت في اهل بدر

باب بيان مشكل ما روي عنه
من قوله اذا رضي الله تعالى عن العبد اثنى عليه سبعة
اضعاف من الخير لم يعلمها وما روي عنه في السخط مثل ذلك

حدثنا يونس ح ابن وهب اخبرني حيوة بن شريح
عن سالم بن غيلان عن دراج عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن النبي

يوليهم ٩

علم للاداء

عليه السلام قال اذا رضي الله عن العبد اثنى عليه سبعة اضعاف
من الخير لم يعلمها وقال في السخط مثله حدثنا بكار وابن مرزوق
قالا ثنا ابو عاصم عن حيوة ثم ذكر باسناده مثله
حدثنا صالح بن عبد الرحمن الانصاري حدثنا عبد الله
ابن يزيد المقري ح حيوة اخبرني سالم بن غيلان انه سمع درا
يحدث عن ابي الهيثم عن ابي سعيد عن رسول الله عليه السلم مثله
فتأملنا معنى هذا الحديث فوجدنا ما فيه
من ذكر الله ثناء الله على عبده اذا رضي عنه سبعة اضعاف
من الخير لم يعلمها قد يحتمل ان يكون العبد اذا رضي الله عنه باعما
الصالحة مني عليه سبعة اضعاف من الخير لم يعلمها مما قد علم
تعالى انه سيعملها في المستانف وان كان قد عمل في المستانف
من الخير اضعافها مما لا يبنى به عليه لانه لا يستوجب ذلك اذ
كان لم يعمله وللن الله تعالى بفضله عليه ومحبته اياه للخير الذي
هو عليه اثنى عليه بما شاء ان يثني به عليه مما هو عامله في المستانف
ولو شاء الله عز وجل ان لا يثني عليه شيا من ذلك اذ كان لم يعمله
لما اثنى عليه شيء منه واذا كان له واذا كان له عز وجل الا يثني عليه
شيء مما ذكرنا كان له ان يثني عليه بما شاء منه ويترك ان يثني عليه

بنفسه هذا فيمن رضي عنه واما من سخط عليه فقد يجوز ايضا ان
يلون يثنى عليه بسبعة اضعاف من الشر لم يعلها مما هو عاملها
في المستانف ولعله ان يعمل في المستانف من الشر اضعافها
حتى لو شاء الله تعالى ان لا يثني عليه بما سوى ذلك مما هو كمثل
ما اثنى به جل وعز والله نسله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله لو جعل القرآن في اهاب ثم القي في النار لما احترق

٥ حدثنا صالح بن عبد الرحمن الانصاري ومحمد بن عبد الله بن عبد الحكم وبكر بن ادريس قالوا نا عبد الله بن يزيد المقري نا ابن لهيعة عن مسرح بن هاعان عن عقبة بن عامر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو جعل القرآن في اهاب ثم القي في النار لما احترق ٥ فتاملنا هذا الحديث فوجدنا من تقدمنا من اهل العلم بهذا المعنى قد قالوا فيه قولين مختلفين اما احدهما فاخبار النبي عليه السلام امته بقوله هذا ان من كان معه القرآن منعه ان تعمل فيه النار ولو القي فيها وكان مراده بالاهاب الانسان الذي يكون معه القرآن وانه تعالى يقيه من النار كمثل ما وقى ابرهيم عليه السلام لمكانه منه من عمل النار

فيه ومن قوله لها كوني بردا وسلاما على ابرهيم والقول الاخر منهما
ان الاهاب المذكور في هذا الحديث هو الاهاب الذي كتب فيه
القرآن فيكون الله تعالى لتنزيهه القرآن عن النار يمنعها
منه فينزعه من الاهاب حتى يكون ذلك الاهاب خاليا من
القرآن ثم تحرق النار الاهاب ولا قرآن فيه وكل واحد من هذين
المعنيين فحسن محتمل هذا الحديث له والله اعلم بمراد رسوله صلى الله
عليه وسلم بقوله ذلك المتاول على هذين المعنيين المذكورين وهل هو
واحد من هذين المعنيين او معنى سواهما مما لم يطلعنا عليه ولم يبلغه
علمنا والله نسله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما رواه عنه عليه السلام انه قال ولد الزنا شر الثلاثة

٥ حدثنا ابن مرزوق نا ابو حذيفة نا الثوري عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد الزنا شر الثلاثة ٥ حدثنا ابن ابي داود حدثنا ابو عمر الحوضي نا خالد بن عبد الله عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله حدثنا الربيع الجيزي نا حسان بن غالب نا يعقوب بن عبد الرحمن عن

ابو هريرة ع

سهيل بن ابي صالح عن ابيه عن ابي هريرة عن رسول الله صلى الله
عليه وسلم انه قال فرخ الزناة ثلاثة ٥ قال ابو جعفر
فتاملنا هذا فوجدناه مطلقا على جميع اولاد الزنا شرا من امهاتهم
وممن حملن بهم من الزانين هن وقد كان الزنا من امهاتهم ومن الزانين
بهن اختيارا منهم له وكان اولادهم برآ من ذلك فسأل
سائل فقال كيف يكون اولاد الزنا الذين لا افعال لهم
في الزانين ممن هم منه ممن كان منه الزنا واعظم ذلك فكان
جوابنا له ان ابا هريرة نقل عنه هذا الحديث لما ذكرنا وقد روي
عن عايشة انكارها ذلك عليه واخبارها ان النبي عليه السلام
انما كان قصد بذلك القول الى انسان بعينه لمعنى كان فيه
يبين به عن سائر اولاد الزناة كما حدثنا صالح بن شعيب
ابن ابان البصري ثنا الحسن بن عمر بن شقيق ثنا سلمة بن الفضل
عن ابن اسحق عن الزهري عن عروة قال بلغ عايشة ان ابا هريرة
يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ولد الزنا شر الثلاثة
فقالت يرحم الله ابا هريرة اساء سمعا فاساء اجابة هذا
في الحديث واما اهل اللغة فيقولون انه اساء سمعا
فاساء جابه بلا الف ثم رجعنا الى حديث الزهري عن عروة

عن عايشة لم يكن الحديث على هذا انما كان رجل يودي
رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
اما انه مع مأبة ولد زنا وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هو
شر الثلاثة ٥ فكان في هذا الحديث من رسول الله
صلى الله عليه وسلم دفع لما في حديث ابي هريرة الذي رويناه قبله
وكان الذي في هذا الحديث اشبه برسول الله صلى الله عليه وسلم
مما في حديث ابي هريرة لان الله قال في كتابه ولا تزر وازرة وزر اخرى
وقال وان ليس للانسان الا ما سعى وان سعيه سوف يرى
ثم جزاه الجزاء الاوفى وكان ولد الزنا ليس ممن كان له في زنا
امه ولا في زنا الزاني بها حتى حملت به منه سعي وبان لنا بحديث
عايشة ان قول رسول الله صلى الله عليه وسلم الذي ذكر عنه
ابو هريرة ولد الزناة شر الثلاثة انما كان لانسان بعينه كان منه
من الاذى لرسول الله صلى الله عليه وسلم ما كان منه مما صار به
كافرا من امه ومن الزاني بها الذي كان حملها به منه

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام انه قال لا يدخل الجنة ولد زنية

حدثنا ابن ابي داود ثنا المقدمي ثنا فضيل بن سليمان

النميري حدثنا الحسن بن عمرو عن مجاهد قال نزلت على عبد الله بن
عبد الرحمن بن سعد فاحتبس ذات ليلة ثم جاء فقال اعشيتم
ضيفكم قالوا انتظرناك قال شغلني ابو هريرة تكلت منبوذا
امه ان كان ما يقول ابو هريرة حقا قلت وما حدثك
قال حدثني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال لا يدخل الجنة
ولد زنية وحدثنا اسحق بن ابراهيم بن يونس حدثنا
يوسف بن موسى القطان ثنا عبد الرحمن بن مغراء ثنا الحسن بن
عمرو عن مجاهد قال تكلت منبوذا امه ان كان ما قال ابو
هريرة حقا قلت له ماذا قال قال ابو هريرة قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم لا يدخل الجنة ولد زنية حدثنا
يحيى بن عثمان بن صالح ثنا يوسف بن عدي ثنا مروان
ابن معوية الفزاري عن الحسن بن عمرو عن مجاهد عن عبد الرحمن بن
سعد بن ابي ذباب قال قال ابو هريرة قال رسول الله صلى
الله عليه وسلم لا يدخل الجنة ولد زنا الجنة • فتاملنا ما في
هذا الحديث اذ كان ما فيه مضافا الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم واذ كان مما قد سئل عنه من سئل عما في الحديث
الاول الذي ذكرناه في الباب الذي قبل هذا الباب فكان ما في

قال و

هذا الحديث عندنا والله اعلم اريد به من تحقق بالزنا حتى صار
غالبا عليه فاستحق بذلك ان يكون منسوبا اليه فيقال هو ابن له
كما ينسب المتحققون بالدنيا اليها فيقال لهم بنو الدنيا لعلمهم
لها وتحققهم بها وتركهم ما سواها وكما قد قيل للمتحقق
بالحذر ابن احذار وللمتحقق بالكلام ابن اوال وكما قيل للمسافر
ابن سبيل وكما قيل للمقطوع عن اموالهم لبعد المسافة بينهم وبينها
ابنا السبيل كما قال تعالى في اصناف اهل الزكاة انما الصدقات
للفقراء حتى ذكر فيهم ابن السبيل وكما قال مدرك بن حدار التابعة
ابلغ زيادا وخير القول اصدقه ولو حبس او كان ابن حذار
اي لو كان حذرا ودابس ، وكما قال فلان بن مدينة للمدينة
التي هو متحقق بها ومنه قول الاخطل ،
ذنت وزنا في حجرها ابن مدينة بطل على مسحاته يتكل ،
فمثل ذلك ابن زنية قيل المكان لمن قد تحقق
بالزنا حتى صار يحققه به منسوبا اليه وصار الزنا غالبا عليه
انه لا يدخل الجنة بهذا المكان التي فيه ولم يرد به من كان ليس
من ذوي الزنا الذي هو مولود من الزنا وهذا اشبه بمعنى
هذا الحديث للمعاني التي ذكرناها في مثله في الباب

شبكة الألوكة www.alukah.net

الذي قبل هذا الباب ٥ وقد روي هذا الحديث بغير هذا
اللفظ فمر فيه مكان ابن زنيه ولد زنيه ٥ كما حدثنا
ابو اميه نا عبيد الله بن موسى نا شيبان يعني النحوي عن
منصور عن سالم بن ابي الجعد عن حابان عن عبد الله بن
عمرو برفع الحديث الى النبي عليه السلام قال لا يدخل
الجنة ولد زنية ٥ وكما حدثنا ابو اميه نا محمد بن سابق
نا ابو اسرايل عن منصور عن ابي الحجاج عن مولى لابي قتادة
عن ابي قتادة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يدخل الجنة
عاق لوالديه ولا منان ولا ولد زنية ولا مدمن خمر ٥
فبما روينا في هذا الفصل من هذه الاحاديث ما دل
انه قد يقال ولد زنية للمتحقق بالزنا كما يقال ابن زنية
للمتحقق بالزنا واذا كان ذلك كذلك كان ما في حديث ابي
هريرة الذي رويناه في هذا الباب الذي قبل هذا الباب
من قول النبي صلى الله عليه وسلم ولد الزنا شر الثلاثة يحتمل ان
يكون على من غلب الزنا عليه فيكون بذلك شرا ممن سواه
ممن ليس كذلك ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه

عليه السلام من ظهور أولاد الحنث في آخر الزمان ٥

حدثنا يونس نا ابن وهب اخبرني يحيى بن ايوب عن زبان بن
فايد عن سهل بن معاذ عن ابيه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
قال لا تزال هذه الامة على شريعة ما لم يظهر فيهم ثلاث
ما لم يقبض منهم العلم ٥ ويكثر فيهم ولد الحنث ٥ ويظهر
فيهم السفارون قالوا وما السفارون قال نشويلونون اخر
الزمان تجيئهم بينهم اذا تلاقوا التلاعن ٥ وكان معنى ما
في هذا الحديث من القول القبيح ومن نسبته اياهم الى السفر
لئن فهم السفر نسبتهم اليه لئن ما يكون من افواههم من القول
القبيح الى السفر المنتن الفم وفيه ذكر صلى الله عليه وسلم اياهم
ولد الحنث فمراده فيه عندنا والله اعلم نسبته اياهم
الى الحنث وانهم اولاد له للمعنى الذي ذكرناه في الباب الذي
قبل هذا من جواز القول للمتحقق بالشيء الذي يغلب عليه انه ولد لذلك
الشيء كما يجوز ان يقال هو ابن له ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

من قوله في عتاق ولد الزنا انه لا خير فيه ٥ حدثنا

هناد نا ابو نعيم نا اسرايل بن يونس عن زيد بن جبير عن ابي يزيد الضبي

عند اهل العلم من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم
وتكلم في هذا الحديث و

عن ميمونة ابنة سعد ان رسول الله صلى الله عليه وسلم
سئل عن عتق ولد الزنا فقال لا خير فيه نعلان يعارهما
احب الي من عتق ولد الزنا، فكان معنى ما في هذا الحديث
هو عندنا والله اعلم على عتق المتحقق بالزنا حتى صار
بذلك منسوبا اليه ومجعولا ولده وفي ذلك ما يدخل
فيما قد ذكرناه قبله فيما مضى من هذه الابواب
ويجوز ان يقال ولد زنا لمن هذه سبيله كما يقال له ابن زنا
وقد روي عن اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في ذلك ما قد

حدثنا الربيع بن سليمان بن داود ما
حسان بن غالب ثنا يعقوب بن عبد الرحمن عن سهيل عن ابيه
قال كان ابو هريرة يقول لان احمل بسوط في سبيل الله
احب الي من ان اعتق فرج زنا وما قد حدثنا هذا حدثنا
ابو نعيم حدثنا ابو جعفر يعني الرازي عن يحيى البكا قال سمعت
يقولون في ولد الزنا شر الثلاثة فقال بل هو خير الثلاثة قد
اعتق عمر عبيد الله من اولاد الزنا ولو كان خبيثا ما فعل
فاما ما روينا عن ابي هريرة في من فعل مثل ما رواه
عن النبي عليه السلام من قوله فرخ الزنا شر الثلاثة وما روينا

عن ابن عمر فيه على مثل ما روينا عن عايشة فيه فيما تقدم
منا في هذا الكتاب وما في هذا الحديث عن عمر حجة لما
حملنا تاويل ابي هريرة عليه اذ كان ما كان من عمر خصه
من سواه من اصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
فلم ينكروا ذلك عليه ولم يخالفوه فيه فدل ذلك على ما
اياه عليه وبالله التوفيق

باب بيان مشكل ما في هذا الباب

الله تعالى مما ذرا الرحمة بالريح وبالرياح مما قد روي
عن رسول الله عليه السلام مما يدل على الاولى في ذلك من
تينك القراتين حدثنا علي بن عبد العزيز ثنا ابو عبيد
قال القراءة التي سمعها في الريح والرياح ان ما كان منها من
الرحمة فانه جماع وما كان منها من العذاب فانه على واحده
قال والاصل التي اعتبرنا به هذه القراءة حديث النبي صلى
الله عليه وسلم انه كان اذا اتاها حيث الريح قال اللهم اجعلها
رياحا ولا تجعلها ريحا فكان ما حكاه ابو عبيد من هذا
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مما لا اصل له وقد كان
الاولى به لجلالة قدره ولصدقه في روايته غير هذا

هذا الحديث لان لا يضيف الى رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما لا يعرفه اهل العلم بالحديث عنه ثم اعتبرنا
ما في كتاب الله مما يدل على الوجه في هذا المعنى فوجدنا
الله قد قال في كتابه هو الذي يسيركم في البر والبحر حتى اذا
كنتم في الفلك وجرين بهم بريح طيبة وفرحوا بها جاءتها
ريح عاصف وجاءهم الموج من كل مكان وكانت الريح
الطيبة من الله رحمة والريح العاصف منه عز وجل
ففي ذلك ما قد دل على انتفاء ما رواه ابو عبيد مما ذكرناه
عنه والله يغفر له ثم اعتبرنا ما روي عن النبي عليه السلم
مما يدخل في هذا المعنى فوجدنا ابا امية قد قال حدثنا
علي بن المديني قال محمد بن فضيل قال الاعمش عن حبيب بن ابي
ثابت عن درا عن سعيد بن عبد الرحمن بن ابزي عن ابيه عن
ابي بن كعب قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
لا تسبوا الريح اذا رايتم منها ما تكرهون قولوا اللهم انا نسئلك
من خير هذه الريح وخير ما فيها وخير ما امرت به ونعوذ
بك من شر هذه الريح وشر ما فيها وشر ما امرت به
ووجدنا احمد بن شعيب قد قال اخبرنا اسحق بن ابراهيم حدثنا

جرير عن الاعمش ثم ذكر باسناده مثله غير انه لم يرفعه
الى النبي صلى الله عليه وسلم ووقفه على ابي ووجدنا احمد قد
حدثنا قال نا اسحق بن منصور انا النضر بن شميل انا
شعبة عن حبيب قال سمعت درا عن عبد الرحمن بن ابزي
عن ابيه ان الريح هاجت على عهد ابي ثم ذكر مثله ولم يرفعه
قال احمد بن شعيب وهو الصواب ووجدنا
احمد قد قال نا محمد بن بشار نا ابن ابي عدي انا شعبة
عن حبيب ثم ذكر مثله باسناده ولم يرفعه فهذا ما
وجدنا فيه عن ابي بن كعب ٥ وحدثنا احمد حدثنا
ابن بشار حدثنا ابن ابي عدي انا شعبة عن حبيب مثله ولم
يرفعه فهذا ما وجدنا فيه عن ابي بن كعب وقد وجدنا فيه
عن ابي هريرة ايضا ما قد حدثنا به يونس نا بشر بن بكر
انا الاوزاعي عن محمد بن مسلم اخبرني ثابت الزرقي ان انا
هريرة قال اخذت الناس ريح في طريق مكة وعمر بن الخطاب
حاج فاشتدت عليهم فقال عمر لمن حوله ما الريح فلم يرجعوا
له شيا وبلغني الذي سال عنه عمر من ذلك فاسحثت راحلتي
حتى ادركته فقلت له يا امير المومنين اخبرت انك

شبكة الألوكة www.alukah.net

سالت عن الريح واني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول
الريح من روح الله تاتي بالرحمة وتاتي بالعذاب فلا
تسبوها واسلوا الله خيرها واستعيذوا به من شرها ح
وما حدثنا ابن بكار نا ابو عاصم عن الاوزاعي عن الزهري
عن ابن قيس عن ابي هريرة ثم ذكر مثله سواء وما حدثنا
علي بن شيبة نا روح بن عبادة نا ابن جريج حدثني زكريا
زياد ان ابن شهاب اخبره اخبرني ثابت بن قيس حدثني
زديق ان ابا هريرة قال ثم ذكر مثله وما قد حدثنا
محمد بن عزيز الايلي نا سلامة بن روح عن عبيد حدثني
ابن شهاب ثم ذكر باسناده مثله وما قد حدثنا
احمد بن شعيب نا قتيبة بن سعيد نا محمد بن حرب عن الزبيدي
اخبرني الزهري عن ثابت الزرقي عن ابي هريرة قال سمعت
رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم ذكر مثله ح وما حدثنا
هرون بن كامل قال حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث
ابن سعد حدثني يونس بن يزيد عن ابن شهاب ثم ذكر باسناده
مثله ح غير انه قال وعوذ بالله من شر ما هذا ما وجدنا
فيه عن ابي هريرة موافقا لما وجدناه فيه وقد وجدنا

ثابت ؛

عن ابي ابن كعب ؛

فيه

فيه عن عايشة ما قد حدثنا يونس عن ابن وهب قال سمعت
ابن جريج يحدث عن عطاء عن عايشة قالت كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا عصفت الريح قال
اللهم اني اسلك خيرها وخير ما فيها وخير ما ارسلت به
واعوذ بك من شرها وشر ما فيها وشر ما ارسلت به
واذا تخيلت السماء تغير لونه ودخل وخرج واقبل وادبر
فاذا مطرت سري عنه فسالته عايشة فقال لعله
كما قال قوم عاد فلما راوه عارضا مستقبل اوديتهم
قالوا هذا عارض ممطرنا هذا ما وجدنا عن عايشة في
هذا المعنى ح وقد حدثنا عن انس بن مالك فيه
ايضا ما حدثنا محمد بن علي بن داود نا ابرهيم بن محمد بن
عرعرة نا عبد الرحمن بن مهدي عن المثنى بن سعيد عن
قتادة عن انس عن النبي عليه السلام انه كان اذا هاجت
ريح شديدة قال اللهم اني اسلك من خير ما امرت به
واعوذ بك من شر ما امرت به فهذا ما وجدنا فيه عن
انس وفي جميع ما روينا ان الريح قد تاتي بالرحمة وقد تاتي
بالعذاب وانه لا فرق بينهما الا في الرحمة والعذاب وانها

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ريح" واحدة لا رياح وقد وجدنا عن رسول الله
صلى الله عليه وسلم ما يدخل في هذا المعنى ما حدثنا
ابن مرزوق نا ابو عامر العقدي وعثمان بن عمر بن فارس
قالا نا شعبة عن الحكم عن مجاهد عن ابن عباس ان النبي
عليه السلام قال نصرت بالصبا واهلكت عاد بالدبور
وما حدثنا ابو امية نا الخضر بن شجاع نا مسكين بن بكير
نا شعبة عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن
النبي عليه السلام مثله ٥ فاختلف ابو عامر
وعثمان بن عمر ومسكين بن بكير في الرجل الذي بين الحكم
وابن عباس وقد وجدناه من غير حديث شعبة ومن غير
حديث الحكم كما قد حدثنا ابو امية نا عبيد الله بن
موسى نا شيبان عن الاعمش عن سعيد بن جبير عن ابن
عباس عن رسول الله عليه السلام مثله ٥ فكان
فيما رويناه عن ابن عباس عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم انه نصر بالصبا وهي ريح واحدة وان عادا اهلكت
بالدبور وهي ريح واحدة وفي ذلك ما قد دل على ما ذكرنا
حدثنا ابن ابي عمران نا اسحق بن ابي اسرائيل نا يحيى بن ادم

ايضا م

عن ابي بكر بن عياش قال قرأ رجل على عاصم وأرسلنا الرياح
لواقح فقال عاصم وارسلنا الرياح لواقح لو كانت
الريح لانت ملقحة قال فذكرت ذلك للاعمش فقال
لي انه لا يلقح من الرياح الا الحبوب فاذا تفرقت صارت
رياحا ٥ وفيما قد رويناه عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم ما قد دل ان الاختيار فيما اختلف فيه القراء الذين
ذكرنا من الرياح ومن الريح هو الريح لا الرياح ٥

في هذا الباب م

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في حديث ابي هريرة ان سعد بن عبادة قال

يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت ان وجدت مع امراتي
رجلا امهله حتى اتي باربعة شهداء قال نعم ٥ وحدثنا
المزني نا الشافعي عن مالك عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة
مثله ٥ فتاملنا هذا الحديث لنستخرج ما فيه من الفقه
ووجدنا الواجب على المسلمين تغيير المنكرات وزجر
اهلها عنها وكان في ترك سعد الرجل الذي وجده مع امراته
على ما وجدهما عليه ترك لهما على التمادي فيما هما فيه من
المعصية وقد اطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم له ذلك

حدث يونس نا ابن وهب عن مالك عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة ان سعد بن عبادة قال لرسول الله صلى الله عليه وسلم ارايت ان وجدت مع امراتي رجلا امهله حتى آتي باربعة شهداء قال نعم م

شبكة الألوكة www.alukah.net

فكان ذلك عندنا والله اعلم ليقوم الحجة عليهما بما فيه حتى تقام
عليهما عقوبته وفي ذلك ما قد دل ان مثل هذا حتى
تقام عقوبته مطلق وفيه الحجة لمن يقول في اربعة
شهدوا على رجل وامراة بالزنا فقالوا تعمدنا النظر اليهم
في ذلك محمودون وان شهادتهم عليه مقبوله اذ كانوا انما
فعلوا ذلك ليقام حد الله فيه على من يستحقه وهذا كان
ابو حنيفة وابو يوسف ومحمد يقولونه في هذا، كما ثنا
محمد بن العباس بن الربيع ثنا علي بن معبد ثنا محمد ثنا يعقوب
عن ابي حنيفة بذلك كما ذكرناه ولم يحك في شيء منه خلافا،
وقد انكر ذلك عليهم منكر وابطل شهادة الشهود فيه لتعمدهم
ما تعمدوا النظر اليه مما شهدوا به والقول في ذلك عندنا
هو القول الاول والله اعلم، وفي هذا الحديث ايضا
اطلاق رسول الله صلى الله عليه وسلم لسعد ان له زجر ذلك
الرجل وامرأته عما هما عليه من تلك المعصية حتى ياتي باربعة
شهدا سواه يشهدون عليهما بذلك، ففي ذلك
دليل على انه لا يجوز شهادة في ذلك اذ كان زوج المراة
الذي يشهد عليها به كما يقول مالك والشافعي وسائر المدنيين

وكما روي عن ابن عباس مما قد حدثنا صالح ثنا
عبد الرحمن بن ابي الزناد عن ابيه عن عبيد الله وهو ابن
عبد الله عن ابن عباس في اربعة شهدوا على امراة بالزنا احدهم
زوج قال مالك انه يلاعن الزوج قال ابو الزناد وذلك
راي اهل بلدنا وكما حدثنا اسمعيل بن اسحق
ابن سهل ثنا ابو نعيم ثنا عبد السلام بن حرب عن سعيد عن قتا
عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال يلاعن الزوج وتجلد
الثلاثة لان وجوده ثلاثة معه يشهدون على ذلك ايسر
عليه من وجوده اربعة سواه يشهدون على ذلك وانما وسعه
الترك الذي راى منهما ما راى من المعصية لتقوم الحجة عليهما
بمن ياتي به من الشهداء حتى يشهدوا عليهما به واذا كان المطلو
بذلك اربعة سواه لا ثلاثة يلوثون وهم شهدوا على ذلك
دل ذلك انه لا سبيل له فيه شهادة ولو ان ذلك كذلك
ثلاثة سواك حتى تكون انت وهم شهدوا على ذلك اذ كان ايسر
عليه واقصر مدة من طلب اربعة سواه يشهدون على ذلك
والله نسأله التوفيق

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام

شبكة الألوكة www.alukah.net

فيمن اطلع على رجل في منزله بغير اذنه هل له فقئ عينه لزلك ام لا

حدثنا بكار نا ابو عاصم نا ابن عجلان عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لو اطلع عليك رجل فحذفته فففأت عينه ما كان عليك جناح ففي هذا الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم نفي الجناح عن من حذف رجلا قد اطلع عليه في منزله ففقأ بذلك عينيه اذ كان من حقه وطعه الاطلاع على منزله والنظر الى ما فيه مما لا يحل لاحد النظر اليه ٥ حدثنا يونس نا ابن عيينة عن الزهري عن سهل بن سعد سمعه يقول اطلع رجل من جحر في حجرة النبي عليه السلام ومع النبي صلى الله عليه وسلم مدرا يحك به راسه فقال النبي صلى الله عليه وسلم لو اعلم انك تنظرني لطعنت به في عينك انما جعل الاستيذان من اجل النظر حدثنا يونس نا ابن وهب اخبرني يونس عن ابن شهاب ان سهل بن سعد اخبره ثم ذكر مثله ٥ حدثنا محمد بن عبد الرحيم الهروي نا ادم بن ابي اياس عن ابن ابي ذيب عن الزهري عن سهل بن سعد ان رجلا اطلع في جحر في باب النبي صلى الله عليه وسلم ورسول الله صلى الله عليه وسلم

ايضا

يحك راسه بالمدرا فقال لو اعلم انك تنظر الي لطعنت في عينك انما جعل الاذن من اجل الابصار ففي نفي الطلاق ما في الاول للمطلع عليه من المطلع عليه ٥ حدثنا ابن خزيمة نا معلى بن اسد نا عبد العزيز بن المختار عن سهيل عن ابيه عن ابي هريرة قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من اطلع في بيت قوم بغير اذنهم فقد حل لهم ان يفقوا عينه حدثنا محمد حدثني موسى بن اسمعيل المقري نا ابان بن يزيد حدثنا يحيى وهو ابن ابي كثير ان اسحق بن عبد الله بن ابي طلحة حدثه عن انس ان اعرابيا اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم فالتمع عينيه في خصاصة الباب فبصر به رسول الله صلى الله عليه وسلم فاخذ سهما او عودا محددا وجاء به ليفقا عين الاعرابي فالتمع الاعرابي وذهب فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما انك لو ثبت لفقأت عينك ٥ حدثنا ابرهيم بن ابي داود نا مسدد نا حماد عن عبيد الله بن ابي بكر عن انس ان رجلا اطلع في بعض حجر النبي عليه السلام فقام اليه النبي صلى الله عليه وسلم بمشقص او قال بمشاقص قال انس وكاني انظر الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يحله ليطعنه وفيما وهينا من هذه الاثار

شبكة الألوكة www.alukah.net

ما قد دل انه لما كان من صاحب المنزل ترك الاطلاع الى منزله
كان له قطع ذلك عن منزله وان كان في قطعه اياه عنه
تلف عين المطلع عليه وكان من كان له ان يفعل شيء ففعله
معفوا ان لا ضمان عليه فيه وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه
وسلم من نفيه وجوب ضمان في ذلك على من فعله لمن فعله به من
قصاص ومن دية كما حدثنا محمد بن ابرهيم بن يحيى
ابن حماد البغدادي ثنا علي بن المديني ثنا معاذ بن هشام عن
ابيه عن قتادة عن النضر بن انس عن بشير بن نهيك عن ابي هريرة
عن النبي عليه السلام قال من اطلع في دار قوم بغير اذنهم ففقؤا
عينه فلا دية ولا قصاص وما حدثنا ابو اميه ثنا
عبيد الله بن عمر القواريري ثنا معاذ بن هشام ثم ذكر باسناده
مثله وهذه الروايات قد جاءت بما فيها
مما ذكرناه مجيئا متواترا يشد بعضه بعضا ولم يجز استعمال
فقهاء الامصار لها كذلك وكان قطع نظر المطلع الى بيت غيره
بغير امره عن نظر الى ما في بيته مما قد يقدر عليه بالزجر باللسان
والوعيد بالاقوال فاحتمل ان يكون تارك ذلك ومتجاوز الى
الى فقئ عين الناظر يوجب الضمان عليه في فقيه اياها فنظرنا في

ذلك

ذلك فوجدنا جهاد العدو واجبا علينا فكنا اذا فعلناه
بدعامنا العدو الى ما نقاتلهم عليه متقدما لقتالنا اياهم
كان حسنا ولو قاتلناهم بغير دعامنا اليهم الى ذلك
لعلمنا انهم قد علموا ما ندعوهم اليه وما نقاتلهم عليه كنا غير
ملومين في ذلك وضامنين لما نصيبه منهم فيه من انفسهم
ومن اموالهم واولادهم فكان مثل ذلك عندنا والله اعلم
امر هذا المطلع في بيت من اطلع في بيته ان دعوناه الى ما نحاو
منه واعلمناه انه ان لم ينزجر عما هو عليه انا فاعلوه به كان
حسنا وان لم نفعل ذلك به واستعملنا فيه ما في هذه الآثار
التي رويناها لعلمنا انه يعلم ما نريده منه من انزجاره عما هو
عليه من الاطلاع الى ما يطلع اليه مما هو حرام عليه كان
جايزا لنا ومثل ذلك المرتد عن الاسلام الى الكفر
ان استتبناه قبل ان نقتله كان حسنا وان قتلناه بلا استتابة
منا اياه لعلمنا انه يعلم ما نريده باستتابتنا اياه منه كان
جايزا وهذا الذي ذكرناه في هذه الآثار من نفي قصاص
ومن نفي الدية عن القافي لعين المطلع الذي ذكرنا مما لا
يسع خلافه ولا القول بغيره لما قد روي عن رسول الله

صلى الله عليه وسلم فيه ثم مايدل عليه من المعقول ومن
النظر الصحيح وقد روي هذا القول الذي اجتسا عن عمر
كما حدثنا يوسف بن يزيد نا سعيد بن منصور نا هشيم
اشعث بن عبد الملك عن الحسن ان عمر بن الخطاب رضي
الله عنه قال من اطلع على قوم فاصابوه بجراحة فلا دية له ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في جواب المقداد لما سأله عن الكافر الذي قطع يده ثم لاذ بشجرة فقال اسلمت لله جل وعز أأقتله ٥

حدثنا يونس حدثنا يحيى بن عبد الله بن بكير
حدثني الليث بن سعد ٥ وحدثنا احمد بن شعيب انا قتيبة
ابن سعيد نا الليث ثم اجتمعا فقالا عن ابن شهاب عن عطاء
ابن يزيد عن عبيد الله بن عدي بن الخيار عن المقداد اخبره
انه قال يا رسول الله ارايت ان لقيت رجلا من الكفار فقاتلني
فضرب احدى يدي بالسيف فقطعها ثم لاذ مني بشجرة فقال
اسلمت لله افاقتله يا رسول الله بعد ان قالها فقال
لا تقتله فان تقتله فانه بمنزلتك قبل ان تقتله وانت بمنزلته
قبل ان يقول كلمته التي قال فان ما في هذا الحديث ما حمر

كشفه وتامله وطلب المعنى المراد فيه فكان قول رسول الله
صلى الله عليه وسلم جوابا للمقداد لما سأله بعد قطع الكافر
يده ان لا يقتله واعلمه انه ان قتله كان بمنزلته قبل ان يقتله
اي انه يعود باسلامه الى ان يكون به مسلما كما كنت انت مسلما
وان تكون انت بمنزلته قبل ان يقول كلمته التي قال يعني
بذلك كلمته التي صار بها مسلما اي انك تعود قاتلا
لمن قد صار مسلما فتكون بذلك من اهل النار كما كان هو قبل
الكلمة التي قالها كافرا من اهل النار وبالله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله في حديث التسعة لاخي المقتول المذكور فيه اما انك ان قتلته يعني قاتل اخيه كنت مثله

حدثنا اسحق بن ابرهيم بن يونس البغدادي
ابو عمر بن النحاس نا حمزة بن ربيعة عن ابن شوذب عن ثابت
عن انس قال جاء رجل يقاتل وليه الى رسول الله عليه السلام
فقال له اعف فابى قال خذ ارش فابى قال اقتله فانك
مثله قال فخلى سبيله فمر بحر تسعة ذاهبا الى اهله
حدثنا محمد بن ابرهيم بن يحيى بن جناد نا ابو عمر الحوضي

شبكة الألوكة www.alukah.net

التاسع والعشرون
٢٩

جامع بن مطر عن علقمة بن وايل بن حجر عن أبيه قال كنا عند
النبي عليه السلام فجاء رجل في عنقه نسعة فقال يا رسول الله
ان هذا واخي كانا في جب حفراها فرفع المنقار فضرب
به راس صاحبه فقتله فقال له النبي عليه السلام اعف عنه
فابى ثم قال يا رسول الله هذا واخي كانا في جب حفراها
فرفع المنقار فضرب به راس صاحبه فقتله فقال له النبي عليه
السلام اعف عنه فابى ثم قام الثالثة فقال يا رسول الله
ان هذا واخي كانا في جب حفراها فرفع المنقار فضرب به
راس صاحبه فقتله فقال النبي عليه السلام اعف عنه فابى
قال اذهب به ان قتلته كنت مثله ٥ فخرج به حتى جاوز
فناديناه الا تسمع ما يقول رسول الله صلى الله عليه وسلم
فرجع فقال يا رسول الله ان قتلته كنت مثله قال نعم فعفا عنه
فخرج بنسعته حتى خفي علينا ٥ فتأملنا ما في هذين
الحديثين فوجدنا فيهما ما قد حمل ان قتل صاحب النسعة
صاحبه المدعي عليه قتله اياه قد كان ثبت النبي عليه السلام
سبه قبله عليه لانه لو لم يكن كذلك لزجر حصمه عن النسعة
التي اسره بها حتى جاء بذلك الى رسول الله عليه السلام ولما

قال

ولما قال لصاحبه اعف عنه ولما قال له خذ ارشا لما ابى ان
يعفو عنه وفي ذلك ما حقق ما قلنا والله اعلم وفي
قول النبي عليه السلام في حديث انس للخصم اعف عنه فلما ابى
قال له خذ ارشا ما قد دل ان العفو من ولي المقتول لا يوجب
له على قاتله ارشا كما يقوله ابو حنيفة والثوري وزفر وابو
يوسف ومحمد فيه وعلى خلاف ما يقوله الاوزاعي والشافعي
فيه من وجوب الدية له على القاتل ثم تأملنا معنى قوله ان
ان قتلته كنت مثله فوجدنا احمد بن شعيب قد حدثنا
قال نا ابو قريب واحمد بن حرب قالا نا ابو معوية عن الاعمش
عن ابي صالح عن ابي هريرة قال قتل رجل رجلا على عهد النبي
صلى الله عليه وسلم فدفعه النبي صلى الله عليه وسلم الى ولي
المقتول فقال القاتل لا والله يا رسول الله ما اردت قتله فقال
النبي عليه السلام اما انه ان كان صادقا ثم قتلته دخلت النار
قال فخلى سبيله وكان مكتوفا بنسعه فخرج بنسعته فسمي
ذا النسعة فكان في هذا الحديث قول المدعي عليه القتل
لا والله يا رسول الله ما اردت قتله فقال النبي صلى الله عليه وسلم
فكان معنى ذلك عندنا والله اعلم ان البينة التي كانت

شهدت عليه بقتله اخا خصمه شهدت بظاهر فعله الذي
كان عندها انه عمد له لا شك عندها فيه وكان المدعى
عليه اعلم بنفسه وبما كان منه في ذلك فادعى باطنا
كان منه في ذلك لا يجب عليه معه فيما كان منه فيه قود
فقال النبي عليه السلام للولي عند ذلك اما انه ان كان صادقا
ثم قتلته دخلت النار فعقلنا بذلك معنى قوله في الحديثين
الاولين اما انك ان قتلته اي انه في الظاهر عندنا من اهل
النار لثبوت الحجة عليه بقتله من قتل وان قتلته وهو فيما
قال انه صادق هو انت ايضا من اهل النار والله اعلم
ووجدنا وايل بن حجر من غير الجهة التي روينا منها قد جاء
بمعنى يخالف معنى حديثه الذي حدثنا به في صدر هذا الباب

كما حدثنا احمد بن شعيب انبانا محمد بن اسمعيل
ابن ابرهيم يعني ابن علية ثنا اسحق يعني ابن يوسف عن عوف
الاعرابي عن علقمة بن وايل الحضرمي عن ابيه قال جي بالعائل
الذي قتل الى رسول الله صلى الله عليه وسلم جايه ولي المقتول
فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم اتعفوا قال لا قال اناخذ
الدية قال لا قال اتقتل قال نعم قال فاذهب فلما ذهب دعاه

كنت شاهدا

حديثه

نهار

قال اتعفوا قال لا قال اناخذ الدية قال لا قال اتقتل قال نعم
قال اذهب فلما ذهب قال اما انك ان عفوت عنه فانه
يبوء باثمك واثم صاحبك فعفا عنه فارسله قال فرايته
يجر نسعته

وكما قد حدثنا احمد حدثنا محمد بن بشار
ثنا يحيى بن سعيد عن عوف بن جميلة حدثني حمزة ابو عمر العادي
ثنا علقمة بن وايل عن وايل قال شهدت رسول الله عليه السلام
حين جي بالقاتل يقوده ولي المقتول في نسعة فقال رسول الله
عليه السلام لولي المقتول اتعفو اثم ذكر مثل الحديث الاول
سواء ٥ **فزاد يحيى بن سعيد عن عوف بن جميلة على**
اسحق بن يوسف في اسناد هذا الحديث الذي رويا
جميعا عن عوف حمزة العادي قال لنا احمد بن شعيب وحمزة
هذا رجل مشهور قد روى عنه شعبة ٥ **حدثنا**
احمد حدثنا محمد بن بشار حدثنا يحيى ثنا جامع بن مطر
الحنظي عن علقمة بن وايل عن ابيه عن النبي عليه السلام بمثله
قال يحيى وهو احسن منه وكان ما في حديث وايل هذا مكان
ما في ما قد رويناه عن وايل وعن انس انك ان قتلته كنت مثله
اما انك ان عفوت عنه فانه يبوء باثمه واثم صاحبه يعني ذلك

الى ع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

والله اعلم ان كان هو الصحيح في حديث وايل انك
ان عفوت عنه باء باثم صاحبك الذي لم تقم عليه
عقوبته وباء باثمك فيما ادخل على قلبك في قتله
صاحبك مما لم تقم عليه عقوبته ٥

باب بيان مشكل ما في جواب

كل واحد من ابي بكر ومن عمر ومن سهيل بن بيضاء
رسول الله صلى الله عليه وسلم عند سؤاله اياه ما يفعل
برجل لو وجده مع امرأته **حدثنا** يحيى بن عثمان
ابن صالح نا احمد بن محمد بن شبويه نا النضر بن شميل عن يونس
ابن ابي اسحق عن ابيه عن زيد بن يثيع عن حذيفة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم لابي بكر ارايت لو وجدت
مع امرأتك رجلا ما انت صانع به قال كنت صانعا
به شرا قال فانت يا عمر قال كنت قاتله قال فانت يا سهيل
ابن بيضاء قال كنت اقول او كما قال لعن الله الابعد
ولعن الله البعد ولعن الله اول الثلاثة اخبر بذلك
بهذا فقال رسول الله عليه السلام تاولت القرآن
يا ابن بيضا والذين يرمون ازواجهم الاية فتاملنا

هذا الحديث **فوجدنا** ما فيه من جواب
ابي بكر رسول الله صلى الله عليه وسلم عن سؤاله اياه
المذكور فيه مكشوف المعنى **ووجدنا** ما فيه من جواب
عمر اياه عما سأله عنه فيه مما يحتاج الى تامله والوقوف
على المعنى فيه فتاملناه فوجدنا فيه اخبار عمر رسول الله
صلى الله عليه وسلم انه كان قائلا من وجده على تلك
الحال وترك رسول الله صلى الله عليه وسلم الانكار بذلك
عليه والزجر له عنه والمنع له منه **فكان**
في ذلك ما قد دل على الطلاق اياه له على ان الشريعة لا
ممنوعة من ذلك ولم نعلم احدا ممن دارت عليه الفتيا
على هذا المذهب وقد يجوز ان يكون له قائلون منهم
لم تقف على قولهم به لان مما قد يجوز ان تقف عليه في
المستانف ومما قد يجوز ان لا تقف عليه فان كان
ذلك مما لا قائل له من اهل العلم كان ترك لهم القول به والعدو
عنه الى ضده دليلا على نسخه لانا انما نقول كما يقول به
لاخذنا اياه عنه وامتثال ما كانوا عليه فيه او في مثله
مما يدل على صحة القول به فيه ولما كانوا مامونين

ل

على ما ذكرنا حجة فيه كانوا لذلك في تركهم مثله
والعمل بضده **ومثل ذلك ما قد قاله محمد بن سيرين**
في المتعة في الحج كما حدثنا يونس اسا ابن وهب اخبرني
جندب بن حازم عن ايوب قال قال محمد بن سيرين نهى
عنها ابو بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم يعني متعة
الحج وهم شهدوها وهم نهوا عنها فليس في رايهم ما
يرد ولا في نصيحتهم ما يتهم وان كان له قايلون به كان
مما لا يجب تركه ولا يمتنع القول بغيره ٥ **ووجدنا**
ما فيه من جواب سهيل اياه عما سأله عنه
فيه موضعان من الفقه احدهما اباحة تلك المعصية
وان ذلك خارج من نهيه عليه السلام امته ان يكونوا
لعانين ودليل ان المراد بالنهي عن ذلك فيما روي عنه النهي
فيه غير المطلق منه في هذا الحديث ٦ وسنذكر ما ورد
عن رسول الله عليه السلام في اللعن المنهي عنه فيما بعد من
كتابنا هذا في موضع هو اولى به من هذا الموضع ان شاء الله
والموضع الاخر سكوته عما راى من زوجته وعن ذكره
لامامه حتى يجري بينهما اللعن الذي حكم الله به في امثالهما

بقوله

بقوله والذين يرمون ازواجهم ولم يكن لهم شهداء الا انفسهم
الاية اذ كان اظهره ذلك وشفه اياه واخباره به
يكون به قاذفا للمحصنة ويلحقه به في الظاهر عند الناس
الوعيد في قذف المحصنة وان كان في الحقيقة بخلاف
ذلك ولكن الله تولى السرايرو رد احكام الناس في الدنيا
الى الظاهر الذي يدركه بعضهم من بعض وكان في
سكوته عن ذلك محمودا وكان اللعان الذي يكون بينه وبين
زوجته لو اظهر ذلك وطالبته زوجته بالواجب لها
عليه فيه لا يوصله الا الى فرقتها وهو قادر على فرقها بطلاقه
لها من غير شيء يلحقه من ذلك محمدة رسول الله عليه السلام
من ذلك عليه واعلم بالموضع الذي اخذ ذلك منه
واما الاية التي تلاها عليه والله نسأله التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام من قوله لي الواجد يحل عرضه وعقوبته

حدثنا ابن مرزوق قال ثنا ابو عاصم قال وبر بن ابي
دليل حدثني محمد بن عبد الله بن منصور حدثني عمرو بن الشريد
سمع اباه يقول قال رسول الله عليه السلام لي الواجد يحل عرضه

شبكة الألوكة www.alukah.net

وعقوبته ٥ حدثنا ابو اميه حدثنا ابو عاصم عن ورقاء
ابن ابي ذئب ليلة او دليلة نا محمد بن ميمون بن مسيكة حدثني
عمرو بن الشريد عن ابيه قال قال رسول الله عليه السلام
لي لواجد يحل عرضه وعقوبته ٥ فسأل سائيل
عن المراد بهذا الحديث فكان جوابنا له في ذلك ان اللي
المراد فيه هو المطل ومنه قول ذي الرمة ٥
، نطيلين لبنا وانت ملية واحسن يا ذات ،
الوشاح النقاضيا ٥ ::
وهو مصدر لويته لاويه يقول لويته ليا كما يقول طويته
طيا وكما يقول طويته سويته سيا وكما يقول غويته غيا
وقد روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه
في مطل الواجد ما قد حدثنا ابو امية نا عبيد الله بن
موسى انا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مطل الغني ظلم
وما حدثنا ابو امية نا عبيد الله بن موسى انا سفين
عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي هريرة رضي الله عنه
قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم مطل الغني

ظلم ٥ وما قد حدثنا ابو امية حدثنا معلى بن
منصور الرازي نا سفين عن ابي الزناد عن الاعرج عن ابي
هريرة عن النبي عليه السلام مثله ٥ ، وما قد حدثنا
ابو امية نا معلى بن منصور نا ابو عوانة عن داود بن
عبد الله الاودي عن حميد بن عبد الرحمن الحميري عن ابي
هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
مثله ٥ ، وما قد حدثنا ابو امية حدثنا معلى بن
منصور نا هشيم نا يونس بن عبيد عن نافع عن ابن عمر
عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله ٥ واذا استحق بليه
ذلك ان كان ظالما استحق ان يخاطب بذلك وان يوبخ به
يقول له يا ظالم ويقال له انت ظالم فهذا الذي يحل من عرضه
بليه والله اعلم غير ان محمد بن الحسن ما اجازه لنا علي
عبد العزيز عن ابي عبيد عنه قال هو التقاضي والقول
عندنا في ذلك هو القول الاول والله اعلم لان التقاضي من
حق من له الدين على من هو له عليه قبل اتيه اياه به واذا اتاه
به استحق عليه معنى سواه لم يكن مستحقا له عليه قبل ذلك
وهو التقاضي المستحق عليه فقد قال قوم انها الحبس في ذلك

وما العقوبة

الدين وقال محمد في الرواية التي ذكرناها انهما
الملازمة له والملازمة هي حبس للملزوم عن تصرفه في امور
فهي تقرب من الحبس المعقول غير ان الاولى في ذلك عندنا
والله اعلم ان يكون في حبس الحاكم للمستحق لها فيها لان في
ملازمة ذي الدين الذي عليه الدين شغله به عن اسباب
نفسه ولا اختلاف بين اهل العلم انه اذا سأل الحاكم حبسه
له في دينه ان ذلك واجب له عليه وكانت عقوبته بالحبس
اولى منها بالملازمة ٥

باب بيان مشكل ما روي عنه عليه السلام في النهي عن اتخاذ الغرف وما روي عنه في اباحة ذلك ٥

حدثنا عبد الله بن محمد بن سعيد
ابن ابي مريم ثنا اسد بن موسى ثنا حماد بن سلمة عن شعيب
ابن الحبحاب عن ابي العالية عن العباس بن عبد المطلب انه
بنى غرفة فقال له النبي عليه السلام اتها فقال انا انفق
مثل ثمنها في سبيل الله ورد النبي عليه السلام ثلاث مرات
ورد العباس على النبي عليه السلام ثلاث مرات كل ذلك يقول
له اتها ويقول العباس انفق مثل ثمنها في سبيل الله ٥

عليه

فيه

ففي هذا الحديث أمر رسول الله صلى الله عليه وسلم
العباس بانقاء الغرفة التي ابتناها فاحتمل ان يكون ذلك كان
منه كراهيه منه لاتخاذ الغرف التي يستعلا منها على
منازل الناس لقصر منازلهم واحتمل ان يكون ذلك لكراهة
البنيان الذي لا احتاج اليه علوا كان او سفلا ٥

فتأملنا ما قد روي عنه عليه السلام سوى
هذا الحديث في هذا المعنى فوجدنا فهدا قد حدثنا قال ثنا
احمد بن عبد الله بن يونس ثنا زهير بن معوية ثنا عثمان
ابن حكيم حدثني ابرهيم بن محمد بن حاطب القرشي عن ابي
طلحة الانصاري عن انس بن مالك ان رسول الله عليه السلام
خرج فراى قبة مشرفة فقال ما هذه فقال له اصحابه
هذه لرجل من الانصار فسكت وحملها في نفسه حتى
اذا جاء صاحبها رسول الله صلى الله عليه وسلم في الناس
اعرض عنه صنع ذلك به مرارا حتى عرف الغضب والاعراض
عنه شكى ذلك الى اصحابه فقال والله اني لانكر رسول الله
صلى الله عليه وسلم وما ادري ما حدث لي وما صنعت
قالوا خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم فراى قبتك

عراض

فسأل لمن هي فأخبرناه فرجع الرجل إلى قبته فهدمها حتى سواها
بالأرض فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم فهدمها
حتى سواها بالأرض فلم يرها فقال ما فعلت القبة التي كانت
ها هنا قالوا شكا إلينا صاحبك اعراضك عنه فأخبرناه
فهدمها فقال اما ان كل بناء وبال على صاحبه يوم
القيامة الا ما لا الا ما لا ه **فدل ما في هذا الحديث**
على ان الكراهة المروية فيه انما هي في نفس البنيان لا للمعنى
الذي ذكرنا احتمال الحديثين الاولين لهما وكان في هذا
الحديث الا ما لا الا ما لا فدل ذلك انه لم يرد عليه السلام
بما في هذا الحديث الباني كل البنا وانما اراد به حاصا منه
فتأملنا ما روي عنه عليه السلام سوى ذلك
في هذا المعنى فوجدنا يونس قد حدثنا قال نا ابن وهب
اخبرني يحيى بن ايوب عن زبان بن فايد عن سهل بن معاذ
الجهني عن ابيه عن النبي عليه السلام قال من بنا بنيانا في غير
ظلم ولا اعتدا او غرس غرسا في غير ظلم ولا اعتدا كان اجره
جاريا ما انتفع به احد من خلق الرحمن تبارك وتعالى ه
فدل ما في هذا الحديث على اباحة ابتنا ما ينتفع

به احد من خلق الرحمن في غير ظلم ولا اعتدا وكان هو المستثنى
مما في الحديث الثاني والله اعلم ه **وتأملنا ما روي**
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في اخاذ الغرف مع البنا الحا
لها فوجدنا بكار بن قتيبة ويزيد بن سنان قد حدثانا
قال نا عمر بن يونس بن القسم اليمامي نا عكرمة بن عمار
العجلي عن ابي زميل قال حدثني ابن عباس قال حدثني عمر بن
الخطاب قال لما اعزل رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه
دخلت المسجد فاذا الناس ينكتون بالحصا ويقولون طلق
رسول الله صلى الله عليه وسلم نساءه فاتيت حفصة فقلت
لها اين رسول الله صلى الله عليه وسلم قالت هو في خزانته في
المشربة فدخلت فاذا انا برباح غلام رسول الله صلى
الله عليه وسلم قاعد على اسكفة الباب المشربة مدل
رجليه على نقير من خشب وهو جذع يرقا عليه رسول
الله صلى الله عليه وسلم ويحدر فناديت يا رباح يا رباح
استاذن علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فنظر رباح الى
الغرفة ثم نظر الي فلم يقل لي شيئا فقلت يا رباح استاذن
لي عندك على رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل مثل ذلك

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ولم يقل شيئا فرفعت صوتي فقلت يا رباح استاذن لي على
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما ترى اظن رسول الله صلى الله
عليه وسلم ظن اني جئت من اجل حفصة والله لان امرني
رسول الله صلى الله عليه وسلم بضرب عنقها لاضربن عنقها
ورفعت صوتي فاومأ اليّ بيده ان ادفعه فدخلت على
رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو مضطجع على حصير فذكر
قصة الظهار قال ثم نزل رسول الله صلى الله عليه وسلم
ونزلت اتشبث بالجذع ونزل كانما يمشي على الارض ٥

وجدنا محمد بن اسمعيل بن سالم الصايغ وفهدا
قد حدثانا قالا نا مسلم بن ابرهيم الازدي نا شعبة عن الفرات
القزاز عن ابي الطفيل عن ابي سريحة قال اشرف علينا رسول الله
صلى الله عليه وسلم من غرفة فقال ما تذكرون وما
تقولون قال قلنا يا رسول الله الساعة قال انها لن تقوم حتى
ترى عشر ايات خسف بالمشرق وخسف بالمغرب
وخسف بجزيرة العرب ويأجوج ومأجوج والدابة
والدخان والدجال ونزول عيسى بن مريم صلى الله
عليه وسلم وطلوع الشمس من مغربها ونارا تخرج

من

من قعر عدن في الاصل تميل معهم اذا مالوا وتروح معهم اذا راحوا ٥ تقيل معهم اذا قالوا

وجدنا الحسن بن نصر قد حدثنا
قال نا الفريابي نا سفين عن فرات القزاز عن ابي الطفيل
عن حذيفة بن اسيد قال اشرف علينا رسول الله عليه
السلام فقال لا تقوم الساعة حتى ترى عشر ايات ثم ذكر
الايات التي في الحديث الذي قبل هذا غير انه لم يقل فيه
تميل معهم اذا مالوا الى اخر الحديث **وجدنا**
ابا امية قد حدثنا قال نا عبيد بن اسحق العطار الكوفي
نا زهير بن معوية عن فرات القزاز حدثني ابو الطفيل عامر
ابن واثلة عن حذيفة بن اسيد ابي سريحة وكان من اصحاب
الشجرة قال كنا في ظل حايط في مشربة لعايشة ام المومنين
ونحن مذاكر الساعة ثم ذكر مثل الحديث الاول سواء وقال فيه
تسوق الناس ارواحهم فاذا استراحوا ساقتهم الى ارض بيضا
ثم هملت عليها حطمه **وجدنا** الحسن بن عبد الله
ابن منصور البالسي قد نا قال نا الهيثم بن جميل قال نا شريك
ابن عبد الله النخعي عن فرات عن ابي الطفيل عن حذيفة
ثم ذكر مثله غير انه قال حتى يكون عشر ايات اولها طلوع

شبكة الألوكة
www.alukah.net

الشمس من مغربها ثم ذكر بقية الآيات غير انه قال
ونار تخرج من اليمن من قعر عدن تسوق الى المحشر ولم يذكر
منه ما بعد ذلك **قال ابو جعفر والمشربة هي الغرفة**
فدل ما ذكرنا ان لا تضاد في شيء مما رويناه في هذا
الباب من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم التي
رويناها عنه فيه وان اتخاذ الغرف وما سواها من الاسافل
في غير ظلم ولا اعتداء مما ينتفع به مباح غير محظور والله نسأله
التوفيق ○

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم في قول الله عز وجل يوم تاتي السماء بدخان مبين

حدثنا فهد حدثنا
عمر بن حفص بن غياث نا ابي عن الاعمش قال نا مسلم
وهو ابو الضحى عن مسروق قال حدثني رجل في المسجد فذكر
يوم تاتي السماء بدخان مبين فقال اذا كان يوم القيامة
اصاب الناس دخان فاخذ باسماع المنافقين وابصارهم
وياخذ المومنين منه كهيئة الزكام فدخلت على عبد الله
فذكرت ذلك له وهو متكئ فجلس غضبانا ثم قال يا ايها الناس

من علم منكم شيئا فليقل به ومن لم يعلم فليقل الله اعلم
فان من العلم ان يسئل الرجل عما لا يعلم قال الله عز وجل اعلم
وقد قال عز وجل لنبيه صلى الله عليه وسلم
قل ما اسالكم عليه من اجر وما انا من المتكلفين وساحدثكم
عن ذلك ان قريشا استعصت ونفرت فدعي عليهم رسول
الله صلى الله عليه وسلم فقيل له ارتقب يوم تاتي السماء بدخان
مبين فاخذتهم سنة عصت كل شيء حتى اكلوا الميتة
والعظام وحتى كان الرجل يرى ما بينه وبين السماء
الدخان من الجهد فقالوا ربنا اكشف عنا العذاب انا
مومنون **ثم قراء** انا كاشفوا العذاب قليلا
انكم عايدون فكشف عنهم فعادوا في كفرهم يوم ننبطش
البطشة الكبرى انا منتقمون فعادوا في كفرهم فاخذهم
الله في يوم بدر ولو كان يوم القيامة لم يكشف عنهم
حدثنا احمد بن داود بن موسى حدثنا محمد بن
كثير العبدي نا سفين نا الاعمش ومنصور عن ابي الضحى
عن مسروق قال بينما رجل يحدث في كندة ثم ذكر
مثله غير انه قال فيه فدخل عليهم النبي صلى الله عليه وسلم

شبكة الألوكة www.alukah.net

قال اللهم اعني عليهم بسبع كسبع يوسف ٥ ٥
فكان في هذا الحديث ان الدخان المذكور في الآية
المذكورة فيه وفي الحديث الذي قبله من الايات التي قد
مضت في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، وقد روي
ذلك عن ابن مسعود من قوله في غير هذا الحديث
كما حدثنا يزيد بن سنان حدثنا يحيى بن سعيد ٥
القطان ح وفطر بن خليفة حدثني مسلم بن صبيح قال
سمعت مسروقا يقول قال عبد الله خمس قد مضين،
الدخان، والقمر، والروم، والبطشة الكبرى،
واللزام، ٥ وكما حدثنا ابن ابي مريم ثنا الفريابي ثنا فطر بن
خليفة ثم ذكر باسناده مثله، وكما حدثنا
فهد ثنا عمر بن حفص ثنا ابي ثنا الاعمش ثنا مسلم عن مسروق
قال قال عبد الله ثم ذكر مثله وزاد في قوله فسوف يكون
لزاما ٥ قال قال فليبلغ شاهدكم غائبكم هذا وقد رويتم
عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قد ذكرناه في الباب الذي
قبل هذا الباب في حديث حذيفة بن اسيد مما يوجب
ان الدخان لم يكن بعد وانه كائن قبل يوم القيامة ٥

وما قد روي عن ابي هريرة مما يحقق ذلك حدثنا الحسن بن علي
ثنا عبد الله بن محمد المعروف بالسطري ثنا سليمان بن بلال
ثنا العلاء بن عبد الرحمن عن ابيه عن ابي هريرة قال قال
رسول الله صلى الله عليه وسلم بادروا بالاعمال ستا
طلوع الشمس من مغربها، او الدخان، او الدجال، او الدابة
او القيامة، ولم يذكر لنا في الحديث غير هذا، فكان
جوابنا له بتوفيق الله وعونه ان الدخان المذكور في احاديث
ابن مسعود غير الدخان المذكور في حديثي حذيفة وابي هريرة
وذلك ان الله قال في كتابه في سورة الدخان بل هم
في شك يلعبون، ثم اتبع ذلك قوله تعالى فارتقب يوم
تاتي السماء بدخان مبين اي عقوبة لهم لما هم عليه من الشك
واللعب ومحال ان يكون هاتان العقوبتان لغيرهم او يوتى
بهما بعد خروجهم من الدنيا وسلامتهم من ذلك الدخان
فقال هذا القايل قد قال الله عز وجل في هذه السورة
فارتقب يوم تاتي السماء بدخان مبين والذي ذكره ابن
مسعود في حديثه ليس هو دخان حقيقي وانما هو شيء
كانت قريش شوهته انه دخان وليس بدخان وفيها

شبكة الألوكة www.alukah.net

ان اساه يكون من السماء وليس في حديث ابن مسعود ذلك
وانما الذي فيه انهم كانوا يرون من الجوع الذي حل
بهم واصابهم في الارض ان بينهم وبين السماء دخانا
فكان جوابنا له في ذلك بتوفيق الله وعونه ان المذكور في
حديث ابن مسعود سمي دخانا على المجاز لتوهم قريش انه
دخان في الحقيقة من الجهد الذي بها وان لم يكن في الحقيقة
لذلك مثل ما روي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم
في قصة الدجال انه يامر السما فتمطر ويامر الارض
فتنبت في حديث النواس بن سمعان مطلقا هكذا وفي حديث
جابر بن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم لذلك
وفد ومعه نهران انا اعلم بهما منه **وفيه**
ويامر السما فتمطر فيما يرى الناس فدل ذلك ان ذلك
المذكور في حديث النواس انما هو من سحر الدجال لا من حقيقة
له وسنذكر هذا فيما بعد من كتابنا هذا فيما روي في
الدجال عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ان شاء الله فيحتمل
ذلك ما كانت قريش تراه مما تراه دخانا جاز ان يقال انه
دخان على المجاز وان كان في الحقيقة بخلاف ذلك **واما**

البني

قول الله جل وعز يوم تاتي السما بدخان مبين **فهو كما روي**
فيه عن ابن مسعود مما قد ذكرنا في احاديثه التي رويناها عنه
ووجه ثان من الاضافة له الى السماء انما كانت
والله اعلم لان الاشياء التي تحل بالناس من ربهم عز وجل
تضاف الى السماء من ذلك **قوله تعالى**
يدبر الامر من السما الى الارض فاخبر جل وعز ان الامور
التي تكون في الارض مدبرة من السما اليها مثل ذلك ما كان من
تدبيره جل وعز في السبب الذي عاقب به من يشا للعزها
وعتوها عاقبها به حتى رات من تلك العقوبة دخانا
وليس في الحقيقة كذلك فاما ما في حديثي حذيفة وابي هريرة
من ذكر الدخان فهو على دخان حقيق مما يكون بقرب
القيامة، ونسال الله خير عواقبه في الدنيا والاخرة
واياه نسال التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن رسول الله عليه السلام من استغفاره لامه في صلاته على الميت الصغير ٥

حدثنا ابن مرزوق وابرهيم ابن ابي داود قالا ثنا ابو الوليد الطيالسي ثنا همام بن يحيى

عن يحيى بن ابي كثير عن عبد الله بن ابي قتادة عن ابيه انه
شهد النبي صلى الله عليه وسلم صلى على الميت قال سمعته يقول
اللهم اغفر لحينا وميتنا وشاهدنا وغائبنا وصغيرنا وكبيرنا
وذكرنا وانثانا ، قال يحيى وحدثني ابو سلمة بهولاء
وزاد فيه من احييته منا فاحيه على الايمان ، ومن توفيته
منا فتوفه على الاسلام ، حدثنا سليمن بن شعيب
ابن ناصح نا همام بن يحيى ثم ذكر باسناده مثله حدثنا ابن
خزيمة نا حجاج بن منهال نا همام ثم ذكر باسناده مثله ٥
حدثنا يونس حدثنا بشر بن بكر حدثنا الاوزاعي
حدثني يحيى بن ابي كثير حدثني ابراهيم الانصاري رجل من
بني عبد الاشهل حدثني ابي انه سمع رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول في الصلاة على الميت ثم ذكر مثله ٥
وحدثنا احمد بن شعيب حدثنا ابن مسعود
نا يزيد وهو ابن زريع نا هشام وهو ابن ابي عبد الله عن يحيى بن
ابي كثير عن ابي ابراهيم الانصاري عن ابيه انه سمع النبي عليه
السلام يقول فذكر مثله غير انه لم يذكر مما ذكرناه فيما
قبله عن ابي سلمة حدثنا محمد بن كثير عن

الاوزاعي

الاوزاعي عن يحيى عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان النبي
صلى الله عليه وسلم يقول في الصلاة على الميت ثم ذكر الاحاديث
التي ذكرنا ما قبله حدثنا فهد حدثنا يوسف بن
يعلول نا عبدة بن سليمن عن محمد بن اسحق عن محمد بن ابرهيم
ابن الحرث التيمي عن ابي سلمة عن ابي هريرة قال كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا صلى على جنازة ثم ذكر ما في
الاحاديث الاول سواء ٥ حدثنا ابن ابي داود
نا احمد بن عبد الله بن يونس نا ابو بكر بن عياش عن ثابت
الثمالي عن عبد الرحمن بن ابي ليلى عن عبد الرحمن بن عوف
قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم
اذا صلى على جنازة ثم ذكر ما في الاحاديث الاول
سواء" فتاملنا ما في هذه الاحاديث من استغفار
رسول الله صلى الله عليه وسلم للصغار الذين لا ذنوب لهم
كاستغفاره للكبار ذوي الذنوب اذ كان بعض الناس قد
سال عن كشف ذلك فوجدنا له معنى صحيحا وهو سؤاله
صلى الله عليه وسلم ربهم ان يغفر لهم الذنوب التي يصيبونها
بعد خروجهم عن الصغر الى الكبر فتكون مغفورة لهم مغفرة

قد قدمتها وتكون غير مكتوبة عليهم ويكونون غير
ماخوذين بها **ومثل قول الله لنبيه**
صلى الله عليه وسلم ليغفر لك الله ما تقدم من ذنبك وما
تاخر فكان ذلك غفران منه له ما لم يعمله حتى يلون في
عمله اياه معفورا له معفوا عنه ما عمله غير مكتوب عليه
ومثل ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم لعمر
في قصة حاطب ما يدريك لعل الله قد اطلع على اهل
بدر فقال اعملوا ما شيتم فقد غفرت لكم وسنذكر
ذلك وما روي منه فيما بعد من كتابنا هذا ان شاء
الله **فمثل ذلك سؤال رسول الله صلى الله عليه**
وسلم ربه عز وجل الغفران للصغار هو على هذا المعنى وعلى
الغفران ما يصيبونه بعد بلوغهم من الذنوب التي لو لم
يكن هذا الدعا منه لهم كانوا ماخوذين بها معاقبين عليها
فعاد وابدعا رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الدعا
غير ماخوذين بها وغير معاقبين عليها والله نسله
التوفيق ٥

باب بيان مشكل ما روي عن

رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله في
الصلاة على الميت تخلوطا بالدعاء له ولا نعلم الاخير اه
حدثنا ابو امية وابرهيم بن ابي داود قالا ثنا ابو عمران
الجوني ثنا همام بن يحيى ثنا ليث عن علقمة بن مرثد
عن عبد الله بن الحرث عن ابيه ان النبي صلى الله عليه وسلم
قال في الصلاة اللهم اغفر لاحيائنا وامواتنا
واصلح ذات بيننا والف بين قلوبنا اللهم
هذا عبدك فلان بن فلان ولا نعلم الا خيرا وانت اعلم
به فاغفر لنا وله فقلت انا ولكنت اصغر القوم
فان لم يكن خيرا قال فلا يقول الا ما يعلم ٥
فكان ما في هذا الحديث من قوله
ولا نعلم الا خيرا مما تحتاج الى تشفيه لموقف على معناه
فكشفنا حتى وقفنا على ذلك لسوال الحرث رسول الله
صلى الله عليه وسلم عما سأله فيه وجواب
رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه عنه بما اجابه عنه
فيه والحرث هذا عندنا والله اعلم هو ابو قتادة
الانصاري وهو الحرث بن ربعي وابنه المذكور فيه

٢٤٤

هو عبد الله بن ابي قتادة الانصاري الذي روي عنه
يحيى بن ابي كثير الانصاري الاحاديث
الاول التي ذكرناها في الباب الذي قبل هذا الباب ونحن نعلم
لو لم يكن من سوال الحرث رسول الله صلى الله عليه وسلم
عما سأله عنه في هذا الحديث ومن جواب
رسول الله صلى الله عليه وسلم اياه ان رسول الله صلى الله
عليه وسلم لم يقل فيه ولا نعلم الاخير انه لم يكن قال ذلك
وهو يعلم منه غير الخير وقد كان ميمون بن مهران
في صلاته على من يعلم منه غير الخير يقول فيها ما حدثنا
فهد اما يحيى بن صالح الوحاظي نا ابو المليح عن الحسن بن
عمرو الرقي عن ميمون بن مهران قال اذا صليت على من
تهم من اهل الاهواء فكفى ان تقول ربنا وسعت كل
شيء رحمة وعلما فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك
الى اخر الاية • واذا صليت على من تحب فاجتهد في الدعاء
قال ابو جعفر واهل الاهواء
هولاء هم الذين لا يخرجون بها من الاسلام ولا يمنعهم
وان كانوا مذمومين بها من الصلاة عليهم كما نصلي

عمر في الكاشف

من سواهم من المذمومين من أهل الاسلام كما قد
صلى مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وامره على من غل
في سبيل الله مما ذكرناه فيما تقدم في كتابنا هذا
فاما من كان على نحو من الاهواء مما يخرج من الاسلام
فلا نصل عليه فانه ليس من اهل الاديان التي يصلى
على اهلها وبالله التوفيق ٥

اخر الجزء الاول من كتاب بيان

مشكل احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم
واستخراج ما فيها من الاحكام ونفي التضاد عنها
ويتلوه ان شاء الله سبحانه وتعالى
في اول الجزء الثاني ٥

باب بيان مشكل حديث النبي صلى الله

عليه وسلم في تركه اخذ ميراث مولاه الذي سقط
من نخلة فمات فامر بدفع ميراثه الى اهل قريته

وافق الفراغ من نسخه يوم الاربعا المبارك
سادس عشري ذي قعدة الحرام من شهور عام

١٣
بلغ مقابلة قابل هذا المجلد مع مالكه
نقير عفو الله تعالى محمد بن محمد السابق للحنفي
الحموي للمذهب تعالى في ثلاثة عشر مجلسا
آخرها يوم السبت خامس عشر جمادى الاول
سنة تسع وخمسين وثمانمائة بالقاهرة المحروسة

النسخ التي قابلت عليها وقف
المدرسة المحمودية بالقاهرة المحروسة

شبكة الألوكة
www.alukah.net

ثمانية وتسعين وسبع مايه على يد الفقير الى الله سبحانه
وتعالى المعرف بالتقصير الراجي عفو ربه العلي الكبير
احمد بن محمد العوي غفر الله تعالى له ولوالديه ولمن كان
سببا في كتابته ولمن قرأ فيه ولمن نظر فيه ودعي له
بالتوبة والمغفرة ولجميع المسلمين امين ٥
والحمد لله وحده وصلى الله على سيدنا محمد اولا
واخرا وظاهرا وباطنا وسرا وجهرا وسلم ورضي
الله عن اصحاب رسول الله اجمعين ٥
ولا حول ولا قوة الا بالله العلي العظيم
سبحان ربك رب العزة عما يصفون وسلام
على المرسلين والحمد لله رب العالمين

حسبنا الله ونعم الوكيل ٥
هو مولانا نعم المولى ونعم النصير ٥

شيخ الاسلام
فيض الله افندي عفو سهو ولوالديه
ابن الحاج من المدرسة التي
انشاها بقسطنطينية

شبكة الألوكة
www.alukah.net